

# شرح أصول الكافي

السيد جعفر الحسيني الشيرازي

كتاب الحجّة القسم الثاني

الطبعة الأولى




الشجرة الطيبة

دار الحديث



شرح أصول الكافي

الكلية الحقوقية بحفظ مرسمة وسجالة  
لمؤسسة الشجرة الطيبة  
الطبعة الأولى  
٢٠١٤م - ١٤٣٥هـ



الشجرة الطيبة

دار العلوم  
للطباعة والنشر والتوزيع

المكتب والمستودع: بئر العبد - مقابل البنك اللبناني الفرنسي

ص.ب: 24/140 - هاتف: 01/541650 - تليفاكس: 01/545182 - موبايل: 03473919

www.daraloloum.com E.mail:info@daraloloum.com

# شرح أصول الكافي

كتاب الحجة

القسم الثاني

السيد جعفر الحسيني الشيرازي

الجزء الرابع



التنجزة الطيبة





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ  
نَسْتَعِينُ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ  
صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ  
الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ

بَابُ أَنْ مَثَلَ سِلَاحِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ سَعِيدِ السَّمَانِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ السَّلَاحِ فِيْنَا مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ<sup>[١]</sup>، كَانَتْ بَنُو

الحديث الأول:

هذا الحديث جزء من الحديث الأول في الباب السابق، وقد مرَّ شرحه مختصراً.

[١] (مثل التابوت في بني إسرائيل):

قال تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَن يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُم إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٢٤٨﴾﴾<sup>(١)</sup>.

والتابوت هو الذي أنزله الله على أم موسى، فوضعت فيه وألقته في اليم، وقد كان عند بني إسرائيل ينتصرون بسببه على أعدائهم، فلما استهانوا به رفعه الله من بينهم فذلوا، وكان موسى ﷺ قد وضع فيه آثار النبوة والألواح<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآيتان ٢٤٧ - ٢٤٨.

(٢) راجع رواياته في البرهان: ج ٢، ص ٢٣٧ - ٢٤٥، والبحار: ج ١٣، ص ٤٣٥ فما بعد.

إِسْرَائِيلَ أَيُّ أَهْلِ بَيْتٍ وَجَدَ التَّابُوتَ عَلَىٰ بَابِهِمْ أُوتُوا النُّبُوَّةَ، فَمَنْ صَارَ إِلَيْهِ السَّلَاحُ مِنَّا أُوتِيَ الْإِمَامَةَ.

وفي الآية دلالة على عظمة آثار الأنبياء ﷺ، فلذا كان التابوت آية الملك، ومقدّساً إلى حدّ أنّ الملائكة تحمله، ودلّت الروايات على أنّ بني إسرائيل استخفّوا به فلذا رفعه الله عنهم.

وكذا عظم الله تعالى آثار رسوله محمّد ﷺ بحيث جعل سلاحه علامة الإمامة والعلم، فكلّ من اصطفاه تعالى للإمامة وأعطاه علم الكتاب وسائر العلوم ممّا كان وما يكون وما هو كائن، جعل معه سلاح رسول الله ﷺ أيضاً.

ويستفاد من هذه الروايات أنّ التابوت علامة النّبوة والمُلك معاً، فكلّ من جاءه التابوت صار نبياً ملكاً، مع إمكان افتراق النّبوة عن الملك فيمن لم ينزل التابوت عنده، ففي زمان طالوت كان هو ملكاً ولكن النّبويّ كان أرمياً<sup>(١)</sup>، ثمّ اجتمعت النّبوة والملك في داود وسليمان حيث نزل التابوت على بابهما، وليس في الآية دلالة على أنّ طالوت كان نبياً، وذلك لأنّ التابوت رجع إلى بني إسرائيل بعد أن رفعه الله تعالى وكانت الملائكة تحمله بين السماء والأرض، ولم تدلّ الآية على أنّ التابوت نزل على باب طالوت.

وممّا ذكرناه يتّضح سبب ذكر بعض الروايات الملك وبعضها النّبوة، إذ التابوت كان علامة كليهما، فذكرت بعض الروايات هذا وبعضها ذاك، مع ملاحظة الغرض من الكلام: فأيّما رواية ذكرت كون التابوت علامة النّبوة ذكرت كون السلاح علامة الإمامة لأنّ الإمامة امتداد للنّبوة، وأيما رواية ذكرت كون التابوت علامة المُلك ذكرت كون السلاح علامة العلم، ولذا مُلك طالوت كان بعلم حيث قال تعالى: ﴿وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ﴾ فلذا كان علمهم امتداداً لعلم من اصطفاهم الله تعالى، فهم ﷺ ورثة الأنبياء، وزيارات وارث متعدّدة.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السُّكَيْنِ، عَنْ نُوحِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَنْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ السِّلَاحِ فِينَا مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ<sup>[١]</sup>، حَيْثُمَا دَارَ التَّابُوتُ دَارَ الْمُلْكِ، فَأَيْنَمَا دَارَ السِّلَاحِ فِينَا دَارَ الْعِلْمِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا ﷺ قَالَ: كَانَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: إِنَّمَا مَثَلُ السِّلَاحِ فِينَا مَثَلُ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، حَيْثُمَا دَارَ التَّابُوتُ أُوتُوا النُّبُوَّةَ، وَحَيْثُمَا دَارَ السِّلَاحِ فِينَا فَتَمَّ الْأَمْرُ<sup>[١]</sup>، قُلْتُ: فَيَكُونُ<sup>[٢]</sup> السِّلَاحُ .....

### الحديث الثاني:

[١] فقوله: (مثل السلاح فينا مثل التابوت في بني إسرائيل): بيان للتشابه الكامل بينهما في كل الجهات، ثم ذكر الإمام ﷺ بعض أوجه التشابه. ويُستفاد من ذلك كون السلاح فيه السكينة كما في التابوت، وأنه بحماية الملائكة كما حملت التابوت، وأنه لا يصل إلى غير أهله كالتابوت، وقد مرّت بعض الروايات في كون السلاح محفوظاً.

### الحديث الثالث:

[١] (فتمّ الأمر): أي هنالك الإمامة.

[٢] (قلت: فيكون):

لما ذكر الإمام ﷺ كون سلاح الرسول ﷺ علامة الإمامة، استفسر صفوان عن تلازمه مع العلم، وأنّ السلاح هل يُفارق العلم - سواء كان ممّا تحتاجه الأمة أو من العلوم التي خصّ الله بها نبيّه ثم علّمه النبيّ ﷺ



مَزَايِلًا لِلْعِلْمِ [٣]؟ قَالَ: لَا.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّمَا مَثَلُ السَّلَاحِ فِينَا [١] كَمَثَلِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، أَيْنَمَا دَارَ التَّابُوتُ دَارَ الْمُلْكِ، وَأَيْنَمَا دَارَ السَّلَاحِ فِينَا دَارَ الْعِلْمِ.

للإمام علي عليه السلام - فهل سائر الأئمة عليهم السلام لهم ذلك العلم؟

وفي هذا الحديث دلالة على كون السلاح علامة للأميرين: الإمامة والعلم، ويتبين أن سائر الأحاديث ذكرت أحد الأمرين - إما الإمامة وإما العلم -، فلا معنى لإرجاع أحدهما إلى الآخر.

[٣] (مزايلاً للعلم):

المزايلة: المفارقة.

### الحديث الرابع:

[١] (مثل السلاح فينا):

لعلَّ جعل التابوت والسلاح علامة لجهات:

أمَّا التابوت: فلأنَّ الله أنقذ به موسى عليه السلام لَمَّا وضعته أمه فيه، وكانت نجاته لحظة مفصلية في تاريخ بني إسرائيل، ثمَّ جعل موسى فيه الألواح التي أنزلها الله فكان يضمُّ العلم، وجعل فيه عصاه وغيرها من آثار النبوة فكان يضمُّ المعجزة والقوة والترات.

وأمَّا السلاح: فلأنَّه علامة القوة، وقد انتشر الإسلام حينما قوي المسلمون وتمكَّنوا من الدفاع عن أنفسهم، ويكون ظهور الإمام المهدي عَجَلَّ الله تعالى فرجه الشريف بالسلاح أيضاً فيظهر قوتاً لإحقاق الحقِّ ودحض الباطل، فلهلَّ الله أراد أن يكون ما هو مظهر القوة علامة للإمامة والعلم.

سؤال: إنَّ كون التابوت علامة كان معروفاً بين بني إسرائيل وليس كذلك السلاح في المسلمين؟

والجواب: ليس فائدة العلامة منحصرةً في معرفة عامَّة النَّاسِ، بل لذلك فوائد لعلَّ منها: الآثار الوضعية للسلاح نفسه، ومعرفة الملائكة له، ومعرفة الخواصِّ، وتقوية قلب عامَّة الموالين، وأيضاً معرفة عامَّة النَّاسِ لدى ظهور الإمام المهدي عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف.

ثمَّ إنَّ عدم معرفتنا بفوائد شيء ليس بمعنى عدم الفائدة، بل ما أكثر الأمور الهامَّة التي تتوقف عليها حياتنا ولكنَّنا نجهلها، وليس جهلنا دليل عدم وجودها أو عدم فائدتها.

## بَابُ فِيهِ ذِكْرُ الصَّحِيفَةِ وَالْجَفْرِ وَالْجَامِعَةِ وَمُصْحَفِ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَجَّالِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَنْ مَسْأَلَةٍ، هَاهُنَا أَحَدُ

### الحديث الأول:

يتضمَّن هذا الحديث الشريف بعض جوانب علومهم وبيان منشأ تلك العلوم:

١ - علَّم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الإمام علياً عَلَيْهِ السَّلَامُ مليون باب من العلوم، وفي بعض الروايات أنه كان قبيل وفاته حيث سارَه حيث سألَه فلما سئل عَلَيْهِ السَّلَامُ عن ذلك قال عَلَيْهِ السَّلَامُ: علَّمني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ألف باب من العلم يفتح من كل باب ألف باب<sup>(١)</sup>.

٢ - وأعظم من ذلك: الجامعة - وهي كتاب علي عَلَيْهِ السَّلَامُ -، فيها جميع الأحكام الشرعية من حلال وحرام، أملاها رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكتبها الإمام علي عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهي صحيفة طويلة بطول سبعين ذراعاً.

٣ - وأعظم منه: الجفر - وهي وعاء من جلد يشبه الصندوق -، وهو الجفر الأبيض كما سيأتي في الروايات، وفيه علوم الأنبياء والأوصياء، ومنها الزبور والتوراة والإنجيل وصحف إبراهيم.

٤ - وأعظم منه: مصحف فاطمة - وهو جامع للصفحات حدَّثها بها ملك

(١) راجع الكافي: ج ١، ص ٢٣٩.

يَسْمَعُ كَلَامِي<sup>[١]</sup>؟ قَالَ: فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام سِتْرًا<sup>[٢]</sup> بَيْنَهُ وَبَيْنَ بَيْتِ آخَرَ فَاطَّلَعَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ شَيْعَتَكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلَّمَ عَلِيًّا عليه السلام بَابًا يُفْتَحُ لَهُ مِنْهُ أَلْفُ بَابٍ؟ قَالَ: فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم عَلِيًّا عليه السلام أَلْفَ بَابٍ يُفْتَحُ مِنْ كُلِّ بَابٍ أَلْفُ بَابٍ<sup>[٣]</sup>، .....

من الملائكة وكتبه الإمام علي عليه السلام -، وفيه أخبار المستقبل وبعضاً من الأحكام، وحجمه ثلاثة أضعاف القرآن الكريم.

٥ - وأكبر منه: أنهم يعلمون علم ما كان وما هو كائن إلى يوم القيامة.

٦ - وأعظم منه: أن الله سبحانه وتعالى يُظَلِّعُهُمْ على جميع التقديرات التي يوجدتها في ليل أو نهار.

والحاصل أنهم يعلمون أخبار الماضي والمستقبل، ويعلمون جميع الأحكام الشرعية، ويعلمون جميع علوم التبيين والأوصياء، ويعلمون جميع التقديرات التي يوجدتها الله سبحانه.

كل ذلك بفضلته تعالى ومنه عليهم، وما ذلك على الله بعزيز.

[١] (يسمع كلامي):

لعله للتقية للراوي، أو أراد أن لا يكون الإمام عليه السلام في تقية حتى يجيبه إجابة شافية - مع العلم أن أبا بصير كان أعمى -.

[٢] (رفع أبو عبد الله سترًا):

لعلَّ الرفع لاطمئنان الراوي، وقد يفعل أحدنا ذلك مع علمه بخلو الدار من أحد، أو أنَّ الجواب كما يكون باللفظ فقد يكون بالفعل أيضاً.

[٣] (يفتح من كلِّ باب ألف باب):

الظاهر أن الألف الأولى هي العلوم، والثانية: هي كليات تلك العلوم، مثلاً الفقه باب وهو علم واحد، ولفقه أبواب كثيرة من الطهارة والصلاة والصوم والحج... إلخ.



قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الْعِلْمُ<sup>[٤]</sup> قَالَ: فَنَكَتَ سَاعَةً<sup>[٥]</sup> فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَ:

وفي بعض الأحاديث أَنَّ العلم سبعة وعشرين حرفاً، يعرف النَّاسُ منها قبل ظهور القائم عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجه الشريف اثنين فقط وسائر الحروف يتعلَّمونها بعد ظهوره المبارك<sup>(١)</sup>.

قيل: إِنَّ أصول العلوم التي تعرفها البشرية الآن، لا تبلغ مائة علم كالطب والهندسة والرياضيات... إلخ، ولكلِّ علم فروع مختلفة.

سؤال: ما فائدة تعليم الرسول ﷺ الإمام علياً ﷺ تلك العلوم، بل ما الفائدة في علم رسول الله ﷺ بها؟

والجواب: أَوَّلًا: لعلَّ معرفة تلك العلوم ترتبط بأمر طبيعي أو غيبية، حيث ربط الله تعالى أمور الكون بالرسول ﷺ وبالأئمة ﷺ فاحتاج ذلك إلى علمهم بكلِّ العلوم بلا استثناء.

وثانيًا: ولعلَّه لأجل أن لا يكون أحد من الناس - من المتقدمين والمتأخرين - أعلم منهم، في أيِّ أمر من الأمور وفي أيِّ حقل من الحقول، بل يكونون أعلم من الكل في كلِّ شيء.

وثالثًا: إن جهلنا بفائدة شيء غير مضرّ، فإننا نعلم بأنَّه تعالى حكيم وكلِّ أفعاله بحكمة، فتعليمه كلِّ العلوم للرسول ﷺ وتعليم الرسول الأئمة أيضاً بحكمة وإن كنا نجهلها.

ثمَّ إنَّ (الألف) قد يُراد منها المعنى الحقيقي، وقد يُراد منها الكثرة أي علوم كثيرة لا تُحصى، وهذا هو الأقرب في الاستعمالات، وكذا السبعون في الجامعة يحتمل الأمرين.

[٤] (قلت هذا والله العلم):

أي العلم الكامل الذي ليس فوقه علم.

[٥] (فنكت ساعة):

النكت هو التأثير القليل في الشيء، يُقال: نكت في الأرض بقضيبه،

إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَاكَ<sup>[٦]</sup>. قَالَ: ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ! وَإِنَّ عِنْدَنَا  
الْجَامِعَةَ<sup>[٧]</sup>، وَمَا يُدْرِيهِمْ مَا الْجَامِعَةُ<sup>[٨]</sup>? قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا  
الْجَامِعَةُ؟ قَالَ: صَحِيفَةٌ طَوَّلَهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا بِذِرَاعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>[٩]</sup> وَإِمْلَائِهِ

ينكت: إذا أثر فيها<sup>(١)</sup>.

[٦] (وما هو بذاك):

أي بذاك الذي تصوّرتَه من أنّه العلم الكامل الذي ليس فوقه شيء، بل  
هناك علم فوقه.

[٧] (وإن عندنا الجامعة):

واسمها في بعض الروايات: (كتاب علي) عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

[٨] (وما يدريهم ما الجامعة):

الضمير راجع إلى الشيعة، حيث قال أبو بصير في صدر الرواية: «إِنَّ  
شِيعَتِكَ يَتَحَدَّثُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ... إلخ». ويمكن أن يُراد منه الأعم، أي ما يدرى النَّاسُ ما الجامعة، فإنَّ العامَّةَ  
يصغرونها ويزعمون أنَّها كانت وُريقة يجعلها أمير المؤمنين عليه السلام في غلالة  
سيفه<sup>(٣)</sup>، فإنَّهم لما لم يتمكّنوا من إنكارها لاشتهارها حاولوا تصغير  
شأنها، وقد مرَّ بعض الكلام في ذلك.

[٩] (بذراع رسول الله):

«السبعون» قد يكون بيان لطولها دقَّةً، وقد يُراد به الكثرة فالمعنى طويلة  
جداً، والأوَّل أقرب لتحديدتها بذراع الرسول ﷺ، والذراع المتعارف  
يقارب النصف متر.

ثمَّ إنَّ ذكر ذراع رسول الله لعلَّه لتفخيم شأن هذه الصحيفة، وإلَّا فإنَّ

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ١٠٠٩.

(٢) راجع بصائر الدرجات: ص ١٦٦، باب ١٢، الحديث ٢٠.

(٣) المصدر نفسه: ص ١٦٩، باب ١٣، الحديث ١٥.

مِنْ فَلَقٍ فِيهِ<sup>[١٠]</sup> وَخَطَّ عَلَيَّ بِيَمِينِهِ، فِيهَا كُلُّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ وَكُلُّ شَيْءٍ يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ<sup>[١١]</sup> حَتَّى الْأَرْضُ فِي الْخَدَشِ<sup>[١٢]</sup>، وَضَرَبَ بِيَدِهِ إِلَيَّ<sup>[١٣]</sup> فَقَالَ: تَأْذَنُ لِي يَا أَبَا مُحَمَّدٍ<sup>[١٤]</sup>؟ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّمَا أَنَا لَكَ فَاصْنَعْ مَا

جسمه الشريف كان متعارف الطول - لا بالقصير ولا بالطويل - وكذا ذراعه الشريفة.

[١٠] (من فلق فيه):

«الإملاء» أن يقول شيئاً فيكتبه غيره، و«الفلق» الشق، أي أملاه من فمه الشريف، والمعنى: أنه قاله من غير واسطة.

[١١] (وكل شيء يحتاج الناس إليه):

من الأحكام الشرعية والأحكام الوضعية - كالضمانات -.

فإنَّ الحكم يتقسم إلى تكليفي، وهو الوجوب والحرمة والإباحة والكرهية والاستحباب ويجمعها: الحلال والحرام، وإلى وضعي، وهو كل اعتبار شرعي ليس من الحلال والحرام، كالزوجية والرقيّة والملكية والجزئية ونحو ذلك.

[١٢] (الأرض في الخدش):

«الأرض»: هو الدية، ويستعمل عادة في الجنايات الصغيرة، والخدش: الأثر على البشرة بشق صغير فيها وهو أقل من الجرح. والمعنى: أن الجامعة قد ذُكر فيها كل الأحكام، حتى الأمور الصغيرة التي لا يعيرها الناس أهمية.

[١٣] (وضرب بيده إليّ):

أي مَدَّهَا نحوِي، وكأنَّ الإمام أراد بيان أنَّ الصحيفة شملت حتى الجزئيات الصغيرة جداً، والمراد أنَّها لم تغادر حكماً إلاً وبيته.

[١٤] (تأذن لي يا أبا محمد):

إنَّما استأذن الإمام ﷺ لأنَّ التصرُّف في بدن الغير من غير رضاه غير

سُئِتْ، قَالَ: فَغَمَزَنِي بِيَدِهِ<sup>[١٥]</sup> وَقَالَ: حَتَّى أَرَشُ هَذَا - كَأَنَّهُ مُغْضَبٌ -، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَاكَ. ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً<sup>[١٦]</sup> ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ عِنْدَنَا الْجَفْرَ<sup>[١٧]</sup>، وَمَا يُدْرِيهِمْ مَا الْجَفْرُ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْجَفْرُ؟

جائز حتى بهذا المقدار القليل جداً، لأنَّ النَّاسَ مَسْلُطُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَا يَجُوزُ التَّصَرُّفُ فِي بَدَنِهِمْ حَتَّى فِي أَصْغَرِ الْأُمُورِ، وَالْإِمَامُ وَإِنْ كَانَتْ لَهُ الْوَلَايَةُ لَكِنَّهُ أَرَادَ التَّعْلِيمَ.

[١٥] (فغمزني بيده):

الغمز هو الضغط على الشيء باليد ونحوها، وقوله: كالمغضب بيان لكيفية الغمز أي ضغط بشدة كما يضغط الغضبان.

ولعلَّ الأرش فيه لأجل الاحمرار الحاصل من أثر الغمز، وإلَّا فمجرد الغمز بلا احمرار لا أرش فيه بل هو حرام فقط إذا كان من غير رضی الآخر.

وفي المرأة: «يدلُّ على تأثير إبراء ما لم يجب - خلافاً للأكثر»<sup>(١)</sup> أي إسقاط الضمان قبل ثبوته، كإبراء المريض الطبيب من الضمانات قبل إجراء العملية، وقد قال به جمع من الفقهاء.

ويمكن أن يكون الاستئذان لما ذكرناه من جهة التصرف في بدن الغير من غير إذنه فتأمل.

[١٦] (ثم سكت ساعة):

لعلَّ السكوت بين الفقرات لأجل أن يشعر السامع - وهو أبو بصير راوي الحديث - بأهمية الأمر، أو ليتهيأ نفسياً لسماع ما هو الأهم!!

[١٧] (وإنَّ عندنا الجفر):

في القاموس - ضمن معاني الجفر - قال: والجفر جعبة من جلود لا خشب فيها، أو من خشب لا جلود فيها<sup>(٢)</sup>.

(١) المرأة: ج٢، ص٥٥.

(٢) عنه في المرأة: ج٢، ص٥٥.



قَالَ وَعَاءٌ مِنْ أَدَمَ<sup>[١٨]</sup> فِيهِ عِلْمُ النَّبِيِّينَ<sup>[١٩]</sup> وَالْوَصِيِّينَ، وَعِلْمُ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ مَضَوْا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ<sup>[٢٠]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّ هَذَا هُوَ الْعِلْمُ، قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَلِكَ. ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ عِنْدَنَا لَمُصْحَفَ فَاطِمَةَ عليها السلام؟ وَمَا يُدْرِيهِمْ مَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام<sup>[٢١]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام؟

[١٨] (من آدم):

«الأديم» باطن الجلد، ويُجمع على آدم وأدمة<sup>(١)</sup>، فالمعنى: أَنَّ الجفْر كالصندوق من الجلد تُحفظ به الأشياء.

[١٩] (علم النبيين):

سيأتي في الحديث الثالث، أَنَّ في الجفْر التوراة والإنجيل والزبور وصحف إبراهيم وغيرها، ولعلها هي جزء من علم النبيين عليهم السلام.

[٢٠] (العلماء الذين مضوا من بني إسرائيل):

إمَّا عطف الخاصِّ على العام، فيُراد بالعلماء الأنبياء والأوصياء من بني إسرائيل، أو أَنَّ هؤلاء العلماء لم يكونوا أنبياء ولا أوصياء لكن الله ألهمهم العِلْمَ نظير لقمان والخضر عليهما السلام.

[٢١] (مصحف فاطمة):

في المفردات: المصحف ما جُعل جامعاً للصحف المكتوبة<sup>(٢)</sup> فهو كالكتاب حيث يجمع الأوراق المتفرقة.

ولم يُطلق المصحف على القرآن - لا في الكتاب ولا في أحاديث الرسول صلى الله عليه وآله - وإنما هو اصطلاح متأخر.

وقد أراد بعض أعداء أهل البيت عليهم السلام إيهام عوامهم بأنَّ للشيعة قرآناً آخر اسمه مصحف فاطمة، وليس ذلك إلاّ تدليساً منهم وتعمية على عوامهم، بل هو أوراق جُمعت في كتاب سُمِّي مصحفاً بالمعنى اللغوي.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٤٩، والمرأة: ج ٣، ص ٥٥.

(٢) المفردات: ص ٤٧٦.

قَالَ: مُصْحَفٌ فِيهِ مِثْلُ قُرْآنِكُمْ هَذَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ <sup>[٢٢]</sup>، وَاللَّهُ مَا فِيهِ مِنْ قُرْآنِكُمْ حَرَفٌ وَاحِدٌ <sup>[٢٣]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: هَذَا وَاللَّهُ الْعِلْمُ قَالَ: إِنَّهُ لَعِلْمٌ وَمَا هُوَ بِذَلِكَ.

[٢٢] (مثل قرآنكم هذا ثلاث مرّات):

أراد الإمام عليه السلام بيان حجم مصحف فاطمة فقاس حجمه بحجم القرآن الكريم فقال: إِنَّهُ ثَلَاثَةٌ أَضْعَافُهُ، كَمَا بَيَّنَّ حَجْمَ الْجَامِعَةِ - كِتَابِ عَلِيٍّ - وَأَنَّهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا.

وقوله: «قرآنكم» إمّا إشارة إلى قرآن خاص كان عند الإمام وذلك لاختلاف حجم القرائين حسب كتابة النسخ.

وإمّا إشارة إلى قرآن أهل مكّة أو المدينة، ولذا قال: «قرآنكم هذا» لأنّ عثمان بعد حرق المصاحف أرسل قرائين إلى سبعة أمصار لتكون القرآن الأمّ، فاستنسخ النّاس منها، ولعلّ ذلك القرآن كان موجوداً في زمان الإمام الصادق عليه السلام.

وإمّا المقصود القرآن الكريم بشكل مطلق فالمعنى: إنّ مصحف فاطمة ثلاثة أضعاف هذا القرآن الذي في أيديكم.

[٢٣] (ما فيه من قرآنكم حرف واحد):

إذ مصحف فاطمة إنّما هو للأخبار المستقبلية وليس كتاب أحكام ومواعظ وأخبار الماضي ونحوها - وهذا ما يُستفاد من سائر أحاديث هذا الباب وغيره - . نعم قد يكون فيه ذكر الأحكام ولكن عَرَضاً، فقد يقتضي خبر أن يذكر معه أمور أخرى ترتبط به كالأحكام مثلاً، وبهذا نجتمع بين الأخبار الدالّة على أنّ مصحف فاطمة ليس فيه الأحكام، وبين ما دلّ على أنّه يتضمّن بعض الأحكام.

وأما القرآن الكريم فبعضه أحكام، وبعضه مواعظ وإرشاد، وبعضه عقائد، وبعضه أخبار الماضين - من أنبياء وغيرهم -، وأما أخبار المستقبل فقليلاً ما ذكرها القرآن الكريم.

نعم كلّ رطب ويابس موجود في بطون القرآن الكريم، ولكن علم تلك البطون خاصّ بالرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام، وأما ما يعرفه النّاس هو

ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ: إِنَّ عِنْدَنَا عِلْمَ مَا كَانَ وَعِلْمَ مَا هُوَ كَائِنٌ<sup>[٢٤]</sup> إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ هَذَا وَاللَّهِ هُوَ الْعِلْمُ، قَالَ: إِنَّهُ لِعِلْمٌ وَلَيْسَ بِذَلِكَ. قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَيُّ شَيْءٍ الْعِلْمُ؟ قَالَ<sup>[٢٥]</sup>: مَا يَخْدُثُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِ الْأَمْرِ، وَالشَّيْءُ بَعْدَ الشَّيْءِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ<sup>[٢٦]</sup>.

الظاهر فقط، ولا توجد الأخبار المستقبلية فيه إلا أقل القليل، ولعله لأجل هذا عبّر الإمام بـ«قرآنكم» أي الظاهر من القرآن الذي تعرفونه لا يوجد فيه شيء ممّا في مصحف فاطمة عليها السلام فتأمل.

[٢٤] (علم ما كان وعلم ما هو كائن):

إنّ مصحف فاطمة يشتمل على أخبار المستقبل، فبيّن الإمام عليها السلام في هذا المقطع أنّهم يعلمون أكثر من ذلك حيث يعلمون علم الماضي أيضاً.

[٢٥] (فأي شيء العلم؟ قال):

لعلّ المراد: ما يحدث من التقديرات الإلهية التي تُكتب في لوح المحو والإنبات، فإنّه تعالى ﴿كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾<sup>(١)</sup> أي كلّ يوم له تقديرات من إحياء وإماتة ورزق... إلخ، وهذا التقديرات قد يغيّرها تعالى بالدعاء ونحوه، فالله تعالى يُطلعهم على تلك التقديرات.

ففرق هذه الفقرة عن سابقتها وعن مصحف فاطمة، أنّ هذه الفقرة أعمّ فتشمل حتّى الأمور التي تُقدَّر ثمّ يتغيّر التقدير فيها بالدعاء والصدقة ونحوها - وقد مرّ تفصيلها في باب البدء -.

[٢٦] (الأمر بعد الأمر و...):

هذا عطف بيان أو بدل عن قوله: «ما يحدث بالليل والنهار» ولذا لم يعطفها بالواو.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَثْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: تَظْهَرُ الزَّنَادِقَةُ<sup>[١]</sup> فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَعِشْرِينَ وَمِائَةٍ، وَذَلِكَ أَنِّي نَظَرْتُ فِي مُصْحَفِ فَاطِمَةَ عليها السلام، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ؟ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمَّا قَبَضَ نَبِيَّهُ صلى الله عليه وآله دَخَلَ عَلَى فَاطِمَةَ عليها السلام مِنْ وَقَاتِهِ مِنَ الْحُزْنِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ،

والأمر والشيء هنا إمَّا بمعنى واحد ذكرا تأكيداً، أو أن الأمر يرتبط بالأحكام الجزئية والشيء يرتبط بالموضوعات الخارجية.

### الحديث الثاني:

[١] (تظهر الزنادقة):

قد مرَّ معنى الزنادقة، وأنَّهم الملحدون الذين ينكرون وجود الله تعالى، وظهورهم بين المسلمين كان في عام ١٢٨، إذ العرب الجاهليون كانوا يعتقدون بوجوده تعالى ولكنَّهم كانوا يشركون الأصنام، قال سبحانه: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ مَنْ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾<sup>(٢)</sup>، وكذا بعد الإسلام لم يكن أحد ينكر وجوده سبحانه إلى أن ظهر مثل ابن أبي العوجاء وأضرابه من الملحدين، وكان ذلك في أواخر العهد الأموي.

وقيل: المراد بهم خلفاء بني العباس، وفي المرأة: وفي السنة المذكورة كتب أولهم إبراهيم السفَّاح<sup>(٣)</sup> كتاباً إلى أهل خراسان، وجعل أبا مسلم المروزي أميراً عليهم، وكان ذلك مادة شوكة بني العباس<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة لقمان: الآية ٢٥.

(٢) سورة الزمر: الآية ٣.

(٣) الظاهر: إبراهيم الإمام - وهو أول من بويع منهم وكان أخاً للمنصور والسفَّاح، قتله الامويون - وأبو العباس السفَّاح أول من ملك من بني العباس.

(٤) مرآة العقول: ج ٣، ص ٥٧.



فَأَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهَا مَلَكًا<sup>[٢]</sup> يُسَلِّي غَمَّهَا وَيُحَدِّثُهَا، فَشَكَتَ ذَلِكَ<sup>[٣]</sup> إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَقَالَ: إِذَا أَحْسَسْتِ بِذَلِكَ<sup>[٤]</sup> وَسَمِعْتِ الصَّوْتِ قَوْلِي لِي، فَأَعْلَمْتَهُ بِذَلِكَ، فَجَعَلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَكْتُبُ كُلَّ مَا سَمِعَ حَتَّى أَتَيْتِ مِنْ ذَلِكَ مُصَحَّفًا، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَلَكِنْ فِيهِ عِلْمٌ مَا يَكُونُ.

[٢] (فأرسل الله إليها ملكاً):

في الحديث الخامس من هذا الباب أن هذا الملك كان جبرائيل عليه السلام.

[٣] (فشكت ذلك):

أي أخبرته به، وإنما عبّر عنه بالشكاية - التي هي بمعنى التوجع من الشيء وإظهار البت - لأنها عليه السلام كانت في حالة حزن شديد لفقدان أبيها عليه السلام ومتوجعة من الأمة لخذلانها، فجعل إخبارها كأنها شكوى، نظراً لحالتها، وأمثال ذلك في الاستعمال كثير.

أو أنها شكت إلى أمير المؤمنين عدم تمكنها من كتابة ما يمليه الملك وذلك لما أصابها من الأذى يوم حرق الدار وكشفه حيث أصيبت في يدها أيضاً وأن في عضدها كمثل الدمليج، ممّا كان مانعاً عن الكتابة.

[٤] (إذا أحسست بذلك):

أي إذا علمت به من جهة الحواس، ويمكن أن يُراد بالحس خصوص الرؤية - وقد مرّ بعض الكلام في ذلك -.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عِنْدِي الْجَفْرَ الْأَبْيَضَ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَيُّ شَيْءٍ فِيهِ؟ قَالَ: زُبُورُ دَاوُدَ، وَتَوْرَاةُ مُوسَى، وَإِنْجِيلُ عِيسَى، وَصُحُفُ إِبْرَاهِيمَ، وَالْحَلَالُ وَالْحَرَامُ<sup>[١]</sup>، وَمُصْحَفُ فَاطِمَةَ، مَا أَرَعُمُ أَنَّ فِيهِ قُرْآنًا<sup>[٢]</sup>، وَفِيهِ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْنَا<sup>[٣]</sup> وَلَا نَحْتَاجُ إِلَى أَحَدٍ، حَتَّى فِيهِ الْجِلْدَةُ<sup>[٤]</sup>، وَنِصْفُ الْجِلْدَةِ، وَرُبُعُ الْجِلْدَةِ، وَأَرْشُ الْخَدَشِ. وَعِنْدِي الْجَفْرُ الْأَحْمَرُ، قَالَ: قُلْتُ: وَأَيُّ شَيْءٍ فِي الْجَفْرِ الْأَحْمَرِ؟ قَالَ: السَّلَاحُ<sup>[٥]</sup> وَذَلِكَ

#### الحديث الثالث:

- [١] (والحلال والحرام):  
لعلَّ المراد بهما الجامعة - كتاب علي عليه السلام - بقرينة المقابلة مع مصحف فاطمة عليها السلام.
- [٢] (ما أزعم أن فيه قرآنًا):  
أي ليس في الجفر الأبيض من القرآن شيء، بل القرآن ظاهر للكل، ولا يحتاج إلى حفظه في صندوق من جلد.
- [٣] (وفيه ما يحتاج الناس إلينا):  
أي في الجفر الأبيض.
- [٤] (حتى فيه الجلدة):  
لعلَّ المراد أرش قطع الجلدة بل أقلَّ منها كنصفها وربعا، والخدش لا قطع فيه بل شقَّ للجلد.
- [٥] (قال السلاح):  
الظاهر أنه سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله الذي هو علامة الإمامة كما مرَّ في الباب السابق والذي قبله.

إِنَّمَا يُفْتَحُ لِلدَّمِ يَفْتَحُهُ صَاحِبُ السَّيْفِ لِلْقَتْلِ<sup>[٦]</sup> ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَعْفُورٍ: أَضْلَحَكَ اللَّهُ<sup>[٧]</sup> أَيْعْرِفُ هَذَا<sup>[٨]</sup> بَنُو الْحَسَنِ<sup>[٩]</sup>؟ فَقَالَ: إِي وَاللَّهِ كَمَا يَعْرِفُونَ اللَّيْلَ أَنَّهُ لَيْلٌ وَالنَّهَارَ أَنَّهُ نَهَارٌ، وَلَكِنَّهُمْ يَحْمِلُهُمُ الْحَسَدُ

[٦] (يفتحه صاحب السيف للقتل):

لأنَّ القائم عليه السلام يسير بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام كما ورد في الروايات الصحيحة<sup>(١)</sup>، وهذا يستدعي الجهاد - الذي لا يخلو عن قتل المعتدين -، ويبيِّن السيِّد العمّ حفظه الله في محاضرة جمعت في كتاب (عبير الرَّحمة) أنَّ الصحيح حسب الروايات الصحاح أنَّ القائم ليس قتلاً خلافاً لما مُلِئت به الأذهان بل هو يسير بسيرة الرُّسول والأمير عليهما وآلهما السَّلام.

[٧] (أصلحك الله):

دعاء باستمرار الإصلاح.

[٨] (أيعرف هذا):

أي أنَّ الجفر الأبيض والأحمر عندهم.

[٩] (بنو الحسن):

المُرَاد من ثاروا في تلك الفترة أي محمَّد وإبراهيم ابنا عبد الله بن الحسن بن الحسن المجتبي عليه السلام.

فإنَّه ظهرت في أواخر العهد الأموي ثلاث دعوات: دعوة إلى بني العبَّاس قادها إبراهيم الإمام وأخواه السَّفَّاح والمنصور أبناء محمَّد بن علي بن عبد الله بن عبَّاس، ودعوة إلى بني الحسن، ودعوة إلى الأئمَّة عليهم السلام. أمَّا الأئمَّة فلم يجردوا السيف، واشتغل الإمامان الباقر والصَّادق عليهما السلام بنشر العلم.

وأما محمد وإبراهيم ابنا عبد الله فقد ثارا وحراربا بني العبَّاس فقتلوا.

وَطَلَبُ الدُّنْيَا عَلَى الْجُحُودِ وَالْإِنْكَارِ، وَلَوْ طَلَبُوا الْحَقَّ بِالْحَقِّ <sup>[١٠]</sup> لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ.

وأما بنو العباس فتمكّنوا من رقاب المسلمين بمعونة أبي مسلم الخراساني، وكان قد راسل الإمام الصادق عليه السلام لكن الإمام أحرق رسالته ولم يعطه الشرعية فالتحق ببني العباس، ثم سلط الله المنصور عليه فقتله، وفي الحديث: «من أعان ظالماً سلطه الله عليه»<sup>(١)</sup>.

[١٠] (ولو طلبوا الحق بالحق):

أي إنهم يطلبون الحق كثار الإمام الحسين عليه السلام وإزالة الظلم والجور ونحوه، يطلبونه بالباطل وهو ادعاء الإمامة مثلاً.

ولو طلبوا الحق بالحق بأن استأذنوا الإمام المفروض الطاعة وعملوا بكلّ ما يقوله، لكان خيراً لهم في الدنيا - إذ لم يكونوا يقتلوا - وفي الآخرة.

ثمّ اعلم أنّه يمكن أن يكون قوله: «ولكنهم يحملهم الحسد...» إلخ صادراً للتقيّة، لعلمه بانكسار جيش بني الحسن وخلوص الملك إلى بني عباس، فأراد عليه السلام أن لا يصيبه مكروه من بني العباس لما ينتقموا من بني الحسن.

وأما ما روي من مخاشنتهم للإمام الصادق عليه السلام وحبسه للبيعة وادعائهم للإمامة وادعاء بعضهم أنّه المهدي الذي بشر به النبي صلى الله عليه وآله ونحو ذلك، فله محامل ستأتي إن شاء الله تعالى.

وقد روي بكاء الإمام الصادق على بعضهم لما حملوا مقيدين إلى المنصور، وحمله على عاطفة القرابة بعيد جداً.

وعلى كلّ حال فالأمر ملبّس.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ فِي الْجَفْرِ الَّذِي يَذْكُرُونَهُ <sup>[١]</sup> لَمَا يَسُوؤُهُمْ <sup>[٢]</sup>، لِأَنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ الْحَقَّ، وَالْحَقُّ فِيهِ، فَلْيُخْرِجُوا قَضَايَا عَلِيٍّ وَفَرَائِضَهُ <sup>[٣]</sup> إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ، وَسَلُّوهُمْ عَنِ الْخَالَاتِ وَالْعَمَّاتِ <sup>[٤]</sup>، وَلْيُخْرِجُوا مُصْحَفَ فَاطِمَةَ عليها السلام، فَإِنَّ فِيهِ وَصِيَّةَ

### الحديث الرابع:

[١] (الذي يذكرونه):

الظاهر - بقرينة سائر الروايات - أنَّ المُراد من ادّعى الإمامة من بني الحسن - أي نُسب إليه ادّعاؤه الإمامة - .

[٢] (لما يسوؤهم):

وذلك لأمرين - ذكرهما الإمام عليه السلام - .

الأول: إنَّ فيه كتاب عليّ عليه السلام، وفيه الأحكام الصحيحة، وهم يُفتون بخلافه، فلو علموا به ورأوه لساءهم ذلك.

الثاني: إنَّ فيه مصحف فاطمة عليها السلام، وفيه أخبار المستقبل، ومن جملة ما فيه أنَّهم لا يملكون بل يقتلون، وهذا أيضاً يسوؤهم.

[٣] (قضايا عليّ وفرائضه):

لعلَّ المُراد (كتاب عليّ عليه السلام) أو المُراد ب(القضايا) أحكامه في القضاء، فإنَّه خالف فيها أحكام أئمة الجور. وب(الفرائض) الموارث، فإنَّه عليه السلام أيضاً قسّم الموارث بلا عول ولا تعصيب وأجرى فيه أحكام الشرع كاملة، خلافاً لحكّام الجور.

[٤] (عن الخالات والعمّات):

أي عن إرثهنَّ، فإنَّ فيه فروع لا يعرفها إلا الأئمة من أهل البيت عليهم السلام ومن تعلّم منهم، أمّا هم فيعملون فيها حسب فقه المخالفين.

فَاطِمَةَ عليها السلام [٥]، وَمَعَهُ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٦]، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ [٧]: ﴿أَتَتُونِي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَتَرَكْتُم مِّن عَلِيمٍ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحاف: ٤].

[٥] (وصية فاطمة):

في المرأة: وصية فاطمة في أوقافها وأولادها، أو وصية جبرائيل لفاطمة عليها السلام في أمر أولادها، وما يقع عليهم (١).

[٦] (ومعه سلاح رسول الله):

أي مع المصحف، أو مع الجفر، والقصد أنهم لا يملكون سلاح الرسول ﷺ، وهو علامة الإمامة والعلم - كما مر - فليسوا أئمة حق.

[٧] (إن الله عز وجل يقول):

شأن نزول الآية في عبادة الأصنام لكن حكمها عام لأن خصوصية المورد لا تخصص الوارد، فالسؤال عام لكل من يقول باطلاً، ولذا استشهد الإمام عليه السلام بالآية لبيان عدم امتلاكهم للدليل على دعواهم ﴿مِن قَبْلِ هَذَا﴾ القرآن، كالذكر في الكتب السماوية السابقة ﴿أَوْ أَتَرَكْتُمْ﴾ أي بقية ﴿مِن عَلِيمٍ﴾ الأولين تؤيد ادعاءكم ﴿إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾ فيما تدعون. وسيأتي تفسير ﴿أَتَرَكْتُم مِّن عَلِيمٍ﴾ بأنها علم أوصياء الأنبياء (٢) فلعل الإمام عليه السلام لما ذكر «الجفر» و«كتاب علي» و«مصحف فاطمة»، بين أن هذه هي من بقية علم الأوصياء وهي عندنا.

(١) المرأة: ج ٢، ص ٥٨.

(٢) سيأتي في باب فيه نكت ونتف من التنزيل في الولاية) الحديث.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ قَالَ: سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنِ الْجَفْرِ؟ فَقَالَ: هُوَ جِلْدٌ ثَوْرٍ مَمْلُوءٌ عِلْمًا<sup>[١]</sup>، قَالَ لَهُ: فَالْجَامِعَةُ؟ قَالَ: تِلْكَ صَحِيفَةٌ طَوَّلَهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فِي عَرْضِ الْأَدِيمِ مِثْلُ فَيْحِ الْفَالِجِ<sup>[٢]</sup>، فِيهَا كُلُّ مَا يَحْتَاجُ النَّاسُ إِلَيْهِ وَلَيْسَ مِنْ قَضِيَّةٍ<sup>[٣]</sup> إِلَّا وَهِيَ فِيهَا، حَتَّى أَرَشُ الْخَدَشِ. قَالَ: فَمُصْحَفٌ فَاطِمَةَ عليها السلام؟ قَالَ: فَسَكَتَ طَوِيلًا<sup>[٤]</sup>، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكُمْ لَتَبْحَثُونَ

### الحديث الخامس:

[١] (جلد ثور مملوء علماً):

ذكر نوعية الجلد وأنه مملوء علماً، لعله ليتداعى إلى الأذهان (القطار)، وهو جلد ثور مملوء ذهباً، فيدرك السامع عظمة هذا الجفر الأبيض، فإنَّ الناس عادة يعرفون قيمة المعنويات لما يقيسونها بالأموال المادية العظيمة عندهم.

[٢] (في عرض الأديم):

«الأديم»: الجلد، و«الفالج»: الجمل الضخم ذو السنامين - ويُقال له البُخاتي -، وكأنَّ المراد أنَّ تلك الصحيفة لما تُطوى وتُلَفَّت تكون في ضخامتها كفضخذ هذا الجمل حجماً.

[٣] (وليس من قضية):

أي موضوع يتعلَّق به حكم شرعي.

[٤] (فسكت طويلاً):

لعلَّ سكوته لأجل ما انتابه من الحزن، من مصائبها لما ذكر فاطمة عليها السلام وسبب كتابة المصحف.

أو أنَّ سكوته لبيان أهمية المسؤول عنه - وهو مصحف فاطمة - أو لتهيئاً السامع للجواب بجمع فكره.

عَمَّا تُرِيدُونَ وَعَمَّا لَا تُرِيدُونَ<sup>[٥]</sup>، إِنَّ فَاطِمَةَ مَكَثَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله خَمْسَةَ وَسَبْعِينَ يَوْمًا، وَكَانَ دَخَلَهَا حُزْنٌ شَدِيدٌ عَلَى أَبِيهَا، وَكَانَ جَبْرَائِيلُ عليه السلام يَأْتِيهَا فَيُحْسِنُ عَزَاءَهَا<sup>[٦]</sup> عَلَى أَبِيهَا، وَيُطِيبُ نَفْسَهَا، وَيُخْبِرُهَا عَنْ أَبِيهَا وَمَكَانِهِ، وَيُخْبِرُهَا بِمَا يَكُونُ بَعْدَهَا فِي ذُرِّيَّتِهَا<sup>[٧]</sup>، وَكَانَ عَلِيُّ عليه السلام يَكْتُبُ ذَلِكَ<sup>[٨]</sup>، فَهَذَا مُصْحَفُ فَاطِمَةَ عليها السلام.

[٥] (عَمَّا تُرِيدُونَ وَعَمَّا لَا تُرِيدُونَ):

لعلَّ المُراد: إنَّكم تسألون عن أشياء ولكن لا يُعجبكم الجواب فكأنَّكم لا تريدون معرفة ذلك الجواب.

ولذا لم يجب الإمام عليه السلام إلا مختصراً وبَيَّن بعض ما في مصحف فاطمة عليها السلام لا كلّه.

[٦] (فيحسن عزاءها):

أي يُسَلِّمها ويخفِّف عن مصيبتها، و«تطيب النَّفس» هو إدخال السرور في قلبها بالأخبار السارة، فقوله: «ويخبرها عن أبيها ومكانه» لعلّه عطف تفسيري لقوله: «ويطيب نفسها».

[٧] (في ذُرِّيَّتِها):

هذا طرف ممَّا كان يحدثها به جبرائيل، لم يذكر الإمام عليه السلام التفصيل - بأنَّ جبرائيل أخبرها بكلِّ ما يكون في المستقبل - ولعلَّ ذلك لأجل عدم تحمُّل السائل لذلك فذكر الإمام عليه السلام بعض الجواب، ولعلَّ قوله عليه السلام: «إنَّكم لتبحثون عَمَّا تريدون وعَمَّا لا تريدون» إشارة إلى ذلك، والله العالم.

[٨] (يكتب ذلك):

الظاهر أنَّ «ذلك» إشارة إلى «ما يكون بعدها في ذُرِّيَّتِها»، أي إنَّ علياً عليه السلام كان يكتب الأخبار المستقبلية عن الذرِّية. ويحتمل أن يكون ذلك إشارة إلى الخبرين - أي الخبر عن أبيها ومكانه،



٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ كَرِبٍ الصَّبْرِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عِنْدَنَا مَا لَا نَحْتَاجُ مَعَهُ إِلَى النَّاسِ، وَإِنَّ النَّاسَ لَيَحْتَاجُونَ إِلَيْنَا، وَإِنَّ عِنْدَنَا كِتَابًا إِمْلَاءُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله <sup>[١]</sup> وَخَطَّ عَلَيَّ عليه السلام، صَحِيفَةً فِيهَا كُلُّ حَلَالٍ وَحَرَامٍ، وَإِنَّكُمْ لَتَأْتُونَنَا بِالْأَمْرِ <sup>[٢]</sup> فَتَعْرِفُ إِذَا أَخَذْتُمْ بِهِ وَتَعْرِفُ إِذَا تَرَكْتُمُوهُ.

والخبر عن الذرّيّة - وذلك للجمع بين الأخبار مع عدم التنافي بينها، لأنّها مثبتات، وكلّ خبر يبيّن طرفاً من المصحف. فتحصل أنّ مصحف فاطمة يتضمّن أخبار المستقبل كلّها، ومنها أخبار ذرّيّتها، كما يتضمّن أحوال الرّسول صلى الله عليه وآله في البرزخ والقيامة، ومكانه من الجنّة.

### الحديث السادس:

[١] (إملاء رسول الله):

«إملاء» إمّا مرفوع، خبر لمحذوف أي هو إملاء...، وإمّا بدل عن كتاباً أي وإن عندنا إملاء الرّسول وخطّ علي. وكذا الاحتمالان في (صحيفة).

[٢] (لتأتونا بالأمر):

أي تأتونا بالمواضيع التي يلزم بيان حكمها الشرعي، والمقصود تسألوننا عن حكم القضايا الخارجية، ونحن نجيبكم مع أنّنا نعلم أنّ بعضكم لا يعمل بها، وذلك لأنّ تكليف العالم أن يظهر علمه وأن يجيب إذا سُئل - إن لم يكن محذور - سواء علم بعمل السائل أم بعدم عمله، فكلّ له تكليف.

٧ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ وَبُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ؛ وَزُرَّارَةَ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ أَعْيَنَ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّ الزَّيْدِيَّةَ وَالْمُعْتَزِلَةَ قَدْ أَطَافُوا بِمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام [١] فَهَلْ لَهُ سُلْطَانٌ؟ فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّ عِنْدِي لِكِتَابَيْنِ [٢] فِيهِمَا تَسْمِيَةُ كُلِّ نَبِيٍّ وَكُلِّ مَلِكٍ يَمْلِكُ الْأَرْضَ، لَا وَاللَّهِ مَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي وَاحِدٍ مِنْهُمَا.

### الحديث السابع:

- [١] (قد أطفأوا بمحمد بن عبد الله):  
 أي اجتمعوا حوله، وبايعوه بالإمامة، من الطواف وهو الدوران حول الشيء، وهو محمد بن عبد الله بن الحسن المثنى ابن الإمام الحسن المجتبي عليه السلام.
- [٢] (إنَّ عِنْدِي لِكِتَابَيْنِ):  
 لعلهما ورقتان من مصحف فاطمة، لأنَّ الكتاب هو ما يُكتب فيه، فيُطلق حتَّى على الورقة الواحدة.  
 وقيل: لعلَّ الكتابين هما الجفر - حيث فيه علوم الأنبياء، ففيه أسماءهم بالتبع -، ومصحف فاطمة إذ فيه أخبار المستقبل.  
 ثمَّ إنَّ ذكر النبوة إمَّا لأجل أنَّ البعض كان يقول بنبوته!! وإمَّا لأجل كتابة أسماء أوصياء الأنبياء مع أسماء الأنبياء، وكان هؤلاء يزعمون أنَّه المهدي الذي بشر به الرِّسول عليه السلام، وإمَّا لأجل بيان أنَّ الإمام يعلم بأسماء من يرتبط بهم الدِّين أو الدُّنيا ثمَّ بيان أنَّ محمد بن عبد الله بن الحسن ليس منهم فلا يرتبط به الدِّين ولا الدُّنيا، فتأمَّل.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ،  
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ سَكْرَةَ قَالَ:  
دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: يَا فَضِيلُ: أَتَدْرِي فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنْتُ  
أَنْظُرُ قُبَيْلٌ<sup>[١]</sup>؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: كُنْتُ أَنْظُرُ فِي كِتَابِ فَاطِمَةَ عليها السلام لَيْسَ  
مِنْ مَلِكٍ يَمْلِكُ الْأَرْضَ إِلَّا وَهُوَ مَكْتُوبٌ فِيهِ بِاسْمِهِ وَاسْمِ أَبِيهِ، وَمَا وَجَدْتُ  
لِوَلَدِ الْحَسَنِ<sup>[٢]</sup> فِيهِ شَيْئًا.

### الحديث الثامن:

[١] (قبيل):

أي قبيل دخولك، حذف المضاف إليه لوضوحه.

[٢] (لولد الحسن):

أي المعاصرين للإمام الصادق عليه السلام الذين ثاروا على بني العباس،  
كمحمد وإبراهيم ابني عبد الله، وليس المراد ولد الحسن ولو في  
المستقبل، فإن كثيراً من ذرية الإمام الحسن عليه السلام ملكوا، ولا زال بعض  
منهم حاكماً.

بَابُ فِي شَأْنِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وَتَفْسِيرِهَا

١ - مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ - جَمِيعاً - عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْحَرِيشِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الثَّانِي عليه السلام قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: بَيْنَا

الحديث الأول:

خلاصة الحديث يتعلّق بتعيين الأوصياء من الله تعالى ويبدأها بمقدمة تتعلّق بعلم الأوصياء عليهم السلام، ويمكن تقسيم الحديث إلى مقاطع:  
أولاً: علمهم لا اختلاف فيه ولا تناقض، بل يصدّق بعضه بعضاً، وهم يعلمون ما يحتاج العباد إليه.

ثانياً: سبب ذلك أنّ علمهم مأخوذ عن الله تعالى، كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يتلقّى علمه جميعاً عن الله تعالى.

ثالثاً: طريقة تعليم الله لهم تختلف عن طريقة تعليمه رسول الله صلى الله عليه وآله، لأنّ علم الرسول إنّما عن طريق ملك يراه وهو جبرائيل عليه السلام، وإمّا بوحى مباشر بلا واسطة.

أمّا علومهم فبعضها يحدثهم الملك ولكنهم في حال التحديث لا يرونه بل يسمعونه، وبعضها يتلقّونه بواسطة رسول الله صلى الله عليه وآله.

رابعاً: إنّ الأئمة عليهم السلام كانوا في زمان أئمة الجور والضلال، فلذا كانوا يظهرون علومهم للخواصّ، وكانوا يتقون من غيرهم فلا يظهروه لهم، حتى يكون زمان ظهور الإمام المهدي عليه السلام فإنّه يظهر العلوم بلا تقيّة لأنّ الله عزّ وجلّ جعل ملائكة تحت تصرّفه يقتلون الكفّار الظالمين فلا خوف منهم.

وفي ذلك شباهاة مع الرَّسول ﷺ حيث قد اكتتم لفترة إلى أن أمره الله تعالى بإظهار علمه .

وسبب كتمانه ﷺ في البداية وجهه بعد ذلك كان مراعاة للمصلحة، فلم تكن مصلحة أولاً في الإظهار ثم لما حان الوقت - لتحقق المصلحة - صدع بما أمر به وجهه به .

خامساً: بعد ذلك يستدل الإمام عليه السلام على أنه لا بد من تعيين الرَّسول ﷺ للأوصياء من بعده بأمر الله تعالى، ولا بد من أن يكونوا معصومين، ويتضمن الدليل ثمانى مقدمات وبعد ذلك الاستنتاج .

سادساً: بعد ذلك يجيب الإمام عن شبهتين هما :

الشبهة الأولى: أن علم الرسول كله من القرآن فقط، والقرآن موجود الآن فلا حاجة إلى من يستخلفه الرسول!!

والجواب أولاً: بأنه في ليلة القدر تقدّر أمور مستجدة تنزل على الرَّسول ﷺ في حياته وعلى خليفته بعد وفاته .

وثانياً: لا بد للناس من حاكم فإن لم يكن معصوماً مستخلفاً من الرَّسول بل يخطيء فلا يكون ممن يخرج الله من الظلمات إلى النور، فكيف يخرج به الناس من الظلمات إلى النور؟

الشبهة الثانية: أن الحاكم هو القرآن!!

والجواب: أن القرآن كتاب هداية، فلا بد من وجود من يطبق القرآن، وكذا يرشد الناس إلى الصواب إن اختلفوا في معناه وفي تفسيره، مضافاً إلى أنه تُعرض فتن ومسائل غامضة لا يوجد جوابها لا في ظاهر القرآن ولا في السنة ولا هي من الضروريات، فلا بد ممن يجيب ويحكم بحكم الله تعالى، ولا يكون إلا من يعينه الله ويكون عنده علم الرَّسول ﷺ .

وهذه مصيبة علم الله بها قبل وقوعها كما قال تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ﴾<sup>(١)</sup> ولذا جعل الحل لها وهو

أَبِي ﷺ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ إِذَا رَجُلٌ مُعْتَجِرٌ<sup>[١]</sup> .....

تعيين الأئمة ﷺ .

سابعاً: بيّن الإمام الباقر ﷺ أنّ الله عيّن الحجّة وجعل القرآن دليلاً له، يستنبط كلّ الأحكام منه، لأنّ القرآن تبيان كلّ شيء، فكلّ الحدود في القرآن، وتفسيرها عند الإمام ﷺ .

ثامناً: وفي ختام الحديث يطلب إليّاس ﷺ من الإمام الباقر ﷺ ذكر اسم الإمام الذي عيّنه الله تعالى، لأنّ الكلام كان في إثبات لزوم الحجّة الذي لا اختلاف في علمه بعد رسول الله ﷺ، وبعد إثبات لزوم الحجّة، ينتقل الكلام إلى بيان المصداق لهذه الحجّة، فيجيب الإمام الباقر ﷺ بأنّ أمير المؤمنين عليّاً ﷺ كان بعد الرّسول ﷺ . ورفض النّاس له شقاً لهم، ويفسّر قوله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾<sup>(١)</sup> الآية .

[١] (رجل معتجر):

«الاعتجار»: لفّ العمامة على الرأس - من غير إدارة تحت الحنك<sup>(٢)</sup> - وذلك يقتضي التنقّب ببعضها .

وهذا الرجل هو إليّاس ﷺ كما سيأتي في وسط الحديث، وإليّاس ﷺ من الأنبياء الأحياء وقد آذخه الله تعالى إلى يوم ظهور القائم عجل الله تعالى فرجه الشريف .

وقيل: إنّ الأنبياء الأحياء أربعة اثنان في السّماء هما: عيسى ويونس ﷺ، واثنان في الأرض هما: إليّاس والخضر ﷺ<sup>(٣)</sup>، وروي أنّ إليّاس والخضر يجتمعان في كلّ موسم<sup>(٤)</sup> أي يجتمعان في عرفات يوم عرفة من كلّ سنة .

(١) سورة الحديد: الآية ٢٣ .

(٢) مقاييس اللغة: ص ٧١٢ .

(٣) راجع البحار: ج ١٣، ص ٤٠٢ .

(٤) راجع البحار: ج ١٣، ص ٣٩٩ و ٣١٩ عن مصادر العامّة، وقد اختلف في نبوّة الخضر فروي أنّه ليس

بني وروي أنّه نبي، فراجع التفصيل في البحار: ج ١٣، ص ٢٨٢ فما بعده، والبرهان: ج ٦، ص ٢٥٢ .

فَذُ قُبِضَ لَهُ<sup>[٢]</sup>، فَقَطَعَ عَلَيْهِ أُسْبُوعُهُ حَتَّى أَدْخَلَهُ إِلَى دَارِ جَنْبِ الصَّفَا، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ فُكْنًا ثَلَاثَةً، فَقَالَ: مَرْحَبًا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، ثُمَّ وَصَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ يَا أَمِينَ اللَّهِ بَعْدَ آبَائِهِ. يَا أَبَا جَعْفَرٍ<sup>[٣]</sup>: إِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْنِي، وَإِنْ شِئْتَ فَأَخْبِرْتُكَ، وَإِنْ شِئْتَ سَلِّنِي، وَإِنْ شِئْتَ سَأَلْتُكَ، وَإِنْ شِئْتَ فَاصْذُقْنِي، وَإِنْ شِئْتَ صَدَّقْتُكَ، قَالَ: كُلُّ ذَلِكَ أَشَاءُ، قَالَ: فَرِيَاكَ أَنْ يَنْطِقَ لِسَانُكَ عِنْدَ مَسْأَلَتِي بِأَمْرِ تُضْمِرُ لِي غَيْرَهُ<sup>[٤]</sup>!! قَالَ: إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ<sup>[٥]</sup>

[٢] (قُبِضَ لَهُ):

أي جيء به من حيث لا يحتسب، «أسبوعه» أي طوافه، ولأنه سبعة أشواط سُمِّي أسبوعاً.

[٣] (يا أبا جعفر):

أي ثم التفت إلى أبي وقال: «يا أبا جعفر».

[٤] (تضمير لي غيره):

في العبارة احتمالان:

الأول: بمعنى لا تكتم عني شيئاً وتقول غيره، لأنك لست في تقيّة، ولعله يقصد بكلامه هذا أن يعرف الأصحاب الذين يبلغهم هذا الحديث أنه ليس بتقيّة كما سيأتي في قوله: «ما سألتك عن أمرك، وبي منه جهالة، غير أنني أحببت أن يكون هذا الحديث قوّة لأصحابك».

والثاني: أو بمعنى القول بشيء مع عدم الالتزام بلوازمه، كما في علوم أهل الضلال حيث يقولون بأشياء لا يلتزمون بلوازمها<sup>(١)</sup>.

**أولاً: عدم اختلاف علمهم ﷺ**

[٥] (إنما يفعل ذلك):

على الاحتمال الأول: فالمقصود هو في غير التقيّة.

مَنْ فِي قَلْبِهِ عِلْمَانِ يُخَالِفُ أَحَدَهُمَا صَاحِبُهُ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبِي أَنْ يَكُونَ لَهُ عِلْمٌ فِيهِ اخْتِلَافٌ<sup>[٦]</sup>، قَالَ: هَذِهِ مَسْأَلَتِي وَقَدْ فَسَّرْتُ طَرَفًا مِنْهَا<sup>[٧]</sup>.

أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، مَنْ يَعْلَمُهُ؟ قَالَ: أَمَّا

وعلى الاحتمال الثاني: فالمقصود هو أن القول بشيء مع عدم القول بلوازمه إنما هو بسبب عدم معرفة الحقائق، فيحصل تناقض في المعلومات من حيث لا يشعر الإنسان، كمن يعتقد بطلوع الشمس لكنه لا يعتقد بوجود النهار لغفلته عن التلازم بينهما، وكاعتقاد المخالفين بعد عصمة الخلفاء مع غفلتهم عن استحالة خلافة غير المعصوم.

ولذا كان الجواب النقضي من الأجوبة المسكتة للخصم، إذ يُقال له: بأنَّ لازم كلامك ما لا يمكنك الاعتقاد به، فهو وإن لم يحلَّ الإشكال بل يزيده لكنه يفحم المتحاور.

[٦] (أبى أن يكون له علم فيه اختلاف):

لأنَّ منشأ الاختلاف الجهل، والله يتعالى عن ذلك، لعلمه بكلِّ شيء، قال تعالى: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(١)</sup>، ولعلَّ في كلامه ﷺ ردٌّ على التصويب أيضاً.

[٧] (وقد فسرت طرفاً منها):

أي سؤالي كان عن العلم من جهتين:

الأولى: عن الاختلاف في علمه؟

الثانية: وأنَّ هذا العلم عند مَنْ؟

وقد أجبت أنت عن السؤال الأوَّل.



جُمْلَةُ الْعِلْمِ <sup>[٨]</sup> فَعِنْدَ اللَّهِ - جَلَّ ذِكْرُهُ - ، وَأَمَّا مَا لَا بُدَّ لِلْعِبَادِ مِنْهُ <sup>[٩]</sup> فَعِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ ، قَالَ : فَفَتَحَ الرَّجُلُ عَجِيرَتَهُ <sup>[١٠]</sup> وَاسْتَوَى جَالِسًا وَتَهَلَّلَ وَجْهُهُ <sup>[١١]</sup> ،

### ثانياً: سبب عدم اختلاف علمهم ﷺ

[٨] (جملة العلم):

أي العلم كله، وهذا خاصّ بالله تعالى، لأنّ العلم لا نهاية له، وحيث إنّ الله سبحانه غير محدود فعلمه - الذي هو عين ذاته - لا حدّ له، أمّا غيره فعلمهم مهما كثر فإنّه محدود بالمقدار الذي أراد الله أن يعلمهم منه.

[٩] (ما لا بدّ للعباد منه):

إمّا بمعنى ما يحتاج النَّاسُ إليه، وهذا لا ينافي علمهم بعلوم أخرى لا يحتاج النَّاسُ إليها، لأنّ الكلام في صدد إثبات هذه الجهة من العلم، لا لنفي غيره.

وإمّا بمعنى العلوم التي يلزم تعليمها للعباد - سواء احتاج النَّاسُ إليها أم لا - فبعض ما لا بدّ للعباد منه يرتبط باحتياج النَّاسِ، وبعضه يرتبط باحتياج سائر الخلق، وبعضه يرتبط بكمال خلفاء الله تعالى.

[١٠] (فتّح الرجل عجيرته):

أي كشف نقابه، بفتح طرف العمامة الذي كان على وجهه.

[١١] (تهلّل وجهه):

تهلّل السحاب ببرقه: تلاً، كأنّ البرق شُبّه بالهلال<sup>(١)</sup>، ثم استعمل في ظهور السرور على الوجه، كأنّه أضاء وتلاً.

وفتح العجيرة، والاستواء جالساً، وتهلّل الوجه، كلّها إظهار للسرور من أمر هام، وإلياس ﷺ كان يعلم بأنّ العلم عند الأوصياء، ولكن الاستماع إلى فضائلهم ومكانتهم توجب انشراح صدر المؤمن مرّة بعد أخرى، حتّى وإن كان عالماً بها.

(١) مقاييس اللغة: ص ١٠١٦، وراجع المفردات: ص ٨٤٣.

وَقَالَ: هَذِهِ أَرَدْتُ وَلَهَا أَتَيْتُ<sup>[١٢]</sup>، زَعَمْتَ أَنْ عِلْمٌ «مَا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ مِنَ الْعِلْمِ» عِنْدَ الْأَوْصِيَاءِ، فَكَيْفَ يَعْلَمُونَهُ؟ قَالَ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُهُ<sup>[١٣]</sup> إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ<sup>[١٤]</sup> مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرَى، لِأَنَّهُ كَانَ نَبِيًّا، وَهُمْ مُحَدِّثُونَ، وَأَنَّهُ كَانَ يَفِدُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١٥]</sup> فَيَسْمَعُ الْوَحْيَ، وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ، فَقَالَ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، سَأَيْتَكَ بِمَسْأَلَةِ صَعْبَةٍ.

[١٢] (هذه أردت ولها أتيت):

لأنه كان يريد معرفة الأصحاب بعلم الأئمة ﷺ، فكل سؤال قبله إنما هو مقدمة لذلك، وكذا سائر الأسئلة تصبُّ في هذا الغرض.

### ثالثاً: كيفية تعلّمهم ﷺ لهذا العلم

[١٣] (كما كان رسول الله يعلمه):

أي علم مأخوذ من الله تعالى، وإن كانت طريقة التلقّي تختلف.

[١٤] (إلا أنهم لا يرون):

هذا الفرق الأوّل في التلقّي، فرسول الله ﷺ كان يرى الملائكة كجبرائيل عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَىٰ ﴿١٣﴾ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ ﴿١٤﴾﴾ أَي رَأَى مُحَمَّدًا ﷺ جِبْرَائِيلَ بِصُورَتِهِ الْأَصْلِيَّةِ مَرَّةً عِنْدَ غَارِ حِرَاءَ وَأُخْرَى عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى.

أمّا الأوصياء عليهم السلام فلم يكونوا يرون الملائكة حينما كانوا يحدثونهم، وقد مرّ في (باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدّث): أنّ الإمام هو الذي يسمع الكلام ولا يرى الشخص، فراجع.

[١٥] (وأنه كان يفد إلى الله عزّ وجلّ):

هذا الفرق الثاني في التلقّي، فإنّ رسول الله ﷺ كان يوحى الله إليه مباشرة ومن غير واسطة ملك أحياناً، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِشَيْءٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ

أَخْبِرْنِي عَنْ هَذَا الْعِلْمِ مَا لَهُ لَا يَظْهَرُ<sup>[١٦]</sup>؟ كَمَا كَانَ يَظْهَرُ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: فَضْحِكَ أَبِي ﷺ<sup>[١٧]</sup> وَقَالَ: أَبِي اللَّهِ<sup>[١٨]</sup> عَزَّ وَجَلَّ

اللَّهُ إِلَّا وَحِيًّا أَوْ مِنْ وَرَائِي حِجَابٍ أَوْ بُرْسِلٍ رَسُولًا فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُمْ  
عَلَيَّ حَكِيمٌ<sup>(١)</sup>، أما الأوصياء فكانوا يأخذون تلك العلوم عن  
الرَّسول ﷺ.

فتحصل أن الفرق في تلقِّيهم أمران:

- ١ - الرَّسول ﷺ كان يرى ويسمع الملك الذي هو واسطة عن الله تعالى،  
والأوصياء ﷺ لم يكونوا يرونه وإنما كانوا يسمعونه.
- ٢ - الرَّسول ﷺ كان يتلقَّى بعض علومه مباشرة من الله تعالى،  
والأوصياء ﷺ كانوا يتلقَّون تلك العلوم بواسطة الرَّسول ﷺ.  
و«الوفود» هو القُدم مسرعاً.

#### رابعاً: سبب عدم ظهور كلِّ علمهم ﷺ

[١٦] (هذا العلم ما له لا يظهر):

أي لا تجاهرون به علناً، بل تذكرونه للخواص فقط، ثم توصون بعضهم  
بالكتمان أيضاً.

[١٧] (فضحك أبي ﷺ):

لعلَّ تبسُّمه لأجل أنَّ إلياس عدَّ هذه المسألة صعبة، مع أنَّ المسائل كلها  
عندهم ﷺ سواء، فلا صعب عندهم.

[١٨] (وقال أبي الله):

حاصل الجواب أنَّ الرَّسول ﷺ أيضاً كتم علمه في بداية الدعوة إلا عن  
أهله، ثم أمره الله تعالى بإظهاره فقال له: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ﴾ وكذلك  
الأئمة ﷺ أمروا بكتِّم هذا العلم إلا عن أهله، حتَّى يؤمروا بإظهاره حين  
ظهور قائمهم عجلَّ الله تعالى فرجه الشريف.

أَنْ يُطْلِعَ عَلَى عِلْمِهِ إِلَّا مُتَحَنِّناً لِلْإِيمَانِ بِهِ<sup>[١٩]</sup>، كَمَا قَضَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَضْرِبَ عَلَى أَدَى قَوْمِهِ، وَلَا يُجَاهِدَهُمْ إِلَّا بِأَمْرِهِ، فَكَمْ مِنْ اكْتِنَامٍ قَدْ اكْتَنَمَ بِهِ، حَتَّى قِيلَ لَهُ: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ<sup>[٢٠]</sup>﴾ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ ﴿[الحجر: ٩٤]﴾، وَإِنَّمَا اللَّهُ أَنْ لَوْ صَدَعَ قَبْلَ ذَلِكَ لَكَانَ آمِناً، وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا نَظَرَ فِي الطَّاعَةِ<sup>[٢١]</sup>، وَخَافَ

وفي المرأة: إنَّ ظهور هذا العلم مع رسول الله ﷺ دائماً في محل منع، فإنه كان في سنين من أوَّل بعثته مكتتماً إلا عن أهله - لخوف عدم قبول الخلق منه - حَتَّى أُمِرَ بإعلانه، وكذلك الأئمة عليهم السلام يكتُمون عَمَّنْ لَا يَقْبَلُ مِنْهُمْ حَتَّى يُؤْمَرُوا بإعلانه في زمن القائم عليه السلام<sup>(١)</sup>.

[١٩] (ممتحناً للإيمان به):

أي اختبر قلبه فرآه محلاً قابلاً للإيمان بذلك العلم. قيل: وأصل الامتحان هو وضع الذهب في النَّار ليظهر خالصه من مغشوشه. وهذه العلوم عالية المضامين، ومن الحكمة كتمانها عن قلب لا يتحمَّلها.

وقد تواترت الروايات بأنَّ أمرهم صعب مستصعب لا يتحمَّله إلا ملكٌ مقربٌ أو نبيٌّ مرسلٌ أو مؤمنٌ امتحن الله قلبه للإيمان، بل بعض أمرهم لا يتحمَّله حَتَّى هُوَلاء فكنتم عنهم أيضاً<sup>(٢)</sup>.

[٢٠] (فاصدع بما تؤمر):

أي اجهر يا رسول الله بما تؤمر من الأوامر، ولا تُبَالِ بالمشركين، فقد كفيْنَاكَ المستهزئين بك، فلا يصل شرهم إليك.

[٢١] (ولكنه إنما نظر إلى الطاعة):

في العبارة احتمالان:

الأوَّل: طاعته لله تعالى، فإنه أراد أن يطيع الله تعالى، فلم يكن يخطو

(١) المرأة: ج٣، ص٦٤.

(٢) راجع البحار: ج٢، ص١٨٢ فما بعد ففيه عشرات الأحاديث بهذه المضامين وبالفاظ متقاربة.

الْخِلَافَ فَلِذَلِكَ كَفَّ، فَوَدِدْتُ أَنْ عَيْنَكَ [٢٢٢] تَكُونَ مَعَ مَهْدِي هَذِهِ الْأُمَّةِ،  
وَالْمَلَائِكَةُ بِسُيُوفِ آلِ دَاوُدَ [٢٣٣] بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ تُعَذِّبُ أَرْوَاحَ الْكُفْرَةِ مِنَ

خطوة إلا بإذنه تعالى، فلذا انتظر إلى حين أمره الله تعالى بالجهر، فإنه ﷺ كان نبياً منذ ولادته لكنه لم يكن مأموراً بالتبليغ، فلما بعثه الله تعالى رسولاً - وهو في الأربعين - أمره بإبلاغ أهله، ثم أمره بإبلاغ عشيرته الأقربين، ثم لأهل مكة، ثم لعامة الناس، فكذا الأئمة ﷺ يكتمون أو يظهرون حسب مشيئة الله تعالى.

الثاني: طاعة الناس للرسول، فإن الغرض من التبليغ هو هداية الناس، فلا بد من اختيار أفضل الأساليب، ففي بداية الأمر لم يكن مصلحة في الإظهار لأنه لم يكن يؤدي إلا إلى عدم هدايتهم، ثم لما تحققت أرضية مناسبة لقبول الدعوة - ولو بالتدريج - جهر رسول الله ﷺ بها.

[٢٢٢] (قوله: فوددت أن عينك...):

أي فكذا نحن نكتم الآن عن غير أهله، إلى أن يقوم قائمنا فيجهر، إذ لا تقيّة حينئذٍ، فإنه يتغلّب على الكفار بإذن الله وينصرة الملائكة، فلا يبقى محذور في الجهر علناً.

ثم إن إلياس من أصحاب الإمام المهدي ﷺ - كما سيظهر من هذا الحديث ومن غيره -، فقول الإمام الباقر ﷺ: «فوددت أن...»:

إمّا بمعنى أن مشاهدة عذاب أرواح الكفرة خاصّ بالمهدي ﷺ، فكنت أتمنى أن تراه أنت أيضاً، ولذا قال: «وددت أن عينك».

وإمّا المقصود تمّتي سرعة تحقّق الظهور، أي فوددت سرعة ذلك لترى بعينك ما يراه المهدي ﷺ.

وإمّا بيان لحبه ﷺ لهذه الرؤية، فهي من المشاهد المرغوب في رؤيتها.

[٢٣٣] (سيوف آل داود):

أي الملائكة بسيوفهم التي تشبه سيوف آل داود ﷺ، أو نفس السيوف التي كانت بحوزة سليمان ﷺ هي بحوزة هؤلاء الملائكة، أو المراد منه

حكم آل داود، أي الملائكة بحكم آل داود يعذبون الكفرة ويقتلونهم، وهذا هو الأظهر كما سنبينه.

وهنا ثلاثة أمور:

**الأمر الأول:** صفة هؤلاء الملائكة، قال الإمام الصادق عليه السلام: كأني أنظر إلى القائم على ظهر النجف - إلى أن قال -: فإذا نشر راية رسول الله صلى الله عليه وآله انحط عليه ثلاثة عشرة ألف ملك وثلاثة عشر ملكاً، كلُّهم ينتظرون القائم عليه السلام - وهم الذين كانوا مع نوح عليه السلام في السفينة، والذين كانوا مع إبراهيم الخليل عليه السلام حين أُلقي في النار، وكانوا مع عيسى عليه السلام حين رُفِعَ -، وأربعة آلاف مسومين ومردفين وثلاثمائة وثلاثة عشر ملكاً يوم بدر، وأربعة آلاف ملك الذين هبطوا يريدون القتال مع الحسين بن علي عليه السلام، فلم يؤذن لهم، فصعدوا في الاستئذان وهبطوا وقد قُتل الحسين عليه السلام، فهم شعث غبر يكون عند قبر الحسين إلى يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

**الأمر الثاني:** تضافرت الروايات أنَّ القائم عليه السلام يحكم بحكم آل داود عليه السلام أي يقضي بما يعلمه واقعاً دون الأخذ بالوسائل الظاهرية من الإيمان والبيئات.

وهذا لا ينافي ما ورد في صحاح الروايات من أنه يسير بسيرة رسول الله صلى الله عليه وآله، وذلك لأنه من شرع الإسلام هو بطلان البيئته واليمين إذا تعارضت مع القرائن القطعية مثلاً إذا قامت البيئته على أنَّ هذا المولود حديثاً هو ابن لزيد الذي مات قبل عشر سنوات قطعاً، فإنَّ هذه الشهادة مردودة لتعارضها مع العلم الذي لا شكَّ فيه، وكذا حين الظهور المبارك يكون كل القضاء بالعلم وبالقرائن القطعية.

ولذا نشاهد في قضاء أمير المؤمنين عليه السلام ما يعبر عنه الفقهاء بـ(قضية في واقعة) ويريدون أنه لا تُعمَّم ولا يُؤخذ بحكمها في موارد آخر، ومقصودهم أنَّ في تلك الواقعة قامت قرائن قطعية على الواقع فعمل

(١) البحار: ج ٥٢، ص ٢٢٥ - ٢٢٦، عن كمال الدين، وقريب منه ما في كامل الزيارات.

الإمام علي عليه السلام بالعلم الناتج عن تلك القرائن، ممّا لا تتوفّر تلك القرائن في قضايا أخرى، فلا تُقاس عليها، نعم لو فرض حصول تلك القرائن الموجبة للعلم في كل قضية لأخذ بها، ويؤيده قوله تعالى: ﴿إِنْ كَانَتْ قِيمَتُهُ قَدْ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ (١) وَإِنْ كَانَ قِيمَتُهُ قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ (١)، ثمّ إنّ هناك خلافاً بين الفقهاء في جواز عمل القاضي بعلمه - المجرّد عن القرائن - .

مضافاً إلى احتمال التخصيص أي إنّ حكم الشرع هو العمل بالإيمان والبيّنات إلّا في زمان الظهور فيعمل بالعلم، وهذا تخصيص أزمني . وفي إرشاد المفيد: إذا قام القائم عليه السلام حكم بالعدل وارتفع في أيامه الجور - إلى أن قال -: وحكم بين الناس بحكم داود وحكم محمّد عليه السلام (٢) .

وزوّى أيضاً عن الصادق عليه السلام: إذا قام قائم آل محمّد عليه السلام حكم بين الناس بحكم داود، لا يحتاج إلى بيّنة، يلهمه الله تعالى فيحكم بعلمه (٣) . الأمر الثالث: أرواح الكفّار في وادي برهوت على ما يظهر من بعض الأخبار (٤) فقلوه عليه السلام: «والملائكة بسيوف آل داود بين السّماء والأرض تعذب أرواح الكفرة...» .

إمّا بمعنى أنّ أرواحهم تنقل إلى الأعلى ليشاهدها المهدي عليه السلام، أو هو وأصحابه، أو الناس أجمعون .

وإمّا قوله: «بين السّماء والأرض» خبر للملائكة، أي الملائكة بين السّماء والأرض حال كونهم يعذبون أرواح الكفرة، فيكون المعنى: إنّ الملائكة وهم بين السّماء والأرض يقومون بمهمّة عذاب الكفّار وقتل الأحياء منهم وقيل: فيه إشارة إلى الرجعة، فتأمّل .

(١) سورة يوسف: الآيتان ٢٦، ٢٧ .

(٢) البحار: ج٥٢، ص٣٢٨ عن الإرشاد .

(٣) المصدر، عن الإرشاد .

(٤) راجع الكافي: ج٣، ص٢٤٦ .

الْأَمْوَاتِ، وَتُلْحِقُ بِهِمْ أَرْوَاحَ أَشْبَاهِهِمْ مِنَ الْأَحْيَاءِ، ثُمَّ أَخْرَجَ [٢٤] سَيْنِفًا ثُمَّ قَالَ: هَا إِنَّ هَذَا مِنْهَا، قَالَ: فَقَالَ أَبِي: إِي وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْبَشْرِ، قَالَ: فَرَدَّ الرَّجُلُ اعْتِجَارَهُ [٢٥] وَقَالَ: أَنَا إِلْيَاسُ، مَا سَأَلْتُكَ عَنْ أَمْرِكَ وَبِي مِنْهُ جَهَالَةٌ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ هَذَا الْحَدِيثُ قُوَّةً لِأَصْحَابِكَ. وَسَأَخْبِرُكَ بِأَيِّ [٢٦] أَنْتَ تَعْرِفُهَا إِنْ خَاصَمُوا بِهَا .....

[٢٤] (ثم أخرج):

أي أخرج إلياس عليه السلام وقوله: «ها» حرف تنبيه أو بمعنى خذ.

[٢٥] (فرد الرجل اعجاره):

في المرأة: ولعل رد الاعتجار لأنه مأمور بأن لا يراه أحد بعد المعرفة الظاهرة<sup>(١)</sup>.

[٢٦] (وسأخبرك بأية):

لعل المراد من الآية - هنا -: الدليل القوي الذي يكون علامة على الحق.

أو المراد بها الآيات المتعلقة بليلة القدر، ففي صدر الدليل استدلال بسورة القدر، وفي ضمن الدليل استدلال بآيات من سورة الدخان تدل على نزول القرآن وعلى نزول القضاء الإلهي في ليلة القدر على حجة الله، فجمعت ليلة القدر بين علم القرآن وعلم القضاء والقدر.

### خامساً: الدليل على إمامتهم وعلمهم ﷺ

وخلاصة الدليل:

١ - أن علم الرسول ﷺ كله إنما هو من الله تعالى، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>، تلقاه عن الوحي إما في

(١) المرأة: ج ٣، ص ٦٤.

(٢) سورة النجم: الآيتان ٣ - ٤.



ليلة القدر أو في غيرها من الأيام والليالي .

٢ - وأنه لا بد من إظهار العلم الذي يحتاج الناس إليه ، لأن كتمان العلم - في غير التقيّة - من أكبر المحرّمات ، فرسول الله ﷺ قد أظهر ذلك العلم .

٣ - لا تناقض فيما أظهره الرّسول ﷺ ، إذ منشأ التناقض هو الجهل ، فالعلم المأخوذ من الله لا جهل فيه ، كما قال سبحانه : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾<sup>(١)</sup> .

٤ - إذا تناقض حكم إنسانٍ ، فهو قد خالف حكم الرّسول ﷺ ، لأنّ حكم الرّسول ﷺ لا تناقض فيه ، فلا يعقل التناقض في حكم من وافق الرّسول ﷺ في حكمه .

٥ - وقد دلّ القرآن على وجود راسخين في العلم ، لا يناقض حكمهم حكم الله تعالى ، إذ الرسوخ هو الثبوت ، والعلم المتناقض لا ثبوت فيه ، قال تعالى : ﴿وَمَا يَسْلَمُ تَأْوِيلُهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾<sup>(٢)</sup> .

٦ - وأوّل الراسخين هو رسول الله ﷺ ، إذ لا يعقل أن ينزل الله على رسوله شيئاً من غير أن يُعلّمه تأويله ، وقد قال تعالى : ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾<sup>(٣)</sup> .

٧ - إنّ رسول الله ﷺ قد بلغ كلّ ما علّمه الله تعالى ، فبيّن التأويل ومعاني الآيات والأحكام . . . إلخ .

٨ - بعد رحيل الرّسول ﷺ هل يعقل أن يترك اللّهُ تعالى والرّسول ﷺ الأُمّة في حيرة من أمرهم فيما يستجدّ عليهم من أمور ، أو فيما ضاع من كلامه ﷺ وخاصة مع كثرة الكذابة واختلاط الغث بالسمين ، ولو تركهم لكان مضيّعاً للأجيال القادمة .

وبهذه المقدّمات يثبت أنّ هناك من عيّنهم الرّسول ﷺ من بعده وهم معصومون لا يختلف علمهم عن علمه .

(١) سورة النساء: الآية ٨٢ .

(٢) سورة آل عمران: الآية ٧ .

(٣) سورة القيامة: الآيات ١٧ - ١٩ .

سؤال: بعد نصب الأئمة المعصومين لم يرتفع الإشكال بل ازداد بين مؤيديهم ومعارض؟

والجواب: إن الله قد لطف بالعباد، والرَّسول ﷺ قد عَيَّن الأئمة بأمر الله، فالإشكال إنما هو من أغلب النَّاس حيث رفضوا ما عَيَّنَهُ اللهُ تعالى ورسوله ﷺ، فالحجَّةُ اللهُ على النَّاسِ، كما أنَّه تعالى أرسل الأنبياء لهداية النَّاسِ ورفع الخلاف بينهم، ومع ذلك لم يهتد الأكثر ولم يرتفع الخلاف بل ازداد أحياناً، فليست المشكلة في لطفه تعالى بل المشكلة في بغيتهم كما قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ الَّذِينَ فِيهَا أَلْتَفَلُوا فِيهِ وَمَا أَلْتَفَلُوا إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَيِّنَاتٍ بَيْنَهُمْ﴾<sup>(١)</sup>، فإرسال الرُّسُل وإنزال الكتب كان بغرض رفع الاختلاف بين النَّاسِ لطفاً بهم ورحمة، لكنهم اختلفوا في الكتاب نفسه فرفضه الأكثر بغياً وتعدياً، فالمشكل منهم لا منه تعالى.

إن قلت: الخاصَّة من أهل الحق أيضاً اختلفوا في كثير من الفروع وعملوا بالأحكام الظاهرية.

قلت: الخاصَّة لم يختلفوا في أصول الدين، فكل معتقداتهم حق اتفقوا عليها ببركة الأئمة عليهم السلام، وأمَّا اختلافهم في بعض الفروع فهو بسبب رفض أكثر النَّاسِ للأئمة عليهم السلام وإقصائهم وقتلهم، فاقتضت الحكمة تغيير الإمام الثاني عشر عليه السلام عقوبة للنَّاسِ وحفظاً له إلى أن يحين وقت ظهوره ليملاً الأرض قسطاً وعدلاً، ولو كان النَّاسُ ينصاعون للأئمة عليهم السلام ويجعلونهم حيث جعلهم الله تعالى لما كان في أيِّ مسألة اختلاف، كما كان يراجع النَّاسُ رسول الله ﷺ فيما لا يعلمون أو فيما يختلفون من أمور وأحكام كما قال تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾<sup>(٢)</sup>.

فهذا الاختلاف كان بسبب غالب النَّاسِ، وقد قال تعالى: ﴿وَأْتَقُوا فِتْنَةَ

(١) سورة البقرة: الآية ٢١٣.

(٢) سورة النساء: الآية ٥٩.

فَلَجُوا<sup>[٢٧]</sup>. قَالَ: فَقَالَ لَهُ أَبِي: إِنْ شِئْتَ أَخْبَرْتُكَ بِهَا؟ قَالَ: قَدْ شِئْتُ، قَالَ: إِنْ شِيعَتْنَا إِنْ قَالُوا لِأَهْلِ الْخِلَافِ لَنَا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٢٨]</sup> يَقُولُ لِرَسُولِهِ ﷺ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] - إِلَى آخِرِهَا - فَهَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُ مِنَ الْعِلْمِ شَيْئًا لَا يَعْلَمُهُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَوْ يَأْتِيهِ بِهِ جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>[٢٩]</sup> فِي غَيْرِهَا؟ فَإِنَّهُمْ سَيَقُولُونَ: لَا، فَقُلْ لَهُمْ: فَهَلْ كَانَ لِمَا عَلِمَ بَدْءُ<sup>[٣٠]</sup> مِنْ أَنْ يُظْهَرَ؟

لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً<sup>(١)</sup>.

أَمَا لو لم يعين الله بعد الرسول أحداً من الأئمة كان سبب الخلاف عائداً إليه فلم تتم الحجة، مع أنه يقول: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِيغَةُ﴾<sup>(٢)</sup>، كما أنه بعث الرسل فله الحجة، ورفض أغلب الناس لهم جعل الحجة عليهم كما قال: ﴿لَيْسَ يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾<sup>(٣)</sup>.

[٢٧] (فلجوا):

في المقاييس: فُلج الرجل على خصمه، إذا فاز<sup>(٤)</sup>.

[٢٨] (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ...):

هذه المقدمة الأولى.

[٢٩] (أو يأتيه به جبرائيل):

عطف على المنفي، - يعلمه -، فالمعنى: أو لا يأتيه جبرائيل في غيرها، «سيقولون: لا» أي ليس له علم من غير الله، بل كلّ علمه منحصر بما يأتيه في ليلة القدر وبما يأتيه به جبرائيل عليه السلام.

[٣٠] (فهل كان لما علم بَدْءُ...):

هذه المقدمة الثانية، والمعنى: هل كان مناص ومفرّ من إظهار العلم؟

(١) سورة الانفال: الآية ٢٥.

(٢) سورة الانعام: الآية ١٤٩.

(٣) سورة النساء: الآية ١٦٥.

(٤) المقاييس: ص ٧٩٧.

فَيَقُولُونَ: لَا [٣١]، فَقُلْ لَهُمْ: فَهَلْ كَانَ فِيمَا أَظْهَرَ [٣٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ - عَزَّ ذِكْرُهُ - اِخْتِلَافٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، فَقُلْ لَهُمْ فَمَنْ حَكَمَ بِحُكْمِ اللَّهِ [٣٣] فِيهِ اِخْتِلَافٌ فَهَلْ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَيَقُولُونَ: نَعَمْ - فَإِنْ قَالُوا لَا فَقَدْ نَقَضُوا أَوَّلَ كَلَامِهِمْ - فَقُلْ لَهُمْ: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ﴾ [٣٤] إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسِخُونَ

[٣١] (فيقولون: لا):

أي لا بُدَّ من إظهاره.

[٣٢] (فهل كان فيما أظهر...):

هذه المقدمة الثالثة: «اختلاف» أي تناقض، مثل أن يقول أمراً ثم يقول ضده بلا نسخ ولا تغيير في الشروط - مثلاً -.

[٣٣] (فمن حكم بحكم الله...):

هذه المقدمة الرابعة: «فيقولون»: حاصله أنَّ جوابهم لا يخلو من أحد أمرين:

إمَّا أن يقولوا: نعم خالف، وهذا الجواب هو المطلوب.

وإمَّا أن يقولوا: لم يخالف، وهذا نقض لكلامهم الأوَّل حيث قالوا: لا اختلاف في علم الرَّسُولِ ﷺ، لأنَّ معنى ذلك أنَّه لا اختلاف في علم من يُطابق علمه علم الرَّسُولِ، إذ لو كان اختلاف في علم هذا مع تطابقه مع علم الرَّسُولِ لكان اختلاف في علم الرَّسُولِ ﷺ، وهذا قياس المساواة، مثلاً يُقال: علم زيد فيه تناقض، وعلم عمرو يطابق علم زيد، فعلم عمرو فيه تناقض أيضاً.

[٣٤] (وما يعلم تأويله...):

هذه المقدمة الخامسة: فهناك راسخون في العلم دلَّ القرآن الكريم على وجودهم، والرسوخ في العلم بمعنى الثبوت فيه، وهذا يدلُّ على مطابقتهم للواقع، وإلَّا فالجهل المركَّب ليس رسوخاً في العلم بل دخول في الجهل.

مضافاً إلى أنَّ تغيير الرأي وتناقضه دليل عدم الثبوت في العلم.

فِي آلِهِ [ك] عمران: ٧. فَإِنْ قَالُوا: مَنِ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ؟ فَقُلْ: مَنْ لَا يَخْتَلِفُ فِي عِلْمِهِ، فَإِنْ قَالُوا: فَمَنْ هُوَ ذَاكَ؟ فَقُلْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [٣٥] ﷺ صَاحِبَ ذَلِكَ، فَهَلْ بَلَغَ [٣٦] أَوْ لَا؟ فَإِنْ قَالُوا: قَدْ بَلَغَ، فَقُلْ: فَهَلْ مَاتَ [٣٧] ﷺ وَالْخَلِيفَةُ مِنْ بَعْدِهِ يَعْلَمُ عِلْمًا لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ؟ فَإِنْ قَالُوا: لَا، فَقُلْ: إِنَّ خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ [٣٨] ﷺ مُؤَيَّدٌ وَلَا يَسْتَخْلِفُ رَسُولُ اللَّهِ [٣٩] ﷺ إِلَّا مَنْ يَحْكُمُ بِحُكْمِهِ وَإِلَّا مَنْ يَكُونُ مِثْلَهُ إِلَّا النَّبَوَّةَ، وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [٤٠] ﷺ لَمْ يَسْتَخْلِفْ فِي عِلْمِهِ أَحَدًا فَقَدْ ضَيَّعَ مَنْ فِي أَصْلَابِ الرَّجَالِ مِمَّنْ يَكُونُ بَعْدَهُ. فَإِنْ قَالُوا لَكَ: فَإِنَّ عِلْمَ [٤١] ﷺ رَسُولِ اللَّهِ [٤٢] ﷺ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ فَقُلْ:

[٣٥] (فقل: كان رسول الله...):

هذه المقدمة السادسة، «صاحب ذلك» أي الرسوخ في العلم.

[٣٦] (فهل بلغ...):

هذه المقدمة السابعة.

[٣٧] (فهل مات...):

هذه المقدمة الثامنة، وحاصلها: أَنَّ الرسولَ إِمَّا خَلَفَ مَعْصُومًا لَا تَنَاقُضَ فِي عِلْمِهِ، فَهَذَا هُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِمَّا لَمْ يَسْتَخْلِفْ فِي عِلْمِهِ أَحَدًا يَعْلَمُ تَأْوِيلَ الْمُتَشَابِهِ، فَقَدْ تَرَكَ الْأَجْيَالِ اللَّاحِقَةَ فِي حَيْرَةٍ مِنْ أَمْرِهَا، فَإِنْ ضَلُّوا فَبِسَبَبِ تَرْكِهِمْ بِلَا رَاعٍ فَتَكُونُ لَهُمُ الْحُجَّةُ، وَأَبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ تَكُونَ لَهُ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ.

### شُبُهَةٌ وَجَوَابُهَا

[٣٨] (فإن قالوا لك فإن علم...):

حاصل الشبهة: أَنَّ كُلَّ عِلْمِ الرَّسُولِ [٣٩] ﷺ مِنَ الْقُرْآنِ، وَالْقُرْآنُ مَوْجُودٌ عِنْدَنَا فَلَا نَحْتَاجُ إِلَى مَنْ يَسْتَخْلِفُهُ الرَّسُولَ [٤٠] ﷺ.

والجواب من وجهين:

﴿حَمَّ﴾ ① وَالْكِتَابِ ② الْمُنِينِ ﴿٣﴾ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ تُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ﴿٤﴾ فِيهَا ﴿٥﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾ [٣٩] [الدخان: ١ - ٥] فَإِنْ قَالُوا لَكَ: لَا يُرْسِلُ

الأول: أَنَّ آيات سورة الدخان دَلَّتْ على استمرار فصل الأمور والإرسال في ليلة القدر، لقوله تعالى: ﴿يُفْرَقُ﴾ وهو فعل مضارع يدلُّ على التجدد والاستمرار، وكذلك قوله تعالى في سورة القدر: ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ﴾، ولم يقل: «نزلت» مثلاً.

إذن، فلا بدَّ من وجود من تنزل الملائكة والروح عليه دائماً، ففي حياة الرسول ﷺ كانت تنزل عليه، وبعده لا بدَّ من نزولها على من يستخلفه. الثاني: أَنَّ النَّاسَ لا بدَّ لهم من أمير يحكمهم.

فإن لم يكن مؤيداً ومحفوظاً من الخطأ، فكيف يُخرجه الله ويُخرج به العباد من الظلمات إلى النور؟ مع أنه تعالى يقول: ﴿اللَّهُ وَرِئَ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولَئِكَ هُم مَّظْلُومُونَ يُخْرِجُونَهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ (١).

فلا بدَّ أن يكون هناك من لا يُخطيء ولا يعصي حتى يكون الولي الكامل لله تعالى، حيث يخرجه تعالى من الظلمات إلى النور دائماً، لأنَّ (يخرج) فعل مضارع دالٌّ على الاستمرار، ومن خرج إلى النور دائماً هو معصوم مؤيد من قِبَلِ الله تعالى، لأنَّ الخطأ أو العصيان ليس دخولاً في النور ولا خروجاً من الظلمات.

[٣٩] (إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ):

هذا الجواب الأول، قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ القرآن ﴿فِي لَيْلَةٍ مُّبْرَكَةٍ﴾ كثيرة البركة وهي ليلة القدر ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ مخوفين من العذاب فلذا أنزلناه، ﴿فِيهَا﴾ في ليلة القدر ﴿يُفْرَقُ﴾ أي يفصل ويقدر ﴿كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ أي محكم، حال كون هذا الأمر الحكيم ﴿أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا﴾ عند الله ﴿إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾.

وفي الحديث عن الإمام الباقر عليه السلام: «يقدَّر في ليلة القدر كلُّ شيء يكون في السنة، إلى مثلها من قابل - خيرٍ وشرٍّ، وطاعة ومعصية، ومولود، وأجلٌّ، ورزقٌ - فما قُدِّر في تلك السنة وقضي فهو المحتوم، والله عزَّ وجلَّ فيه المشيئة»<sup>(١)</sup>.

وفي المرأة: لا خلاف بين الإمامية في أنَّ ليلة القدر وفضلها باقية بعد الرِّسول عليه السلام إلى انقراض الدنيا، وفي كلِّ منها يكون تنزُّل الملائكة والروح، وإليه ذهب أكثر العامة، قال المأزري [وهو من فقهاء العامة ومحدثيهم له شرح كتاب صحيح مسلم]: أجمع من يُعتدُّ به على وجودها ودوامها إلى آخر الدهر...<sup>(٢)</sup>.

وفي الوافي: المُستفاد من هذا الحديث أنَّ معنى إنزاله في ليلة القدر: إنزال بيانه بتفصيل مجمله، وتأويل متشابهه، وتقييد مطلقه، وتفريق محكمه من متشابهه.

وبالجملة: تتميم إنزاله بحيث يكون هدى للناس ويبيِّنات من الهدى والفرقان كما قال سبحانه: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ يعني في ليلة القدر منه ﴿هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾. تشنية لقوله عزَّ وجلَّ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup> فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ أَي محكم ﴿أَمْرًا مِّنْ عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ﴾.

فقوله: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ﴾، وقوله: ﴿وَالْفُرْقَانُ﴾ معناهما واحد...

وقد قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ أي حين أنزلناه نجومًا ﴿فَإِذَا قَرَأْنَاهُ﴾ عليك حينئذٍ ﴿فَأَلْبَعُ قُرْآنَهُ﴾ أي جملمته ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ في ليلة القدر، بإنزال الملائكة والروح فيها عليك وعلى أهل بيتك من بعدك: بتفريق المحكم من المتشابه، وبتقدير الأشياء، وتبيين أحكام خصوص الوقائع التي تصيب الخلق في تلك السنة إلى ليلة القدر الآتية<sup>(٣)</sup>.

(١) البرهان: ج٩، ص١٣ عن الكافي.

(٢) المرأة: ج٢٣، ص٧٧.

(٣) الوافي: ج٢، ص٤٢.

اللَّهُ<sup>[٤٠]</sup> عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا إِلَىٰ نَبِيِّ، فَقُلْ: هَذَا الْأَمْرُ الْحَكِيمُ الَّذِي يُفَرِّقُ فِيهِ هُوَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ الَّتِي تَنْزِلُ مِنْ سَمَاءٍ إِلَىٰ سَمَاءٍ<sup>[٤١]</sup>، أَوْ مِنْ سَمَاءٍ إِلَىٰ أَرْضٍ؟ فَإِنْ قَالُوا: مِنْ سَمَاءٍ إِلَىٰ سَمَاءٍ، فَلَيْسَ فِي السَّمَاءِ أَحَدٌ يَرْجِعُ مِنْ طَاعَةٍ إِلَىٰ مَعْصِيَةٍ<sup>[٤٢]</sup>، .....

[٤٠] (فإن قالوا لك: لا يرسل الله...):

إشكال وحاصله - كما في الوافي - أنه يلزم ممَّا ذكرتم: جواز إرسال الملائكة إلى غير النَّبِيِّ ﷺ، مع أنه لا يجوز ذلك! فأجاب عنه بالمعارضة بمدلول الآية، الذي لا مردَّ له ولا استبعاد في أن يكون للنَّبِيِّ ﷺ خليفة تقرب مرتبته من مرتبته في التأيد من عند الله، وتحديث الملك - وإن لم يكن نبياً يُوحى إليه -، فإنَّ المخالفين أيضاً يروون عن النَّبِيِّ ﷺ أنه قال: «إِنَّ فِي أُمَّتِي مُحَدِّثِينَ» يعني يحدثهم الملك ويسددهم<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أنَّ الأمر الحكيم الذي يفرق في ليلة القدر ينزل في كلِّ ليلة قدر. ونزول الأمر الحكيم ليس لأهل السَّمَاءِ بأن ينزل من سماء إلى أخرى، وذلك لأنَّ أهل السَّمَاءِ - وهم الملائكة - معصومون لكلِّ واحد منهم تكليف لا تغيير فيه، كما أنه لا تغيير في تقديراتهم، فلا موت إلا في نفع الصور، ولا حاجة إلى رزق مادي ولا تزواج... إلخ. إذن فنزول الملائكة إنما هو لأهل الأرض لأنهم مكلفون غير معصومين ولهم تقديرات من موت وحياة ورزق... إلخ.

[٤١] (من سماء إلى سماء):

كأن ينزل من السَّمَاءِ السابعة إلى السماء الأولى - مثلاً - لتقديرات أهل تلك السَّمَاءِ.

[٤٢] (يرجع من طاعة إلى معصية):

لأنَّ أهل السَّمَاءِ وهم الملائكة كلَّهم معصومون، وتكاليفهم معلومة لا



فَإِنْ قَالُوا: مِنْ سَمَاءٍ إِلَى أَرْضٍ<sup>[٤٣]</sup> - وَأَهْلُ الْأَرْضِ أَخَوْجُ الْخَلْقِ إِلَى ذَلِكَ -  
 فَقُلْ: فَهَلْ لَهُمْ<sup>[٤٤]</sup> بُدٌّ مِنْ سَيِّدٍ يَتَحَاكَمُونَ إِلَيْهِ؟ فَإِنْ قَالُوا: فَإِنَّ الْخَلِيفَةَ هُوَ  
 حَكَمُهُمْ فَقُلْ: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾ - إِلَى  
 قَوْلِهِ - ﴿خَلِيدُونَ﴾ [البقرة: ٢٥٧] لَعَمْرِي<sup>[٤٥]</sup> مَا فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَلِيِّ

تغير فيها، فلا حاجة إلى إنزال الأوامر إليهم، ولا إرسال الرسل إليهم،  
 لأنهم - كلهم - لا يعصون الله ما أمرهم وهم بأمره يعملون.

[٤٣] (فإن قالوا من سماء إلى أرض):

الظاهر أن جزء (إن قالوا) محذوف، لدلالة الكلام عليه أي فإن قالوا  
 بنزول التقديرات إلى أهل الأرض فهو المطلوب، وإذا لا نبي بعد  
 رسول الله محمد ﷺ، فتتزل هذه التقديرات على غير الرسول.

[٤٤] (فقل فهل لهم...):

هذا هو الجواب الثاني، وحاصله لزوم أمير يحكم على الناس، وحيث إنَّ  
 الله وليّ الدّين آمنوا يخرجهم من الظُّلمات إلى النُّور فلا بدّ أن يجعل أميراً  
 معصوماً على النّاس ليتحقّق هذا الأمر، إذ مع عدم نصب أمير معصوم يمكن  
 أن يحكمهم من يعصي أو يُخطيء فلم يخرج هو ولم يُخرج غيره.

وفي المرأة: ويمكن أن يكون الاستدلال بالآية من جهة أنّه تعالى نسب  
 إخراج المؤمنين من ظلمات الجهل والكفر إلى نور العلم، إلى نفسه، فلا  
 بدّ من أن يكون من يهديهم منصوباً من قبّل الله تعالى مؤيّداً من عنده،  
 والمنصوب من قبّل النّاس طاغوت يخرجهم من النُّور إلى الظُّلمات<sup>(١)</sup>.

[٤٥] (لعمري):

العمر والعمر بمعنى واحد بمعنى الحياة أي عمارة البدن بها، ولكن خصَّ  
 القسم بـ(العمر)<sup>(٢)</sup> - بالفتح -.

(١) المرأة: ج٢، ص٦٨.

(٢) راجع مفردات الراغب: ص٥٨٦، ومقاييس اللغة: ص٦٧٥.

لِلَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ إِلَّا وَهُوَ مُؤَيَّدٌ<sup>[٤٦]</sup>، وَمَنْ أَيْدَى لَمْ يُحِطْ، وَمَا فِي الْأَرْضِ عَدُوٌّ لِلَّهِ  
عَزَّ ذِكْرُهُ إِلَّا وَهُوَ مَخْذُولٌ<sup>[٤٧]</sup>، وَمَنْ خُذِلَ لَمْ يُصِبْ، كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ<sup>[٤٨]</sup> لَا بُدَّ  
مِنْ تَنْزِيلِهِ مِنَ السَّمَاءِ يَحْكُمُ بِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ، كَذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ وَالٍ، فَإِنْ  
قَالُوا: لَا نَعْرِفُ<sup>[٤٩]</sup> هَذَا فَقُلْ لَهُمْ: قُولُوا مَا أَحْبَبْتُمْ، أَبِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ  
مُحَمَّدٍ ﷺ أَنْ يَتْرُكَ الْعِبَادَ وَلَا حُجَّةَ عَلَيْهِمْ.

[٤٦] (إِلَّا وَهُوَ مُؤَيَّدٌ):

وذلك لقوله تعالى: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾.

[٤٧] (إِلَّا وَهُوَ مَخْذُولٌ):

لقوله: ﴿يُخْرِجُوهُمْ مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا  
خَالِدُونَ﴾.

[٤٨] (كَمَا أَنَّ الْأَمْرَ...):

هذا تلخيص للجواب، أي كما أنه لا بُدَّ من نزول الأمر من السماء إلى  
الأرض كذلك لا بُدَّ من والٍ منصوب من قِبَلِ الله تعالى.

[٤٩] (فَإِنْ قَالُوا لَا نَعْرِفُ...):

أي لا نعرف هذا الوالي الذي عيَّنه الله وتنزل عليه الملائكة في ليلة  
القدر، فمن هو؟

فيقال لهم: إِنَّ اعترافكم بلزوم إمام معيَّن يكفينا في صحَّة استدلالنا، لأنَّ  
المقصود في هذا المقطع إلى الآن هو إثبات الكبرى - وهي لزوم تعيين  
إمام من قِبَلِ الله بعد الرِّسُولِ ﷺ - وأمَّا المصداق فسيأتي بعد تكميل  
الاستدلال على الكبرى، وسيذكر الإمام الباقر ﷺ أَنَّ الإمام المعيَّن بعد  
الرِّسُولِ ﷺ هو الإمام علي ﷺ لا من عارضوه.

وقيل: قولهم: «لا نعرف هذا» هو مكابرة منهم، نظير ﴿قَالُوا يَنْشَعِيبُ مَا  
نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا نَقُولُ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: «قولوا ما أحببتهم» جواب المكابرة

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ثُمَّ وَقَفَ، فَقَالَ<sup>[٥٠]</sup>: هَاهُنَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ  
بَابٌ غَامِضٌ<sup>[٥١]</sup>، أَرَأَيْتَ إِنْ قَالُوا: حُجَّةُ اللَّهِ الْقُرْآنُ!! قَالَ: إِذَنْ

نظير ﴿تَمَعَّ بِكُفْرِكَ قَلِيلًا﴾<sup>(١)</sup>.

[٥٠] (ثم وقف فقال):

أي وقف إلياس في الكلام، حيث إنَّ جواب الشبهة قد اكتملت، «فقال»  
أي ابتداءً بطلب جواب شبهة أخرى.

### شبهة أخرى وجوابها

[٥١] (باب غامض):

أي شبهة أخرى يخفى على الكثيرين جوابها، وينخدعون بها، لغموضها،  
ولأنها كلام عمر حيث منع الرسول ﷺ من كتابة الوصية وقال حسبنا  
كتاب الله، أليس في القرآن تبيان كل شيء فما الحاجة إلى الإمام بعد  
الرسول؟

والجواب من وجهين:

أولاً: إنَّ القرآن كتاب هداية فهو قانون للحياة، لكن هذا القانون بحاجة  
إلى من يطبِّقه على أرض الواقع، كما أنه لا يكفي لنظم الحياة وجود  
دستور راقٍ بل لا بُدَّ من وجود حكومة وحاكم يطبِّقون ذلك الدستور.

وثانياً: إنَّ بعض مستجدات الأمور لا توجد في ظاهر القرآن، ولا فيها  
سُنَّة واصله عن الرسول ﷺ، ولا هي من ضروريات الدين، فماذا يصنع  
النَّاس؟

نرى المخالفين ذهبوا إلى القياس والاستحسان والرأي المخترع.

وكذلك لو اختلف النَّاس في تفسير القرآن فمن المرجح؟

وبذلك يثبت لزوم تعيين إمام يطبِّق القرآن ويفسِّر معانيه ويرفع الاختلاف  
فيها.

أَقُولُ<sup>[٥٢]</sup> لَهُمْ: إِنَّ الْقُرْآنَ لَيْسَ بِنَاطِقٍ يَأْمُرُ وَيَنْهَى، وَلَكِنْ لِلْقُرْآنِ أَهْلٌ يَأْمُرُونَ وَيَنْهَوْنَ، وَأَقُولُ<sup>[٥٣]</sup>: قَدْ عَرَضْتُ لِبَعْضِ أَهْلِ الْأَرْضِ مُصِيبَةً مَا هِيَ فِي السُّنَّةِ<sup>[٥٤]</sup>، وَالْحُكْمُ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ، وَلَيْسَتْ فِي الْقُرْآنِ، أَبِي اللَّهِ<sup>[٥٥]</sup>

أَمَّا إِذَا لَمْ يَنْصَاعُوا إِلَى الْإِمَامِ فَهَذَا حِجَّةٌ عَلَيْهِمْ، وَقَدْ تَمَّتِ الْحِجَّةُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِمْ، فَلَا عِذْرَ لَهُمْ وَلَا حِجَّةَ - كَمَا مَرَّ شَرْحَهُ وَتَفْصِيلَهُ - .

[٥٢] (إِذْنِ أَقُولُ):

هَذَا الْجَوَابُ الْأَوَّلُ، «لَيْسَ بِنَاطِقٍ» أَي هُوَ قَانُونٌ هِدَايَةٌ لَكِنَّهُ لَا يَطْبِقُ نَفْسَهُ، بَلْ لَا بُدَّ مِنْ إِنْسَانٍ يَطْبِقُهُ. «يَأْمُرُ وَيَنْهَى» أَي يَدِيرُ شُؤْنَ النَّاسِ عَمَلًا.

[٥٣] (وَأَقُولُ):

هَذَا الْجَوَابُ الثَّانِي. «قَدْ عَرَضْتُ» أَي لَيْسَ الْأَمْرُ مَجْرَدٌ فَرَضٍ بَلْ هُوَ وَاقِعٌ.

[٥٤] (مُصِيبَةٌ مَا هِيَ فِي السُّنَّةِ):

أَي عَرَضْتُ قَضِيَّةً مُشْكَلَةً وَمَسْأَلَةً عَوِيصَةً، أَوْ عَرَضْتُ فِتْنَةً اِحْتِجِجَ إِلَى بَيَانِ حُكْمِ الشَّرْعِ لِإِزَالَتِهَا. «مَا هِيَ» أَي لَيْسَ هِيَ مَذْكُورَةٌ فِي السُّنَّةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا هِيَ مِنَ الْأُمُورِ الضَّرُورِيَّةِ الَّتِي اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى حُكْمِهَا، وَلَا هِيَ مَوْجُودَةٌ فِي ظَاهِرِ الْقُرْآنِ.

[٥٥] (أَبِي اللَّهِ لَعَلَّمَهُ...):

أَي إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ يَعْلَمُ أَوْلَىٰ بِتِلْكَ الْمُصِيبَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿مَّا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴿٣١﴾ لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾<sup>(١)</sup> فِهَلْ يَعْقِلُ أَنْ يَتْرَكَ تِلْكَ الْمُصِيبَةَ مِنْ غَيْرِ حَلِّ لَهَا عَنْ طَرِيقِ تَعْيِينِ مَنْ يَرُدُّ الشُّبُهَةَ وَيَحُلُّ الْمَشْكَلَةَ وَيَفْرِجُ عَنِ النَّاسِ الَّذِينَ ابْتَلَوْا بِتِلْكَ الْفِتْنَةِ؟

لِعَلِمِهِ بِتِلْكَ الْفِتْنَةِ<sup>[٥٦]</sup> أَنْ تَظْهَرَ<sup>[٥٧]</sup> فِي الْأَرْضِ، وَلَيْسَ فِي حُكْمِهِ رَادٌّ لَهَا  
وَمُفْرَجٌ عَنْ أَهْلِهَا. فَقَالَ: هَاهُنَا تَفْلُجُونَ يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، أَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ  
ذِكْرُهُ قَدْ عَلِمَ بِمَا يُصِيبُ الْخَلْقَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ أَوْ فِي أَنْفُسِهِمْ مِنَ الدِّينِ  
أَوْ غَيْرِهِ<sup>[٥٨]</sup>، .....

[٥٦] (لعلمه بتلك الفتنة):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾.

وفي التبيين: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾ بيان «ما» ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ كالجذب ﴿وَلَا فِي  
أَنْفُسِكُمْ﴾ كالمرض ﴿إِلَّا﴾ وهو مقدر ﴿فِي كِتَابٍ﴾ اللوح المحفوظ ﴿مِنْ قَبْلِ  
أَنْ نَبْرَأَهُ﴾ أن توجد تلك المصيبة، فهي مقدرة - سواء علمتم أم لا، وسواء  
كان الإنسان مؤمناً أم لا - ﴿إِنَّ ذَلِكَ﴾ الإصابة بالمصائب للناس ﴿عَلَى اللَّهِ  
يَسِيرٌ﴾ فلا تتوقف المصائب على الإنفاق والمسارعة والجهاد وما أشبهه،  
اعلموا أَنَّ المصائب ثابتة مقدرة ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا﴾ تحزنوا ﴿عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ من  
النعيم الدنيوي ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ من نعيم الدنيا، لأنَّ المصيبة لها  
أجر، والنعمة قد تجرُّ الإنسان إلى العصيان، فلا فرح منها، والمراد النهي  
عن الجزع والبطر ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ﴾ متكبر ﴿فَخُورٌ﴾ يفتخر على  
الناس، والمراد من أبطرته النعمة<sup>(١)</sup>.

[٥٧] (أن تظهر):

«أن تظهر» مفعول (أبى)، وقوله: «وليس في حكمه» جملة حالية،  
فالمعنى: أبى الله ظهورها والحال أنه لم يقدر من يردّها ويفرّج عن  
أهلها، بل قدر الله ظهورها وعين من يدفعها.

[٥٨] (من الدين أو غيره):

فالمصيبة لا تختصّ بالبلايا والأمراض ونحوهما، بل تشمل المصائب  
الدينية كما لو أشكل عليهم حكم من الأحكام.

فَوَضَعَ الْقُرْآنَ دَلِيلًا<sup>[٥٩]</sup> قَالَ: فَقَالَ الرَّجُلُ: هَلْ تَدْرِي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ دَلِيلَ مَا هُوَ<sup>[٦٠]</sup>؟

[٥٩] (فوضع القرآن دليلاً):

أي القرآن يدلُّ على كلِّ الأحكام كما قال: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>(١)</sup>، ولكن حيث لا يعرف النَّاسُ التَّأْوِيلَ ولا البُطُونِ فقد جعل الله تعالى من بيِّن القرآن قال سبحانه: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾<sup>(٢)</sup> وقال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْحَافٍ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقد أشار رسول الله ﷺ إلى هذا في حديث الثقلين المتواتر لدى الفريقين، حيث قال: «إني تارك فيكم الثقلين كتاب الله وعترتي أهل بيتي... وأنهما لن يفترقا حتى يردا عليَّ الحوض»<sup>(٤)</sup> فلو لم تعرف العترة معاني القرآن لافترقت عنه، والحديث يدلُّ على عصمتهم أيضاً لأنَّ القرآن لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، فكذا العترة لا عصيان ولا خطأ فيها، وإلا لافترقت عن القرآن حين الخطأ والمعصية.

### سابعاً: ما يدلُّ عليه القرآن

[٦٠] (دليل ما هو؟):

القرآن دليل على أي شيء؟

والجواب: إنَّه دليل على كلِّ الأحكام الشرعية التي هي حدود الله سبحانه.

(١) سورة النحل: الآية ٨٩.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٨.

(٣) سورة النساء: الآية ٨٣.

(٤) انظر كعثال: أمالي الصدوق: ص ٦١٦؛ ومن مصادر العامَّة المعجم الكبير للطبراني: ج ٢، ص ٦٥.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: نَعَمْ فِيهِ جُمْلُ الْحُدُودِ<sup>[٦١]</sup>، وَتَفْسِيرُهَا عِنْدَ الْحَكَمِ<sup>[٦٢]</sup>،  
فَقَالَ: أَبِي اللَّهُ أَنْ يُصِيبَ عَبْدًا بِمُصِيبَةٍ فِي دِينِهِ أَوْ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ لَيْسَ  
فِي أَرْضِهِ مِنْ حُكْمِهِ قَاضٍ<sup>[٦٣]</sup> بِالصَّوَابِ فِي تِلْكَ الْمُصِيبَةِ. قَالَ: فَقَالَ  
الرَّجُلُ: أَمَّا فِي هَذَا الْبَابِ فَقَدْ فَلَجْتُهُمْ بِحُجَّةٍ، إِلَّا أَنْ يَفْتَرِيَ خَصْمُكُمْ<sup>[٦٤]</sup>

[٦١] (جمل الحدود):

«الجَمَلُ» جمع جملة، أي كلّ الأحكام مجتمعة، وقد مرَّ أنّ حدود الله تعالى هي أحكامه التي لا يجوز التعدي عنها، فقد يكون حدًّا للكثرة كالأربع في الزواج الدائم فلا يجوز الأكثر ويجوز الأقل، وقد يكون حدًّا في القِلَّة كالصلاة سبعة عشرة ركعة كلّ يوم فلا يجوز الأقل، ويجوز بل يستحب الأكثر، وقد يكون حدًّا لهما فلا يجوز الأقل ولا الأكثر كركعات صلاة الظهر مثلاً، وقد ذكر الراغب قسماً رابعاً وهو ما يجوز فيه الأكثر والأقل<sup>(١)</sup>، وفيه نظر إذ لا يكون له حدّ حيثنذ.

[٦٢] (وتفسيرها عند الحكم):

أي الإمام المعين من قبل الله تعالى، لأنّه يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

[٦٣] (من حكمه قاض):

إمّا موصولة (مَنْ حُكْمُهُ قَاضٍ)، أي لا يوجد في الأرض الشخص الذي حكمه يقضي بالصواب، ف(مَنْ) اسم (ليس).

وإمّا جازة (مِنْ حُكْمِهِ قَاضٍ)، أي ليس في الأرض قاضٍ من حكم الله تعالى، ف(مِنْ) ابتدائية أي قاض ناشئ من أمر الله فاسم (ليس) هو (قاض).

وفي تركيب العبارة احتمالات أخر.

[٦٤] (إلا أن يفترى خصمكم):

لعلّ المراد هو افتراؤه بإنكار اللطف، أي يقول وإن وجب عقلاً تعيين

عَلَى اللَّهِ فَيَقُولَ: لَيْسَ لِلَّهِ جَلٌّ ذِكْرُهُ حُجَّةً. وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي [٦٥] عَنْ تَفْسِيرِ ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ مِمَّا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ عليه السلام [٦٦] ﴿وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣] قَالَ: فِي أَبِي فُلَانٍ وَأَصْحَابِهِ [٦٧]، وَاحِدَةٌ مُقَدَّمَةٌ وَوَاحِدَةٌ

الإمام، لكن لا يلزم على الله اللطف!!، وهذا الكلام معارض للقرآن الكريم حيث يقول: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَلِغَةُ﴾<sup>(١)</sup>.

وفي المرأة: والمراد بالفالج إمّا إتمام الحجّة، فالاستثناء منقطع، أو إلزام المخالفين وإسكاتهم فالاستثناء متصل، وافتراؤه أي يُكابِر ويُعانِد بعد إتمام الحجّة فيعيد مدّعاء من عدم وجود الإمام بعد أن تَمَّت الحجّة عليه، أو ينكر وجوب اللطف على الله واشتراط التكليف بالعلم<sup>(٢)</sup>.

### ثامناً: الإمام علي عليه السلام هو الدليل

[٦٥] (ولكن أخبرني...):

هنا سؤال وهو: مَنْ الإمام؟ ومُراده بعد أن تَمَّ الدليل على لزوم تعيين إمام، فنريد معرفة المصداق، فمن هو الشخص الذي عيّنه الله تعالى؟ والجواب: هو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، وحيث إنّ آية ﴿مَّا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾ نزلت في معارضيه، لذا سأل إلياس عن تفسير الآية ليتضح الإمام المعين.

[٦٦] (مِمَّا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ عليه السلام):

هذا من كلام إلياس عليه السلام، ولعلّه أشار إلى أنّه يعلم بأنّ ﴿مَّا فَاتَكُمْ﴾ يشير إلى ما فاتهم من مقامات الإمام علي عليه السلام، ولكنّه يريد شأن نزول الآية، وأنها خطاب لمن؟

[٦٧] (قال في أبي فلان وأصحابه):

أي نزلت الآية في هؤلاء، أو هم مصداقها البارز.

(١) سورة الانعام: الآية ١٤٩.

(٢) مرآة العقول: ج ٣، ص ٧١ - بتصرف -



مُؤَخَّرَةٌ<sup>[٦٨]</sup>، ﴿لَكِنَّا نَأْسُو عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾ وَمَا خُصَّ بِهِ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ﴿وَلَا نَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ﴾ مِنَ الْفِتْنَةِ الَّتِي عَرَضَتْ لَكُمْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَشْهَدُ أَنَّكُمْ أَصْحَابُ الْحُكْمِ الَّذِي لَا اخْتِلَافَ فِيهِ. ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ وَذَهَبَ فَلَمْ أَرَهُ.

٢ - عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: بَيْنَا أَبِي جَالِسٌ وَعِنْدَهُ نَفَرٌ إِذْ

ومقصود الإمام عليه السلام أن حاصل الآية: لا تحدث من مصيبة وقضية في الأرض وفي أنفسكم، إلا وقد كتبناها وكتبنا الحكم المتعلقة بها في كتاب من قبل أن تخلق المصيبة أو الأنفس، وإنما ذكرنا هذا لكي تعلموا أن الخلافة لا يستحقها إلا من تنزل عليه الملائكة والروح بالوقائع والأحكام المكتوبة في ذلك الكتاب فلا تأسوا على ما فاتكم من الخلافة، ولتعلموا بأن ما تيسر لكم من الخلافة لا تستحقونه فلا تفرحوا بها<sup>(١)</sup>. وفي هذه العبارة والتي بعدها احتمالات متعددة ذكرها في المرأة لكنها خلاف الظاهر، والصحيح هو ما اختاره العلامة المجلسي عليه السلام.

[٦٨] (واحدة مقدّمة وواحدة مؤخّرة):

أي ما فاتكم كان قبل وفاة الرسول ﷺ، وهي تخصيص علي عليه السلام بالإمامة والخلافة، وما أتاكم كان بعد وفاته ﷺ فإنه اختبار وفتنة لكم ولغيركم.

ثم شرح الإمام الباقر عليه السلام (المقدّمة) بقوله: «مما خصّ علي عليه السلام» أي خصائصه، وشرح (المؤخّرة) بقوله: «من الفتنة التي...» إلخ.

### الحديث الثاني:

هذا الحديث - كالحديث السابق - يدلُّ على أنَّ العلم النازل من الله تعالى لا اختلاف فيه، وأنّه ينزل في كلّ ليلة قدر على ولي الأمر المعين من

(١) اقتباس بتصريف عن المرأة: ج٣، ص٧٢.

اسْتَضْحَكَ<sup>[١]</sup> حَتَّى اغْرُورَقَتْ عَيْنَاهُ دُمُوعاً، ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَا أَضْحَكَنِي<sup>[٢]</sup>؟ قَالَ: فَقَالُوا: لَا، قَالَ: زَعَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ مِنَ الَّذِينَ ﴿قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾<sup>[٣]</sup> .

قبل الله تعالى، وأن ليلة القدر مستمرة بعد رسول الله ﷺ وكذا نزول الملائكة والروح.

ولا يخفى لطف الترتيب: فأول هذا الحديث: إنكار لرؤية ابن عباس للملائكة وإنكار إخبارهم إياه، مع بيان أن الذين تنزل عليهم الملائكة في الدنيا هم الأئمة ﷺ تنزل عليهم في ليلة القدر وتخبرهم من كل أمر، وآخر الحديث: في صفق الملك وجهه.

كما أن أوله: زعمه بأنه من الذين استقاموا [- وتأويلها بالاستقامة على الأئمة -] وفي آخره: بيان رده لحديث علي عليه السلام، وذلك دليل عدم استقامته فلا تشمله الآية.

وفي أوله: إقراره بعدم الاختلاف في حكم الله، ثم إفتاؤه بما فيه اختلاف، وفي آخره: عدم تراجعه عن فتواه مع أن فيها تناقضاً، فقال له الإمام عليه السلام: إن ذلك موجب للهلاك.

[١] (استضحك):

لعل المراد أنه ضحك من غير سبب ظاهر، فكأنه طلب الضحك. «اغرورقت» كثر الدمع حتى كأن العين غرقت فيه، و«دموعاً» تمييز.

[٢] (هل تدرون ما أضحكني؟):

الاستعلام بغرض فتح الكلام، فهو يعلم بأنهم لا يدرون السبب، ولعلهم لا يسألونه هيبة أو لسبب آخر.

[٣] ﴿قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾:

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنتُمْ تُوعَدُونَ﴾<sup>(٣٠)</sup> تحن

فَقُلْتُ لَهُ<sup>[٤]</sup>: هَلْ رَأَيْتِ الْمَلَائِكَةَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ تُحْرِكُ بِوَلَايَتِهَا لَكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، مَعَ الْأَمْنِ مِنَ الْخَوْفِ وَالْحُزْنِ<sup>[٥]</sup>؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ

أَوْلِيَائِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ<sup>(١)</sup>.

والمُستفاد من الأحاديث الشريفة<sup>(٢)</sup> أن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا هم الأئمة عليهم السلام، وكذا من ثبت عليهم فلم يبدل ولم يغير.

فأمَّا الأئمة عليهم السلام فتتنزل عليهم الملائكة في ليلة القدر وفي غيرها، وفي القيامة أيضاً.

وأما من ثبت على ولايتهم فتتنزل عليهم الملائكة لحظة موتهم وفي القيامة أيضاً.

وقوله تعالى: ﴿يَحْنُ أَوْلِيَائِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي نتولّى أموركم ونحرسكم من الشياطين، وقوله: ﴿وَفِي الْآخِرَةِ﴾ أي لا نفارقكم حتّى تدخلوا الجنة، هذا خلاصة ما في الأحاديث الشريفة، فراجعها.

[٤] (فقلت له):

حاصل السؤال: أنه كيف علمت بأنك من مصاديق هذه الآية؟ هل أخبرتك الملائكة؟

ثمّ اعلم أنّ هذه المناظرة كانت في أواخر حياة ابن عباس وأوائل حياة الإمام الباقر عليه السلام، فإنّ ابن عباس توفي عام ٦٨، وقيل ٧٢، وولادة الإمام الباقر عليه السلام في العام ٥٧، فكان عمره الشريف وقت وفاة ابن عباس ١١ أو ١٥ عاماً.

[٥] (من الخوف والحزن):

كما قال تعالى: ﴿تَنْزَلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ إلى قوله: ﴿يَحْنُ أَوْلِيَائِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾.

(١) سورة فصلت: الآيات ٣٠ - ٣١.

(٢) راجع الأحاديث في تفسير البرهان: ج ٨، ص ٤٦٧.

وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾<sup>[٦]</sup> [المُجْرَمَات: ١٠] وَقَدْ دَخَلَ فِي هَذَا جَمِيعُ الْأُمَّةِ، فَاسْتَضْحَكْتُ<sup>[٧]</sup>. ثُمَّ قُلْتُ: صَدَقْتَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ<sup>[٨]</sup>، أَنْشَدَكَ اللَّهُ<sup>[٩]</sup> هَلْ فِي حُكْمِ اللَّهِ جَلٌّ ذِكْرُهُ اخْتِلَافٌ؟ قَالَ: فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: مَا تَرَى فِي رَجُلٍ<sup>[١٠]</sup> ضَرَبَ رَجُلًا أَصَابِعُهُ بِالسَّيْفِ حَتَّى سَقَطَتْ، ثُمَّ ذَهَبَ وَأَتَى رَجُلًا

[٦] (إنما المؤمنون إخوة):

كأنه زعم أن ما يثبت لأحد الإخوة فإنه يثبت لسائرهم، فلذا كل الأمة داخلة في قول الملائكة.

[٧] (فاستضحكت):

لعدم ارتباط استدلاله بمدعاه، لأن من الأمة من ليس بمؤمن بل فيها الفاسق والضال والمنافق، ومن الواضح أن هؤلاء لا يكونون من الذين ﴿قَالُوا رَبَّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا﴾. مضافاً إلى أن الأخوة لا تستلزم الاشتراك في جميع الخصائص.

[٨] (صدقت يا ابن عباس):

أي صدقت في قولك إنما المؤمنون إخوة لأنها آية قرآنية وهي حق، لكنها لا تفيدك في إثبات مدعائك.

[٩] (أنشدك الله):

أي سألتك بالله تعالى، والمُرَاد ذَكَرْتُكَ بِهِ تَعَالَى، وَهَذِهِ الْكَلِمَةُ تُقَالُ - عَادَةً - حِينَمَا يُرَادُ أَنْ يَصْدُقَ الْمَخَاطَبُ فِي جَوَابِهِ. والغرض من هذا السؤال بيان خطئه في فتواه، ثم بيان أن الحكم الصحيح ممّا نزل في ليلة القدر عليهم، إذ إن ليلة القدر مستمرة بعد وفاة النَّبِيِّ ﷺ.

[١٠] (قلت ما ترى في رجل... إلخ):

حاصل المسألة أن رجلاً قطع أصابع رجل آخر، ثم جاء رجل ثانٍ فقطع الكف - التي لم يكن فيها أصابع - فما هو حكم هذا الرجل الثاني؟

آخَرَ فَأَطَارَ كَفَّهُ، فَأْتَيْ بِهِ إِلَيْكَ وَأَنْتَ قَاضٍ، كَيْفَ أَنْتَ صَانِعٌ؟ قَالَ: أَقُولُ  
لِهَذَا الْقَاطِعِ: أَعْطِهِ دِيَّةً كَفَّهُ<sup>[١١]</sup>، وَأَقُولُ لِهَذَا الْمَقْطُوعِ: صَالِحُهُ عَلَى مَا  
سُئِتَ، وَابْعَثْ بِهِ إِلَى ذَوِي عَدْلٍ<sup>[١٢]</sup>. قُلْتُ: جَاءَ الْإِخْتِلَافُ فِي حُكْمِ اللَّهِ

فأجاب ابن عباس: إنَّ على القاطع دية الكفِّ، وعلى المقطوع أن يصلح  
القاطع بما شاء من الأموال، وأن يبعث إلى أهل الخبرة لتعيين الأرش.  
ومن الواضح التناقض في هذا الجواب، إذ لا معنى للمصالحة بما شاء  
بعد لزوم دفع الدية، كما أنَّ الدية تتنافى مع سؤال أهل الخبرة عن  
الأرش، والحاصل: أنَّ الدية مقدارها معلوم معيَّن، والمصالحة ترتبط  
بتوافق الطرفين، والأرش ليس دية بل هو تفاوت ما بين الصحيح والسقيم  
- كما سيأتي توضيحه - وليس له حدّ معين بل مرتبط بتشخيص أهل  
الخبرة<sup>(١)</sup>.

[١١] (دية كفه):

ودية الكف هي نصف دية الإنسان، فعن الإمام الصادق عليه السلام: ما كان في  
الجسد منه اثنان ففيه نصف الدية مثل اليدين والعينين<sup>(٢)</sup>.  
ولا يخفى عدم اجتماع الدية والأرش، لأنَّ الدية ما عيَّنه الشارع،  
والأرش ما لم يعيَّنه بل يعيَّنه أهل الخبرة.

[١٢] (وابعث به إلى ذوي عدل):

لتقدير الأرش.

وفي المرأة: بأن يفرض كونه عبداً مقطوع الأصابع، ثم عبداً مقطوع  
اليد، وينسب التفاوت إلى دية الحر<sup>(٣)</sup>.

وفي موسوعة الفقه: كلَّ ما لا تقدير فيه شرعاً، ففيه الأرش - ويُسمَّى

(١) راجع موسوعة الفقه: ج ٩٠، ص ٢٥٥.

(٢) راجع التفصيل في موسوعة الفقه: ج ٩١، ص ٣٤ فما بعد.

(٣) المرأة: ج ٣، ص ٧٥.

عَزَّ ذِكْرُهُ، وَنَقَضْتَ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ<sup>[١٣]</sup>، أَبِي اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ أَنْ يُحْدِثَ فِي خَلْقِهِ شَيْئاً مِنَ الْحُدُودِ<sup>[١٤]</sup> وَلَيْسَ تَفْسِيرُهُ فِي الْأَرْضِ، أَقْطَعُ قَاطِعَ الْكَفِّ أَضْلاً ثُمَّ أَعْطَهُ دِيَّةَ الْأَصَابِعِ<sup>[١٥]</sup>، .....

بالحكومة لأنَّ قدر الأرش يُعتبر بها - وقد ذكر غير واحد: أنَّ العبد أصل في الحرّ في التعيين، فإذا جرح الإنسان آخر جرحاً لا مقدر فيه شرعاً، لوحظ التفاوت بين قيمة العبد الذي له هذا الجرح، وبين قيمته إذا لم يكن له هذا الجرح، وأخذ ذلك الفرق بالنسبة... إذا كانت قيمة العبد مائة دينار وكان التفاوت عشرة دنانير، كان معنى ذلك أنَّ الجرح يساوي عُشر الدية فتكون الدية مائة دينار<sup>(١)</sup>.

ثمَّ إنَّ الكليني روى هذا المقطع من الخبر في كتاب الديّات - بالسند الأوّل -<sup>(٢)</sup> وفيه: «أو ابعت إليهما ذوي عدل»، وهذا إمّا من خطأ النسخ في أحد الموضوعين، أو لاختلاف الرواية حسب السندين، فرواها هنا معتمداً على السند الثاني (وهو محمّد بن يحيى عن أحمد بن محمّد)، ورواها هناك معتمداً على السند الأوّل (وهو محمّد بن الحسن ومحمّد بن أبي عبد الله وسائر العدة عن سهل بن زياد).

[١٣] (ونقضت القول الأوّل):

لتنافي الدية مع المصالحة والأرش - كما مرّ -.

[١٤] (أن يحدث في خلقه شيئاً من الحدود):

بمعنى إقدارهم على ذلك، أي يعطيهم القدرة على فعل شيء ولم يبيّن حكمه.

[١٥] (ثم اعطه دية الأصابع):

أي يجري القصاص في الكفّ، مع وجوب أن يرّد المجني عليه على الجاني دية الأصابع.

(١) الفقه: ج ٩٠، ص ٢٥٥، وفي المسألة تفصيل.

(٢) الكافي: ج ٧، ص ٣١٧.

هَكَذَا حُكْمُ اللَّهِ لَيْلَةَ يَنْزِلُ فِيهَا أَمْرُهُ، إِنْ جَحَدْتَهَا<sup>[١٦]</sup> بَعْدَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَدْخَلَكَ اللَّهُ النَّارَ، كَمَا أَعْمَى بَصْرَكَ يَوْمَ جَحَدْتَهَا عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ<sup>[١٧]</sup>. قَالَ: فَلِذَلِكَ عَمِيَ بَصْرِي؟<sup>[١٨]</sup>، .....

وفي المرأة: عمل به أكثر أصحابنا وإن ضعف الخبر عندهم<sup>(١)</sup>.  
وفي الفقه: والظاهر أنه يقتصر من الجاني، ويردّ عليه قيمة إصبعه الزائدة، وهذا هو المحكي عن الغنية والإصباح، بل عن أولهما دعوى الإجماع عليه، وكذلك عن الشيخ دعوى الإجماع على مثله<sup>(٢)</sup>.

[١٦] (إن جحدتها):

«الجحد» ضدّ الإقرار، ولا يكون إلا مع علم الجاحد به أنه صحيح<sup>(٣)</sup>، أي إن بقيت على إنكارك لوجود ليلة القدر بعد وفاة النبي ﷺ فسيكون مصيرك إلى النار، لأنك سمعتها من النبي ﷺ ومع ذلك أنكرتها على الإمام علي عليه السلام فعاقبك الله بفقدان بصرك، فلو استمرت في إنكارك فلا عقوبة أخرى إلا النار، نظير قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾<sup>(٤)</sup>، فإنّ المحرم إذا صاد فعلية كفارة - وهي عقوبة دنيوية -، فإن عاد إلى الصيد مرّة أخرى فلا كفارة عليه بل عقوبته أخروية.

[١٧] (جحدتها على ابن أبي طالب):

(علي) إمّا اسم منصوب بنزع الخافض أي جحدتها على علي بن أبي طالب، أو هي حرف جر أي جحدتها على ابن أبي طالب.

[١٨] (فلذلك عمي بصري؟):

الظاهر أنه استفهام إنكاري، أي لم يكن عمي بصري بسبب الجحد بل بسبب صفقة الملك.

(١) المرأة: ج٣، ص٧٦.

(٢) موسوعة الفقه: ج٨٩، ص٤٦٥.

(٣) المقاييس: ص١٨٦.

(٤) سورة المائدة: الآية ٩٥.

قَالَ: وَمَا عِلْمُكَ<sup>[١٩]</sup> بِذَلِكَ؟ فَوَاللَّهِ إِنْ عَمِيَ بَصْرِي إِلَّا مِنْ صَفْقَةِ جَنَاحِ الْمَلِكِ<sup>[٢٠]</sup>. قَالَ: فَاسْتَضْحَكْتُ، ثُمَّ تَرَكْتُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ لِسَخَافَةِ عَقْلِهِ<sup>[٢١]</sup>، ثُمَّ لَقِيْتُهُ فَقُلْتُ: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا تَكَلَّمْتَ بِصِدْقٍ مِثْلِ أَمْسٍ<sup>[٢٢]</sup>، قَالَ لَكَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: إِنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي كُلِّ سَنَةٍ، وَإِنَّهُ يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ أَمْرُ السَّنَةِ، وَإِنَّ لِذَلِكَ الْأَمْرِ وُلاةً<sup>[٢٣]</sup> بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: مَنْ هُمْ؟

وهذا منه عجيب، لأنَّ الملك إنما صفقه عقوبة له لإنكاره فضيلة من فضائل الإمام علي عليه السلام.

[١٩] (قال وما علمك...):

أي استأنف ابن عباس القول مرة أخرى فقال: من أين تعلم أن فقدان البصر كان بسبب الجحود؟ كلا بل كان بسبب صفقة الملك. و(إن) في قوله: (إن عمي) نافية.

[٢٠] (صفقة جناح الملك):

«الصفقة»: الضربة إذا كان بها صوت.

[٢١] (لسخافة عقله):

أي قلّة في العقل، وذلك لأنّه غفل عن أنّ الضربة التي تلقاها من الملك كانت بسبب جحده فضلاً للإمام علي عليه السلام، فمن السخافة إنكاره لكون فقدان بصره بسبب الجحد وإنما بسبب لصفقه الملك.

[٢٢] (ما تكلمت بصدق مثل أمس):

حيث أقررت بتلقيك الضربة من الملك. ثمّ شرح الإمام له القضية بتفاصيلها، ليظهر لابن عباس علمه عليه السلام بتلك التفاصيل.

[٢٣] (لذلك الأمر ولاة):

أي من يتولّى ذلك الأمر، بمعنى نزوله عليه.



فَقَالَ: أَنَا وَوَأَحَدَ عَشَرَ مِنْ صُلَيْبِي أَيْمَةً مُحَدَّثُونَ، فَقُلْتُ: لَا أَرَاهَا [٢٤] كَانَتْ  
 إِلَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَتَبَدَّى لَكَ الْمَلِكُ [٢٥] الَّذِي يُحَدِّثُهُ فَقَالَ: كَذَبْتَ يَا عَبْدَ  
 اللَّهِ رَأَتْ عَيْنَايَ الَّذِي حَدَّثَكَ بِهِ عَلِيٌّ [٢٦] - وَلَمْ تَرَهُ عَيْنَاهُ [٢٧] وَلَكِنْ وَعَى قَلْبُهُ  
 وَوُقِرَ فِي سَمْعِهِ [٢٨] -، ثُمَّ صَفَّقَكَ بِجَنَاحِهِ فَعَمِيَتْ. قَالَ: فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ:

[٢٤] (لا أراها):

أي ليلة القدر، فقد ارتفعت بوفاة الرسول ﷺ.

[٢٥] (فتبدى لك الملك):

«التبدي» باب التفاعل من (البداء) بمعنى الظهور، والمُرَاد أَنَّ ذَلِكَ الْمَلِكَ  
 حَضَرَ ثُمَّ قَالَ لَهُ . . .

[٢٦] (رأت عيناى الذى حدّثك به علي):

أي نزول أمر السنة في ليلة القدر عليه ﷺ، وهذا المَلِكُ كَانَ ضَمِنَ  
 الْمَلَائِكَةُ النَّازِلِينَ فَلِذَا رَأَتْ عَيْنَاهُ نَزُولَهُمْ.

[٢٧] (ولم تره عيناه):

لَمَا مَرَّ مِنْ أَنَّ الْأَيْمَةَ مُحَدَّثُونَ، لَا يَرُونَ الْمَلَائِكَةَ حِينَمَا يُحَدِّثُونَهُمْ، وَهَذَا  
 مِنَ الْفُرُوقِ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الرُّسُلِ، فَرَاجِعْ بَابَ (الْفَرْقِ بَيْنَ الرُّسُولِ وَالتَّبَيِّ  
 وَالمُحَدِّثِ).

[٢٨] (ووقر في سمعه):

أَيُ ثَبِتَ فِيهِ، وَالمُرَادُ أَنَّهُ عَرَفَ مَا حُدِّثَ بِهِ وَلَمْ يَنْسَهُ، وَفِي الْوَافِي:  
 مِنْ «الْوَقْرَةَ» يَعْنِي النَّقْرَةَ فِي الصَّخْرَةِ، وَفِي الْحَدِيثِ: (التَّعَلَّمَ فِي  
 الصَّغْرِ كَالْوَقْرَةَ فِي الْحَجَرِ) أَرَادَ أَنَّهُ يَثْبِتُ فِي الْقَلْبِ ثَبَاتَ النَّقْرَةَ فِي  
 الْحَجَرِ (١).

مَا اخْتَلَفْنَا فِي شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ<sup>[٢٩]</sup>، فَقُلْتُ لَهُ: فَهَلْ حَكَمَ اللَّهُ فِي حُكْمٍ مِنْ حُكْمِهِ بِأَمْرَيْنِ<sup>[٣٠]</sup>؟ قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: هَاهُنَا هَلَكْتَ وَأَهْلَكْتَ.

[٢٩] (فحكمه إلى الله):

أشار إلى قوله تعالى: ﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>. لعل مراده أن اختلافنا في بقاء ليلة القدر بعد الرسول ﷺ أو اختلافنا في القصاص أو الدية في مقطوع الأصابع، مردود إلى الله تعالى، وكأنه يريد نفي أن يكون في الأمة من علم حكم المختلف فيه!! فاحتج ﷺ عليه بأنه إذا كان الحكم مردوداً إلى الله وليس عند الله في الواقع إلا حكم واحد، فكيف يحكمون تارة بأمر وتارة بآخر؟ وهل هذا إلا مخالفة لله سبحانه في أحد الحكمين، التي هي سبب الهلاك والإهلاك - كذا في الوافي - . أو المعنى أنه لا حاجة إلى من يرجع إليه في الاختلاف، لكفاية القرآن لقوله: ﴿فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾، وقد غفل عن أن القرآن لوحده لا يرفع الاختلاف لأنه حمال ذو وجوه، بل لا بُدَّ من مفسر للقرآن لا يفارقه كان هو الرسول ﷺ لقوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(٢)</sup> الذين قرأنهم بالقرآن في حديث الثقلين المتواتر.

[٣٠] (حكم الله في حكمه بأمرين):

أي هل شرع الله في حكم من أحكامه بأمرين متضادين؟ فأجاب ابن عباس: بأنه لا اختلاف في حكم الله، فقال له الإمام ﷺ: لكننا نجدك أفتيت بما ينقض بعضه بعضاً، وهذا سبب هلاكك وهلاك من تبعك. ثم اعلم أن أمر ابن عباس ملبس، فقد رويت في ذمه روايات، منها اتهامه بالتصرف بأموال البصرة، وخذلانه أمير المؤمنين ﷺ لما اضطرب الأمر عليه، وغير ذلك، كما أن هناك روايات في مدحه. والتحقيق أن ابن عباس كان ثقة في الحديث ثبتاً، ولكن صدرت منه

(١) سورة الشورى: الآية ١٠.

(٢) سورة النحل، الآية ٤٤.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ<sup>[١]</sup>﴾ [الدخان: ٤] يَقُولُ: يَنْزِلُ فِيهَا كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ، وَالْمُحْكَمُ لَيْسَ بِشَيْئَيْنِ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ وَاحِدٌ، فَمَنْ حَكَمَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَحُكْمُهُ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَنْ حَكَمَ بِأَمْرٍ فِيهِ اخْتِلَافٌ فَرَأَى أَنَّهُ مُصِيبٌ<sup>[٢]</sup> فَقَدْ حَكَمَ بِحُكْمِ الطَّاغُوتِ، إِنَّهُ لَيَنْزِلُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى وِلْيِّ

زَلَّاتِ عَوْقِبِ عَلَيْهَا بِالْعَمَى - كما ذكر في هذا الحديث -، ثُمَّ كَفَّرَ عَنْهَا بِأَنْ نَشَرَ فِضَائِلَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَمَثَالَبَ أَعْدَائِهِ وَجَاهِرَ بِهَا رَغْمَ صَعُوبَةِ الظُّرُوفِ، وَقَدْ سَجَّلَ التَّارِيخَ لَهُ مَوَاقِفَ كَثِيرَةً فِي الدِّفَاعِ عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي ظُلِّ الْإِرْهَابِ الْأُمُويِّ، وَالْأُمُورِ بِخَوَاتِيمِهَا.

### الحديث الثالث:

[١] (كلُّ أمرٍ حَكِيمٍ):

«الحكيم» على وزن (فعليل) بمعنى المفعول، ولذا فسره بالمحكم بمعنى المتقن، والمحكم لا تناقض فيه، بل ولا تتطرق إليه الاحتمالات المتعددة، فما ينزل في ليلة القدر هو أمر محتوم لا تغيير فيه - والله فيه المشيئة - . ثُمَّ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ نَزُولِهِ عَلَى شَخْصٍ يَعْلَمُ بِهِ، وَإِلَّا فَلَا فَائِدَةَ فِي أَنْزَالِهِ، وَلِذَا اتَّفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ يَنْزِلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، وَاضْطَرَّ إِلَى الْمُخَالَفُونَ إِلَى إنْكَارِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ بَعْدَ الرَّسُولِ صلى الله عليه وسلم لَكِي لَا يَضْطَرُّوا إِلَى الْإِقْرَارِ بِالْأَوْصِيَاءِ عليهم السلام، وَلَكِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ تَتَمَّ الْحُجَّةُ فَلِذَا انْحَسَرَ الْقَائِلُونَ بِهَذَا الْقَوْلِ مِنَ الْمُخَالَفِينَ، فَقَالَ أَكْثَرُهُمْ بِاسْتِمْرَارِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَهَذَا تَلْزِمُهُمُ الْحُجَّةُ.

[٢] (فرأى أَنَّهُ مُصِيبٌ):

إِمَّا إِشَارَةَ إِلَى التَّصْوِيبِ، أَوْ لِبَيَانِ أَنَّهُ إِذَا احْتَمَلَ شَيْئًا أَفْتَى بِهِ وَعَمَلَ بِهِ وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّ هَذَا غَيْرُ جَائِزٍ.

الْأَمْرِ تَفْسِيرُ الْأُمُورِ<sup>[٣]</sup> سَنَةً سَنَةً، يُؤَمَّرُ فِيهَا فِي أَمْرٍ نَفْسِهِ بِكَذَا وَكَذَا، وَفِي أَمْرِ النَّاسِ بِكَذَا وَكَذَا، وَإِنَّهُ لَيَحْدُثُ لَوْلِي الْأَمْرِ<sup>[٤]</sup> سِوَى ذَلِكَ كُلِّ يَوْمٍ عِلْمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْخَاصِّ<sup>[٥]</sup>، .....

ولكن إن ذكر شيئاً بعنوان الاحتمال - لا لأجل العمل به - فليس به بأس، وإنما الإشكال لو حكم به لأجل العمل.

[٣] (تفسير الأمور):

التفسير هو كشف الغطاء، ومن ذلك الانكشاف والجلء، والمُراد بيان الأمور بشكل واضح، فينزل على المعصوم - الذي هو ولي الأمر - مقدرات السنة كاملة، وكذا مستجدات الأحكام - بتفسيرها وتأويلها - . وفي ذلك دلالة على أن من تنزل عليه هو الواسطة في الفيض، وإلا فما فائدة إخباره بتلك المقدرات؟

فتحصل أنه لا بُدَّ مِمَّنْ ينزل عليه الأمر، كما أنه لا بُدَّ في أن يكون واسطة في الفيض، فأراد الله تعالى أن يُجري المقدرات على يديه.

[٤] (وإنه ليحدث لولي الأمر):

أي تلقّيه لا ينحصر بليلة القدر، بل في كلِّ يوم يتلقّى العلم، وتلقّيه في كلِّ يوم يتضمّن نوعان من العلم - العلم الخاص والعلم الممكنون - .

[٥] (علم الله عزَّ وجلَّ الخاص):

علم الله الخاص، كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾<sup>(١)</sup>، والمعلوم بهذا العلم ليس ما يتعلّق بأمر الإمام ولا بأمر النَّاسِ، بل هو علم خاصّ بالله تعالى قد أطلع عليه الإمام.

قيل: هو علم معرفة الله تعالى وصفاته، فإنّه لا نهاية لمعرفته تعالى، والإمام يزداد علماً كلَّ يوم بالله تعالى.

وَالْمَكْنُونُ الْعَجِيبُ الْمَخْزُونُ<sup>[٦]</sup>، مِثْلُ مَا يَنْزِلُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ<sup>[٧]</sup> مِنَ الْأَمْرِ، ثُمَّ قَرَأَ<sup>[٨]</sup>: ﴿وَلَوْ أَنَّمَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ أَقْلَمٌ وَالْبَحْرُ يَمُدُّهُ مِنْ بَعْدِهِ سَبْعَةُ أَبْحُرٍ مَّا نَفِدَتْ كَلِمَاتُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾<sup>[٩]</sup> [لقمان: ٢٧].

[٦] (والمكنون العجيب المخزون):

لعلَّ المُراد التقديرات الجديدة، أو البداء فيما قُدِّر في ليلة القدر، فإنَّ ما يقَدَّر في ليلة القدر - وإن كان محتوماً - لكنَّ الله فيه المشيئة وقد يحصل فيه البداء. و«المكنون» و«المخزون» بمعنى واحد إلاَّ أنَّه قد تلاحظ بعض الخصوصيات في الاستعمال، فالخزن: حفظ الشيء في الخزانة، ثم يعبر عنه عن كلِّ حفظ، كحفظ السِّر ونحوه<sup>(١)</sup>، و(الكنن): ما يحفظ فيه الشيء<sup>(٢)</sup>. فهذا العلم مخزون لأنَّه سرٌّ، ومكنون لأنَّه محفوظ لا منفذ إليه. و«العجيب» قد يُستعمل فيما لم يُعهد مثله<sup>(٣)</sup>.

والحاصل: أنَّ هذا العلم ليس له نظير، وهو سرٌّ، كما أنَّه محفوظ عن الأغيار.

[٧] (مثل ما ينزل في تلك الليلة):

أي كما ينزل الأمر في ليلة القدر، كذلك كلَّ يوم ينزل من الأمر على ولي الأمر.

[٨] (ثمَّ قرأ):

لعلَّ وجه الاستشهاد بالآية أنَّ علم الله لا نهاية له، فهو تعالى قادرٌ على إفاضة ما شاء من العلم على من شاء في كلِّ سنة وفي كلِّ يوم.

[٩] (إنَّ الله عزيز حكيم):

﴿وَلَوْ أَنَّمَا﴾ أنَّ ما ﴿فِي الْأَرْضِ مِنْ شَجَرَةٍ﴾ بيان لـ«ما»، قيل: وتوحيد الشجرة لأنَّ المُراد تفصيل الأحاد ﴿أَقْلَمٌ﴾ للكتابة، ﴿وَالْبَحْرُ﴾ أي جنسه

(١) انظر المفردات: ص ٢٨٠.

(٢) راجع المفردات: ص ٧٢٦.

(٣) المفردات: ص ٥٤٧.

٤ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقُولُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ صَدَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ اللَّهُ الْقُرْآنَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ﴾ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: لَا أَدْرِي، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ لَيْسَ فِيهَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ<sup>[١]</sup>، قَالَ

أو البحر المحيط ﴿يَمُدُّهُمُ﴾ أي يعينه ﴿مِنْ بَعْدِهِ﴾ أي سواه ﴿سَبْعَةَ أَبْحُرٍ﴾ فكلها تكون حبراً فيكتب بها، وفي التقريب: الإتيان بلفظ السبعة، لا للخصوصية، بل كناية عن الكثرة<sup>(١)</sup> ﴿مَا نَفَدَتْ﴾ أي ما انتهت ﴿كَلِمَتُ اللَّهِ﴾ أي مخلوقاته، وإنما سُميت كلمة لأنه يُخرجها من العدم إلى الوجود بإرادته تعالى، كما يخرج اللفظ من اللسان إلى الخارج، أو الكلمات بمعنى المقدورات أو المعلومات، ﴿إِنَّكَ اللَّهُ عَزِيزٌ﴾ غالب على أمره ﴿حَكِيمٌ﴾ لا يخلق عبثاً.

#### الحديث الرابع:

الحديث الشريف في تفسير سورة القدر، وأن سبب فضيلتها على ألف شهر هو نزول الملائكة والروح فيها بإذن الله، وإذا أذن الله بتشريع فقد رضيه، وهؤلاء الملائكة والروح يسلمون بسلام الله تعالى على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن بعده على أوصيائه عليهم السلام من أوّل هبوطهم وإلى طلوع الفجر.

ثم إن المخالفين الذين انهزموا في معركة أُحد وارتدوا عن الإسلام حينما زعموا مقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم، هم الذين أنكروا ليلة القدر بعد الرسول صلى الله عليه وسلم، فهذه فنتتهم على العوام، لأنهم لو أقرّوا ببقائها فلا بُدَّ أن يُقرّوا أنها تنزل على شخص، وهنا يتبين زيفهم، ويتبين صحّة كلام الأوصياء وأتباعهم.

[١] (ليس فيها ليلة قدر):

عن الإمام الصادق عليه السلام: أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم في منامه بني أمية يصعدون منبره من بعده يُضلونّ الناس عن الصراط القهقري، فأصبح كثيراً حزينا،

لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَهَلْ تُدْرِي لِمَ هِيَ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ<sup>[٢]</sup>؟ قَالَ: لَا، قَالَ:

قال: فهبط جبرئيل عليه السلام - إلى أن قال -: ثم عرج إلى السماء، فلم يلبث أن نزل عليه بأبي من القرآن يؤنسه بها، قال: ﴿أَفَرَوَيْتَ إِنْ مَتَّعْنَاهُمْ سِنِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ جَاءَهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ ﴿٢٦﴾ مَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَرُونَ ﴿٢٧﴾﴾<sup>(١)</sup>، وأنزل الله تعالى عليه: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾﴾<sup>(٢)</sup> جعل الله تعالى ليلة القدر لنبينا ﷺ خيراً من ألف شهر ملك بني أمية<sup>(٣)</sup>.

قيل: المُستفاد من كتب السير أن أول انفراد بني أمية بالأمر كان عندما صالح مولانا الزكي الحسن بن علي (صلوات الله عليهما) معاوية، وذلك لسنة أربعين من الهجرة، وكان انقضاء ملكهم على يدي أبي مسلم المروزي لسنة اثنتين وثلاثين ومائة، فكانت مدة دولتهم ثنتان وتسعون سنة، حذف منها مدة خلافة عبد الله بن الزبير وهي ثمان سنين وثمانية أشهر، بقي ثلاث وثمانون سنة وأربعة أشهر بلا زيادة يوم ولا نقصان يوم، وهي ألف شهر، انتهى.

أقول: ويطلق العدد الصحيح على ما يزيد عليه قليلاً بل وما يقل عنه كذلك، وهذا أمر شائع عند العرف والعقلاء، اختصاراً للكلام، فيطلق الألف مثلاً على ما يزيد عليه قليلاً أو ينقص عنه قليلاً.

[٢] (هل تدري لم هي خير من ألف شهر):

كونها خيراً من ألف شهر:

١ - من جهة نفسها، فإنَّ في الأيام سعد ونحس، وفاضل ومفضول، كما

(١) سورة الشعراء: الآيات ٢٠٥ - ٢٠٧.

(٢) سورة القدر: الآيات ١ - ٣.

(٣) الوافي: ج ٧، ص ٣٧٨ عن الكافي والفقهاء، والروايات في ذلك متعددة، وكذا من طرق المخالفين: روى

الترمذي: (ج ٥، ص ٤٤٤) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ أَرَىٰ بَنِي أُمِّيَّةٍ عَلَىٰ مِنْبَرِهِ، فَسَاءَ ذَلِكَ، فَاَنْزَلَ اللهُ عَلَيْهِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴿٢﴾ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴿٣﴾﴾ يملكها بنو أمية يا محمد، قال القاسم: فعُدناها، فإذا هي ألف شهر لا تنقص يوماً ولا تزيد. انتهى.

والقاسم هو القاسم بن الفضل الحراني، الذي في سند الحديث، البرهان: ج ١٠، ص ٣٥٥.

لِأَنَّهَا ﴿نَزَّلَ الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾، وَإِذَا أذِنَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِشَيْءٍ فَقَدْ رَضِيَهُ<sup>[٣]</sup>، ﴿سَأَلَتْهُ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ﴾ [القدر: ١-٥] يَقُولُ: تُسَلِّمُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدٌ<sup>[٤]</sup> مَلَائِكَتِي وَرُوحِي بِسَلَامِي مِنْ أَوَّلِ مَا يَهْبِطُونَ إِلَيَّ مَطْلَعِ الْفَجْرِ.

قال: ﴿فِي يَوْمٍ نَخِيسُ الْمُسْتَمِرِّ﴾<sup>(١)</sup> وقال: ﴿فِي لَيْلَةٍ مُبْرَكَةٍ﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا الحديث في بيان جانب فضيلة هذه الليلة في حدِّ نفسها، وإنَّ السبب في ذلك هو نزول الملائكة والروح.

٢ - من جهة العمل فيها، سُئِلَ الإمام الصَّادِق عليه السلام: كيف تكون ليلة القدر خيراً من ألف شهر؟ قال: العمل فيها خير من العمل في ألف شهر ليس فيها ليلة القدر<sup>(٣)</sup>.

[٣] (فقد رضيته):

«الإذن» هنا بمعناه التشريعي، والمقصود منه: الأمر بالشيء، فإنه تعالى يأمر الملائكة والروح بالنزول، وما دام أمرهم فقد رضي بذلك النزول، فقله: (وإذا أذن... ) تفسير لقوله تعالى: ﴿بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾ وليس تَمَّةً دليل كونها خيراً من ألف شهر.

أمَّا الإذن التكويني - بمعنى عدم جعل المانع أو بمعنى جعل مقتضى التأثير في الشيء -، فليس يلزم رضاه تعالى، كما قال: ﴿وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾<sup>(٤)</sup> بأن يجعل سببية الضرر في ذلك السحر أو بمعنى منعه التكويني عن تأثير السحر، وليس في الضرر بالسحر رضی من الله تعالى، وقد مرَّ بحث ذلك، كما أشرنا إليه في (التفكير في القرآن).

[٤] (تسلم عليك يا محمد):

السَّلام في ليلة القدر له مصاديق متعدِّدة:

(١) سورة القمر: الآية ١٩.

(٢) سورة الدخان: الآية ٣.

(٣) الوافي: ج ٧، ص ٢٨٠ عن الكافي والفقيه.

(٤) سورة البقرة: الآية ١٠١.



ثُمَّ قَالَ فِي بَعْضِ كِتَابِهِ: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ [٥]

منها: ما هو مذكور في الحديث، أي الملائكة والروح يسلمون على من ينزلون عليه بسلام الله سبحانه.

وذكر خصوص الرسول ﷺ لأنه كان المصدق حين نزول السورة، وإلا فسلامهم لكل من ينزلون عليه إلى انقضاء الدهر.

ويحتمل أن يكون المعنى أنهم حينما ينزلون - سواء في حياته أم بعد وفاته - لا تفارقهم الصلاة على النبي والتسليم عليه، فيلهجون بذلك، لأنهم عنده في حياته، وقرب قبره بعد وفاته، فتأمل.

ومنها: في ليلة القدر ينزل الله بالسلام لأهل الأرض، لكنهم يغيرونه بسبب المعاصي إلى مكاره<sup>(١)</sup> فهذا سلام تكويناً.

ومنها: أنه يقدر فيها منهاج السلام العام للعالم: سلامة الروح عن الأضرار، وسلامة الجسم عن الأمراض، وسلامة المجتمع عن المفساد، وسلامة العقل عن الخرافة<sup>(٢)</sup>، وهذا سلام تشريعاً.

[٥] (لا نصيبن الذين ظلموا منكم خاصة):

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٣٢﴾

والولاية ممّا دعا به الرسول ﷺ، فجهر بها في يوم الغدير وغيره فكان بها حياة الناس إذ تكميل الدين بها، ثم إنَّ عدم الاستجابة للرَّسول هو كفر يودي إلى البلاء العام والعذاب، وإذا جاء العذاب فإنه يشمل الظالم الفاعل للمنكر، ويشمل الساكت عن النهي عن المنكر، وقوله: ﴿لَا تُصِيبَنَّ﴾ أي لا تختص بالظالم بل تشمل الساكت عنه.

(١) التبیین: ص ٦٢١.

(٢) التقريب: ج ٥، ص ٧١٠.

(٣) سورة الانفال: الآيتان ٢٤ - ٢٥.

[الأنفال: ٢٥] فِي ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [٦]. وَقَالَ فِي بَعْضِ كِتَابِهِ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: ١٤٤]

وروى الطبرسي رحمته الله في مجمع البيان: (لتصيين) هي قراءة أمير المؤمنين عليه السلام وأبو جعفر الباقر عليه السلام.

فإن صححت هذه الرواية فالمراد أنهم كانوا يفسرون ﴿لَا نُصِيبَنَّ﴾ (لتصيين)، وذلك بجعل (لا) زائدة - بالاصطلاح النحوي ويراد بها تأكيد النهي المستفاد من قوله: ﴿وَأَتَّقُوا﴾ -، أي هذا العذاب خاص بالظالمين فيدخل الساكتون في الظالمين، وإلا فقد مرَّ أن هذه القراءة المشهورة المتداولة هي قراءة أهل البيت عليهم السلام.

وهذه الفتنة هي ترك أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الإمام علي عليه السلام ونكث بيعته يوم الغدير، وذلك استلزم إنكارهم لليلة القدر بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم كي لا يعترفوا بحجة الله الذي تنزل عليه الملائكة بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وعن الإمام الصادق عليه السلام - في تفسير الآية - قال: أصاب الناس فتنة بعدما قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم، حتى تركوا علياً عليه السلام، وبايعوا غيره، وهي الفتنة التي فتنوا بها، وقد أمرهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم باتباع علي عليه السلام والأوصياء من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم (١).

[٦] (في إننا أنزلناه في ليلة القدر):

أي فتنتهم في جحد ولاية الإمام علي عليه السلام ممَّا أدَّى بهم إلى إنكار ليلة القدر بعد الرسول صلى الله عليه وآله وسلم.

[٧] (وسيجزي الله الشاكرين):

دلَّت الآية على أن قتل أو موت الرسول صلى الله عليه وآله وسلم سبب الانقلاب على الأعقاب.

قال بعض العامة: إنها خاصة بمعركة أحد حيث انهزم المسلمون فيها.

يَقُولُ فِي الْآيَةِ الْأُولَى: إِنَّ مُحَمَّدًا حِينَ يَمُوتُ، يَقُولُ أَهْلُ الْخِلَافِ لِأَمْرٍ

فَيُقَالُ لَهُمْ: الْآيَةُ نَزَلَتْ بَعْدَ مَعْرَكَةِ أُحُدٍ لَكِنَّهَا عَامَّةٌ، وَلِذَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ﴾ مَعَ أَنَّ الَّذِي زَعَمُوهُ فِي مَعْرَكَةِ أُحُدٍ هُوَ مَقْتَلُهُ ﷺ لَا مَوْتَهُ، إِذَا فَالْآيَةُ تَرِيدُ بَيَانَ أَمْرٍ عَامٍ، وَهُوَ أَنَّ وَاةَ الرَّسُولِ ﷺ سَبَبٌ لِانْقِلَابِ ضِعَافِ الْإِيمَانِ عَلَى أَعْقَابِهِمْ، وَتَحَقَّقَ هَذَا الْانْقِلَابُ بَعْدَ وَفَاتِهِ.

فَفِي الْبُخَارِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثْنَا بَعْدَهُ<sup>(١)</sup>.

وَفِي الْبُخَارِيِّ أَيْضًا فِي بَابِ الْحَوْضِ وَلِيخْتَلِجَنَّ دُونِي أَقْوَامٌ حَتَّى إِذَا عَرَفْتَهُمْ وَعَرَفُونِي فَيَحْلُثُونَ عَنِ الْحَوْضِ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي!! فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ، إِنَّهُمْ ارْتَدَّوْا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى<sup>(٢)</sup>.

وَقَالَ أَبُو الْمَقْدَامِ لِلْإِمَامِ الْبَاقِرِ ﷺ: إِنَّ الْعَامَّةَ تَزْعُمُ أَنَّ بَيْعَةَ أَبِي بَكْرٍ - حَيْثُ اجْتَمَعَ لَهَا النَّاسُ - كَانَتْ رِضَى اللَّهِ، وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَفْتَتِنَ أُمَّةً مُحَمَّدًا ﷺ بَعْدَهُ!!

فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: أَوْ مَا يَقْرَأُونَ كِتَابَ اللَّهِ؟ أَوَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾<sup>(٣)</sup> الْآيَةَ.

قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّهُمْ يَفْسُرُونَ هَذَا عَلَى وَجْهِ آخِرٍ.

قَالَ: فَقَالَ: أَوَلَيْسَ قَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَبْلَهُمْ مِنَ الْأُمَمِ أَنَّهُمْ قَدْ اِخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ، حِينَ قَالَ: ﴿وَأَتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا اقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اِخْتَلَفُوا] ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ الْآيَةَ، فَفِي هَذَا مَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ قَدْ اِخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِهِ، فَمِنْهُمْ مَنْ آمَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ<sup>(٤)</sup>.

(١) رواه البخاري - في الصحيح عندهم - ج ٤، ص ١٥٢٩، الحديث رقم ٣٩٢٧.

(٢) رواه البخاري: ج ٥، ص ٢٤٠٧، الحديث ٦٢١٣ و ٦٢١٤ و ٦٢١٥.

(٣) سورة آل عمران: الآية ٤٤.

(٤) البرهان: ج ٢، ص ٥٠٩ عن تفسير العياشي، وقريب منه ما عن الكافي: ج ٨، ص ٢٧٠ والآية في سورة

البقرة: الآية ٢٥٣.

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَضَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَهَذِهِ فِتْنَةٌ أَصَابَتْهُمْ خَاصَّةً<sup>[٨]</sup>، وَبِهَا ارْتَدُّوا عَلَى أَعْقَابِهِمْ<sup>[٩]</sup>، لِأَنَّهُمْ إِنْ قَالُوا: لَمْ تَذَهَبْ، فَلَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا أَمْرٌ، وَإِذَا أَقْرَأُوا بِالْأَمْرِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِنْ صَاحِبِ بُدٍّ.

٥ - وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كَانَ عَلَيَّ ﷺ كَثِيرًا مَا يَقُولُ: مَا اجْتَمَعَ<sup>[١٠]</sup> التَّيْمِيُّ وَالْعَدَوِيُّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقْرَأُ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [القدر: ١]

[٨] (فتنة أصابتهم خاصة):

لأنَّ أهل الحقِّ لم يفتتنوا بهذه الفتنة، بل هي فتنة أصابت أهل الخلاف خاصَّةً، فشملت الظالمين منهم والساكتين عن الحقِّ بل المنخدعين بهم أيضاً.

والحاصل: أنَّ الفتنة لم تشمل الظالمين الغاصبين من أهل الخلاف خاصَّةً بل عمَّت كل المخالفين.

[٩] (وبها ارتدوا على أعقابهم):

بانكارهم الإمام بعد النبي ﷺ ممَّا استلزمهم إنكار ليلة القدر أيضاً بعد الرسول ﷺ - كما بيَّناه -.

أمَّا الارتداد على الأعقاب فقد اتفق عليه صحاح الخاصَّة والعامة، ودونك باب الحوض في كتاب البخاري - الصحيح عند المخالفين -.

### الحديث الخامس:

[١] (ما اجتمع):

في نسخة الوافي: (كثيراً ما يقول: اجتمع)، وفي كتاب (تأويل الآيات الظاهرة): «ما اجتمع... إلَّا ويقولون»<sup>(١)</sup>.

بِتَخَشُّعٍ وَبِكَاءٍ فَيَقُولَانِ: مَا أَشَدَّ رِقَّتَكَ لِهَذِهِ السُّورَةِ؟ فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَا رَأَتْ عَيْنِي وَوَعَى قَلْبِي وَلِمَا يَرَى قَلْبُ هَذَا مِنْ بَعْدِي<sup>[٢]</sup>، فَيَقُولَانِ: وَمَا الَّذِي رَأَيْتَ وَمَا الَّذِي يَرَى؟ قَالَ: فَيَكْتُبُ لَهُمَا فِي التُّرَابِ<sup>[٣]</sup> ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ

والتيمي: أبو بكر، والعدوي: عمر، لأنهما ينتسبان إلى فرعين من قريش: بني تيم، وبني عدي.

[٢] (ولما يرى قلب هذا من بعدي):

أي قلب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، وقد مرَّ أنَّ الرؤية في حال التحديث خاص بالرُّسل، وأمَّا الأئمة فيسمعون الملائكة ولا يرونهم في حال تحديثهم.

[٣] (فيكتب لهما في التراب):

١ - «يكتب» إمَّا معلوم، وذلك بأن يأمر الرسول ﷺ بكتابة الآية، لأنه ﷺ لم يتعلَّم الكتابة عند أحد ولم يستعملها طيلة حياته - مع أنَّ الله تعالى علَّمه ذلك بالإعجاز - كما قال تعالى: ﴿وَمَا كُنْتَ تَسْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذًا لِآرْتَابِ الْمُبِطُونَ ﴿٤٨﴾ بَلْ هُوَ آيَاتٌ يَبَيِّنُ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ ﴿١﴾.

وقيل عدم كتابته إمَّا كانت قبل الوحي أمَّا في المدينة فقد كتب، والآية إمَّا هي فيما قبل النبوة، وعليه فلا مانع بأن يفسر هذا الحديث بأنه كتب الرسول بيده، لكن هذا القول محلّ تأمُّل.

٢ - وأمَّا «يكتب» مجهول، فالمعنى تظهر هذه الكتابة على التراب من كاتب غير معلوم، إعجازاً منه ﷺ، ولعلَّ الكاتب مَلَكٌ، وعليه فقوله: (في التراب) معناه واضح، أي الكاتب كان يكتب الآية في التراب ليرياها ويقراها.

وأمَّا على الاحتمال الأوَّل - بأن يكون الكاتب نفس الرسول ﷺ أو أحد من قبله - فلعلَّ وجه الكتابة دون تكرار القراءة، هو تركُّز الأمر في

وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ ﴿القدر: ٤﴾. قَالَ: ثُمَّ يَقُولُ: هَلْ بَقِيَ شَيْءٌ<sup>[٤]</sup> بَعْدَ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿كُلِّ أَمْرٍ﴾؟ فَيَقُولَانِ: لَا، فَيَقُولُ: هَلْ تَعْلَمَانِ مِنَ الْمُنزَّلِ إِلَيْهِ بِذَلِكَ؟ فَيَقُولَانِ: أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَيَقُولُ: نَعَمْ. فَيَقُولُ: هَلْ تَكُونُ لَيْلَةُ الْقَدْرِ مِنْ بَعْدِي؟ فَيَقُولَانِ: نَعَمْ، قَالَ: فَيَقُولُ: إِلَى مَنْ؟ فَيَقُولَانِ: لَا نَدْرِي!! فَيَأْخُذُ بِرَأْسِي<sup>[٥]</sup> وَيَقُولُ: إِنْ لَمْ تَدْرِيَا فَادْرِيَا، هُوَ هَذَا مِنْ بَعْدِي، قَالَ: فَإِنْ كَانَا لَيَعْرِفَانِ<sup>[٦]</sup> تِلْكَ اللَّيْلَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ شِدَّةِ مَا يُدَاخِلُهُمَا مِنَ الرَّعْبِ.

ذهنيهما حتى لا ينسيا هذا الموقف، فإنَّ الإنسان كثيراً ما ينسى الأقوال، لكنَّها إذا اقترنت بأمر غريب بقيت في ذهنه، وذلك لإتمام الحجَّة.

[٤] (هل بقي شيء):

أي إنَّ الآية عامَّة بشكل واضح لقوله: ﴿مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾.

[٥] (فياخذ برأسي):

الأخذ - دون الإشارة - لأجل إتمام الحجَّة أكثر، ولكي لا ينسيا الموقف أبداً، لما ذكرناه من أنَّه أمر غريب فلا يُنسى.

[٦] (فإن كانا ليعرفان):

«إن» مخففة من المثقلة، دلَّت عليها اللام الفارقة في الخبر - أي ليعرفان - والمبتدأ ضمير الشأن المقدر.

ومعرفتهما تلك اللَّيْلَةَ والرعب الذي يتتابهما فيها:

١ - إمَّا لتذكُّرهما الكتابة بالطريقة الغيبية على التراب.

٢ - وإمَّا لعلمهما بنزول الملائكة على الإمام علي عليه السلام، فكانا يخافان في تلك اللَّيْلَةَ من أمر قدره الله تعالى، أو من أن يُؤمر الإمام علي عليه السلام بالتكلّم بشيء لا يرغبان فيه.

٣ - أو كان يُلقى الرعب في قلوبهما تكويناً، أو لغير ذلك.

٦ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ خَاصِمُوا بِسُورَةِ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ [القدر: ١] تَفْلُجُوا، فَوَاللَّهِ إِنَّهَا لَحُجَّةٌ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى <sup>[١]</sup> عَلَى الْخَلْقِ

### الحديث السادس:

خلاصة الحديث:

١ - الاحتجاج بسورة القدر، لأنها تدلُّ على علمهم بكلِّ شيء وأنَّ الله ينزل الملائكة والروح عليهم - بعد الرسول - .

٢ - الاحتجاج بآيات سورة الدخان حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ فلا بُدَّ من منذر في كلِّ عصر، وإلَّا كان تضييعاً للأجيال القادمة .

٣ - إن قلت: إنَّ نذير هذه الأمة هو رسول الله محمد عليه السلام .

فالجواب: إنَّه عليه السلام في حياته كان يبعث المبلِّغين إلى الأقطار لأنَّ أهل تلك الأقطار ما كانوا يرون الرِّسول ولا يسمعون، فالمبلِّغون هم منذرون من قبل الرِّسول عليه السلام .

فإذا كان الرِّسول عليه السلام لا يترك المعاصرين له في الأقطار إلَّا وأرسل لهم مبلِّغ، فهل يعقل أن يترك الأجيال اللاحقة بدون تعيين نذير لهم من قبله؟

٤ - سؤال: ألا يكفي القرآن؟

فالجواب: أن القرآن يحتاج إلى مفسِّر، ولذا قرن الرِّسول عليه السلام العترة بالقرآن في حديث الثقلين المتواتر بين الفريقين .

[١] (لحجَّة الله تبارك وتعالى):

أي في حياة الرِّسول عليه السلام كانت الحجَّة كلامه، فكلمًا تخاصموا أو أنكروا ولاية الإمام علي عليه السلام بعده رجعوا إلى رسول الله عليه السلام فأكدوا لهم، كما قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ <sup>(١)</sup> .

بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِنَّهَا لَسَيِّدَةٌ دِينِكُمْ<sup>[٢]</sup>، وَإِنَّهَا لَغَايَةٌ عَلِمْنَا<sup>[٣]</sup>، يَا مَعْشَرَ الشَّيْبَةِ حَاصِمُوا بِـ ﴿حَمَّ﴾<sup>(١)</sup> وَالْكِتَابِ الْآمِينَ<sup>(٢)</sup> إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبْرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ<sup>(٣)</sup> ﴿الدخان: ١-٣﴾، فَإِنَّهَا لَوْلَاةُ الْأَمْرِ خَاصَّةٌ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>[٤]</sup>.

وأما بعد الرسول ﷺ فقد ينكرون النص، أو يأولونه خلافاً لظاهره، فحينئذ تتم محاجتهم بهذه السورة وبالآيات من سورة الدخان.

[٢] (لسيدة دينكم):

بحذف المضاف، أي سيّدة حجج دينكم، والمُرَاد أَنَّهَا أَعْظَمُ الْحُجَجِ لِإثبات الحق من دينكم.

[٣] (لغاية علمنا):

«الغاية» إمّا بمعنى الرأية والعلامة، أو بمعنى النهاية، وفي المقاييس: فأما الغاية فهي الرأية وسُميت بذلك لأنها تُظَلُّ مَنْ تَحْتَهَا... ثم سُميت نهاية الشيء غايةً، وهذا من المحمول على غيره، إنّما سُميت «غاية» بغاية الحرب - وهي الرأية -، لأنه يُنتهى إليها، كما يرجع القوم إلى رأيتهم في الحرب<sup>(١)</sup>.

فعلى الأول: المعنى هو أنّ سورة القدر دليل على علمنا لأنّ الملائكة والرُوح تنزّل من كلّ أمر.

وعلى الثاني: المعنى هو أنّها تدلّ على كثرة علمنا وأنّ حدود هذا العلم هو ﴿كُلُّ أَمْرٍ﴾، فنعلم بكلّ شيء أنزله الله تعالى.

[٤] (لولاية الأمر خاصة بعد رسول الله):

أي هذه الآية أو اللّيلة المباركة بعد الرسول خاصة بالأوصياء ﷺ، وفي الوافي: يعني هذا الإنزال إنّما هو عليهم بعده، وهذا الإنذار إنّما يكون بهم بعده، وإرسال الأمر المذكور فيها إنّما هو إليهم خاصّة<sup>(٢)</sup>.

فإنّ الله يُنذر الخلق بواسطة أوليائه، فقوله تعالى: ﴿إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ﴾ يدلّ

(١) المقاييس: ص ٧٧٨.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٥٢.



يَا مَعْشَرَ الشَّيْعَةِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ [نَاطِر: ٢٤]، قِيلَ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ نَذِيرُهَا مُحَمَّدٌ ﷺ<sup>[٥]</sup>، قَالَ: صَدَقْتُ، فَهَلْ كَانَ

على أَنَّ هذا الإنذار إنما هو بالواسطة، وذلك لأنَّ الضمائر الراجعة إلى الله تعالى في القرآن إن كان في أمر يفعله الله تعالى بلا واسطة كان الضمير ضمير المفرد - عادة - كقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾<sup>(١)</sup>، وإن كان لشيء مع الواسطة التي يجعلها الله سبحانه كان ضمير الجمع - عادة - كقوله: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهُدُ﴾<sup>(٢)</sup>.

وعليه: فإنَّ الله منذر بواسطة أوليائه ولذا قال سبحانه: ﴿وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ﴾ (وإن) نافية أي وما من أمة - وهي الجماعة من الناس - إلا مضى فيها من ينذرهم من نبي أو من قام مقامه، و«الإنذار» هو التحذير من خطر محقق - إذا اتسع الوقت -، فإن ضاق الوقت بأن داهم الخطر فهو إشعار.

[٥] (نذيرها محمد ﷺ):

أي نذير هذه الأمة هو رسول الله ﷺ فلا حاجة إلى إمام من بعده!!  
والجواب: إنك صدقت في أنَّ رسول الله محمدًا ﷺ هو نذير، ولكن هذا لا ينافي الاحتياج إلى وسائط يوصلون كلامه إلى الناس، ويكونون الميزان حين اختلاط الحقِّ بالباطل وعدم معرفة الناس لكلام الرسول ﷺ فيبينون للناس كلامه أو معنى كلامه ﷺ، وحتى الرسول في حال حياته كان يبعث الأصحاب إلى أقطار الأرض ليبلغوا إنذاره للناس لعدم تواجده في كلِّ الأماكن وصعوبة وصول كل الناس إليه.

كذلك لا بُدَّ من مبلغين من طرفه إلى الأجيال المقبلة التي لا تتمكَّن من رؤيته وسماع كلامه ﷺ.

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٦.

(٢) سورة غافر: الآية ٥١.

نَذِيرٌ وَهُوَ حَيٌّ مِنَ الْبَعْتَةِ فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ<sup>[٦]</sup>، فَقَالَ السَّائِلُ: لَا، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: أَرَأَيْتَ بَعِيثُهُ أَلَيْسَ نَذِيرُهُ، كَمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي بَعِيثِهِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ نَذِيرٌ؟ فَقَالَ: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ لَمْ يَمُتْ مُحَمَّدٌ إِلَّا وَلَهُ بَعِيثٌ نَذِيرٌ، قَالَ: فَإِنْ قُلْتَ لَا<sup>[٧]</sup>، فَقَدْ ضَيَّعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَنْ فِي أَضْلاَبِ

فمن يبعته الرسول ﷺ يكون نذيراً من قبل الرسول، والرسول نذير من قبل الله تعالى.

وفي المرأة: الفرق بين البعيث في حال الحياة، وبعد الوفاة:

أنه تلزم العصمة في الثاني، دون الأول، لأنه مع وجوده ﷺ كان يمكن تغييرهم وعزلهم - إن صدرت منهم معصية، أو شيء ينافي استحقاق النيابة - بخلاف النذير بعد الوفاة، فإنه ليس للخلق أن يعزلوا من نصبه الرسول ﷺ خليفة عليهم، فلا بُدَّ من عصمته وكمال علمه وأخلاقه<sup>(١)</sup>.

[٦] (من البعثة في أقطار الأرض):

«الْبَعْتَةُ» جمع (بعيث) بمعنى المبعوث، والسائل توهم أن ذلك يساوي النبوة فأجاب بـ(لا)، فبين له الإمام خطأه، وأن الرسول ﷺ قد أرسل المبلّغين، وهذا ثابت بضرورة التاريخ، فالأصحاب المبلّغون هم نذراء من طرف الرسول ﷺ، كما أن الرسول نذير من طرف الله تعالى.

[٧] (فإن قلت: لا):

أي إن قلت: لم يعين الرسول ﷺ نذيراً بعد وفاته، فكلامك يستلزم أنه ضيَّع الأجيال القادمة - وحاشاه ذلك -، فإنهم يحتاجون إلى المنذر كما كان الأصحاب يحتاجون إلى المنذر، فكل من تمكّن الرسول من إنذاره في حال حياته فقد أنذره من غير واسطة أو مع الواسطة، وهو يتمكّن من الإنذار مع الواسطة بعد وفاته عبر تعيين الوصي وتسميته للناس ليرجعوا إليه، فمع تمكّنه من ذلك لو ترك التعيين لكان مضيعاً - وحاشاه -.

الرِّجَالِ مِنْ أُمَّتِهِ. قَالَ: وَمَا يَكْفِيهِمُ الْقُرْآنُ<sup>[٨]</sup>؟ قَالَ: بَلَىٰ إِنَّ وَجَدُوا لَهُ مُفَسِّرًا. قَالَ: وَمَا فَسَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: بَلَىٰ قَدْ فَسَّرَهُ لِرَجُلٍ وَاحِدٍ<sup>[٩]</sup>، وَفَسَّرَ لِلْأُمَّةِ شَأْنَ ذَلِكَ الرَّجُلِ وَهُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ. قَالَ

[٨] (قال: وما يكفيهم القرآن):

وهذا الكلام تكرر لقولهم: «حسبنا كتاب الله»، وفي ذلك مخالفة صريحة للكتاب نفسه حيث يهدي إلى الإمام، ومخالفة للرسول ﷺ حيث ضمَّ العترة إلى الكتاب، إذ لا بُدَّ للكتاب من مفسِّر يبيِّن معانيه، وخاصَّةً أنَّ الأهواء سبَّبت كثرة التفاسير الباطلة، فإنَّهم عجزوا عن تحريف الألفاظ لكنَّهم حاولوا تغيير المعاني، فلا بُدَّ من وجود من يُبيِّن وجه الصواب حيث قد اختلط الحقُّ بالباطل، ولا يكون إلَّا بمن عيَّنه الرسول ﷺ، وهو معصوم عن الخطأ ليفسِّر كما أراد الله تعالى.

[٩] (فسره لرجل واحد):

أي فسره كلُّه بكلِّ معانيه وتأويلاته، أمَّا المعاصرون له فقد فسَّر لهم ما يحتاجون إليه، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، أمَّا ما لا يحتاجون إليه فقد فسَّره للإمام علي ﷺ ليذكره للناس وقت حاجتهم، والإمام علي ﷺ علَّمه للأئمة من ذرِّيَّته ليعلموا الناس وقت حاجتهم، كما أنَّ الناس لم يحتاجوا إلى مسائل (العول) في الإرث في حياة الرسول ﷺ حتى حدث ذلك في زمان عمر فتحير في كيفية تقسيم الإرث، وقال بالعول - وهو نقصان التركة عن السهام، بأن كانت سهام الإرث أكثر من التركة -<sup>(٢)</sup>.

والعول باطل قطعاً، إذ منشؤه الجهل بالحساب، تعالى الله عن ذلك، وفي الحديث كان أمير المؤمنين ﷺ يقول: إنَّ الذي أحصى رمل عالج،

(١) سورة النحل: الآية ٤٤.

(٢) كما لو ورث الميت أبوان وبنتان وزوجة، فلابوين الثلث، وللبنتين الثلثان، وللزوجة الربع، فقد صارت السهام أكثر من التركة، والصحيح أنَّه ليس للبنتين هنا الثلثان بل لهما ما تبقى من المال.

السَّائِلُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ كَانَ هَذَا أَمْرٌ خَاصٌّ لَا يَحْتَمِلُهُ الْعَامَّةُ<sup>[١٠]</sup>؟ قَالَ: أَبِي  
اللَّهُ أَنْ يُعْبَدَ إِلَّا سِرًّا<sup>[١١]</sup> حَتَّى يَأْتِيَ إِبَانُ أَجَلِهِ<sup>[١٢]</sup> الَّذِي يُظْهَرُ فِيهِ دِينُهُ، كَمَا

ليعلم أَنَّ السهام لا تعول على سِتَّة<sup>(١)</sup>.

وسُئِلَ ابن عَبَّاسٍ: فَمَنْ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ فِي الْفَرَائِضِ؟ فَقَالَ: عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، لَمَّا  
التقت الفرائض عنده ودفع بعضها بعضاً، فقال: والله ما أدري أيكم قدَّم الله،  
وأيكم أَّخَّرَ، وما أجد شيئاً هو أوسع من أن أُقَسِّمَ عليكم هذا المال  
بالحصص، فأدخل على كلِّ ذي سهم ما دخل عليه من عول الفرائض، وإيم  
الله لو قدَّم ما قدَّم الله، وأخَّرَ ما أَّخَّرَ الله ما عالت فريضة... الحديث<sup>(٢)</sup>.

ولمعرفة كيفية تقسيم الإرث مع بيان وجهه في كتاب الله عزَّ وجلَّ راجع  
الكتب الفقهية<sup>(٣)</sup>.

وهكذا في كثير من المسائل الفقهية والاعتقادية وغيرها.

[١٠] (لا يحتمله العامة):

إِذَا بِمَعْنَى أَنَّ الْعَامَّةَ لَا يَقْبَلُونَ تَفْسِيرَ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيَعْرَضُونَ عَنْهُ.  
وَأَمَّا بِمَعْنَى أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ - أَيِ اخْتِصَاصِ الْإِمَامِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِتَفْسِيرِ الْقُرْآنِ  
كَلَّهُ - أَمْرٌ لَا تُقَرَّرُ بِهِ الْعَامَّةُ بَلْ مِنْ الْأُمُورِ الَّتِي يُتَّقَى فِيهَا.

[١١] (أبى الله أن يعبد إلا سراً):

أَيِ أَبِي اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَجْبِرَ النَّاسَ عَلَى الْإِيمَانِ - لَيْتَمَّ الْامْتِحَانُ -، وَعَدَمُ  
جِبْرِهِ لَهُمْ أَدَّى إِلَى إِعْرَاضِهِمْ عَنِ الْحَقِّ وَمَعَارَضَتِهِمْ لِأَهْلِهِ، وَكَانَ ذَلِكَ  
سَبَبَ التَّقِيَّةِ وَكِتْمَانِ الْأَمْرِ وَعِبَادَتِهِ سِرًّا.  
و«يعبد» يُرَادُ بِهِ يَتَعَبَّدُ بِأَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ.

[١٢] (إبان أجله):

أَيِ الْوَقْتِ الَّذِي عَيَّنَهُ اللَّهُ تَعَالَى لِكَيْ يُظْهَرَ دِينُهُ عَلَى الدِّينِ كَلَّهُ، كَمَا قَالَ:

(١) الوسائل: ج ٢٦، ص ٧٣. و(عالج) منطقة صحراوية رملية.

(٢) الوسائل: ج ٢٦، ص ٧٨ - ٧٩.

(٣) راجع الفقه: ج ٨٢، ص ١٩٤ - ٢٠٤.

أَنَّهُ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ مَعَ خَدِيجَةَ مُسْتَتِرًا حَتَّى أُمِرَ بِالْإِعْلَانِ<sup>[١٣]</sup>. قَالَ السَّائِلُ: يَنْبَغِي لِصَاحِبِ هَذَا الدِّينِ أَنْ يَكْتُمَ؟ قَالَ: أَوْ مَا كَتَمَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَوْمَ أُسْلِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حَتَّى ظَهَرَ أَمْرُهُ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَكَذَلِكَ أَمْرُنَا حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابَ أَجَلَهُ<sup>[١٤]</sup>.

﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْمَدِينِ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.  
و«إبان» بمعنى الحين<sup>(٣)</sup>، و«الأجل» غاية الوقت ونهايته<sup>(٤)</sup>.

[١٣] (مستتراً حتى أمر بالإعلان):

المقصود من هذا التشبيه بيان أنَّ العبادة سرّاً ليست أمراً مستنكراً، بل حدث حتى لرسول الله صلى الله عليه وآله، ثم لما لم يستوعب السائل ذلك وسأل عن جواز التقيّة في الدين، أجابه الإمام عليه السلام بشاهد ثانٍ وهو الإمام علي عليه السلام في أوّل البعثة حيث كان يكتُم إسلامه، فكذلك سائر الأوصياء يكتُمون الآن تقيّةً إلى حين أمر الله تعالى - وهو وقت الظهور المبارك -.

[١٤] (حتى يبلغ الكتاب أجله):

أي الذي قدره الله تعالى من وجوب التقيّة والكتمان ينتهي إلى الحدّ الذي أَرَادَهُ اللهُ تَعَالَى، فحينئذٍ يأمر تعالى وليّه بالظهور ليملاً الأرض قسطاً وعدلاً، ويظهر لكل أحكام الله بلا خوف ولا تقيّة.

(١) سورة النور: الآية ٥٥.

(٢) سورة الصف: الآية ٩.

(٣) راجع مقاييس اللغة: ص ٣٩.

(٤) راجع المقاييس: ص ٤٦.

٧ - وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَقَدْ خَلَقَ اللَّهُ جَلًّا

### الحديث السابع:

خلاصة الحديث:

- ١ - هناك تلازم بين ليلة القدر وبين وجود حجة الله تعالى على الأرض، لذا تقارن خلق آدم عليه السلام مع خلق ليلة القدر.
- ٢ - وإن ليلة القدر هي من قضاء الله المحتوم، حيث شاء بأن يُنزل الأمر على حجته في كل سنة مرة واحدة، مضافاً إلى نزول جبرائيل عليه السلام في سائر أيام السنة.
- ٣ - ومن أنكر نزول الأمر على حجة الله في ليلة القدر، فقد ردّ على الله عزّ وجلّ، حيث أخبر عن ليلة القدر في القرآن الكريم.
- ٤ - ومما ينزل في ليلة القدر: تعيين الأوصياء للأنبياء عليهم السلام، فيُخبر بها الأنبياء ويُؤمرون بأن يوصوا إليهم.
- ٥ - تفسير آية ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ﴾ الآية.
  - أ - وإنّ هذه الآية في هذه الأمة.
  - ب - وإنّ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ هم الأئمة عليهم السلام.
  - ج - وإنّ (الاستخلاف) في العلم والدين والعبادة.
  - د - وإنّ (التمكين في الأرض) في العلم والمُلك، فأما تمكينهم في العلم فظاهر يقرّ به الموافق والمخالف، وأما التمكين في المُلك فله أجل فإذا جاء وقت الظهور كان الأمر واحداً لا اختلاف فيه.
- ٦ - تفسير آية ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَسْجُدُوا وَعَبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَنكَلُوا الْخَبَرَ لَمَلَكُمْ تَلْوِيحٌ ﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ إلى قوله: ﴿يَكُونُ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾<sup>(١)</sup>.
  - أ - وإنّ الخطاب في ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ هو للأئمة عليهم السلام.
  - ب - وإنّ الجهاد في (وجاهدوا في الله) في زمان أئمة الجور إنّما هو

ذِكْرُهُ<sup>[١]</sup> لَيْلَةَ الْقَدْرِ أَوَّلَ مَا خَلَقَ الدُّنْيَا، وَلَقَدْ خَلَقَ فِيهَا أَوَّلَ نَبِيٍّ يَكُونُ، وَأَوَّلَ  
وَصِيِّ يَكُونُ<sup>[٢]</sup>، .....

بالحجّ والعمرة والجوار.

ج - وإنَّ شهادتهم على الناس في قوله: ﴿وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ تقتضي عصمتهم لتكون شهادتهم واحدة لا اختلاف فيها كما لا تناقض في علمهم ﷺ.

٧ - المؤمن العالم بفضل سورة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ وتفسيرها - بعلمه بأنَّ ليلة القدر تنزل الملائكة والروح على الأئمة ﷺ - هذا المؤمن فضله على غيره كفضل الإنسان على البهائم.

وإنَّ الله يدفع العذاب بهذا المؤمن عن غيره في الدنيا بل يؤخّره إلى الآخرة.

ولا يخفى أن تفسيره ﷺ للآيتين إنّما هو تفسير بالمصداق البارز كما سيتبيّن في التوضيح.

[١] (لقد خلق الله جلّ ذكره):

الخلق إمّا بمعنى التقدير، أي لما قدّر الله تعالى الدنيا قدّر ليلة القدر معها.

وإمّا بمعنى الإيجاد أي أوجدهما معاً.

و«الدنيا» يُراد بها (الحياة الدنيا) ويُقابلها (الحياة الآخرة)، ومن الواضح أنّ الحياة الدنيا تحقّقت بخلق آدم ﷺ.

وأما قبل خلقه ﷺ فلم تكن الحياة الدنيا، فلا حجّة على الأرض ولا ليلة القدر، فلما خلق الله الإنسان جعل أوّل إنسان حجّة له وخلق في ليلة القدر لتنزل التقديرات عليه فور خلقه.

[٢] (ولقد خلق فيها أوّل نبي يكون وأوّل وصي يكون):

أي خلق آدم في ليلة القدر، وخلق شيث أيضاً في ليلة القدر، أما خلق آدم ﷺ فيها فلما ذكر في التعليقة السابقة.

وَلَقَدْ قَضَىٰ <sup>[٣]</sup> أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ سَنَةٍ لَيْلَةً يَهَيِّطُ فِيهَا بِتَفْسِيرِ الْأُمُورِ إِلَىٰ مِثْلِهَا مِنَ السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ، مَنْ جَحَدَ ذَلِكَ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِلْمَهُ <sup>[٤]</sup>، لِأَنَّهُ لَا يَقُومُ الْأَنْبِيَاءُ <sup>[٥]</sup>.....

وأما خلق شيث عليه السلام فيها، فلعله لأجل أن الله تعالى أراد أن يبين التلازم بين ليلة القدر وبين الأوصياء عليهم السلام.

[٣] (ولقد قضى):

لعلّ ذكر هذا المقطع هو للإشارة إلى أن نزول الأمر على الحجّة في ليلة القدر إنّما هو لمشيتة الله تعالى ذلك، لعلمه بكمال المصلحة، وإلا فإنّ الله تعالى قادر على إجراء التقديرات من دون هذه التشريفات، ولكنّه قضى أن يكون هذا العالم عالم الأسباب والمسببات، فجعل لكلّ شيء سبباً وهو القيوم على كلّ شيء.

[٤] (فقد ردّ على الله عزّ وجلّ علمه):

«الجحد» هو إنكار ما يعلمه من الحقّ، كما قال تعالى: ﴿وَيَحْمَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ <sup>(١)</sup>.

و«الردّ» بمعنى الرفض وعدم القبول، ولعلّ المراد من (ردّ علم الله) هو ردّ ما أنزله الله تعالى - بعلمه - حول ليلة القدر، قال تعالى: ﴿لَكِنَّ اللَّهَ يَنْهَدُ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ أَنْزَلَهُ بِعِلْمِهِ﴾ <sup>(٢)</sup>.

[٥] (لأنّه لا يقوم الأنبياء...):

الظاهر أنّ هذا تعليل لقوله: (ولقد قضى أن يكون في كل سنة ليلة يهبط فيها بتفسير الأمور... إلخ).

والمعنى أنّ قوام أمر الأنبياء والأوصياء إنّما هو بما يعلمهم الله تعالى، وهذا العلم يهبط إليهم في ليلة القدر عبر الملائكة والرّوح، وفي سائر

(١) سورة النمل: الآية ١٤.

(٢) سورة النساء: الآية ١٦٦.



وَالرُّسُلُ وَالْمُحَدِّثُونَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ عَلَيْهِمْ حُجَّةٌ<sup>[٦]</sup> بِمَا يَأْتِيهِمْ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ، مَعَ الْحُجَّةِ الَّتِي يَأْتِيهِمْ بِهَا جِبْرَائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قُلْتُ وَالْمُحَدِّثُونَ أَيْضًا يَأْتِيهِمْ جِبْرَائِيلُ أَوْ غَيْرُهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ؟ قَالَ: أَمَّا الْأَنْبِيَاءُ وَالرُّسُلُ<sup>[٧]</sup> - صَلَّى اللَّهُ

الأوقات عبر جبرائيل عَلَيْهِ السَّلَامُ، لأنهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ كُلفوا بالتبليغ وهو يتوقف على علمهم بما يبلغونه، وكذا لا بُدَّ من علمهم بأمر أخرى ترتبط بالتبليغ أو بغيره، وكل علومهم إنما هي من الله تعالى، قال: ﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾<sup>(١)</sup>.

[٦] (إلا أن تكون عليهم حجة):

أي دليل وبرهان علمي، كما قال سبحانه: ﴿وَتِلْكَ الْحُجَّتُهَا آتَيْنَهَا لِزَبْيَرَ عَلَى قَوْمِي﴾<sup>(٢)</sup>، وتلك الحجة كانت علمه الذي حاجَّ به قومه، المذكورة في الآيات السابقة: ﴿وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَدِّثُونَ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ﴾ إلى قوله: ﴿وَهُمْ مُهْتَدُونَ﴾<sup>(٣)</sup>.

وقوله: (عليهم حجة) بمعنى لهم الحجة، أو بتضمين (تكون) معنى (تنزل) أي تنزل عليهم حجة.

[٧] (قال: أمَّا الأنبياء والرسل...):

لما كان البعض يزعم أن نزول جبرائيل عَلَيْهِ السَّلَامُ على شخص دليل النبوة، فلدفع هذا التوهم قدَّم الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ مقدمة، وهي أنه لا شك في نزول جبرائيل على الأنبياء والرسل، وأمَّا على غير الأنبياء والرسل فقد نزل جبرائيل لا بالنبوة كتمثله لمريم عَلَيْهَا السَّلَامُ وحديثه معها، كما قال تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾ إلى قوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أَنَا رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَامًا زَكِيًّا﴾<sup>(٤)</sup>، فلا مانع من نزوله على الأوصياء،

(١) سورة النساء: الآية ١١٢.

(٢) سورة الانعام: الآية ٨٢.

(٣) سورة الانعام: الآيات ٨٠ - ٨٢.

(٤) سورة مريم: الآيات ١٧ - ١٩.

عَلَيْهِمْ - فَلَا شَكَّ، وَلَا بُدَّ لِمَنْ سِوَاهُمْ<sup>[٨]</sup> مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ خُلِقَتْ فِيهِ الْأَرْضُ إِلَى آخِرِ فَنَاءِ الدُّنْيَا أَنْ تَكُونَ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ حُجَّةً يَنْزِلُ ذَلِكَ<sup>[٩]</sup> فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ إِلَى مَنْ أَحَبَّ مِنْ عِبَادِهِ. وَأَيْمُ اللَّهِ، لَقَدْ نَزَلَ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ بِالْأَمْرِ

كما لا إشكال في نزول سائر الملائكة عليهم وتحديثهم، لأنَّ التحديث لا يلازم النبوة.

بل حيث وجب أن تكون حجة على أهل الأرض من لدن أول إنسان إلى انقراض البشر، فإنَّ الله عيَّن الحجج وأنزل عليهم في ليلة القدر كلَّ أمر، وهؤلاء الحجج هم أولياء الله وأحبَّأوه.

[٨] (ولا بُدَّ لمن سواهم):

أي سائر الناس لا بُدَّ أن تكون عليهم حجة، فإن كان الأنبياء موجودين فهم الحجَّة، وإلَّا فالحجَّة وصي من أوصيائهم.

فقوله: (لا بُدَّ لمن سواهم) أي غير الأنبياء والرُّسل يحتاجون إلى الحجَّة، أمَّا الأنبياء والرُّسل فلا يحتاجون إلى حجة لأنَّهم أنفسهم الحجَّة.

فحاصل الجملة: أنَّ الأنبياء والرُّسل تنزل عليهم الملائكة بلا شكَّ وجميع المسلمين متفقون على ذلك، أمَّا سائر الناس فلا بُدَّ لهم من حجة تنزل عليهم الملائكة وهو عبد أحبَّه الله، فإن كان في الأرض نبيُّ فهو الذي تنزل عليه، وإن لم يكن في الأرض نبيُّ فتنزل على من يحبه الله من الأوصياء.

والضمير العائد على الموصول في قوله: (لمن سواهم) تمَّ تبديله بالاسم الظاهر في قوله: (أن تكون على أهل الأرض) أي «ولا بُدَّ لمن سواهم أن تكون عليهم حجة»، وفي الجملة احتمالات أخرى.

[٩] (ينزل ذلك):

أي ذلك الأمر في قوله: ﴿مِن كُلِّ أُمَّةٍ﴾.

فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ عَلَى آدَمَ، وَأَيْمُ اللّٰهِ مَا مَاتَ آدَمُ إِلَّا وَلَهُ وَصِيٌّ، وَكُلُّ مَنْ بَعَدَ  
 آدَمَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَدْ أَتَاهُ الْأَمْرُ فِيهَا، وَوُضِعَ لِرُؤُوسِهِ مِنْ بَعْدِهِ<sup>[١٠]</sup>، وَأَيْمُ اللّٰهِ إِنْ  
 كَانَ النَّبِيُّ لِيُؤْمَرَ<sup>[١١]</sup> فِيمَا يَأْتِيهِ مِنَ الْأَمْرِ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ مِنْ آدَمَ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ  
 أَنْ أَوْصِيَ إِلَى فُلَانٍ، وَلَقَدْ قَالَ اللّٰهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١٢]</sup> فِي كِتَابِهِ لِرُؤُوسِ الْأَمْرِ مِنْ  
 بَعْدِ مُحَمَّدٍ ﷺ خَاصَّةً: ﴿وَعَدَ اللّٰهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي  
 الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾<sup>[١٣]</sup>

[١٠] (ووضع لوصيه من بعده):

(وُضِعَ) بالمجهول، أي وُضِعَ - في ليلة القدر - الأمر لوصيه من بعده.

إمّا بمعنى تقدير كونه وصياً، أو بمعنى تقدير نزول الأمر عليه - ولا يخفى تلازم الأمرين - .  
 وفي العبارة احتمالات أخرى.

[١١] (إن كان النبي ليؤمر):

«إن» مخففة من المثقلة، واللام في (ليؤمر) فارقة، لتدلُّ على أن (إن) مخففة، لا نافية.

[١٢] (ولقد قال الله عزَّ وجلَّ):

وجه الاستدلال بهذه الآية الكريمة أن الله تعالى قد قضى أن يجعلهم خلفاء الرُّسُولِ ﷺ، في العلم والدين والعبادة، فلا بُدَّ من نزول الأمر عليهم في ليلة القدر، ليعلموا ما علمه الرُّسُولُ ﷺ، وليحكموا بما حكم، وليعبدوا الله كما عبده الرُّسُولُ ﷺ، كما جعلهم الله تعالى خلفاء الرُّسُولِ ﷺ في سلطانه.

[١٣] (فأولئك هم الفاسقون):

الآية: ﴿وَعَدَ اللّٰهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ

خَوْفِهِمْ أَمَّا يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١﴾ .

فسر الإمام عليه السلام الآية بالمصداق، وهذا لا ينافي عموم الآية فقوله: ﴿لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ﴾ كما يشمل الاستخلاف في السلطنة، كذلك من مصاديقه الاستخلاف في العلم، والاستخلاف في الدين، والاستخلاف في العبادة، فهم ورثوا كل شيء عن رسول الله صلى الله عليه وآله إلا أنهم ليسوا بأنبياء. وقوله: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ أبرز مصاديقه الأئمة عليهم السلام، وكمال ظهور هذا الاستخلاف إنما هو عند ظهور الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف، فلذا وردت تفسيرها تارة بالمهدي عليه السلام، وتارة بالأئمة عليهم السلام، وتارة بأصحاب القائم عليه السلام، وتارة بالمؤمنين الذين يرجعون إلى الدنيا بعد ظهوره عليه السلام <sup>(٢)</sup>، ولا تنافي بين الروايات لأنها ذكرت مختلف المصاديق.

وقوله: ﴿وَلَيَمَكِّنَنَّ لَكُمْ مِنْهُمْ﴾ أيضاً التمكين في العلم من مصاديق التمكين في الأرض، كما أن من مصاديقه السلطة على العالم بأن يسيطر الدين في كل الأرض بلا مزاحم ولا خوف.

ثم إن بعض العامة زعم أن الآية نزلت في الصحابة الذين فتحوا البلدان بعد رسول الله صلى الله عليه وآله.

فيقال لهم: إن قوله تعالى: ﴿لَيْسَتْ خِلْفَتُهُمْ﴾ إن كان المراد كل الأرض فإن هذا لم يحدث في عصرهم ولا لحد الآن، بل غالب الأرض هي بيد الكفار.

وإن كان المراد بعض الأرض، فنزولها في فتوح رسول الله صلى الله عليه وآله وخاصة فتح مكة أولى، إذ لا يُعادل فتح أي بلد فتح مكة، حيث سماه الله الفتح المبين ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ <sup>(٣)</sup>، وهي بيت الله وطهرها الرسول صلى الله عليه وآله من

(١) سورة النور: الآية ٥٥.

(٢) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ٧، ص ١١٢ فما بعد.

(٣) سورة الفتح: الآية ١.

[الثور: ٥٥]، يَقُولُ: أَسْتَخْلِفُكُمْ لِعِلْمِي وَدِينِي وَعِبَادَتِي <sup>[١٤]</sup> بَعْدَ نَبِيِّكُمْ، كَمَا اسْتَخْلَفَ وَصَاةَ آدَمَ مِنْ بَعْدِهِ حَتَّى يَبْعَثَ النَّبِيَّ الَّذِي يَلِيهِ، ﴿يَعْبُدُونِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا﴾ يَقُولُ: يَعْْبُدُونَنِي بِإِيمَانٍ لَا نَبِيَّ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ <sup>[١٥]</sup>، فَمَنْ

الأصنام، فهذا الفتح أهم وأعظم من فتح بلاد الروم وفارس ومصر وغيرها.

على أن بعض العامة فسرها بفتح مكّة - على ما رواه الطبري في تفسيره <sup>(١)</sup> -، فترك هذا القول واختيار أن المراد بها فتح تلك البلدان لتكون فضيلة للصحابة، ومن غير دليل من سنة، ليس إلا بسبب التعصّب، وقانا الله منه.

[١٤] (لعلمي وديني وعبادتي):

«الدين» إمّا من عطف الخاص على العام، إذ الدين هو جزء من علومه ﷺ، أو المراد «بالدين» تطبيقه العملي، أو الدفاع عنه. و«العبادة» أي تطبيقها عملاً، أو تعليم الناس طريقتها، أو ذود البدع عنها.

[١٥] (بإيمان لا نبي بعد محمد ﷺ):

«إيمان» مضاف، وجملة (لا نبي بعد محمد) مضاف إليه، ولعلّه بتقدير (أن) أي: بإيمان أن لا نبي... إلخ. والمراد أن الإنسان يجب أن يعبد الله تعالى كما أراد سبحانه لا كما يريده الإنسان.

فمن آمن بنبي بعد محمد ﷺ فقد أشرك بالله لأنه جعل أمر تعيين النبي إلى غير الله.

ومن يصلّي إلى غير القبلة صلاته باطلة حتّى وإن اجتهد فيها وخشع وبكى، لأنّها عبادة لا يريدها الله تعالى.

قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ [١٦] ﴿فَأُولَئِكَ هُمُ الْفٰسِقُونَ﴾، فَقَدْ مَكَّنَ وُلَاةَ الْأَمْرِ بَعْدَ

وبهذا يُجاب عن إشكالٍ حاصله: أن بعض الكفّار يجتهدون في عبادتهم ويخدمون البشرية فهل يعقل أن لا يدخلوا الجنة، ويدخلها المسلمون وبعضهم عبادتهم مقتصرة على الواجبات فقط ووجوده لا نفع فيه؟ فيقال: إنّه لا أحد له حقّ على الله بالثواب والجنة، بل الثواب تفضّل منه تعالى، فإنّ العباد لو اجتهدوا في عبادته لم يتمكّنوا من أداء حقّ نعمة من نِعَمه، وعبادتهم شكر له على إنعامه، فلا يستحقّون على هذه العبادة شيئاً آخر، والوعد بالجنة إنّما هو تفضّل آخر منه تعالى.

نظير من يتصدّق على فقير ثم يقول له: إن شكرتني ضاعفت صدقتي لك، فأصل الإعطاء تفضّل، ومجازاة شكره بإعطاء آخر تفضّل آخر.

والله تعالى إنّما وعد الثواب بشروط، فمن لم يوفّ تلك الشروط لا يستحقّ شيئاً وإن فعل ما فعل، بل يستحقّ العقاب مثل أن تستأجر شخصاً لشقّ طريق إلى قرية فقام بتبليط طريق إلى مدينة أخرى، فهو لا يستحقّ عليك شيئاً لأنك وعدته بالمكافأة ضمن عقد خاص وهو لم يفّ بذلك العقد.

نعم يُستفاد من بعض الروايات تخفيف العذاب على المحسنين من الكفّار، وهذا تفضّل من الله عليهم أيضاً.

وهنا قوله: (بإيمان لا نبي بعد محمّد) يصبّ في هذا الاتجاه، أي هؤلاء يعترفون بالأوصياء ولكن ضمن ما يريد الله تعالى فلا يزعمون نبوتهم، ولا ينزلوهم عن مقاماتهم التي ربّها الله سبحانه لهم، فلا غلّ ولا تقصير.

[١٦] (فمن قال غير ذلك):

في المرأة: والسّر في هذا التفسير: أنّ العامّة لا يعتقدون مرتبة متوسطة بين مرتبة النبوة ومرتبة آحاد أهل الإيمان من الرعية، في العلم اللدني بالأحكام، ولهذا ينكرون إمامة أئمّتنا، زعماء منهم أنّهم كسائر آحاد الناس، فإذا سمعوا منهم من غرائب العلم أمراً، زعموا أنّهم عليه السلام يدعون

مُحَمَّدٍ<sup>[١٧]</sup> بِالْعِلْمِ، وَنَحْنُ هُمْ، فَاسْأَلُونَا فَإِنْ صَدَقْنَاكُمْ فَأَقْرُوا، وَمَا أَنْتُمْ بِفَاعِلِينَ! أَمَّا عِلْمُنَا فَظَاهِرٌ، وَأَمَّا إِيَّانُ أَجَلِنَا<sup>[١٨]</sup> - الَّذِي يَظْهَرُ فِيهِ الدِّينُ مِنَّا<sup>[١٩]</sup> حَتَّى لَا يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ اخْتِلَافٌ - فَإِنَّ لَهُ أَجْلاً مِنْ مَمَرِ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ<sup>[٢٠]</sup>، .....

الثبوة لأنفسهم، ولهذا قال هشام بن عبد الملك مشيراً إلى الإمام الباقر عليه السلام: هذا نبي أهل الكوفة<sup>(١)</sup>.

[١٧] (فقد مكن ولاية الأمر بعد محمد):

أي مكنهم في أمرين:

الأول: العلم وهذا أمر ظاهر للكل، يُقرّ به المخالف أيضاً إلا المعاندين.

الثاني: السلطة، وهذا أمر وقته الله وأجله حتى حين.

[١٨] (وأما إيان أجلنا):

إشارة إلى الأمر الثاني، وهو بسط سلطتهم الظاهرية على الأرض.

[١٩] (الذي يظهر فيه الدين منا):

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ﴾<sup>(٢)</sup> بمعنى غلبة الإسلام على سائر الأديان، أو المراد ظهور علمهم بلا تقية.

[٢٠] (من ممر الليالي والأيام):

الأجل هو نهاية الوقت، فإن مرور الليالي والأيام توجب الوصول إلى نهاية وقت الغيبة وظهور أمر أهل البيت عليهم السلام، وفي الحديث: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطوله الله حتى يبعث رجلاً من أهل بيتي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً بعد أن ملئت ظلماً وجوراً»<sup>(٣)</sup>.

(١) المرأة: ج٣، ص٩٣.

(٢) سورة التوبة: الآية ٢٢.

(٣) عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج١، ص٢٩٧.

إِذَا أَنَّى ظَهَرَ وَكَانَ الْأَمْرُ وَاحِدًا<sup>[٢١]</sup>. وَأَيْمُ اللَّهِ لَقَدْ قُضِيَ الْأَمْرُ أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ اخْتِلَافٌ<sup>[٢٢]</sup>، وَلِذَلِكَ جَعَلَهُمْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ<sup>[٢٣]</sup> لِيَشْهَدَ

[٢١] (وكان الأمر واحداً):

أي تنقضى سائر الأديان ويكون الدين كله لله تعالى في كل الكرة الأرضية، فيتحقق وعد الله تعالى حيث قال: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظَاهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ. وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

[٢٢] (أن لا يكون بين المؤمنين اختلاف):

لعل المراد بـ«المؤمنين»: الأئمة عليهم السلام حيث إن الاستشهاد بهذه الآية وصدرها ﴿وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾.

[٢٣] (ولذلك جعلهم شهداء على الناس):

أي حيث لا اختلاف في علمهم ويتطابق بعضها مع البعض الآخر لذلك جعلهم شهداء على الناس بحيث لا يمكن ردّ شهادتهم.

كما قال تعالى: ﴿يَتْلُوهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَرْكَعُوا وَاسْجُدُوا وَاعْبُدُوا رَبَّكُمْ وَافْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٧٧﴾ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ هُوَ اجْتَبَاكُمْ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ مَلَّةً أَيْكُمُ الْبُرْهَانُ هُوَ سَمْنُكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾<sup>(٢)</sup>.

استفاضت الروايات أن المقصود بهاتين الآيتين: الأئمة عليهم السلام وقد مرّ بعضها في (باب أن الأئمة شهداء الله عزّ وجلّ على خلقه) فراجع<sup>(٣)</sup>.

وفي الحديث: (فإن ظننت أن الله عنى بهذه الآية جميع أهل القبلة من الموحدّين، أفترى أن من لا تجوز شهادته في الدنيا على صاع تمر، يطلب الله شهادته يوم القيامة ويقبلها بحضرة جميع الأمم الماضية؟)<sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الصف: الآية ٩.

(٢) سورة الحج: الآيتان ٧٧ - ٧٨.

(٣) وراجع أيضاً تفسير البرهان: ج ٦، ص ٥٩٤ فما بعد، وكذا: ج ٢، ص ١٢ - ١٥.

(٤) البرهان: ج ٢، ص ١٥ عن تفسير العياشي في تفسير سورة البقرة: الآية ١٤٣.



وقد ورد في بعض الروايات أَنَّ بعض الشيعة أيضاً يشهدون - كما سيأتي في هذه الرواية أيضاً - .

والجمع بين هذه الروايات هو أَنَّ الشهادة الكاملة من كلِّ الجهات هي للأئمة عليهم السلام، فالرسول صلى الله عليه وآله يشهد عليهم، وهم عليهم السلام يشهدون على كلِّ الناس .

ولأتباعهم المخلصين أيضاً نوع شهادة على الناس، ولكنها في طول شهادة الأئمة عليهم السلام، مثلاً يشهد الأئمة على بعض الناس بفعل - وقد رآه بعض الشيعة - فيشهد هؤلاء أيضاً تصديقاً لشهادة الأئمة عليهم السلام، كما يشهد الإمام علي عليه السلام على معاصريه ويشهد معه أمثال سلمان وعمَّار، وهكذا في كلِّ زمان يشهد إمام ذلك الزَّمان على كلِّ معاصريه، ويُصدقه الشيعة الذين كانوا في ذلك الزَّمان .

وقد ذكرنا بعض المطالب في كتاب التفكُّر في القرآن فراجع .

ثمَّ فسَّر الإمام عليه السلام - في هذا الحديث - بعض مقاطع هذه الآية :

١ - قوله: ﴿لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾، فحيث لا اختلاف بينهم إذ كلِّ كلامهم مطابق للواقع، لذا جعلهم الله شهداء على الخلق، فالرسول صلى الله عليه وآله يشهد عليهم بأنَّهم قد أدوا ما أمروا به، وهم يشهدون على شيعتهم، والشيعة يشهدون على سائر النَّاس .

٢ - قوله تعالى: ﴿هُوَ أَعْبَدُكُمْ﴾ أي اختاركم، وحيث إنَّه اختارهم، فلهم فضلهم، فالمؤمن الذي يؤمن بالأئمة عليهم السلام وينزل الأمر عليهم في ليلة القدر هو أفضل من سائر النَّاس لأنَّ الله اختاره .

٣ - قوله: ﴿وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ﴾ فهؤلاء المؤمنون يجاهدون العدو ويجاهدون النَّفس، وبجهادهم هذا يدفع الله عن سائر النَّاس البلاء الدنيوي، كما أنَّ الجيش المدافع عن أهل البلد يدفع العدو حتَّى عن المتخاذلين الذين فروا من الجيش أو لم يشاركوا فيه، كذلك الله يدفع بالمؤمنين العذاب الدنيوي عن سائر النَّاس .

٤ - قوله تعالى: ﴿حَقَّ جِهَادِهِ﴾، وحقَّ الجهاد هو الجهاد العسكري مع

مُحَمَّدٌ ﷺ عَلَيْنَا [٢٤]، وَلِنَشْهَدَ عَلَى شِيعَتِنَا، وَلِنَشْهَدَ شِيعَتَنَا عَلَى النَّاسِ [٢٥]،  
أَبَى اللَّهُ [٢٦] عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكُونَ فِي حُكْمِهِ اخْتِلَافٌ، أَوْ بَيْنَ أَهْلِ عِلْمِهِ  
تَنَاقُضٌ. ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ [٢٧]: فَضْلُ إِيْمَانِ الْمُؤْمِنِ بِجُمْلَةٍ ﴿إِنَّا  
أَنْزَلْنَاهُ﴾ وَتَفْسِيرِهَا [٢٨] عَلَى مَنْ لَيْسَ مِثْلُهُ فِي الْإِيْمَانِ بِهَا، كَفَضْلِ الْإِنْسَانِ

الإمام المفترض الطاعة، ويكون حقَّ الجهاد في زمان أئمة الجور هو  
العبادة الشاقة - من الحجِّ والعمرة -، وجهاد النَّفس بحسن الجوار.

[٢٤] (ليشهد محمد ﷺ علينا):

هذا المقطع الأوَّل من تفسير الإمام ﷺ للآية.

[٢٥] (ولتشهد شيعتنا على النَّاس):

ذكرنا أنَّ شهادتهم في طول شهادة الأئمة ﷺ وفي بعض الأمور،  
والمراد من (الشيعَة) الأتباع المخلصين، الذين أطاعوا الله في كلِّ شيء  
بالرُّكوع والسُّجود وفعل الخير والجهاد - كما في صدر الآية -.

[٢٦] (أبى الله):

هذا تعليل لشهادتهم، أي إنَّما جعلهم شهداء لعدم اختلاف علمهم  
ولا تناقضهم.

[٢٧] (ثمَّ قال أبو جعفر ﷺ):

هذا المقطع الثاني من تفسير الإمام ﷺ للآية، وهو تفسير قوله تعالى:  
﴿هُوَ أَجْتَبَكُمْ﴾.

[٢٨] (بجملة ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ﴾ وتفسيرها):

أي بمعرفته بمعناها وأنَّها تدلُّ على إمامة الأوصياء وأنَّ الأمر ينزل إليهم  
في ليلة القدر.

فهؤلاء كلُّفوا بالحمل فحملوا، عكس من كلَّف بالحمل ولكنَّه لم يحمل  
نظير قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ حُمِّلُوا التَّوْبَةَ ثُمَّ لَمْ يُحْمِلُوهَا كَمَثَلِ الْحِمَارِ

عَلَى الْبَهَائِمِ. وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْفَعُ بِالْمُؤْمِنِينَ بِهَا<sup>[٢٩]</sup> عَنِ الْجَاحِدِينَ لَهَا فِي الدُّنْيَا<sup>[٣٠]</sup> - لِكَمَالِ عَذَابِ الْآخِرَةِ<sup>[٣١]</sup> .....

يَحْمِلُ أَثْقَارًا<sup>(١)</sup>.

ففضل من كُلف بالحمل ثم حمل، على من كلف ثم لم يحمل، كفضل الإنسان على البهائم.

[٢٩] (وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَدْفَعُ بِالْمُؤْمِنِينَ بِهَا):

هذا المقطع الثالث من تفسير الإمام للآية، في قوله: ﴿وَجَاهِدُوا﴾.

[٣٠] (فِي الدُّنْيَا):

أي دفع العذاب عن الجاحدين إنما هو في الدنيا فقط، لا في الآخرة، فَإِنَّ اللَّهَ لَفَضْلُهُ وَكَرَمُهُ يُؤَخِّرُ الْعَذَابَ.

إِمَّا كِرَامَةً لِأَوْلِيَائِهِ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَتْ أَلَلَّةٌ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَتْ أَلَلَّةٌ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

أو رحمة منه كما قال: ﴿وَرَبُّكَ الْغَفُورُ ذُو الرَّحْمَةِ لَوْ يُؤَاخِذُهُمْ بِمَا كَسَبُوا لَعَجَلَهُمْ الْعَذَابَ بَلْ لَهُمْ مَوْعِدٌ لَنْ يَجِدُوا مِنْ دُونِهِ مَوْيلًا﴾<sup>(٣)</sup>.

أو لإتمام الحجّة كما قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّا أَهْلَكْنَاهُمْ بِعَذَابٍ مِنْ قَبْلِهِ لَقَالُوا رَبَّنَا لَوْلَا أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ آيَاتِكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَذِلَّ وَنَخْزَى﴾<sup>(٤)</sup>.

أو ليعطيهم الفرصة للتوبة، قال تعالى: ﴿يَدْعُوكُمْ لِيَغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُؤَخِّرَكُمْ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾<sup>(٥)</sup>.

[٣١] (لِكَمَالِ عَذَابِ الْآخِرَةِ):

أي لتكميل العذاب عليهم في الآخرة، قال تعالى: ﴿وَإِنَّمَا تَمَلُّ لَهُمْ لِيَزِدُوا

(١) سورة الجمعة: الآية ٥.

(٢) سورة الانفال: الآية ٢٣.

(٣) سورة الكهف: الآية ٥٨.

(٤) سورة طه: الآية ١٣٤.

(٥) سورة إبراهيم: الآية ١٠.

لِمَنْ عَلِمَ أَنَّهُ لَا يَتُوبُ [٣٢] مِنْهُمْ - مَا يَدْفَعُ بِالْمُجَاهِدِينَ عَنِ الْقَاعِدِينَ [٣٣] ،  
وَلَا أَعْلَمُ [٣٤] أَنَّ فِي هَذَا الزَّمَانِ [٣٥] جِهَادًا إِلَّا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ وَالْحِوَارَ .

إِسْمًا وَكَمْ عَذَابٌ مُهِينٌ ﴿١﴾ ، لَأَنَّ الْعَذَابَ فِي الْآخِرَةِ أَشَدَّ عَلَى مَنْ لَمْ  
يَعُدَّ بِفِي الدُّنْيَا .

وَفِي الْأَحَادِيثِ أَنَّ مَنْ أُجْرِيَ عَلَيْهِ الْحَدُّ فِي الدُّنْيَا لِدُنْبٍ اقْتَرَفَهُ ، لَا يَعُدُّبُ  
عَلَى ذَلِكَ الدُّنْبِ فِي الْآخِرَةِ «فَإِنَّ اللَّهَ أَكْرَمُ مِنْ أَنْ يَجْمَعَ عِقُوبَتَيْنِ عَلَى  
ذَنْبٍ وَاحِدٍ» - كَمَا فِي الْحَدِيثِ - (٢) ، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ  
غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ﴾ (٣) .

[٣٢] (لمن علم أنه لا يتوب):

أَمَا مِنْ عِلْمٍ بِأَنَّهُ يَتُوبُ لَوْ أَخَّرَ الْعَذَابَ عَنْهُ ، فَإِنَّ التَّأخِيرَ إِنَّمَا هُوَ لِلطَّفِ  
بِهِ ، كَدَفْعِ الْعَذَابِ عَنْ قَوْمِ يُونُسَ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ  
فَنَفَعَهَا إِيْمَانُهَا إِلَّا قَوْمَ يُونُسَ لَمَّا ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ عَذَابَ الْخَرْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا  
وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ (٤) .

[٣٣] (ما يدفع بالمجاهدين عن القاعدين):

أَيُّ كَمَا يَدْفَعُ بِالْمُجَاهِدِينَ عَنِ الْقَاعِدِينَ ، لَأَنَّ الْقَاعِدَ يَسْتَفِيدُ مِنْ فَوَائِدِ  
الْجِهَادِ مِنَ الْأَمْنِ وَعَدَمِ تَسَلُّطِ الْعَدُوِّ . . . وَغَيْرَ ذَلِكَ .

[٣٤] (ولا أعلم):

هَذَا الْمَقْطَعُ الرَّابِعُ مِنْ تَفْسِيرِ الْإِمَامِ ﷺ لِلآيَةِ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿حَقَّ  
جِهَادِي﴾ .

[٣٥] (في هذا الزمان):

حَيْثُ السُّلْطَةُ لِحُكَّامِ الْجَوْرِ ، وَلَا جِهَادٍ عَسْكَرِيٍّ تَحْتَ رَايَتِهِمْ ، بَلْ يَنْحَصِرُ

(١) سورة آل عمران: الآية ١٧٨ .

(٢) راجع تهذيب الأحكام: ج ١٠ ، ص ٦ .

(٣) سورة إبراهيم: الآية ٤٢ .

(٤) سورة يونس: الآية ٩٨ .

٨ - قَالَ: وَقَالَ رَجُلٌ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ لَا تَغْضَبْ عَلَيَّ. قَالَ: لِمَاذَا؟ قَالَ: لِمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْهُ. قَالَ: قُلْ. قَالَ: وَلَا تَغْضَبْ؟ قَالَ: وَلَا أَغْضَبُ. قَالَ: أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَتَنْزِيلِ

الجهاد في هذه الأزمنة بالجهاد الأكبر وهو:  
 أ - العبادات الشاقة وهي الحج والعمرة، لأنَّ فيها مشقة جسمانية، وأيضاً فيها إنفاق للأموال، عكس سائر العبادات.  
 ب - جهاد النفس وذلك بحسن الجوار، وتحمُّل أذى المخالفين الجاحدين للحقِّ تقيّة أو مداراة.

### الحديث الثامن:

الحديث - إجمالاً - يبيِّن ثلاث فوائد لنزول الملائكة والرُّوح في ليلة القدر على النبي صلى الله عليه وآله وعلى الأوصياء عليهم السلام من بعده.

١ - تفسير ما علموه، فقد علّمهم الله تعالى علم ما كان وما يكون بشكل إجمالي، ثم يأتيهم التفصيل في ليلة القدر.  
 ٢ - إنَّهم يعلمون بتكاليهفهم وبما يتعلّق بالناس، لكن تنفيذه يكون بإمضائهم في ليلة القدر، كمن يعلم بالقرار لكن يوضع القرار أمامه في ورقة ليوقع عليها.

٣ - ما فيه البدء يتمّ إبلاغهم به في ليلة القدر.

وأما خلاصة الحديث حسب تسلسل سؤال السائل وجواب الإمام عليه السلام:

أولاً: في المعراج علّم الله رسوله علم ما كان وما يكون.

ثانياً: وكثير من هذا العلم كان بطريقة عامة، فكان يأتيه تفاصيلها في ليلة القدر.

ثالثاً: أنّ هذا التفصيل إنّما هو في كيفية تطبيق ما علموه سابقاً.

رابعاً: ولم يرحل رسول الله صلى الله عليه وآله إلّا وقد أتته كلّ التفاصيل.

خامساً: إنَّه قد يمحو الله بعض التقديرات السابقة، فيتمّ إخبارهم عليهم السلام بالبدء في ليلة القدر، وقد أمروا بكتمان هذه العلوم عن النَّاس.

الْمَلَائِكَةَ<sup>[١]</sup> وَالرُّوحَ فِيهَا إِلَى الْأَوْصِيَاءِ، يَأْتُونَهُمْ بِأَمْرِ لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ عَلِمَهُ أَوْ يَأْتُونَهُمْ بِأَمْرِ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَعْلَمُهُ؟ وَقَدْ عَلِمْتُ<sup>[٢]</sup> أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَلَيْسَ مِنْ عِلْمِهِ شَيْءٌ إِلَّا وَعَلَيَّ ﷺ لَهُ وَاعٍ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ<sup>[٣]</sup>: مَا لِي وَلَكَ أَيُّهَا الرَّجُلُ وَمَنْ أَدْخَلَكَ عَلَيَّ؟ قَالَ: أَدْخَلَنِي

سادساً: لا يكون علم الوصي أكثر من علم النبي، والأوصياء في العلم سواء، إذ يُخبر السابق اللاحق كلّ ما عنده من العلم.  
سابعاً: أنّ بعض ما علموه يحتاج إلى إمضاء في ليلة القدر لتمام تنفيذه.  
ثامناً: أنّ من لا يمكنه فهم البداء عليه أن لا يتعرّض لسؤاله.  
تاسعاً: يمكن معرفة ليلة القدر بطريقة علّمها الإمام للراوي.  
[١] (وتنزل الملائكة):

«تنزل» مصدر معطوف على (ليلة) أي رأيت قولك في تنزل الملائكة... إلخ. وحاصل شبهته - كما في الوافي -<sup>(١)</sup>:  
أنّ الجملة إن كانت مشتملة على كلّ ما اشتمل عليه التفسير، فما الذي يأتيهم في ليلة القدر من العلم؟ وإن لم تكن مشتملة على الجميع وكان يبقى من العلم ما لم يأتيهم بعد وإنما يأتيهم في ليالي القدر، فيلزم أن لا يعلم الرسول ﷺ ذلك الباقي!!

[٢] (وقد علمت):

أي لو كان الرسول ﷺ يعلمه، فيلزم معرفة الإمام علي ﷺ به، لأنّ الرسول علّم الإمام عليّ كلّ علومه قبل وفاته، وقد قال تعالى: ﴿وَقِيمَا أُذُنٌ وَعِيَةٌ﴾<sup>(٢)</sup> وسيأتي أن هذه الأذن إنما هي أذن الإمام علي ﷺ.  
[٣] (قال أبو جعفر ﷺ):

هذا الكلام ليس على وجه الغضب، بل لبيان صعوبة فهم السائل

(١) الوافي: ج ٢، ص ٥٨.

(٢) سورة الحاقة، الآية ١٢.

عَلَيْكَ الْقَضَاءُ لِطَلَبِ الدِّينِ<sup>[٤]</sup>. قَالَ: فَافْهَمَ مَا أَقُولُ لَكَ. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ<sup>[٥]</sup> لَمَّا أُسْرِيَ بِهِ لَمْ يَهْبِطْ حَتَّى أَعْلَمَهُ اللَّهُ - جَلَّ ذِكْرُهُ - عِلْمَ مَا قَدْ كَانَ وَمَا سَيَكُونُ، وَكَانَ كَثِيرٌ مِنْ عِلْمِهِ ذَلِكَ جُمْلًا<sup>[٦]</sup> يَأْتِي تَفْسِيرُهَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَكَذَلِكَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ عِلِمَ جُمْلَ الْعِلْمِ وَيَأْتِي تَفْسِيرُهُ فِي لَيْلَى الْقَدْرِ، كَمَا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ السَّائِلُ<sup>[٧]</sup>: أَوْ مَا

للجواب، لدقة المطلب واحتوائه على جملة من الأسرار.

[٤] (القضاء لطلب الدين):

أي حكم الله تعالى بالرجوع إليكم في أمور الدين، كما قال سبحانه: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

أولاً:

[٥] (إن رسول الله ﷺ):

هذا الأمر الأول.

ثانياً:

[٦] (كثير من علمه ذلك جملاً):

إشارة إلى الأمر الثاني و«الجمل» أي من غير تفصيل، إمّا بمعنى كون العلم كلياً وكون تطبيق الجزئيات عليهم، كما قال: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾<sup>(٢)</sup>، أو بمعنى عدم بيان ما هو المحتوم وما فيه البداء.

ثالثاً:

[٧] (قال السائل):

إشارة إلى الأمر الثالث.

(١) سورة النحل: الآية ٢٤.

(٢) سورة النساء: الآية ٨٣.

كَانَ فِي الْجُمْلَةِ تَفْسِيرٌ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنَّهُ إِنَّمَا يَأْتِي بِالْأَمْرِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى فِي لَيْلِي الْقَدْرِ إِلَى النَّبِيِّ وَإِلَى الْأَوْصِيَاءِ: أَفْعَلُ كَذَا وَكَذَا، لِأَمْرٍ قَدْ كَانُوا عِلْمُوهُ، أَمَرُوا كَيْفَ يَعْمَلُونَ فِيهِ<sup>[٨]</sup>. قُلْتُ: فَسَّرَ لِي هَذَا؟ قَالَ: لَمْ يَمُتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَافِظًا لِجُمْلَةِ الْعِلْمِ وَتَفْسِيرِهِ. قُلْتُ: فَالَّذِي كَانَ يَأْتِيهِ

[٨] (أمروا كيف يعملون فيه):

إمّا بمعنى كيفية التطبيق، أو بمعنى أنّ علمهم بالتكاليف إنّما هو في مرحلة الاقتضاء أو الإنشاء، وفي ليلة القدر يتنجز الحكم. لأنّ الحكم الشرعي له أربع مراحل. مرحلة الاقتضاء: أي كونه واجداً للمصلحة ليؤمر به أو للمفسدة لينهى عنه.

ومرحلة الإنشاء: أي إصدار الحكم قبل حلول وقته أو قبل تحقّق شروطه.

ومرحلة الفعلية: وهي حلول وقت الحكم مع تحقّق شرائطه.

ومرحلة التنجز: وهي وصول الحكم إلى المكلف بحيث يُثاب أو يُعاقب على الفعل أو الترك، - والتفصيل في أصول الفقه -.

#### رابعاً:

[٩] (لم يموت رسول الله ﷺ):

إشارة إلى الأمر الرابع، فقد أعلم الله رسوله في المعراج الجمل، وفي كلّ ليلة قدر جاءه التفصيل، فلم يموت إلاّ وكلّ التفاصيل نزلت عليه.

وكأنّ السائل لم يلتفت إلى الجواب فلذا كرّر سؤاله بقوله: «فالذي يأتيه في ليلي القدر»، وقد غفل السائل أنّ الذي يأتيه فيها هو التفصيل تدريجاً، وفي كلّ ليلة قدر بعض التفصيل، حتى كمل كلّ التفاصيل في آخر ليلة قدر قبل وفاته، ولذا أجابه الإمام بطريقة أخرى حيث قال: «الأمر واليسر... إلخ».



فِي لَيَالِي الْقَدْرِ عَلِمَ مَا هُوَ؟ قَالَ: الْأَمْرُ وَالْيُسْرُ فِيمَا كَانَ قَدْ عَلِمَ<sup>[١٠]</sup>. قَالَ السَّائِلُ: فَمَا يَخْدُثُ لَهُمْ فِي لَيَالِي الْقَدْرِ عَلِمَ سِوَى مَا عَلِمُوا<sup>[١١]</sup>؟ قَالَ: هَذَا مِمَّا أَمَرُوا بِكِتْمَانِهِ<sup>[١٢]</sup>.....

[١٠] (الأمر واليسر فيما كان قد علم):

في المرأة: لعل المراد أنه كان يعلم العلوم على الوجه الكلي الذي يمكنه استنباط الجزئيات منه، وإنما يأتيه تفصيل أفراد تلك الكليات لمزيد التوضيح ولتسهيل الأمر عليه في استعمال الجزئيات<sup>(١)</sup> قال تعالى: ﴿وَيُنِيرُكَ لِلْيُسْرَى﴾<sup>(٢)</sup>، وقال: ﴿فَإِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ بِسَائِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، والقرآن نزل في ليلة القدر فتفسيره كان فيها.

#### خامساً:

[١١] (علم سوى ما علموا):

لعله سؤال عن البداء بأن يمحو الله بعض التقديرات ويبدلها بغيرها فيخبرهم بها في ليلة القدر، فأجابه الإمام عليه السلام بأن علم ما فيه البداء مختص بالله تعالى.

[١٢] (هذا ما أمروا بكتمانه):

لعل المعنى: أنهم أمروا أن يكتموا الأمور التي فيها البداء، كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: «لولا آية في كتاب الله لأخبرتكم بما يكون إلى يوم القيامة قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>(٤)</sup>»<sup>(٥)</sup>.

(١) المرأة: ج٣، ص٩٧.

(٢) سورة الاعلى: الآية ٨.

(٣) سورة الدخان: الآية ٥٨.

(٤) سورة الرعد، الآية ٢٩.

(٥) قرب الاسناد: ص٣٥٤، الحديث ١٢٦٦.

وَلَا يَعْلَمُ تَفْسِيرَ مَا سَأَلَتْ عَنْهُ إِلَّا اللَّهُ<sup>[١٣]</sup> عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ السَّائِلُ: فَهَلْ يَعْلَمُ الْأَوْصِيَاءُ مَا لَا يَعْلَمُ الْأَنْبِيَاءُ؟ قَالَ: لَا وَكَيْفَ<sup>[١٤]</sup> يَعْلَمُ وَصِيِّي غَيْرَ عِلْمِ مَا أَوْصِيِّي إِلَيْهِ. قَالَ السَّائِلُ: فَهَلْ يَسَعُنَا أَنْ نَقُولَ: إِنَّ أَحَدًا مِنَ الْوَصَاةِ يَعْلَمُ مَا لَا يَعْلَمُ الْآخَرُ؟ قَالَ: لَا، لَمْ يُمْثِ نَبِيٌّ إِلَّا وَعِلْمُهُ فِي جَوْفِ وَصِيِّهِ، وَإِنَّمَا تَنَزَّلُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ<sup>[١٥]</sup> فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ بِالْحُكْمِ الَّذِي يَحْكُمُ بِهِ بَيْنَ الْعِبَادِ. قَالَ السَّائِلُ: وَمَا كَانُوا عِلْمُوا ذَلِكَ الْحُكْمَ؟ قَالَ: بَلَى قَدْ عَلِمُوهُ وَلَكِنَّهُمْ لَا

قيل: معناه أنهم مأمورون بكتمان خصوصيات ما ينزل عليهم في ليلة القدر.

[١٣] (ولا يعلم تفسير ما سألت عنه إلا الله):

لعلّ المعنى: أنّ علم ما فيه البداء مختصّ بالله تعالى، ولا يعلم أحد ما هو المحتوم وما ليس بمحتوم حتّى حلول ليلة القدر فينزل الأمر المحتوم عليهم.

وفي هذه العبارات احتمالات أخرى.

سادساً:

[١٤] (قال: لا وكيف):

أي إنّ علم الوصي إنّما هو عن طريق النبيّ أو الوصي الذي يسبقه، فكيف يعلم أكثر ممّا علّم؟

[١٥] (وإنما تنزل الملائكة والروح...):

كرّر الإمام عليه السلام الفائدة الأولى لنزول الملائكة والروح على الأوصياء في ليلة القدر تأكيداً وإيضاحاً للسائل لصعوبة فهمه هذه الأمور.

والمعنى: تفصيل ما علمه ينزل في ليلة القدر ليحكم به بين العباد، أو أنّ الأمر الإنشائي يتحوّل إلى أمر منجز ليتمّ الحكم به بين الناس.

يَسْتَطِيعُونَ<sup>[١٦]</sup> إِمْضَاءَ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمَرُوا فِي لَيْالِي الْقَدْرِ كَيْفَ يَصْنَعُونَ إِلَى  
السَّنَةِ الْمُقْبِلَةِ. قَالَ السَّائِلُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ لَا أَسْتَطِيعُ إِنْكَارَ هَذَا<sup>[١٧]</sup>؟ قَالَ أَبُو  
جَعْفَرٍ عليه السلام: مَنْ أَنْكَرَهُ فَلَيْسَ مِنَّا. قَالَ السَّائِلُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ<sup>[١٨]</sup> أَرَأَيْتَ

### سابعاً:

[١٦] (ولكنهم لا يستطيعون):

أي لا يمكنهم العمل بما علموه إلا بعد إذن الله تعالى أو بعد إخباره  
إياهم بأنَّ الحكم صار محتوماً، نظير قوله: ﴿لَا تُحْرِكْ يَدَيْهِ إِسْأَلَكَ لِيَتَّجَلَ بِهِ﴾  
إلى قوله: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاسْمِعْ قُرْآنَهُ﴾<sup>(١)</sup>.

ويمكن أن يكون المعنى: أن الله شاء بأن يدبروا الأمور بإذنه، فهم لا  
يقررون شيئاً إلا بعد إذن الله تعالى، فيعلمون بالتقديرات لكنهم لا  
ينفذونها إلا بعد إذنه في ليلة القدر.

والنبي صلى الله عليه وآله وأوصياؤه عليهم السلام أعزَّ عند الله من الملائكة وقد كلف بعضهم  
بالتدبير كما قال: ﴿فَالْمُدَبِّرَاتِ أَمْرًا﴾<sup>(٢)</sup>، فلا يستبعد أن تكون المدبِّرات  
بخدمة النبي وأوصيائه فينفذون ما يأمرونهم، ولا يأمرهم بشيء إلا بعد  
إذن الله تعالى.

[١٧] (لا أستطيع إنكار هذا):

في المرأة: استفهام، أي هل إنكار ذلك غير مجوز لي؟<sup>(٣)</sup> ويمكن أن  
يكون إقراراً منه.

### ثامناً:

[١٨] (قال السائل: يا أبا جعفر):

لعلَّه سؤال عن البداء، وحيث إنَّ البداء من الأمور العميقة التي لا يدركها

(١) سورة القيامة: الآيات ١٦ - ١٨.

(٢) سورة النازعات: الآية ٥.

(٣) المرأة: ج ٣، ص ٩٩.

النَّبِيِّ ﷺ هَلْ كَانَ يَأْتِيهِ فِي لَيْالِي الْقَدْرِ شَيْءٌ لَمْ يَكُنْ عَلِمَهُ؟ قَالَ: لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَسْأَلَ عَن هَذَا، أَمَّا عِلْمُ مَا كَانَ وَمَا سَيَكُونُ فَلَيْسَ يَمُوتُ نَبِيٌّ وَلَا وَصِيٌّ إِلَّا وَالْوَصِيُّ الَّذِي بَعْدَهُ يَعْلَمُهُ، أَمَّا هَذَا الْعِلْمُ الَّذِي تَسْأَلُ عَنْهُ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَبِي أَنْ يُطَّلِعَ الْأَوْصِيَاءَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ<sup>[١٩]</sup>. قَالَ السَّائِلُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ: كَيْفَ أَعْرِفُ<sup>[٢٠]</sup> أَنْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَكُونُ فِي كُلِّ سَنَةٍ؟ قَالَ: إِذَا أَتَى شَهْرُ رَمَضَانَ فَاقْرَأْ سُورَةَ الدُّخَانِ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ فَإِذَا أَتَتْ لَيْلَةَ ثَلَاثِ

الكثيرون، فلذلك أجابه الإمام ﷺ بأنه لا يحلّ له هذا السؤال، كما نهوا عن التفكّر في القضاء والقدر لمن لا يمكنه استيعاب هذه الحقيقة، وكما نهى الجميع عن التفكّر في ذات الله لاستحالة الإحاطة بكنهه. ثم بيّن الإمام ﷺ مقدار علم النبي والأوصياء، وأنهم يعلمون ما كان وما سيكون.

وأما تفاصيل ما فيه البداء فهو خاص بهم ﷺ.

[١٩] (يطلع الأوصياء عليه إلا أنفسهم):

«يطلع» من باب الأفعال، أي بعد أن يخبر الله الوصي بتفاصيل ما فيه البداء، لا يجوز له أن يخبر أحداً إلا وصياً مثله، أو معنى (أنفسهم) خواصهم، فلا يخبر الوصي به إلا الخواص الذين يتحمّلون هذا العلم ويأذن الله في اطلاعهم.

تاسعاً:

[٢٠] (كيف أعرف):

إمّا سؤال عن أصل ليلة القدر، وأنه كيف يمكنه إحساس هذه الليلة، فإنّ الصادقين قد أخبروا باستمرارها بعد وفاة النبي لكنّه أراد أن يشعر بها ليطمئن قلبه، فيضيف علمه عياناً إلى علمه سماعاً. وإمّا سؤال عن وقت ليلة القدر، وفي هذا المقطع إلماع بأنّ ليلة القدر هي ليلة الثالث والعشرين.

وَعِشْرِينَ فَإِنَّكَ نَاطِرٌ إِلَى تَصْدِيقِ الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ [٢١].

[٢١] (ناظر إلى تصديق ما سألت عنه):

أي ستشاهد علامة تثبت لك أنها ليلة القدر، أو ستشاهد نزول الملائكة، وقد نُقل - إن صحَّ النقل - أنَّ أحد الأتقياء قرأ سورة الدخان بهذه الكيفية فحصلت له مكاشفة بحيث شاهد الملائكة وهي تنزل فغشي عليه من الهيبة والرغبة، لأنَّ قابليته للمشاهدة لم تكن إلا للحظة واحدة، والله العالم.

ويمكن أن تكون العلامة في الرؤيا، أو بشعور باطني بحيث يلهمه الله تعالى معرفتها، أو كان هذا خاصاً بالسائل جعله الإمام له ولاية - بإذن الله تعالى -.

٩ - وَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: لَمَا تَرَوْنَ [١] .....

### الحديث التاسع:

حاصل الحديث: أنه كما تزور الملائكة خليفة الله في ليلة القدر وغيرها من الأيام والليالي، كذلك تزور الشياطين أهل الضلالة في ليلة القدر وغيرها فيلقون إليهم الإفك والكذب فيردّد أهل الضلالة ذلك الكذب الذي تعلّموه من هؤلاء الشياطين، والإمام الحقّ يعلم بذلك بالتفصيل. ثمّ بيّن الإمام عليه السلام أنّ نزول الملائكة ليلة القدر إنّما هو على الأئمة من أهل البيت عليهم السلام.

ودليل ذلك قوله رسول الله صلى الله عليه وآله حول الإمام علي عليه السلام: «هذا وليكم من بعدي فإن أطمعتموه رشدتم»، فهذا ممّا يعلمه المؤمنون، وأمّا المخالفون فهم أصناف: ١ - مُصدّق بليلة القدر، فهذا لو تأمّل في كلام الرسول صلى الله عليه وآله لعلم بأنّها للأئمة عليهم السلام.

٢ - من لا يؤمن بليلة القدر، فهذا منكر، وكلامه مرفوض بل عامّة المخالفين اضطروا للإقرار بها.

٣ - مُصدّق بها لكنّه يقول بأنّ الملائكة تنزل على كلّ الناس، فهذا باطل لأنّ الله لا ينزل الملائكة على الكفّار والفسقة بل تنزل عليهم الشياطين.

٤ - أن يقول بنزولها على الحكّام أهل الضلال، فقوله هذا باطل لم يلتزم به حتى أهل الخلاف.

٥ - أن يقول بنزولهم لكن لا على أي شخص، فكلامه هذا باطل، إذ لا معنى للنزول من دون وجود مُنزل عليه.

٦ - أن يقول ليس منهم معرفتنا بهذه التفاصيل، فقوله هذا فرار من الاعتراف بالحق وهو ضلال بعيد.

(لما ترون): [١]

«اللام» ابتدائية للتأكيد، و«ما» موصولة مبتدأ، وبيانها في قوله: «من أجناد الشياطين وأزواجهم»، والخبر قوله: «أكثر ممّا ترون...»، فالمعنى: الذين

مَنْ بَعَثَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٢]</sup> لِلشَّقَاءِ<sup>[٣]</sup> عَلَى أَهْلِ الضَّلَالَةِ مِنْ أَجْنَادِ الشَّيَاطِينِ وَأَزْوَاجِهِمْ<sup>[٤]</sup>، .....

ترون من أجناد الشياطين وأزواجهم الذين بعثهم الله على أهل الضلالة لأجل شقائهم أو ليوحون إليهم الباطل، هؤلاء أكثر ممَّا ترون من الملائكة... إلخ. والرؤية هنا بمعنى العلم، أي تعلمون بنزول الشياطين على أهل الضلال أكثر من علمكم بنزول الملائكة على خليفة الله لأنَّ غالب النَّاس لا يعلمون أو ينكرون خليفة الله، والقليل يقرّ به، فالأكثر لا يعرف نزول الملائكة عليه.

[٢] (من بعثه الله عزَّ وجلَّ):

كما قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ<sup>(١)</sup>﴾ وقال سبحانه: ﴿وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لِيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجْدِلُواكُمْ<sup>(٢)</sup>﴾.

وبعثه تعالى بمعنى التخلية بينهم وبين الشياطين وعدم إيجاد المانع كقوله: ﴿بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَىٰ بَأْسٍ شَدِيدٍ<sup>(٣)</sup>﴾.

[٣] (للشقاء):

أي إنّما يخلي الله بين الشياطين وبينهم، ولا يمنع الشياطين منهم، لأجل شقتهم باختيارهم، أي حيث اختار هؤلاء الشقاء تركهم الله وشأنهم، قال سبحانه: ﴿قَالُوا رَبَّنَا غَلَبَتْ عَلَيْنَا شِقْوَتُنَا وَكُنَّا قَوْمًا ضَالِّينَ<sup>(٤)</sup>﴾.

[٤] (أجناد الشياطين وأزواجهم):

قال تعالى: ﴿فَكُبِّكِبُوا فِيهَا هُمْ وَالْغَاوُونَ<sup>(٥)</sup> وَجُنُودَ إِبْلِيسَ أَجْمَعُونَ<sup>(٥)</sup>﴾.

و«أزواجهم» أي أشباههم من شياطين الإنس، فكما يلتقي أهل الضلال

(١) سورة الأنعام: الآية ١١٢.

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٢١.

(٣) سورة الإسراء: الآية ٥.

(٤) سورة المؤمنون: الآية ١٠٦.

(٥) سورة الشعراء: الآيتان ٩٤ - ٩٥.

أَكْثَرُ مِمَّا تَرَوْنَ خَلِيفَةَ اللَّهِ<sup>[٥]</sup> الَّذِي بَعَثَهُ لِلْعَدْلِ وَالصَّوَابِ<sup>[٦]</sup> مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

بشياطين الجن كذلك يلتقون بأشباههم من شياطين الإنس، كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا حُلُوا إِلَىٰ شَيْطَانِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزَؤُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

وفي المرأة: (أرواحهم) في أكثر النسخ بالراء والحاء المهملتين، فيمكن أن يكون عطف تفسير للأجناد، لبيان أنهم أجسام لطيفة، أو المراد (بأرواحهم): أرواح من مات منهم من شياطين الإنس<sup>(٢)</sup>.

[٥] (أكثر مما ترون خليفة الله):

(ما) موصولة، و(من الملائكة) بيان لها، و(خليفة) منصوب بنزع الخافض أي (لخليفة الله).

والمعنى: أكثر من الملائكة الذين تعلمون نزولهم على خليفة الله، وهذا الخليفة بعثه الله للعدل والصواب.

هذا ما خطر بالبال في معنى العبارة وتركيبها - بمعونة الوافي والمرأة - ولا يخفى غموض العبارة ولذا احتمل العلامة المجلسي رحمته الله التصحيف فقال: والذي هو أصوب عندي أنه كان (لما يزور) في الموضوعين، فصحف، كما تدلُّ عليه تنمة الكلام<sup>(٣)</sup> والله العالم.

[٦] (للعدل والصواب):

١ - العدل، وهذا يتعلَّق بالحكم بين النَّاسِ، بأن لا يظلم.

٢ - الصواب، بمعنى أن يرشد النَّاسَ إلى الحقِّ، فيهديهم إليه من غير خطأ أو تعمُّد غواية.

قال تعالى: ﴿وَمِمَّنْ خَلَقْنَا أُمَّةً يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه: ﴿يَنْدَادُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة البقرة: الآية ١٤.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ١٠٠.

(٣) المرأة: ج ٣، ص ١٠١.

(٤) سورة الاعراف: الآية ١٨١.

(٥) سورة ص: الآية ٢٦.



قِيلَ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ<sup>[٧]</sup> وَكَيْفَ يَكُونُ شَيْءٌ أَكْثَرَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ؟ قَالَ: كَمَا شَاءَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ. قَالَ السَّائِلُ: يَا أَبَا جَعْفَرٍ إِنِّي لَوْ حَدَّثْتُ بَعْضَ الشَّيْبَةِ بِهَذَا الْحَدِيثِ لَأَنْكَرُوهُ، قَالَ: كَيْفَ يُنْكِرُونَهُ؟ قَالَ: يَقُولُونَ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ ﷺ أَكْثَرُ مِنَ الشَّيَاطِينِ، قَالَ: صَدَقْتَ<sup>[٨]</sup> أَفْهَمَ عَنِّي مَا أَقُولُ<sup>[٩]</sup>: إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ يَوْمٍ

[٧] (قيل: يا أبا جعفر):

الإمام بيّن أنّ الذين تعلمونهم من أجناد الشياطين أكثر من الذين تعلمونهم من الملائكة التي تنزل على خليفة الله، ولم يقل إنّ الشياطين أكثر من الملائكة، ولا تلازم بين الأكثرية في الوجود والأكثرية في الرؤية والزيارة.

لكن لما توهم السائل أنّ مراد الإمام ﷺ هو أنّ عدد الشياطين أكثر من عدد الملائكة مع أنّ الثابت أنّ أكثر شيء خلقه الله هم الملائكة، لذلك سأل فقال: «كيف يكون شيء أكثر من الملائكة»، ولما لم يكن هذا الموضوع هو المقصود من الكلام لذلك أعرض عنه الإمام وأجاب جواباً كلياً بأنّ كلّ شيء حسب مشيئة الله تعالى، لكن لما أصرّ السائل على سؤاله وأنه يريد نقل هذا الكلام إلى الشيعة، لذلك بيّن الإمام سوء فهم السائل وعدم التفاته إلى كلامه ﷺ حيث إنّ الأكثرية في الرؤية لا في العدد.

[٨] (قال صدقت):

أي صدقت في أنّ الشيعة يعتقدون بأنّ الملائكة أكثر من الشياطين، لأنهم تابعون لأنتمهم وقد بيّنوا لهم أنّ الملائكة هي أكثر مخلوقات الله تعالى. أو صدقت في إنكار الشيعة لهذه المقالة.

[٩] (افهم عني ما أقول):

أمره بالدقّة في السماع ليفهم مراد الإمام ﷺ، لا أن يفهم شيئاً آخر. وحاصل كلامه ﷺ هو التساوي بين عدد الملائكة الذين يزورون أئمة

وَلَا لَيْلَةٌ إِلَّا وَجَمِيعِ الْجِنِّ وَالشَّيَاطِينِ<sup>[١٠]</sup> تَزُورُ أَيْمَةَ الضَّلَالَةِ، وَيَزُورُ إِمَامَ  
الْهُدَى عَدَدُهُمْ مِنَ الْمَلَائِكَةِ<sup>[١١]</sup>، حَتَّى إِذَا أَتَتْ لَيْلَةُ الْقَدْرِ - فَيَهْبِطُ فِيهَا مِنَ  
الْمَلَائِكَةِ<sup>[١٢]</sup> إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ .....

الحق، مع الشياطين الذي يزورون أئمة الضلال، فكل يوم وليلة تزور  
أئمة الضلال جميع الشياطين، وأيضاً تزور بعض الملائكة - بعدد جميع  
الشياطين - أئمة الحق ﷺ .

ولكن لما يحين ليلة القدر يزداد عدد الملائكة وذلك بإضافة الملائكة  
والروح المكلفين بالنزول في ليلة القدر، فلذلك يضيف الله إلى عدد  
الشياطين مقداراً ليتساوى العددان، هذا هو ظاهر الحديث، وقيل: «إِنَّ  
معنى العبارة هو زيادة عدد الشياطين على عدد الملائكة»، لكنّه خلاف  
ظاهر.

[١٠] (جميع الجن والشياطين):

الشياطين هم فسقة الجن، فعطف الشياطين على الجن لعلّه عطف  
للتوضيح، وأن المراد من الجن هو شياطينهم، لا كل الجن، فإن بعض  
الجن مؤمنون.

[١١] (عددهم من الملائكة):

أي بمقدارهم، وأما سائر الملائكة فهم مشغولون بمهام أخرى كلّفهم الله  
بها.

[١٢] (يهبط فيها من الملائكة):

أي إضافة إلى الملائكة التي تزوره في كل يوم يُضاف إليهم الملائكة  
الموكلون بليلة القدر، ولكي تبقى النسبة بين الملائكة والشياطين متساوية  
لذلك يخلق الله شياطين جُدّد بعدد ملائكة ليلة القدر، فتزور أئمة  
الضلال، فتساوى عدد الملائكة مع عدد الشياطين في ليلة القدر أيضاً.

وجملة (يهبط فيها... ولي الأمر) جملة معترضة، وقوله: «خلق  
الله... جزء» «إذا أت ليلة...».

- خَلَقَ اللَّهُ. أَوْ قَالَ: قَبِضَ اللَّهُ<sup>[١٣]</sup> - عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الشَّيَاطِينِ بِعَدَدِهِمْ، ثُمَّ زَارُوا وَلِيَّ الضَّلَالَةِ فَأَنزَهُ بِالْإِفْكِ وَالْكَذِبِ<sup>[١٤]</sup>، حَتَّى لَعَلَّهُ يُصْبِحُ يَقُولُ<sup>[١٥]</sup>:

[١٣] (أو قال: قبض الله):

«قَبِضَ» أي أتاح وهياً، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقَبِّضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿وَقَبِضْنَا لَهُمْ قُرْآنًا فَزَيَّنُوا لَهُمْ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ فِي أُمِّرٍ قَدْ حَلَّتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسِ إِنَّهُمْ كَانُوا خَاسِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولعلَّ الله سبحانه جعل هذه اللَّيلة من أوقات تكاثر الشياطين وذرية إبليس لتساوى الكفتين - كفة الإيمان وكفة الكفر - ليمَّ الامتحان كاملاً.

[١٤] (بالإفك والكذب):

الإفك والكذب بمعنى واحد، إلا أنَّ في الإفك صرفاً عن الحق أيضاً، وقد يُستعمل الإفك في الكذب الشديد المغلَّظ.

[١٥] (حتى لعله يصبح يقول):

أي يلقون إليه الكلام لعله يتأثر به، أو لعله يظنُّ أنَّه إلهام من الله تعالى فيصبح متحدثاً به.

ولو ذهب هذا الضالُّ إلى الإمام الحقِّ، لشرح الإمام له أنَّ ذلك كان من إلقاء الشيطان ويبيِّن له وجه الضلال والباطل في ذلك الكلام.

ولكن هيهات، فقد طُبع على قلب أئمة الضلال، فلا يسألون أئمة الحقِّ، وإن سألوهم فأجابوهم لعاندوا واستمروا في غيِّهم حتى يروا العذاب الأليم.

قال تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ الشَّيَاطِينُ ﴿٣٦﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٣٧﴾ يُلقُونَ السَّمْعَ وَأَكْتَرُهم كَذِبُونَ﴾<sup>(٣)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَمَنْ يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ

(١) سورة الزخرف: الآية ٣٦.

(٢) سورة فصلت: الآية ٢٥.

(٣) سورة الشعراء: الآيات ٢٢١ - ٢٢٣.

رَأَيْتُ كَذَا وَكَذَا، فَلَوْ سَأَلَ<sup>[١٦]</sup> وَلِيَّ الْأَمْرِ عَنِ ذَلِكَ لَقَالَ رَأَيْتَ شَيْطَانًا أَخْبَرَكَ بِكَذَا وَكَذَا حَتَّى يُفَسِّرَ لَهُ تَفْسِيرًا وَيُعَلِّمَهُ الضَّلَالََةَ الَّتِي هُوَ عَلَيْهَا.

وَأَيْمُ اللَّهِ<sup>[١٧]</sup> إِنَّ مَنْ صَدَّقَ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، لَيَعْلَمُ أَنَّهَا لَنَا خَاصَّةٌ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ<sup>[١٨]</sup> ع: «جِئْنَا دَنَا مَوْتُهُ: «هَذَا وَلِيُّكُمْ مِنْ بَعْدِي، فَإِنْ

وَلَيْتَا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُوبًا»<sup>(١)</sup>.

[١٦] (فلو سأل):

أي لو سأل وليُّ الضلالة وليَّ الأمر - وهم الإمام الحق - عن ذلك الذي رأى وسمع، لقال له وليُّ الأمر... إلخ.

[١٧] (وأيم الله):

شروع في تقسيم النَّاسِ إلى صنفين مؤمن ومخالف، أمَّا المؤمن فيصدق بليلة القدر وأَنَّها باقية بعد الرسول ويعلم بأنَّها خَاصَّةٌ لِلْأُمَّةِ ﷺ بمعنى نزول الملائكة والرُّوح عليهم، أمَّا المخالفون فهم على ستَّةِ أقسام - سيذكرهم الإمام ﷺ - .

[١٨] (لقول رسول الله ﷺ لعلِّي<sup>[١٨]</sup>):

وجه الاستشهاد: أنَّ «الولي» هو الأولى بالأمر من أنفسهم، فلا بُدَّ من نزول الأمر إليه ليتصرَّف في مَنْ وليَّ عليهم بالكيفية التي يأمره الله تعالى بها، ولا معنى لنزول الأمر في ليلة القدر على غيره، لأنَّ ذلك الغير لا حقَّ له في التصرُّف فكيف يُؤمر بهذه الأمور.

وأيضاً لا بُدَّ من إطاعة من تنزل عليه الملائكة وتخبره بأوامر الله تعالى، فهو ينقل للنَّاسِ هذه الأوامر فلا بُدَّ من إطاعته، وقد قال الرسول ﷺ: «فإن أظعتموه رشدتم»، أي اهتديتم إلى سواء السبيل.

أَطَعْتُمُوهُ رَشَدْتُمْ». وَلَكِنْ مَنْ لَا يُؤْمِنُ<sup>[١٩]</sup> بِمَا فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مُنْكَرٌ. وَمَنْ آمَنَ<sup>[٢٠]</sup> بِبَلِيَّةِ الْقَدْرِ مِمَّنْ عَلَى غَيْرِ رَأْيِنَا فَإِنَّهُ لَا يَسَعُهُ فِي الصَّدَقِ<sup>[٢١]</sup> إِلَّا أَنْ يَقُولَ إِنَّهَا لَنَا. وَمَنْ لَمْ يَقُلْ<sup>[٢٢]</sup> فَإِنَّهُ كَاذِبٌ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُنَزِّلَ الْأَمْرَ مَعَ الرُّوحِ وَالْمَلَائِكَةِ إِلَى كَافِرٍ فَاسِقٍ. فَإِنْ قَالَ: إِنَّهُ يُنَزِّلُ إِلَيَّ

[١٩] (ولكن من لا يؤمن):

هذا القسم الأول من المخالفين، فهو لا يؤمن بنزول الملائكة فيها بعد النبي ﷺ، فهذا منكر لها، لأنَّ عدم نزول الملائكة مساوق لعدم وجود ليلة القدر.

وهذا يحتج عليه بما في كتبهم وبالمشهور بينهم من بقاء ليلة القدر.

[٢٠] (ومن آمن):

هذا القسم الثاني من المخالفين.

[٢١] (لا يسعه في الصدق):

أي لا يمكنه إذا أراد أن يكون صادقاً.

[٢٢] (ومن لم يقل):

هذا القسم الثالث، وهو من يعترف بليلة القدر لكنه يزعم نزول الملائكة على كلِّ النَّاسِ.

وهذا زعم باطل، لأنَّ الملائكة لا تنزل بالأمر إلا على من كان مؤمناً، وأكثر النَّاسِ فاسقون كفَّار، فكيف يزعم نزول الملائكة عليهم، بل الكفَّار والفسقة تنزل عليهم الشياطين، وإذا نزلت عليهم الملائكة فإنما هو للعذاب قال تعالى: ﴿مَا نُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانُوا إِذَا مُنظَرِينَ﴾<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أنَّ الله تعالى أجلُّ وأعظم من أن يختار لأمره كافراً فاسقاً، وهذا ما بيَّنه الإمام عليه السلام بقوله: «إنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ أَعْظَمُ مِنْ أَنْ يُنَزِّلَ الْأَمْرَ مَعَ الرُّوحِ وَالْمَلَائِكَةِ إِلَى كَافِرٍ فَاسِقٍ».

الْخَلِيفَةَ الَّذِي هُوَ عَلَيْهَا<sup>[٢٣]</sup>، فَلَيْسَ قَوْلُهُمْ ذَلِكَ بِشَيْءٍ<sup>[٢٤]</sup>. وَإِنْ قَالُوا: إِنَّهُ لَيْسَ يُنَزَّلُ إِلَى أَحَدٍ<sup>[٢٥]</sup>، فَلَا يَكُونُ أَنْ يُنَزَّلَ شَيْءٌ إِلَى غَيْرِ شَيْءٍ. وَإِنْ قَالُوا - وَسَيَقُولُونَ<sup>[٢٦]</sup> -: لَيْسَ هَذَا بِشَيْءٍ، فَقَدْ ضَلُّوا ضَلَالًا بَعِيدًا.

[٢٣] (إِنْ قَالَ: إِنَّهُ يَنْزِلُ إِلَى الْخَلِيفَةِ الَّتِي هِيَ عَلَيْهَا):

هذا القسم الرابع، «عليها» أي على الضلالة، أو الخلافة أي الخليفة الذي يقوم بأمر الحكومة والسلطة، أو الخليفة الذي ثبت ضلاله.

[٢٤] (فليس قولهم ذلك بشيء):

أي هذا مخالف لما يعتقدون، فهم لا يقولون بنزول الملائكة والروح على خلفائهم.

أو المعنى أنّ هذا القول باطل، لما ذكرناه في القسم السابق، وهو أنّ الظالم الفاسق لا قابلية له لكي تنزل عليه الملائكة، بل تنزل عليه الشياطين.

[٢٥] (وَإِنْ قَالُوا إِنَّهُ لَيْسَ يَنْزِلُ إِلَى أَحَدٍ):

هذا هو القسم الخامس، وهو نزول الملائكة لكن لا على أحد!!، وهذا أيضاً باطل، لأنّ النزول من غير وجود «مُنَزَّلَ عَلَيْهِ» لغو وباطل، فقوله: «فلا يكون» هو لردّ هذا الزعم، و«شيء» أي الملائكة والروح، و«غير شيء» أي ينزلون من غير مُنَزَّلَ عَلَيْهِ!!

[٢٦] (وَإِنْ قَالُوا وَسَيَقُولُونَ):

هذا القسم السادس، أي سيتهرّبون من الجواب، كأنّ يقولوا نحن غير مكلفين بمعرفة جواب هذا السؤال، كما قال بعضهم في حديث: «الْأُمَّةُ اثْنَا عَشَرَ كُلَّهُمْ مِنْ قَرِيشٍ» لَمَّا اضْطُرِبَ فِي تَفْسِيرِهِ وَتَطْبِيقِهِ عَلَى خَلْفَائِهِمْ فَتَهَرَّبَ عَنِ الْجَوَابِ بِأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ هَؤُلَاءِ الْإِثْنِي عَشَرَ وَهُوَ غَيْرُ مَكْلُوفٍ بِمَعْرِفَتِهِمْ!! وَكَأَنَّ تَكَرُّرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِهَذَا الْحَدِيثِ حَتَّى تَوَاتَرَ لَدَى الْفَرِيقَيْنِ كَانَ لُغْوًا!! وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

والله الهادي إلى الصواب والحمد لله رب العالمين.

## بَابُ فِي أَنْ الْأَيْمَةَ ﷺ يَزْدَادُونَ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ

١ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ الْقُمِّيُّ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَعْدَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الصَّنَعَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ لِي: يَا أَبَا يَحْيَى إِنَّ لَنَا فِي لَيْلِِي الْجُمُعَةِ لَشَأْنًا مِنَ الشَّأْنِ<sup>[١]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَمَا ذَاكَ الشَّأْنُ؟ قَالَ: يُؤَدَّنُ لِأَرْوَاحِ الْأَنْبِيَاءِ الْمَوْتَى ﷺ، وَأَرْوَاحِ الْأَوْصِيَاءِ الْمَوْتَى، وَرُوحِ الْوَصِيِّ<sup>[٢]</sup>.....

### الحديث الأول:

[١] (لشأناً من الشأن):

في المفردات: «الشأن» الحال والأمر الذي يتفق ويصلح، ولا يُقال إلا فيما يعظم من الأحوال والأمر<sup>(١)</sup>، وتنكيره للتفخيم، وقوله (من الشأن) مبالغة فيه - كذا في المرأة -<sup>(٢)</sup>.

[٢] (وروح الوصي):

إن قلت: كيف تنفصل روح الوصي من جسمه وتخرج إلى العرش وهو بعد حي يُرزق؟

قلت: لا إشكال في انفصال روح الأحياء عن أجسادهم، كما قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ

(١) المفردات: ص ٤٧٠.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ١٠٤.

الَّذِي بَيْنَ ظَهْرَانَيْكُمُ<sup>[٣]</sup>، يُعْرَجُ بِهَا إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى تُوَافِيَ عَرْشَ رَبِّهَا<sup>[٤]</sup>، فَتَطُوفُ بِهِ أُسْبُوعًا، وَتُصَلِّيَ عِنْدَ كُلِّ قَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تُرَدُّ إِلَى الْأَبْدَانِ الَّتِي كَانَتْ فِيهَا<sup>[٥]</sup>، فَتُصْبِحُ الْأَنْبِيَاءَ وَالْأَوْصِيَاءَ قَدْ مَلِكُوا

الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأَخْرَجَى إِلَيْهِ أَجَلٍ مُسَمًّى<sup>(١)</sup>، والفرق بين الوفاتين أَنَّ الموت هو انقطاع علة الروح بالبدن كاملاً دون النوم، فإذا جاز ذلك في النوم، جاز في غير النوم أيضاً.

قال تعالى: ﴿يَعْلَمُ مَا يَلِجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا وَمَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا﴾<sup>(٢)</sup>، ومما يعرج أرواحهم ﷺ.

[٣] (الذي بين ظهرانيكم):

أي المقيم فيكم، و«ظَهْرَانِيَّ» نسبة إلى (الظهر) على غير قياس بإضافة الألف والنون للتأكيد، كالرباني نسبة إلى الربِّ، وأصل المعنى الإقامة بين قوم للاستناد إليهم والاحتماء بهم كأنهم جعلوا ظهورهم إليه ووجوههم إلى أعدائه، ثمَّ استعمل في مطلق الإقامة بين القوم.

[٤] (توافي عرش ربها):

أي تصل إليه، يُقال: وافيت القوم إذا أتيتهم.

[٥] (ترد إلى الأبدان التي كانت فيها):

أمَّا الوصي الحيّ فظاهر، وأمَّا الأنبياء والأوصياء الأموات فتُرد إلى البدن المثالي.

ودلَّت الأحاديث أَنَّ الميت يصير الله روحه إلى الجنة في صورة كصورته<sup>(٣)</sup>، وفي حديث آخر عن الإمام الصادق ﷺ: «فإذا قبضه الله عزَّ وجلَّ صير تلك الروح في قالب كقالبه في الدنيا فيأكلون ويشربون...» الحديث<sup>(٤)</sup>

(١) سورة الزمر: الآية ٤٢.

(٢) سورة الحديد: الآية ٤.

(٣) راجع البحار: ج ٦، ص ٢٢٩.

(٤) البحار: ج ٦، ص ٢٦٩ - ٢٧٠ عن الكافي.



سُرُوراً<sup>[٦]</sup>، وَيُضِيحُ الْوَصِيَّ الَّذِي بَيْنَ ظَهْرَانِيكُمْ وَقَدْ زِيدَ فِي عِلْمِهِ وَمِثْلُ جَمِّ الْغَفِيرِ<sup>[٧]</sup>.

وذلك إلى أن يحين يوم القيامة، وعنداك تردّ الروح إلى الجسم الدنيوي الذي كانت فيه.

وقال العلامة المجلسي رضوان الله عليه: اعلم أنّ الذي ظهر من الآيات الكثيرة والأخبار المستفيضة - إلى أن قال -: ثمّ تتعلّق الأرواح بالأجساد المثالية اللطيفة الشبيهة بأجسام الجنّ والملائكة، المضاهية في الصورة للأبدان الأصلية، - إلى أن قال -: ولكن مع ورود الأجساد المثالية في الأخبار المعتمدة المؤيدة بالأخبار المستفيضة لا محيص عن القول بها<sup>(١)</sup>.

[٦] (قد ملئوا سروراً):

وسرورهم إنّما هو لفضل الله عليهم، ولعبادتهم له تعالى، وللكمالات التي حصلوا عليها، قال سبحانه: ﴿قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، كما يفرح كلّ مؤمن بفضل الله على الرسول ﷺ وأهل بيته كما قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنَّا لَهُمْ أَكْتَبَ يَفْرَحُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾<sup>(٣)</sup>، بل يفيض الله السرور على أهل طاعته كما قال: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ وَتَوَكَّلْنَا﴾<sup>(٤)</sup>.

[٧] (مثل جم الغفير):

أي علماً كثيراً لا يُحصى، و«الجمّ»: الكثير و«الغفير»: أي الساتر للشيء كثرة، ويُقال للجمع الكثير الساتر لوجه الأرض لآزدهامه: الجم الغفير، ويجوز حذف لام التعريف من (الجم) ثمّ إضافته لصفته وهو (الغفير)، كما يُقال: صلاة الأولى ومسجد الجامع.

(١) البحار: ج٦، ص ٢٧٠ - ٢٧١.

(٢) سورة يونس: الآية ٥٨.

(٣) سورة الرعد: الآية ٣٦.

(٤) سورة الإنسان: الآية ١١.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ بَيْحَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيِّ، عَنْ يُونُسَ الْأَبْزَارِيِّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ وَكَانَ لَا يُكَنِّيَنِي قَبْلَ ذَلِكَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قُلْتُ: لَبَّيْكَ، قَالَ: إِنَّ لَنَا فِي كُلِّ لَيْلَةِ جُمُعَةٍ سُرُورًا. قُلْتُ: زَادَكَ اللَّهُ وَمَا ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَافَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَرْشَ، وَوَافَى الْأُئِمَّةَ ﷺ مَعَهُ، وَوَافَيْنَا مَعَهُمْ<sup>[١]</sup>، فَلَا تُرَدُّ أَرْوَاحُنَا إِلَى أَبْدَانِنَا إِلَّا بِعِلْمٍ مُسْتَفَادٍ<sup>[٢]</sup>، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَأَنْفَدْنَا<sup>[٣]</sup>.

### الحديث الثاني:

[١] (ووافى الأئمة ﷺ ووافينا معهم):

أي وافى الأئمة الماضين، و«وافينا» أي الأئمة الأحياء، وإنما جاء بضمير الجمع إماماً باعتبار الأئمة اللاحقين فكل من وُجد منهم مستقبلاً كان له هذا التوافي أيضاً، وإماماً لأن الإمام اللاحق - وهو صامت في حياة أبيه - أيضاً يوافي العرش مع والده، وكذا لو اجتمع أكثر من إمامين في زمان واحد فالناطق يعرج به كذلك الصامتين، أو المراد الأنبياء الذين كانوا أئمة فتأمل.

[٢] (بعلم مُستفاد):

أي علم جديد، لأنه لو كان تكرر لما علموه سابقاً لم يكن مُستفاداً، بل كان تأكيداً.

[٣] (ولولا ذلك لأنفدنا):

«أنفد» من باب الإفعال، ومعنى الإفعال هنا هو (صار ذا أصله الذي هو مصدر الثلاثي)<sup>(١)</sup> فمعنى أنفدنا: صرنا ذوي نفاذ.

وفي المفردات: (أنفدوا: فني زادهم)<sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿مَّا عِنْدَكُمُ يَنْفَدُ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) شرح الشافية للرضي: ج ١، ص ٨٨، كما يقال الحم زيد أي صار ذا لحم، وأغد البعير أي صار ذا غدة.

(٢) المفردات: ص ٨١٧، والمقاييس: ص ١٠٠٣.

(٣) سورة النحل: الآية ٩٦.

ولعلَّ معنى (لأنفدنا) هو انتهاء علمنا عند حدٍّ، نظير من يترك الدراسة فتبقى معلوماته السابقة من غير ازدياد لها أمَّا لو استمر فيها فإنه يزداد كلَّ يوم علماً، والأئمة عليهم السلام لا يقف علمهم عند حدٍّ معيَّن بل يزداد باستمرار، فعلمهم وإن كان محدوداً - لأنَّ العلم غير المحدود هو علم الله تعالى - لكنَّه لا يقف عند حدٍّ معيَّن بل تزداد حدوده دائماً.

ثمَّ إنَّ هذا العلم المُستفاد ليس من الحلال والحرام، لأنَّ الأحكام الشرعية كلّها أوحاها الله تعالى إلى رسوله، ولم يتوفَّ الرسول صلى الله عليه وآله إلاَّ والذين كامل كما قال تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، والرسول صلى الله عليه وآله علَّمها لأمير المؤمنين عليه السلام، وعن سليمان الديلمي قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام، فقلت: جعلت فداك سمعتك تقول غير مرَّة: لولا أنّا نزداد لأنفدنا، قال: أمَّا الحلال والحرام فقد والله أنزله الله على نبيه صلى الله عليه وآله بكماله، وما يزداد الإمام في حلال ولا حرام<sup>(٢)</sup>.

وكذا ليس في علم الوقائع والحوادث، لأنَّ الله علَّمهم علم ما كان وما يكون وما هو كائن - وقد مرَّ بحثه -.

فلعلَّ هذا العلم ١ - هو فيما فيه البداء، ٢ - أو المعرفة بالله، فإنَّها لا حدَّ لدرجاتها، فيزدادون معرفة به دائماً، وهذا لا ينافي وصول يقينهم إلى أقصى درجاته كما قال أمير المؤمنين عليه السلام: «لو كُشِفَ لي الغطاء ما ازددتُ يقيناً»<sup>(٣)</sup>، إذ اليقين غير المعرفة، بل هو يقين بوجوده وبصفاته وبأفعاله يقيناً ثابتاً لا زوال له بالتشكيكات والعوارض، أمَّا معرفته تعالى فحيث إنَّه تعالى غير محدود وهم عليهم السلام محدودون فلا حدَّ لمعرفته أبداً، فتأمَّل.

٣ - ويمكن أن يكون علم ما لم يكن، ٤ - أو هناك علوم أخرى لا يمكننا تصوُّرها.

(١) سورة المائدة: الآية ٣.

(٢) البحار: ج٢٦، ص٩٢ عن البصائر.

(٣) مناقب ابن شهرآشوب: ج١، ص٣١٧.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ يُونُسَ أَوْ الْمُفْضَلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا مِنْ لَيْلَةٍ جُمُعَةٍ إِلَّا وَلِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ فِيهَا سُرُورٌ. قُلْتُ: كَيْفَ ذَلِكَ - جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ وَاقَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَرْشَ، وَوَاقَى الْأَيْمَةَ ﷺ، وَوَاقَيْتُ مَعَهُمْ، فَمَا أَرْجِعُ إِلَّا بِعِلْمٍ مُسْتَفَادٍ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَنَفِدَ مَا عِنْدِي.

وفي البحار: يحتمل أن يكون بقاء ما عندهم من العلم مشروطاً بتلك الحالة، ويحتمل أن يكون «المستفاد»: تفصيل لما علموا إجمالاً ويمكنهم استنباط التفصيل منه، أو المراد: أنه لا يجوز لنا الإظهار بدون ذلك - كما يومي إليه خبر ليلة القدر -، أو المراد: أنفدنا من علم مخصوص سوى الحلال والحرام - إلى أن قال -: وذلك إمّا في المعارف الإلهية أو من الأمور البدائية<sup>(١)</sup>.  
مع احتمال أن يُراد كل ذلك وغيره.

### الحديث الثالث:

والحديث هو نفس الحديث الأول، إلا أنه كرّره لتعدّد السند، ولاختلاف جزئي في بعض الألفاظ.

(١) أي الأمور التي فيها البداء، البحار: ج ٢٦، ص ٨٩.

## بَابُ لَوْلَا أَنْ الْأَئِمَّةَ عليهم السلام يَزِدَادُونَ لَنَفِدَ مَا عِنْدَهُمْ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: كَانَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام يَقُولُ: لَوْلَا أَنَا نَزَدَادُ لَأَنْفَدْنَا<sup>[١]</sup>.

### الحديث الأول:

[١] (لولا أنا نزداد لأنفدنا):

مرّ في الباب السابق معنى هذه العبارة.

ولعلّ بيان هذا الأمر وفي روايات مستفيضة<sup>(١)</sup> هو درء للغلو، فإنّ الكثير من الناس لا يتحمّلون بعض الحقائق فلا يمكنهم فهمها إلّا بتحريفها وإخراجها عن حقيقتها، وخاصّة في الأمور الخارقة للعادة.

ولذا غلوا في الأنبياء والأوصياء عليهم السلام لما كانوا يشاهدون المعاجز منهم، فغلت النصارى - مثلاً - في عيسى ابن مريم عليه السلام لمشاهدتهم إحيائه الموتى وإبرائه الأكمه والأبرص وإخباره عمّا يدخرون في بيوتهم... إلخ مع أنّه عليه السلام كان يؤكّد أنّها بإذن الله تعالى وأنه عبدّ الله سبحانه.

ولعلّه لأجل درء الغلو ركّز القرآن الكريم على ما تُسمّى قضايا ترك الأولى التي صدرت عن الأنبياء عليهم السلام، وأيضاً التركيز على أنّهم بشر، وأنّ فضائلهم وخصائصهم لا توجب رفعهم إلى مرتبة الألوهيّة والربوبية.

وهكذا الأئمة عليهم السلام حيث فضّلهم الله تعالى بخصائص ومعاجز وعلوم كان

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مِثْلَهُ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ ذَرِيحِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: يَا ذَرِيحُ لَوْلَا أَنَا نَزَدَا لَأَنْقَدْنَا.

ذلك مظنة الغلو فيه، فلذا ركزوا هم ﷺ على أنهم بشر فضلهم الله تعالى، وكل ما عندهم إنما هو بمشيئة الله وإرادته.

رغم ذلك كله فقد غلى فيهم جماعة، لكنهم شذمة قليلة طردهم أولياء محمد وآله (عليه وعليهم السلام).

ثم إن الغلو هو رفع بشر إلى مرتبة الألوهية والربوبية، أما التفضيل بما سوى ذلك فليس من الغلو بالمعنى المصطلح الموجب للكفر، نعم التفضيل يحتاج إلى دليل وإلا كان كذباً لا غلواً.

وروي عنهم ﷺ: «نزلونا عن الربوبية وقولوا فينا ما شئتم»<sup>(١)</sup> ومعنى ذلك أن الله تعالى جباهم بكل كمال ممكن لمخلوق، والمقصود هو عدم استنكار ما نقل من فضائلهم وأحوالهم بشرط أن لا تخرجهم عن كونهم بشراً وإلا كانت كذباً وافتراءً عليهم، وليس المقصود هو اختلاق فضيلة لهم فإن ذلك أيضاً كذب وافتراء.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ،  
عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَوْلَا أَنَا نَزَدَادُ  
لَأَنْفَدْنَا، قَالَ: قُلْتُ: تَزْدَادُونَ شَيْئاً لَا يَعْلَمُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟<sup>[١]</sup> قَالَ:  
أَمَا إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ عُرِضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ عَلَى الْأُئِمَّةِ عليهم السلام ثُمَّ  
انْتَهَى الْأَمْرُ إِلَيْنَا<sup>[٣]</sup>.

### الحديث الثالث:

- [١] (قلت تزدادون شيئاً لا يعلمه رسول الله ﷺ):  
منشأ سؤاله أن الرسول ﷺ أودع جميع علومه الإمام علياً عليه السلام، فإذا  
ازداد الأئمة علماء بعد ذلك فهل معناه أن علومهم صارت أكثر؟
- [٢] (ثم على الأئمة):  
أي الماضين منهم.
- [٣] (ثم انتهى الأمر إلينا):  
ازديادهم من العلم يكون في ليلة القدر بنزول الملائكة والروح عليهم،  
وفي ليلة الجمعة بعروج أرواحهم إلى العرش - كما مرَّ في الأحاديث  
السابقة -، وأيضاً في الأوقات الأخرى.  
وسئل الإمام الصادق عليه السلام: كيف يزداد الإمام؟ فقال: منّا من يُنكت في  
أذنه نكتاً، ومنّا من يُقذف في قلبه قذفاً، ومنّا من يُخاطب<sup>(١)</sup>.  
وفي رواية أخرى عنه عليه السلام: إنَّ منّا من يُعابن، وإنَّ منّا لمن يُنقر في  
قلبه كيت وكيت، ومنّا من يسمع بأذنه وقعاً كوقع السلسلة في  
الطست، فقلت له: من الذي يأتيكم بذلك؟ قال: خلق أعظم من  
جبرائيل وميكائيل<sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج٢٦، ص٨٦.

(٢) المصدر نفسه: ص٨٧.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَيْسَ يَخْرُجُ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، ثُمَّ بِوَالِدٍ بَعْدَ وَاحِدٍ، لِكَيْلَا يَكُونَ آخِرُنَا أَعْلَمَ مِنْ أَوْلَانَا<sup>[١]</sup>.

### الحديث الرابع:

[١] (لكيلا يكون آخرنا أعلم من أولنا):

ولعل سبب ذلك أن الرسول ﷺ والإمام علي ﷺ والحسنين ﷺ أفضل من الأئمة اللاحقين ﷺ، وأهم سبب في التفضيل هو العلم، كما قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فلا يمكن أن يكون الأفضل أقلّ علماً من غيره.

وسياتي أنهم ﷺ كلهم في العلم سواء، وإنما تفاضلهم بغير ذلك. وقد مرّ تفصيل ذلك في بعض الأبواب السابقة وخاصّة باب البداء فراجع.



## بَابُ أَنَّ الْأَيْمَةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَعْلَمُونَ جَمِيعَ الْعُلُومِ الَّتِي خَرَجَتْ إِلَى الْمَلَائِكَةِ وَالْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِلْمِينَ<sup>[١]</sup>: عِلْمًا أَظْهَرَ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ وَأَنْبِيَاءُهُ وَرُسُلُهُ، فَمَا أَظْهَرَ عَلَيْهِ مَلَائِكَتُهُ

### الحديث الأول:

[١] (إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عِلْمِينَ):

أي خلق علمين أما علمه الذاتي فهو عين ذاته المقدسة وهذا لا يعرفه أحد من الخلق لعجزهم عن معرفة كنه ذاته المقدسة، كما مرّ تفصيله في كتاب التوحيد وأما العلمين المخلوفين ف:

أحدهما: ما في اللوح المحفوظ، وهو يطابق علمه الأزلي، ولا بداء فيه، بل مذكور فيه كلّ شيء، وكذا يذكر فيه التقديرات التي ستوجد وسيبدو له فيها، وهو المعبر عنه بـ(أمّ الكتاب).

والثاني: ما في لوح المحو والإثبات، وهو فيه البداء، أي تذكر فيه كلّ التقديرات من غير إشارة إلى أنّها ستكون حتمية أم سيكون فيها البداء، قال تعالى: ﴿يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنَبِّئُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>(١)</sup>، وقد مرّ تفصيله في بحث البداء، فراجع.

وَرُسُلَهُ وَأَنْبِيََاءَهُ فَقَدْ عَلِمْنَاهُ<sup>[٢]</sup>، وَعِلْمًا اسْتَأْثَرَ بِهِ<sup>[٣]</sup>، فَإِذَا بَدَأَ لِلَّهِ فِي شَيْءٍ مِنْهُ<sup>[٤]</sup> أَعْلَمْنَا ذَلِكَ، وَعَرَضَ عَلَى الْأَئِمَّةِ الَّذِينَ كَانُوا مِنْ قَبْلِنَا.

[٢] (فقد علمناه):

وذلك لأن كل علم أنزله الله على الأنبياء فإنهم ورثوه لأوصيائهم إلى أن وصل إلى رسول الله محمد ﷺ فورثه لأوصيائه ﷺ، ولأنهم ﷺ أفضل من الأنبياء والملائكة ومن المعلوم أن أهم سبب للتفضيل هو العلم فلا يمكن أن يكون المفضول أعلم من الفاضل. ويضاف إليه ما يُفاض عليهم في ليلة القدر وليالي الجمعة وسائر الأيام والليالي - باستمرار -.

[٣] (استأثر به):

أي تفرّد به، ولم يُعلمه أحداً، وهو العلم الذي لا بداء فيه. وأمّا سبب استثنائه تعالى بذلك العلم فغير معلوم لنا، ولم أجد في الروايات التصريح به، ولكننا نعلم بأنه سبحانه حكيم فاستثناه لحكمة وإن كنا لا نعلمها.

ويُحتمل أن يكون العلم المستأثر هو العلم الذي عين ذاته فهذا غير قابل للانتقال قطعاً لأنه ذاته تعالى، والذات لا تنتقل كما هو بديهي وقد ذكرنا تفصيله في كتاب التوحيد وأما العلم الذي انتقل إليهم فهو علم مخلوق فتأمل.

[٤] (فإذا بدا لله في شيء منه):

في مرجع ضمير «منه» احتمالان والمُرَاد واحد، سواء أُرْجِعَ ضمير «منه» إلى العلم الذي أظهر عليه الملائكة والرُّسل، فالمعنى: إذا بدا لله - بمعنى محو ما شاء وإظهار ما أخفاه أو إذا قَدَّرَ تقديراً جديداً - فإنه سبحانه يخبر الأئمة ﷺ بذلك.

أم أُرْجِعَ ضمير «منه» إلى العلم الذي استأثر به، فالمعنى: أن اللوح المحفوظ مكتوب فيه التقديرات التي يكون فيها البداء، فإذا وصل البداء إلى مرحلة الفعلية فإنه يخبر به الأئمة ﷺ.

عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ الْعُمَرَكِيِّ بْنِ عَلِيٍّ - جَمِيعاً -، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام وَمِثْلُهُ.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِلْمَيْنِ: عِلْمًا عِنْدَهُ لَمْ يُطْلَعْ عَلَيْهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، وَعِلْمًا نَبَذَهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ <sup>[١]</sup>، فَمَا نَبَذَهُ إِلَى مَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ فَقَدْ انْتَهَى إِلَيْنَا.

ثم لا يخفى أن بيان هذه الحقيقة في روايات كثيرة، وقد نقل عن أحد العلماء أن الروايات التي تدلّ على علمهم عليهم السلام - بمختلف التعبيرات والقضايا وبالمطابقة أو بالتضمن أو بالالتزام - تبلغ أربعة آلاف رواية، ولعلّ سبب هذا البيان هو أن (المعرفة) مطلوبة بالذات، فمعرفة الله سبحانه وصفاته على رأس المعرفة ثم معرفة الرسول عليه السلام والأئمة عليهم السلام ومقاماتهم، وليبيان سبب اختيارهم على سائر الناس، وليسهل على الناس اتباعهم لطفاً من الله ورحمة لعباده، ولغير ذلك.

### الحديث الثالث:

[١] (وعلماً نبذه إلى ملائكته ورسله):

أي ألقاه إليهم، ولعلّ استعمال (النبذ) هنا لأجل أن هذا العلم لا شيء بالنسبة إلى علم الله تعالى، ففي المقاييس: يُقال: بأرض كذا نبذ من المال، أي شيء يسير، وفي رأسه نبذ من الشيب، أي يسير، كأنه الذي ينبذ لقلته وصغره، وكذا النبذ من المطر <sup>(١)</sup>.

(١) المقاييس: ص ٩٧٤ مادة «نبذ».

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ ضُرَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِلْمَيْنِ: عِلْمٌ مَبْدُؤٌ، وَعِلْمٌ مَكْفُوفٌ<sup>[١]</sup>، فَأَمَّا الْمَبْدُؤُ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ تَعَلَّمَهُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّسُلُ إِلَّا نَحْنُ نَعَلَّمُهُ، وَأَمَّا الْمَكْفُوفُ فَهُوَ الَّذِي عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أُمَّ الْكِتَابِ إِذَا خَرَجَ نَفَذًا<sup>[٢]</sup>.

٥ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ سُؤَيْدِ الْقَلَاءِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عِلْمَيْنِ: عِلْمٌ لَا يَتَلَمَّهُ إِلَّا هُوَ، وَعِلْمٌ عَلَّمَهُ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ، فَمَا عَلَّمَهُ مَلَائِكَتُهُ وَرُسُلُهُ ﷺ فَتَحْنُ نَعَلَّمُهُ.

#### الحديث الرابع:

[١] (علم مكفوف):

أي ممنوع عن الخلق

[٢] (إذا خرج نفذ):

«أم الكتاب» اللوح المحفوظ، وخروجه من اللوح إمَّا بإرسال ملك أم بالوحي والإلهام مباشرة، ونفوذه بمعنى عدم البدء فيه، فهو من المحتوم الذي لا بُدَّ من تحققه ووقوعه.

## بَابُ نَادِرٍ فِيهِ ذِكْرُ الْغَيْبِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَضْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ

«الغيب» هو ما غاب عن الحواس، ويقابله «الشهادة» وهو الحضور لدى الحواس.

ثُمَّ إِنَّهُ غَيْبٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْنَا، وَأَمَّا بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فَهُوَ عَالَمٌ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ.

وَكُونَ الشَّيْءِ غَيْبًا: إِمَّا لِلإفْتِرَاقِ فِي الزَّمَانِ فَالْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ غَيْبٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْنَا، وَإِمَّا لِلإفْتِرَاقِ فِي الْمَكَانِ فَالْبَعِيدِ غَائِبٌ عَنَّا، وَإِمَّا لِعَدَمِ الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ كَالْعِلْمِ النَّظَرِيَّةِ الَّتِي يَجْهَلُهَا الْإِنْسَانُ أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا فَهِيَ غَائِبَةٌ عَنْهُ.

وَكُلُّ ذَلِكَ مُسْتَحِيلٌ بِالنِّسْبَةِ إِلَيْهِ تَعَالَى، فَهُوَ سَبْحَانَهُ مُحِيطٌ بِالْمَكَانِ وَالزَّمَانِ، وَهُوَ الْعَالَمُ بِكُلِّ شَيْءٍ، بَلْ هُوَ الْمَالِكُ لِلْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، قَالَ: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾<sup>(١)</sup>، وَقَالَ: ﴿عَلَيْمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

ثُمَّ إِنَّ هُنَا أُمُورًا:

الْأَوَّلُ: كُلُّ مَا فِي الْكَوْنِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ يَأْذَنُ اللَّهُ لِلنَّاسِ، فَيَتِمَكَّنُونَ مِنْ بَعْضِ تِلْكَ الْأُمُورِ.

وَالْعِلْمُ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ بَعْضَهُ لِلنَّاسِ، فَجَعَلَ لَهُمْ أَدْوَاتَ عِلْمِ الشَّهَادَةِ، أَيَّ أَعْطَاهُمْ حَوَاسًا يَشْعُرُونَ بِهَا الْأُمُورَ الَّتِي تَقَعُ فِي

(١) سورة هود: الآية ١٢٣.

(٢) سورة الانعام: الآية ٧٣.

محيط تلك الحواس، وكذا أعطاهم عقولاً وأذهاناً يشعرون بها ببعض الأمور النظرية.

فعلم الشهادة أيضاً لله، لكنّه حبي وسائله للخلق، وإذا أخذ الله سبحانه بعض هذه الحواس فإنّ الإنسان حينئذ يفقد بعض علم الشهادة المرتبط بتلك الحاسة، قال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لَا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنْ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَرَ﴾<sup>(٢)</sup>، أي يخلقها وهي في قبضته، وقال تعالى: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَرَكُمْ وَخَمَّ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنَ إِلَهِ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

الثاني: إنّ الله أعطى للناس أداة بعض علم الغيب، وهو العقل حيث نعلم به وجود الله تعالى - وهو من الغيب الذي يغيب عن حواسنا -.

وكذا جعل رسلاً وأخبرهم ببعض الغائبات ليخبرونا بها، كعلمنا بيوم القيامة - الذي هو من الغيب -، وعلمنا بأنباء الأنبياء السابقين، وبعض الحوادث المقابلة كظهور المهدي ﷺ، قال سبحانه: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾<sup>(٤)</sup>، فالله سبحانه قد ارتضى بعض خلقه فأطلعهم على غيبه، قال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِمَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾<sup>(٥)</sup>، وقال سبحانه: ﴿عَلِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا﴾<sup>(٦)</sup>.

الثالث: علم الغيب كلّ خاص بالله تعالى، ولكن قد أخبر نبيّه ﷺ بعلم ما كان وما يكون وما هو كائن - كما روته الخاصّة والعامّة وقد مرّ

(١) سورة النحل: الآية ٧٨.

(٢) سورة يونس: الآية ٣١.

(٣) سورة الاعراف: الآية ٤٦.

(٤) سورة يوسف: الآية ١٠٢.

(٥) سورة آل عمران: الآية ١٥٧.

(٦) سورة الجن: الأيتان ٢٦ - ٢٧.

تفصيله - وهذا بعض الغيب لا كله، قال سبحانه: ﴿قُلْ لَا أَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ إِنَّا نَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾<sup>(١)</sup>.

وفي مجمع البيان: ﴿وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ الذي يختص الله بعلمه، وإنما أعلم قَدَّر ما يُعَلِّمُنِي اللهُ تعالى من أمر البعث والنشور والجنة والنار وغير ذلك<sup>(٢)</sup>.

وفي المجمع أيضاً: ﴿إِنَّا نَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ﴾ يريد ما أخبركم إلا بما أنزله الله إليّ، عن ابن عباس، وقال الزجاج: أي ما أنبأتكم به من غيب فيما مضى وفيما سيكون فهو بوحى من الله عزَّ وجلَّ<sup>(٣)</sup>.

وقال: في قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَن أَرْزَقْنِي مِن رَّسُولِي﴾ يعني الرُّسُلَ، فإنه يُسْتَدَلُّ على نبوتهم بأن يخبروا بالغيب، ليكون آية ومعجزة لهم، ومعناه أن من ارتضاه واختاره للنُّبُوَّةِ والرِّسَالَةِ، فإنه يُطْلَعُهُ على ما شاء من غيبه على حسب ما يراه من المصلحة، وهو قوله: ﴿فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِن خَلْفِهِ رَصَدًا﴾ والرصد: الطريق، أي يجعل له إلى علم ما كان قبله من الأنبياء والسلف، وعلم ما يكون بعده، طريقاً<sup>(٤)</sup>.

وقيل لأمير المؤمنين عليه السلام: لقد أعطيت - يا أمير المؤمنين - علم الغيب!!، فضحك، وقال للرجل - وكان كليياً -: يا أخا كلب، ليس هو بعلم غيب، وإنما تعلم من ذي علم، وإنما علم الغيب: علم الساعة وما عدده الله سبحانه بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾<sup>(٥)</sup>، فيعلم سبحانه ما في الأرحام من ذكر أو أنثى، أو قبيح أو جميل، أو سخي أو بخيل، أو شقي أو سعيد، ومن يكون في النار حطباً أو في الجنان للنَّبِيِّينَ مرافقاً، فهذا علم الغيب الذي لا يعلمه

(١) سورة الأنعام: الآية ٥٠.

(٢) مجمع البيان: ج ٤، ص ٨٣.

(٣) المصدر نفسه: ص ٨٤.

(٤) المصدر نفسه: ج ١٠، ص ٢٢٧ - ٢٢٨.

(٥) سورة لقمان: الآية ٣٤.

خَلَادٍ قَالَ: سَأَلَ أَبَا الْحَسَنِ ﷺ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ فَقَالَ لَهُ: أَتَعَلَّمُونَ  
الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: يُبَسِّطُ لَنَا الْعِلْمُ فَتَعَلَّمُ<sup>[١]</sup>، وَيُقْبَضُ عَنَّا

أحد إلا الله، وما سوى ذلك فعلم علمه الله نبيه فعلمنيه، ودعا لي بأن  
يعيه صدري وتضطمَّ عليه جوانحي<sup>(١)</sup>.

وقال العلامة المجلسي رحمه الله: الخمسة التي وردت في الآية تحتل وجوهاً:

١ - أن يكون المراد أن تلك الأمور لا يعلمها على التعيين والخصوص  
إلا الله تعالى.

٢ - أن يكون العلم الحتمي بها مختصاً به تعالى، وكلّ ما أخبر به من  
ذلك كان محتملاً للبداء.

٣ - أن يكون المراد عدم علم غيره تعالى إلا من قبله، فيكون كسائر  
الغيوب، ويكون التخصيص بها لظهور الأمر فيها أو لغيره.

٤ - أن الله لم يطلع على تلك الأمور كلية أحداً من الخلق على وجه لا بداء  
فيه، بل يرسل علمها على وجه الحتم في زمان قريب من حصولها، كليلة  
القدر أو أقرب من ذلك، وهذا وجه قريب، تدلُّ عليه الأخبار الكثيرة، إذ لا  
بُدَّ من علم ملك الموت بخصوص الوقت، وكذا ملائكة السحاب والمطر  
بوقت المطر، وكذا المدبرّات من الملائكة بأوقات وقوع الحوادث<sup>(٢)</sup>.

### الحديث الأوّل:

[١] (يسط لنا العلم فنعلم):

قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَقِضُ وَيَبْسُطُ﴾<sup>(٣)</sup>، أي التوسعة والتضييق، والكلمتان  
تُستعملان عادة في الرزق، وقد تُستعملان في العلم كقوله: ﴿وَزَادَهُ  
بَسْطَةً فِي أَوَّلِهِ وَالْجِسْطُ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) نهج البلاغة: الخطبة رقم ١٢٨.

(٢) البحار: ج ٢٦، ص ١٠٣ - ١٠٤ - باختصار وتصرف -

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٤٥.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٤٧.



فَلَا نَعْلَمُ. وَقَالَ: سِرُّ اللَّهِ <sup>[٢]</sup> عَزَّ وَجَلَّ أَسْرَهُ إِلَى جِبْرَائِيلَ عليه السلام، وَأَسْرَهُ جِبْرَائِيلُ إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام، وَأَسْرَهُ مُحَمَّدٌ إِلَى مَنْ شَاءَ اللَّهُ <sup>[٣]</sup>.

ثمَّ إنَّ القبض لا يشمل ما يحتاج إليه النَّاس من العلوم، كما لا يشمل ما يُسألون عنه <sup>(١)</sup>.

[٢] (سرَّ الله):

بيان لطريقة بسط العلم لهم عليهم السلام، والمقصود أنَّ ما يعلمونه إنَّما هو تعلم من علم، فالله علَّمه جبرائيل عليه السلام، وجبرائيل أوصله إلى الرسول عليه السلام. و«سرَّ الله» أي هذه العلوم خفية على النَّاس، وهي علوم منسوبة إلى الله تعالى، فقد أراد أن يُكرم بها أوليائه محمداً وآل محمداً (عليه وعليهم الصلاة والسلام).

وعن الشيخ المفيد رحمته الله: إنَّ الأئمة من آل محمداً عليهم السلام قد كانوا يعرفون ضمائر بعض العباد، ويعرفون ما يكون قبل كونه، وليس ذلك بواجب في صفاتهم ولا شرطاً في إمامتهم، وإنَّما أكرمهم الله تعالى به، وأعلمهم إيَّاه، للطف في طاعتهم والتسجيل بإمامتهم، وليس ذلك بواجب عقلاً، ولكنه وجب لهم من جهة السماع، فأما إطلاق القول عليهم بأنَّهم يعلمون الغيب، فهو منكر بين الفساد، لأنَّ الوصف بذلك إنَّما يستحقه من علم الأشياء بنفسه، لا بعلم مستفاد، وهذا لا يكون إلاَّ لله عزَّ وجلَّ، وعلى قولي هذا جماعة أهل الإمامة، إلاَّ من شدَّ عنهم من المفوضة ومن انتمى إليهم من الغلاة <sup>(٢)</sup>.

[٣] (إلى مَنْ شاء الله):

يعني الأئمة عليهم السلام، وإنَّما قال: «إلى من شاء الله» إمَّا لبيان أنَّ تعليم الرسول عليه السلام إيَّاهم كان بأمر من الله سبحانه وتعالى، أو لم يرد الإمام عليه السلام الإفصاح عن ذلك بالتفصيل تقيّة.

(١) راجع مستفيض الروايات في البحار: ج٢٦، ص١٣٧ - ١٥٣ وغيره.

(٢) البحار: ج٢٦، ص١٠٤ عن كتاب المسائل.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رِثَابٍ، عَنْ سَدِيرِ الصَّرِيفِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ حُمْرَانَ بْنَ أَعْيَنَ يَسْأَلُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ <sup>[١]</sup> عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ <sup>[٢]</sup> .....

### الحديث الثاني:

[١] (يسأل أبا جعفر ﷺ):

الظاهر ارتباط السؤالين أحدهما بالآخر، لأن السؤال الأول حول آية تنفي عنه الشريك والبنين والبنات، وتثبت أنه بكل شيء عليم. والآية الثانية تُثبت أن علم الغيب له وحده.

فكان الجواب أن كل شيء مخلوق لله تعالى، وأن علم الغيب خاص بالله، لكن تنمة الآية تدل على أنه لا مانع من أن يُطلع الله أحداً على الغيب، فيكون تعلماً من ذي علم.

[٢] (بديع السموات والأرض):

قال سبحانه: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سُجِّدَ لَهُمْ وَوَقِّلُوا عَنْهَا بِصِفْوَتٍ ﴿١٠٠﴾ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَلَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾﴾.

فالردة عليهم كان:

بأنه بديع السموات والأرض فلا شريك له من الجنّ العاجزين عن ذلك. وأنه لم تكن له صاحبة فلا معنى لأن يكون له ولد.

وأنه خلق كل شيء وهو بكل شيء عليم، ولا يوجد هذان الوصفان في أحد حتى يشاركه.

إذن دلت الآية على أن العالم بكل شيء هو الله تعالى لا غيره وإلا كان شريكاً له.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام [٣]: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ابْتَدَعَ الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا بِعِلْمِهِ عَلَى غَيْرِ مِثَالٍ كَانَ قَبْلَهُ [٤]، فَأَبْتَدَعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ وَلَمْ يَكُنْ قَبْلَهُنَّ سَمَاوَاتٌ وَلَا أَرْضُونَ، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ﴾ [٥] [مورد: ٧].  
فَقَالَ لَهُ حُمْرَانُ: أَرَأَيْتَ [٦] قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿عَلَيْمٌ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ٢٦]؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: ﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾ [٧]

[٣] (قال أبو جعفر):

ابتدأ الإمام عليه السلام في تفسير الآية بمعنى بديع، ولكن حمران لم يدع الإمام يكمل تفسيره وذكر أن مقصوده هو ما في تنمة الآية وهي قوله: ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ ولذا أضاف آية أخرى تأكيداً لبيان غرضه من السؤال.

[٤] (على غير مثال كان قبله):

وقد مرَّ أن الإيجاد والإنشاء والإبداع والإحداث والخلق و... بمعنى واحد ولكن الفرق ببعض الاعتبار، فالإبداع هو إيجاد الشيء من غير مثال سابق ليحذو حذوه، فراجع.

[٥] (وكان عرشه على الماء):

فلو كانت سماء وأرض لكان عرشه عليها.

وقال الإمام الباقر عليه السلام: «كان كل شيء ماء، وكان عرشه على الماء، فأمر الله عزَّ ذكره الماء فاضطرم ناراً، ثم أمر النار فخدمت، فارتفع من خمودها دخان، فخلق الله عزَّ وجلَّ السَّمَوَاتِ مِنْ ذَلِكَ الدِّخَانِ، وَخَلَقَ الْأَرْضَ مِنَ الرَّمَادِ» (١).

[٦] (أرأيت):

أي أخبرني عن هذه الآية.

[٧] (فقال أبو جعفر إلا من ارتضى من رسول):

أي أكمل الآية، ففيها جوابك، وشرح الإمام عليه السلام معنى ﴿إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ﴾، وَأَنَّ أَفْضَلَ الرَّسُلِ هُوَ مُحَمَّدٌ عليه السلام فلا غرو أن يكون مطلقاً

[الجن: ٢٧]، وَكَانَ وَاللَّهُ مُحَمَّدٌ مِمَّنِ ارْتَضَاهُ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: ﴿عَلِيمٌ الْغَيْبِ﴾ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَالِمٌ بِمَا غَابَ عَنْ خَلْقِهِ<sup>[٨]</sup>، فِيمَا يُقَدَّرُ مِنْ شَيْءٍ<sup>[٩]</sup> وَيُقْضِيهِ فِي عِلْمِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُ، وَقَبْلَ أَنْ يُقْضِيَهُ إِلَى الْمَلَائِكَةِ، فَذَلِكَ يَا حُمْرَانُ: عِلْمٌ مَوْقُوفٌ عِنْدَهُ<sup>[١٠]</sup>، .....

على الغيب، ثم بيّن الإمام ﷺ معنى الغيب، ليتبين أن ما يعرفه الرسول ﷺ ليس من الغيب بل هو بتعليم من الله تعالى.

[٨] (بما غاب عن خلقه):

فتسميته بالغيب باعتبار غيابه عن الخلق، وإلا فلا فرق في علم الله بين الغيب والشهود فكُلُّها قد أحاط بها علماً، فكان يعلمها قبل خلقها ثم كتبها في اللوح المحفوظ وفي لوح المحو والإثبات قال سبحانه: ﴿وَمَا مِنْ غَائِبَةٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾<sup>(١)</sup>.

[٩] (فيما يقدر من شيء):

أي ما يقدره ويقضيه غائب عن المخلوقات، لأن ذلك في علمه سبحانه، والناس ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾<sup>(٢)</sup>.  
فما في علمه سبحانه - من القضاء والقدر - وقبل أن يوحيه إلى الملائكة كل ذلك لا يعلم به أحد أصلاً.

ثم إن علمه بالمصالح والمفاسد لا يقيد قدرته بل هو قادر على المحو والإثبات، فقد يمضي ما قدره وقضاه، وقد يمحوه بالبداء.

نعم هو سبحانه لا يمضي إلا ما فيه المصلحة ولا يمحو إلا ما تبدل المصلحة فيه، لأنه حكيم - من غير تقييد لقدرته تعالى -.

[١٠] (علم موقوف عنده):

أي موقوف على مشيئته إن شاء أمضاه وإن شاء محاه كما قال: ﴿يَمْحُوا

(١) سورة النمل: الآية ٧٥.

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٥٥.

إِلَيْهِ فِيهِ الْمَشِيئَةُ، فَيَقْضِيهِ إِذَا أَرَادَ<sup>[١١]</sup>، وَيَبْدُو لَهُ فِيهِ فَلَا يُمْضِيهِ، فَأَمَّا الْعِلْمُ  
الَّذِي يُقَدِّرُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقْضِيهِ وَيُمْضِيهِ فَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي انْتَهَى إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ إِلَيْنَا<sup>[١٢]</sup>.

اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُتَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ<sup>(١)</sup> وَبَيْنَ الْإِمَامِ مَعْنَى (موقوف  
عنده) بقوله: «إليه فيه المشيئة...» إلخ.

[١١] (فيقضيه إذا أراد):

أي يجعله حتماً لا محو فيه.

[١٢] (انتهى إلى رسول الله ﷺ ثُمَّ إِلَيْنَا):

أي ما صار محتوماً أبلغنا الله به في ليلة القدر وفي ليالي الجمعة وفي  
سائر الأيام، فأولاً يُبَلِّغُ اللهُ تَعَالَى الرَّسُولَ ﷺ - في حياته وبعد وفاته -،  
ثم يبلغ به الأئمة عليهم السلام واحداً واحداً.

ثُمَّ إِنَّ الْحَدِيثَ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ الْمَوْقُوفَ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَذَا لَا يَنَافِي  
إِخْبَارَ اللَّهِ تَعَالَى بِبَعْضِ ذَلِكَ الْعِلْمِ الْمَلَائِكَةُ أَوْ الرَّسُلُ وَالْأئِمَّةُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - كَمَا  
يُظْهِرُ مِنْ أَحَادِيثٍ أُخْرَى -.

وذلك لأنَّ الكلامَ حول العلم الموقوف الذي غاب عن الخلق حيث  
قال عليه السلام: «فإنَّ الله عَزَّ وَجَلَّ عَالِمٌ بِمَا غَابَ عَنِ خَلْقِهِ فِيمَا...» إلخ،  
وليس الكلام فيما لم يغب عن الأولياء - بتعليم من الله -.

كما أنَّ قوله: «فأمَّا العلم الذي يقدره...» إلخ، ليس في مقام حصر  
علمهم عليهم السلام بالمحتومات، بل بيان أنَّ ما يحتم فإنَّ الله يخبر به أوليائه،  
وإثبات الشيء لا ينفي ما عداه.

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبَادِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: كُنْتُ أَنَا، وَأَبُو بَصِيرٍ، وَيَحْيَى الْبُرَّازِيُّ، وَدَاوُدُ بْنُ كَثِيرٍ فِي مَجْلِسِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا

### الحديث الثالث:

في معنى الحديث احتمالات، ذكرها العلامة المجلسي رضوان الله عليه: الأول: يكون الغرض بيان عدم المنافاة: بين أن يُخفي الله عليهم في وقت من الأوقات - لبعض المصالح - بعض الأمور الجزئية، وبين أن يكونوا متهيئين لعلم كل الكتاب إذا أراد الله تعالى لهم ذلك، أو يكونوا محتاجين إلى مراجعة لتحصيل بعض العلوم ولا يكون لهم جميع العلوم بالفعل.

الثاني: أن يكون الغرض بيان أن ما ذكره أولاً كان للتقية من المخالفين، أو ضعفاء العقول من الشيعة، لثلا ينسبوهم إلى الربوبية، ولعلّه أظهر وأوفق بسائر الأخبار. انتهى<sup>(١)</sup>.

الثالث: لعلّه قال ذلك تورية لثلا يُنسب إلى الربوبية، وأراد علماً مستنداً إلى الأسباب الظاهرة، أو علماً غير مستفاد<sup>(٢)</sup>.

أي عدم علمه بمكان الجارية بمعنى عدم علمه بنفسه، وهذا لا ينافي علمه بتعليم من الله تعالى بكلّ الأمور - حتى الجزئية منها -، مع كون وظيفته عدم العمل بعلمه الواقعي، بل العمل حسب الظواهر التي يعمل بها عامّة الناس فكما كان النبي ﷺ لا يعمل بعلمه الواقعي في القضاء بين الناس، بل بحسب البيّنات والإيمان، وكذا في سائر أموره العادية، كذلك الأئمة ﷺ.

ولعلّ الحكمة في ذلك هو أن يتخذهم الناس أسوة حتى في أمورهم العادية، وكذا عدم الغلو فيهم، وهذا هو الأقرب.

(١) مرآة العقول: ج٣، ص١١٤.

(٢) المرأة: ج٣، ص١١٣.

وَهُوَ مُغْضَبٌ<sup>[١]</sup>، فَلَمَّا أَخَذَ مَجْلِسَهُ قَالَ: يَا عَجَباً لِأَقْوَامٍ يَزْعُمُونَ أَنَّا نَعْلَمُ  
 الْغَيْبَ<sup>[٢]</sup>!، مَا يَعْلَمُ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، لَقَدْ هَمَمْتُ بِضَرْبِ جَارِيَتِي  
 فُلَانَةَ<sup>[٣]</sup> فَهَرَبَتْ مِنِّي، فَمَا عَلِمْتُ فِي أَيِّ بُيُوتِ الدَّارِ هِيَ<sup>[٤]</sup>. قَالَ سَدِيرٌ:  
 فَلَمَّا أَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ وَصَارَ فِي مَنْزِلِهِ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَصِيرٍ وَمَيْسَرٌ وَقُلْنَا  
 لَهُ: جُعِلْنَا فِدَاكَ سَمِعْنَاكَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا فِي أَمْرِ جَارِيَتِكَ، وَنَحْنُ نَعْلَمُ  
 أَنَّكَ تَعْلَمُ عِلْماً كَثِيراً، وَلَا نَنْسُبُكَ إِلَى عِلْمِ الْغَيْبِ. قَالَ: فَقَالَ: يَا سَدِيرُ:  
 أَلَمْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا قَرَأْتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ  
 عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِينِكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾<sup>[٥]</sup>

[١] (وهو مغضب):

اسم مفعول، أي أغضبه شيء، إمّا على الغلاة أو على الجارية أو لغير ذلك.

[٢] (يزعمون أننا نعلم الغيب):

الغلاة الذين يعتقدون بعلم الأئمة بالغيب استقلالاً من غير تعليم من الله وهذا كفر.

[٣] (هممت بضرب جاريتي فلانة):

إمّا تأديباً لاستحقاقها لذلك، أو كان منه عيب مجرد تهديد لها.

[٤] (في أي بيوت الدار هي):

«البيت» - هنا - يُراد به الحجرة، فإن كانت في الطابق العلوي قيل لها (غرفة)، ومجموع الحجرات ومنافعها تُسمى (داراً).

[٥] (قبل أن يرتد إليك طرفك):

في التقريب: ارتداد الطرف: رجوعه بعد النظر إلى مكان ما، فإنَّ الإنسان إذا نظر إلى مكان ثمَّ أراد أن يأخذ نظره منه إلى أمام رجله، يُقال: ارتد إليه طرفه، لأنَّ الطرف رجع إلى نفسه بعد أن كان إلى محل آخر<sup>(١)</sup>.

[النمل: ٤٠] قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ قَدْ قَرَأْتُهُ، قَالَ: فَهَلْ عَرَفْتَ الرَّجُلَ؟ وَهَلْ عَلِمْتَ مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ<sup>[٦]</sup>؟ قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي بِهِ؟ قَالَ: قَدَرُ قَطْرَةٍ مِنَ الْمَاءِ فِي الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ<sup>[٧]</sup> فَمَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْ عِلْمِ الْكِتَابِ؟! قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا أَقَلَّ هَذَا، فَقَالَ: يَا سَدِيرُ: مَا أَكْثَرَ هَذَا؛ أَنْ يَنْسِبَهُ<sup>[٨]</sup>

وكان ذلك حينما قال سليمان: ﴿يَتَأْتِيَا الْمَلَكُوتُ أَيُّكُمْ يَأْتِي بِعَرْشِهَا قَبْلَ أَنْ يَأْتُونِي مُسْلِمِينَ﴾ (٢٨) قَالَ عِفْرِيْتُ مِنْ أَلْحِينَ أَنَا وَأَيْنِكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ (٢٩) قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ أَنَا آئِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآه مُسْتَقَرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِنْ فَضْلِ رَبِّي (١)، وكان سليمان ﷺ قادراً على إحضار العرش لکنه أراد إظهار فضل آصف على قومه (٢).

[٦] (ما كان عنده من علم الكتاب):

أي مقدار علمه من الكتاب؟، لأنَّ قوله: ﴿عِلْمٌ مِنَ الْكِتَابِ﴾ بمعنى بعضه إذ (من) تبعيضية.

[٧] (قدر قطرة من الماء في البحر الأخضر):

«البحر الأخضر» هو البحر المحيط باليابسة، وفي المفردات: الخضرة أحد الألوان بين البياض والسواد، وهو إلى السواد أقرب، لهذا سُمِّي الأسود أخضر، والأخضر أسود<sup>(٣)</sup> وفي المقاييس: إنَّهم يسمون الأسود أخضر، ولذلك يُسَمَّى البحر خُضْرًا<sup>(٤)</sup>.

[٨] (ما أكثر هذا أن ينسبه...):

أي بعض العلم من الكتاب كثير جداً لأنَّ الله سبحانه نسبه إلى الكتاب، فعلم آصف بن برخيا كان غزيراً لأنَّه علم من الكتاب، نعم هو كقطرة من المحيط إذا لوحظ بالنسبة إلى الكتاب كلّه.

(١) سورة النمل: الآيات ٢٨ - ٤٠.

(٢) راجع البرهان: ج ٧، ص ٢٨٤ عن العياشي.

(٣) المفردات: ص ٢٨٥.

(٤) المقاييس: ص ٣٠٣.



اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الْعِلْمِ الَّذِي أَخْبَرَكَ بِهِ<sup>[٩]</sup>. يَا سَدِيرُ: فَهَلْ وَجَدْتَ فِيمَا قَرَأْتَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَيْضًا: ﴿قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾<sup>[١٠]</sup> [الزَّعْد: ٤٣] قَالَ: قُلْتُ: قَدْ قَرَأْتُهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ: أَفَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ أَمْ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ بَعْضُهُ؟ قُلْتُ: لَا، بَلْ مَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ كُلُّهُ، قَالَ: فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى صَدْرِهِ وَقَالَ: عِلْمُ الْكِتَابِ وَاللَّهِ كُلُّهُ عِنْدَنَا، عِلْمُ الْكِتَابِ وَاللَّهِ كُلُّهُ عِنْدَنَا.

[٩] (إلى العلم الذي أخبرك به):

أي علم الكتاب كله الذي سأذكره لك بتلاوة قوله تعالى: ﴿وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾.

وفي بصائر الدرجات: ما أكثره لمن لم ينسبه إلى العلم الذي أخبرك به<sup>(١)</sup>.

[١٠] (ومن عنده علم الكتاب):

بدون من التبعية، فالمعنى علم الكتاب كله.

وقد مرَّ ما رواه الكليني رضوان الله عليه عن الإمام الباقر عليه السلام: إِنَّ اسْمَ اللَّهِ الْأَعْظَمَ عَلَى ثَلَاثَةِ وَسَبْعِينَ حَرْفًا، وَإِنَّمَا كَانَ عِنْدَ أَصْفٍ مِنْهَا حَرْفٌ وَاحِدٌ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَنَحْنُ عِنْدَنَا مِنَ الْأَسْمِ الْأَعْظَمِ اثْنَانِ وَسَبْعُونَ حَرْفًا، وَحَرْفٌ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى اسْتَأْثَرَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَهُ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ<sup>(٢)</sup>.

(١) البرهان: ج٧، ص٢٨١ عن البصائر.

(٢) الكافي: ج١، ص١٧٩، وراجع البرهان: ج٧، ص٢٧٧ فما بعد.

٤ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُصَدِّقِ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ عَمَّارِ السَّابَاطِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِمَامِ يَعْلَمُ الْغَيْبَ؟ فَقَالَ: لَا<sup>[١]</sup>، وَلَكِنْ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْلَمَ الشَّيْءَ أَعْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ<sup>[٢]</sup>.

### الحديث الرابع:

[١] (فقال: لا):

كما مرَّ فإنَّ المقصود هو أنَّهم لا يعلمون الغيب من عند أنفسهم بغير تعليم من الله، بل علمهم إنَّما هي من الله سبحانه وتعالى، وكذلك كلَّ النعم عليهم وعلى غيرهم فإنَّما هي من الله، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْتُمْ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾<sup>(١)</sup>.

فلو سُئِلَ الإمام ﷺ هل إنَّ قدرتك من نفسك أم هي من الله تعالى؟ لكان الجواب ليست لي قدرة من عند نفسي بل قدرتي بفضل من الله ومنه. وحيث لا يوجد غلو في النعم العامَّة لذا لم يكثر الكلام حولها، وأمَّا ما خصَّهم الله تعالى به من معاجز وعلوم وعجز عنها النَّاس فقد كان ذلك سبباً للغلو فيهم، لذلك كُثِرَ التركيز على أنَّها ليست من عند أنفسهم بل هي عطية من الله تعالى.

[٢] (أعلمه الله ذلك):

قد مرَّ أنَّ علم الحلال والحرام كلُّه أنزله الله على رسوله ﷺ وقد علَّم الرسول الإمام عليّاً ﷺ كلُّه، وهكذا الأئمة ﷺ يعلمون ذلك كلُّه. وكذا «علم ما كان وما يكون وما هو كائن» قد أخبرهم الله تعالى به بواسطة رسوله أو بتحديث الملك أو الإلهام في ليلة الجمعة والقدر وغيرها. وكذا أخبار السَّماء والأرض والجنَّة والنَّار<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة فاطر: الآية ١٥.

(٢) قد مرَّت بعض الأحاديث، وكذا راجع البحار: ج ٢٦، ص ١٠٩ - فما بعد -

ولكن علمه تعالى غير متناه؛ كما أنه قد يكون محو في بعض التقديرات، فلو أراد الأئمة علم شيء منه لأعلمهم الله تعالى بذلك، وذلك كرامة من الله أكرمهم بها.

فعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «الله أكرم وأرأف بعباده من أن يفرض عليهم طاعة عبدٍ يحجب عنه خبر السماء صباحاً ومساءً»<sup>(١)</sup>.

(١) البحار: ج٢٦، ص١٠٩ عن البصائر.

بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ ﷺ إِذَا شَاءُوا أَنْ يَتَلَمَّوا عُلُومًا

١ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ بَدْرِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَتَلَمَّ عُلْمًا<sup>[١]</sup>.

هذا الباب من تنمة الباب السابق، إلا أن المصنف ﷺ جعله باباً مستقلاً لعدم ذكر الغيب فيه فهو أعم.

الحديث الأول:

[١] (عُلْمٌ):

أي علّمه الله تعالى، وأخبره، وإنما جاء بالمجهول لأنّ التعليم قد يكون بلا واسطة وقد يكون بواسطة ملك.

وقد مرّت أحاديث دلّت على أنّهم ﷺ محدّثون.

وعن أبي بصير عن الإمام الصادق ﷺ قال: «سمعتة يقول: كان عليّ - والله - محدّثاً، قال: قلت له: اشرح لي ذلك أصلحك الله، قال: يبعث الله ملكاً يوقر في أذنه كيت وكيت وكيت<sup>(١)</sup>.

كما مرّت أحاديث تدلّ على أنّهم خزان الله على علمه.

والروايات الدالّة على أنّهم لا يُحجب عنه شيء كثيرة فراجعها في البحار<sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج ٢٦، ص ٧١ عن البصائر.

(٢) المصدر نفسه: ج ٢٦، ص ١٣٧ فما بعده.

٢ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ بَدْرِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ إِذَا شَاءَ أَنْ يَعْلَمَ <sup>[١]</sup> أَعْلِمَ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِذَا أَرَادَ الْإِمَامُ أَنْ يَعْلَمَ شَيْئًا أَعْلَمَهُ اللَّهُ ذَلِكَ.

### الحديث الثاني:

[١] هذا الحديث هو نفس الحديث السابق، إلا أنه كرّره لتعدّد السند، ولاختلاف اللفظ: (عُلِّمَ) و (أَعْلِمَ)، إمّا لأنّ الإمام عليه السلام كرّر الكلام بلفظين - في مجلس واحد أو مجلسين - أو لأنّ بعض الرواة نقل بالمعنى.

بَابُ أَنْ الْأَئِمَّةَ ﷺ يَعْلَمُونَ مَتَى يَمُوتُونَ  
وَأَنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ إِلَّا بِاخْتِيَارٍ مِنْهُمْ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْحَطَّابِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سَمَاعَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ الْبَظَلِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ إِمَامٍ لَا يَعْلَمُ مَا يُصِيبُهُ<sup>[١]</sup> وَإِلَى مَا يَصِيرُ<sup>[٢]</sup>، فَلَيْسَ ذَلِكَ بِحُجَّةٍ لِلَّهِ عَلَى خَلْقِهِ.

الحديث الأول:

[١] (ما يصيبه):

من عافية أو بلاء ونحوهما قال تعالى: ﴿إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ فَسُؤْهُمُ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ يَكْفُلُوا...﴾<sup>(١)</sup>.

[٢] (وإلى ما يصير):

لعلَّ المراد الوفاة، أي وقتها ومكانها وكيفيتها وسائر الجزئيات المتعلقة بها.

ولعلَّ علمهم بوقت موتهم، لأجل أنه هذا علم «مما يكون» وهم يعلمون بما يكون، وهذا فضيلة لهم وكرامة من الله، وكذا لأجل تسليم ودائع النبوة ونقل العلم إلى الإمام اللاحق، ولغير ذلك.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
بَشَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ قَطِيعَةِ الرَّبِيعِ<sup>[١]</sup> مِنَ الْعَامَّةِ بِبَغْدَادَ مِمَّنْ كَانَ  
يُنْقَلُ عَنْهُ<sup>[٢]</sup>، قَالَ: قَالَ لِي: قَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ مَنْ يَقُولُونَ<sup>[٣]</sup> بِفَضْلِهِ مِنْ أَهْلِ  
هَذَا الْبَيْتِ، فَمَا رَأَيْتُ مِثْلَهُ قَطُّ فِي فَضْلِهِ وَنُسُكِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَنْ؟ وَكَيْفَ  
رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: جُمِعْنَا أَيَّامَ السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ<sup>[٤]</sup> .....

### الحديث الثاني:

- [١] (من أهل قطيعة الربيع):  
في القاموس: «القطيعة»، كشريفة: محالّ بغداد، أقطعها المنصور أناساً  
من أعيان دولته ليعمروها ويسكنوها - إلى أن قال -: وقطيعتا الربيع بن  
يونس الداخلة والخارجة<sup>(١)</sup>.
- [٢] (ممن كان ينقل عنه):  
في البحار عن العيون والأمالى: قال الحسن: وكان هذا الشيخ من خيار  
العامّة شيخ صدّيق [صدوق]، مقبول القول، ثقة ثقة جداً<sup>(٢)</sup>.
- [٣] (من يقولون):  
أي الشيعة.
- [٤] (السندي بن شاهك):  
«شاهك» فارسية مصغّر «شاه»، وكان صاحب حرس هارون العباسي،  
وكان من دأبهم حبس الأشخاص الهامّين عند أحد قادتهم، لعدم  
اعتمادهم على الحبس العام، وليكون المحبوس في مسؤولية هؤلاء،  
ولقطع المسجون عن سائر السجناء كي لا يتأثروا به.

(١) نقله عن القاموس في المرأة: ج٢، ص١١٩.

(٢) البحار: ح٤٨، ص٢١٢ عن العيون وأمالى الصدوق.

ثَمَانِينَ رَجُلًا<sup>[٥]</sup> مِنَ الْوُجُوهِ الْمَنَسُوبِينَ إِلَى الْخَيْرِ<sup>[٦]</sup>، فَأَدْخَلْنَا عَلَى مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ. فَقَالَ لَنَا السَّنْدِيُّ: يَا هَؤُلَاءِ انظُرُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ هَلْ حَدَّثَ بِهِ حَدَثٌ<sup>[٧]</sup>؟ فَإِنَّ النَّاسَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَدْ فَعَلَ بِهِ<sup>[٨]</sup> وَيُكْثِرُونَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا مَنْزِلُهُ وَفِرَاشُهُ مُوسَعٌ عَلَيْهِ غَيْرُ مُضَيِّقٍ، وَلَمْ يُرْذَ بِهِ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ سُوءًا، وَإِنَّمَا يَنْتَظِرُ بِهِ أَنْ يَفْدَمَ<sup>[٩]</sup> فَيُنَاطِرَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَهَذَا هُوَ صَحِيحٌ مُوسَعٌ عَلَيْهِ فِي

[٥] (ثمانين رجلاً):

حال، أي جمعنا حال كوننا ثمانين رجلاً.

[٦] (الوجوه المنسوبين إلى الخير):

«الوجه» هو المشهور بين الناس بالصلاح، ويُقال لسيد القوم.

وكان الغرض هو انتشار خبر سلامته ﷺ بحيث لا يبقى مجال لادعاء قتله، ولعلّ تقييدهم بـ(المنسوبين إلى الخير) ليكونوا أشهر، وكلامهم أقرب إلى القبول، لأنَّ النَّاسَ يَصَدِّقُونَ مَنْ يُنْعِمُ عَلَيْهِمْ - عادة - .

[٧] (هل حدث به حدث):

نظير ما تفعله الحكومات الغاشمة في عصرنا، حيث يضطرون إلى الاستجابة إلى المنظّمات الدولية لحقوق الإنسان لتفقد السجون أو بعض مشاهير المساجين، فينقلوهم إلى سجون مرفّهة تُوجد فيها المواصفات الدولية، ويرفعون عنهم الضيق فترة قبل الزيارة، ويهدّدونهم بأن لا ينبسوا ببنت شفة، وذلك لتحسين صورة هذه الدول لدى المجتمع الدولي والإعلام العالمي.

[٨] (قد فعل به):

أي ضَيَّقَ عليه، وعُدِّبَ وفي رواية الصدوق: (أنه قد فعل مكروه في ذلك).

[٩] (ينتظر به أن يقدم):

لأنَّ الإمام ﷺ كان مسجوناً في البصرة، ثمَّ نقل سراً إلى بغداد، وكان في سجن الفضل بن يحيى البرمكي، ثمَّ أُطلق سراحه لفترة، وبعد ذلك تمَّ سجنه عند السندي بن شاهك.



جَمِيعِ أُمُورِهِ، فَسَلُّوهُ<sup>[١٠]</sup>، قَالَ: وَنَحْنُ لَيْسَ لَنَا هَمٌّ إِلَّا النَّظَرُ إِلَى الرَّجُلِ  
وَالِي فَضْلِهِ وَسَمِيهِ<sup>[١١]</sup>. فَقَالَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام: أَمَا مَا ذَكَرَ مِنَ التَّوَسُّعَةِ  
وَمَا أَشْبَهَهَا فَهُوَ عَلَى مَا ذَكَرَ<sup>[١٢]</sup>، غَيْرَ أَنِّي أَخْبِرُكُمْ أَيُّهَا النَّفَرُ: أَنِّي قَدْ سُقِيتُ

فادَّعى السندي أنَّ حبسه في بيته إنَّما هو لأجل أن يحين الوقت لهارون  
لكي يكلمه و(ينظره) لعلَّ المراد به المناظرة في أمر الخلافة أو ادِّعاء  
الإمامة، وكان هارون خارج بغداد وقت استشهاد الإمام الكاظم عليه السلام<sup>(١)</sup>  
ولعله أراد إبعاد شبهة سمَّه عليه السلام عن نفسه.

[١٠] (فسلوه):

لأنَّ السَّمَّ الذي سُقي كان بطيء المفعول، فلا يظهر أثره سريعاً، ولعلَّ  
الزيارة كانت في اليوم نفسه الذي سُمَّ.

[١١] (والى فضله وسمته):

أي شغلنا عن سؤاله وحسنُ منظره وفضله.

و«السمت» سيماء أهل الصلاح وهيئة أهل الخير، ولعلَّ معرفة فضله عن طريق  
أثار السجدة في جبهته أو أنَّ الإمام عليه السلام كَلَّمَهُم ببعض الكلام فبان فضله لهم.

[١٢] (فهو على ما ذكر):

لأنَّ التضييق عليه كان في السجون السابقة، وكذا ضيَّق عليه السندي بن  
شاهك قبل هذه الواقعة، بأن جعله في طامورة وقيدته بسلسلة رضت ساقه  
لضيقتها وثقلها، وقد روى ذلك السيّد ابن طاوس في زيارته<sup>(٢)</sup>.

وروى الصدوق: حمل موسى بن جعفر عليه السلام من البصرة إلى بغداد سراً  
وحُبس، ثم أُطلق، ثم سُلِّم إلى السندي بن شاهك، فحبسه وضيَّق عليه،  
ثم بعث إليه الرشيد بسَمِّ في رطب، وأمره أن يقدِّمه إليه<sup>(٣)</sup>.

(١) بحار الأنوار: ج٤٨، ص٢٤٨.

(٢) مصباح الزائر: ص٢٠٠؛ البحار: ج٩٩، ص١٧.

(٣) البحار: ج٤٨، ص٢٢٢ عن العين.

السَّمِّ فِي سَبْعِ تَمَرَاتٍ، وَأَنَا عَدَا أَخْضَرَ<sup>[١٣]</sup>، وَبَعْدَ عَدِّ أُمُوثٍ. قَالَ: فَتَنْظَرْتُ إِلَى السُّنْدِيِّ بْنِ شَاهِكٍ يَضْطَرِبُ وَيَزْتَعِدُّ مِثْلَ السَّعْفَةِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ﷺ - لَيْلَةَ قُبُضِ فِيهَا - بِشَرَابٍ<sup>[١]</sup> فَقَالَ: يَا أَبَتِ اشْرَبْ هَذَا، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ إِنَّ هَذِهِ اللَّيْلَةُ الَّتِي أُقْبِضُ فِيهَا، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي قُبِضَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>[٢]</sup>.

[١٣] (أخضر):

أي يظهر أثر السم في ظاهر الجسم فيتحول بعض البشرة إلى الخضرة.

الحديث الثالث:

[١] (بشراب):

لعله كان دواءً.

[٢] (وهي الليلة التي قبض فيها رسول الله ﷺ):

اعلم أنه كثرت الأقوال في مواليده ووفيات الرسول ﷺ والأئمة ﷺ.

ففي وفاة الرسول عدّة أقوال بين شهر صفر وربيع الأوّل<sup>(١)</sup> نعم المشهور بين الإمامية أنه كان في يوم الاثنين في الثامن والعشرين من شهر صفر، كما قال الشيخ الطوسي في التهذيب: قبض ﷺ مسموماً يوم الاثنين ليلتين بقيتا من صفر سنة عشرة من الهجرة<sup>(٢)</sup>.

وفي وفاة الإمام زين العابدين ﷺ أقوال منها: الثامن عشر أو الثاني

(١) راجع البحار: ج ٢٢، ص ٥١٤.

(٢) وذلك بعدم احتساب سنة الهجرة لأنها وقعت في شهر ربيع الأوّل بعد البعض السنة الأولى هي السنة التي تليها، والأكثر على أن سنة الهجرة هي السنة الأولى، لذا كثر تفاوت سنة في التواريخ حسب هذين الحسابين.

٤ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ،  
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ قَالَ: قُلْتُ لِلرُّضَا عليه السلام<sup>[١]</sup>: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَدْ

والعشرون أو الخامس والعشرون من شهر المحرم<sup>(١)</sup> وقيل كان يوم  
السبت<sup>(٢)</sup>.

وعلى كل حال دلّت هذه الرواية على أنّ ليلة وفاة الإمام زين العابدين  
تطابق ليلة وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله.

فيمكن أن يُراد اللَّيْلَةُ حسب الأسبوع أي ليلة الاثنين، أو أنّ وفاة الإمام  
زين العابدين كانت في شهر صفر والله العالم.

#### الحديث الرابع:

[١] (قال: قلت للرُّضَا عليه السلام):

حاصل سؤاله: أنّ الإمام أمير المؤمنين عليه السلام كيف ذهب إلى المسجد من  
غير سلاح ولا حرس مع علمه بأنّ ابن ملجم مترصّد لقتله، مع أنّ حفظ  
النفس واجب؟

وأما الجواب - حسبما يُستفاد من الروايات المتعدّدة - .

١ - أنّ الإمام مكلف بأن يعمل بعلمه الظاهري - أي الحاصل من  
الأسباب العادية المتعارفة -، وليس بحسب علمه الواقعي.

٢ - أنّ حفظ النفس واجب بحكم الشرع، وقد يجب عدم حفظها بحكمه  
أيضاً، نظير المجاهد الذي يعلم بأنّه مقتول لا محالة إن لم ينهزم، بل  
الفرار من الزحف من أكبر الكبائر، كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمَهُمْ يَوْمَئِذٍ  
دُبُرُهُمْ إِلَّا مَتَحَرِّفًا لِّإِنِّالِ أَوْ مُتَحَرِّفًا إِلَيْكَ فَثَوَّ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبِ رَبِّكَ اللَّهُ عز وجل

وقيل: إنّ حفظ النفس واجب عقلاً، فإن كان المقصود أنّه علّة تامّة فهو

(١) راجع البحار: ج٤٦، ص١٥١ - ١٥٤.

(٢) البحار: ج٤٦، ص١٥٢.

(٣) سورة الانفال: الآية ١٦.

عَرَفَ قَاتِلَهُ<sup>[٢]</sup>، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي يُقْتَلُ فِيهَا<sup>[٣]</sup>، .....

باطل بالضرورة لوجوب عدم حفظها أحياناً كما ذكرنا في المجاهد، وإن كان المقصود اقتضاء حفظ النفس للوجوب، فهذا إذا لم يكن مانع، فإن كان مانعاً - كما لو كان عدم الحفظ أهم - فلا يؤثر المقتضي.

٣ - أنه لا يجب حفظ النفس عند اليأس من النجاة، كمن وقع في محاصرة من يريدون قتله، مع علمه بعدم نفع الدفاع، فإنه لا تجب عليه المقاومة.

وكذا إذا جرى القضاء المحتوم بالموت أو القتل في وقت معين من قاتل معين، فمع العلم بأنه قضاء محتوم وأنه واقع لا محالة، فلا يجب الدفاع والحفظ، لعدم فائدته.

٤ - وقيل: لعله كان من خصائصهم عدم وجوب حفظ النفس عند اختيارهم الموت لما يخيّرهم الله بين البقاء وبين لقائه.

[٢] (قد عرف قاتله):

والروايات بذلك مستفيضة، منها: ما رواه المفيد بإسناده عن ابن نباتة، قال: أتى ابن ملجم أمير المؤمنين ﷺ فبايعه فيمن بايع، ثم أدير عنه، فدعاه أمير المؤمنين ﷺ فتوثق منه، وتوكد عليه أن لا يغدر ولا ينكث - إلى أن قال -: فقال أمير المؤمنين ﷺ:

أريد حياته ويريد قتلي عذيرك من خليلك من مراد امض يا ابن ملجم فوالله ما أرى أن تفي بما قلت<sup>(١)</sup>.

[٣] (والليلة التي يُقتل فيها):

الروايات بذلك كثيرة، منها ما روى المفيد أيضاً: سهر أمير المؤمنين ﷺ في الليلة التي قُتل في صبيحتها، ولم يخرج إلى المسجد لصلاة الليل على عادته، فقالت له ابنته أم كلثوم رحمة الله عليها: ما هذا الذي قد

(١) البحار: ج٢، ص١٩٢ - ١٩٣، وعن الزمخشري في أساس البلاغة في معنى البيت: هلم من يعذرك منه إن أوقعت به، يعني أنه اهل للإيقاع به، فإن أوقعت به كنت معذوراً.

وَالْمَوْضِعَ الَّذِي يُقْتَلُ فِيهِ، وَقَوْلُهُ<sup>[٤]</sup> لَمَّا سَمِعَ صِيَاخَ الْإِرْوَزِ<sup>[٥]</sup> فِي الدَّارِ:  
صَوَائِحُ تَتَّبِعُهَا نَوَائِحُ، وَقَوْلُ أُمِّ كَلْثُومٍ: لَوْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ دَاخِلَ الدَّارِ وَأَمَرْتَ

أسهرك؟ فقال: إنني مقتول لو قد أصبحت، فأتاه ابن النباح فأذنه بالصلاة، فمشى غير بعيد، ثم رجع، فقالت له أم كلثوم: مُرُّ جَعْدَةَ فليصل بالناس، قال: نعم مُرُوا جَعْدَةَ فليصل، ثم قال: لا مفر من الأجل، فخرج إلى المسجد... الحديث<sup>(١)</sup>.

[٤] (وقوله):

مبتدأ، خبره مقدر أي مروى، أو (قوله) معطوف على (أمير المؤمنين) فيكون منصوباً، وخبره ثابتاً أو مروياً ونحوهما.

[٥] (لما سمع صياح الإوز):

«الإوز» جمع إوزة، وهي من أنواع البط.

روى المفيد أيضاً: أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَد سَهَرَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَأَكْثَرَ الْخُرُوجَ وَالنَّظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ، وَإِنَّهَا اللَّيْلَةُ الَّتِي وُعدت فِيهَا، ثُمَّ عَاوَدَ مَضْجَعَهُ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرَ شَدَّ إِزَارَهُ وَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ:

اشدد حيازيمك للموت فإن الموت لا يقك

ولا تجزع من الموت إذا حلَّ بواديك

فلما خرج إلى صحن داره، استقبلته الإوز فصحن في وجهه، فجعلوا يطردوهن، فقال: دعوهن فإنهن نوائح<sup>(٢)</sup>.

وروي أنه تعلقت حديدة على الباب في مئزره، فشدَّ إزاره وهو يقول:  
اشدد حيازيمك... البيت<sup>(٣)</sup>.

(١) البحار: ج٤٢، ص ٢٢٦ عن الإرشاد. وجعدة أحد أصحابه.

(٢) البحار: ج٤٢، ص ٢٢٦ - ٢٢٧ عن الإرشاد.

(٣) البحار: ج٤٢، ص ٢٢٨ عن المناقب.

عَيْرَكَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَأَبَى عَلَيْهَا، وَكَثُرَ دُخُولُهُ وَخُرُوجُهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ بِلَا سِلَاحٍ، وَقَدْ عَرَفَ ﷺ أَنَّ ابْنَ مُلْجَمٍ لَعَنَهُ اللَّهُ قَاتِلُهُ بِالسَّيْفِ، كَانَ هَذَا وَمَا لَمْ يَجْزُ تَعْرُضُهُ<sup>[٦]</sup>؛ فَقَالَ: ذَلِكَ كَانَ<sup>[٧]</sup>، وَلَكِنَّهُ خَيْرٌ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ<sup>[٨]</sup>، لَتَمْضِي مَقَادِيرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

[٦] (كلُّ ذلك ممَّا لم يجز تعرضه):

لعله استفهام من الراوي - الحسن بن الجهم -، أي ألم يكن كل ذلك سبباً لعدم جواز تعرضه ﷺ للقتل؟

[٧] (ذلك كان):

أي كل ما ذكرته - من قضايا وقعت في ليلة استشهاده ﷺ - صحيح.

[٨] (ولكنه خير في تلك الليلة):

في البحار: في بعض النسخ (خَيْرٌ) - بالخاء المعجمة - . أي خَيْرٌ بين البقاء واللقاء، فاختار اللقاء، وفي بعضها بالحاء المهملة، أي أنسى ذلك الوقت، وفي بعضها بالحاء المهملة والنون [حِينَ] أي كان موقتاً معلوماً متيقناً عنده، فكان لا ينفعه الفرار، وفي بعض الاحتمالات اللام لام العاقبة في (لتمضي)<sup>(١)</sup>.

وفي نهج البلاغة: قال في سحرة اليوم الذي ضرب فيه: ملكنتني عيني وأنا جالس، فسنح لي رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله ماذا لقيت من أمتك من الأود واللدد، فقال: ادع عليهم، فقلت: أبدلني الله بهم خيراً منهم، وأبدلهم بي شراً مني<sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج٤٢، ص٢٤٦ - ٢٤٧.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة رقم ٧٠، و(السحرة) السحر الاعلى من آخر الليل، و(سنح بي) مرَّ بي أي في الرؤيا، و(الأود) الاعوجاج، و(اللدد) الخصام.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١]</sup> غَضِبَ عَلَى الشَّيْعَةِ<sup>[٢]</sup> فَخَبَّرَنِي نَفْسِي أَوْ هُمْ؛ فَوَقَيْتُهُمْ وَاللَّهُ بِنَفْسِي.

### الحديث الخامس:

[١] (إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ):

قد مرَّ في باب البداء سبب الغضب، وأنه كان بسبب إذاعة بعضهم أمر قيام حكومة أهل البيت عليهم السلام، وكان المقدَّر أن يكون في عام مائة وأربعين، فلما أذاعوه محاه الله تعالى وأجَّله إلى أمد غير معلوم لنا<sup>(١)</sup>، كما قال تعالى: ﴿يَمَحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾<sup>(٢)</sup> ولعلَّ التقدير وإخبارهم به ثم محوه، لأجل أن يتضح لهم عياناً أن حكومة أهل البيت عليهم السلام إنما تكون حينما تكون للناس قابلية ذلك، فلتن عجزوا عن كتمان سرِّ فهم في الجهاد وفي سائر المواقف أعجز، وقد أتاح الله للناس الفرصة بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وآله لكنَّهم ضيَّعوها، ثم أتاح لهم مرَّةً أخرى بعد مقتل عثمان، لكنَّهم «خلت الدنيا في أعينهم وراقهم زبرجها»<sup>(٣)</sup> فنكثت طائفة ومرقت أخرى وقسط آخرون وما أكثر الخاذلين، ثم أتاح فرصة أخرى بعد معاوية لكنَّهم بدل النصرة قتلوا أهل البيت وذريَّتهم، وهكذا أتاح لهم الله ما أتاح، لطفاً وإتماماً للحجَّة.

[٢] (غضب على الشيعة):

أي أبغض فعلهم فأراد أن يعاقبهم، فخير الله الإمام موسى الكاظم عليه السلام بين أن يعاقبهم بإنزال البلاء عليهم بقتلهم مثلاً، وبين أن يأخذ الإمام منهم بحيث لا يتمكَّنون من الوصول إليه وذلك بحبسه ثم سمَّه!!، فاختر الإمام عليه السلام بلاء نفسه شفقة عليهم، وذلك تأسياً بجده رسول الله صلى الله عليه وآله كما

(١) راجع البرهان: ج٥، ص٣٦١ - ٣٦٢.

(٢) سورة الرعد: الآية ٢٩.

(٣) نهج البلاغة: الخطبة رقم ٣.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ مُسَافِرٍ  
أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ الرُّضَا ﷺ قَالَ لَهُ: يَا مُسَافِرُ هَذِهِ الْقَنَاءُ فِيهَا حِيتَانٌ<sup>(١)</sup>؟ قَالَ:  
نَعَمْ جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ الْبَارِحَةَ وَهُوَ يَقُولُ: يَا  
عَلِيُّ مَا عِنْدَنَا خَيْرٌ لَكَ.

قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ  
حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٨﴾ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَدْ حَسِبُوا  
اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ﴿١﴾ ومفارقة  
الإمام ﷺ لهم وإن كان بلاءً عظيماً عليهم أيضاً، إلا أنها أخفت وطئة  
عليهم من قتلهم وتشريدهم، مضافاً إلى أن ذلك قد يكون سبباً لتوبتهم  
فيكون نجاة لهم في الدنيا والآخرة، عكس ما لو كان البلاء ينزل عليهم  
فعلعه كان سبباً لخسارة الدنيا والآخرة كما قال: ﴿وَإِنْ أَصَابَهُ فِتْنَةٌ أَنْقَلَبْ  
عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ ذَلِكَ هُوَ الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ ﴿٢﴾.

### الحديث السادس:

[١] (هذه القنائة فيها حيتان):

كان الإمام الرضا ﷺ ولياً للعهد، كان في قصر من القصور وفي القصر كل  
وسائل الرفاه الظاهري، وإن كان واقعاً محبوساً فيه، ويُقاسي ألم فراق  
مدينة جدّه وأهله وعياله، ويكابد المشاكل التي يثيرها المأمون للنيل منه.

فأراد الإمام ﷺ أن يبيّن لمسافر - وكان خادماً له - أن ما عند الله تعالى  
خيرٌ من قصور الدنيا ورفاهها الظاهري كما قال سبحانه: ﴿وَمَا عِنْدَ اللَّهِ  
خَيْرٌ لِلْآزِبِينَ﴾<sup>(٣)</sup>، مضافاً إلى نعيه نفسه الشريفة لخادمه مسافر - وكان  
مدموحاً -.

(١) سورة التوبة: الآيتان ١٢٨ - ١٢٩.

(٢) سورة الحج: الآية ١١.

(٣) سورة آل عمران: الآية ١٩٨.



٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنْ أَبِي حَدِيجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي فِي الْيَوْمِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، فَأَوْصَانِي بِأَشْيَاءَ فِي غُسْلِهِ وَفِي كَفْنِهِ وَفِي دُخُولِهِ قَبْرَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَاهُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُكَ مُنْذُ اشْتَكَيْتَ أَحْسَنَ مِنْكَ الْيَوْمِ<sup>[١]</sup>، مَا رَأَيْتُ عَلَيْكَ أَثَرَ الْمَوْتِ، فَقَالَ: يَا بُنَيَّ: أَمَا سَمِعْتَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام يُنَادِي مِنَ وَرَاءِ الْجِدَارِ<sup>[٢]</sup>: يَا مُحَمَّدُ تَعَالَ عَجَلْ.

### الحديث السابع:

[١] (أحسن منك اليوم):

أي منذ مرضك - بواسطة السَّم - لم تكن بحالة جيدة كالحالة التي أنت عليها الآن.

[٢] (ينادي من وراء الجدار):

لا محذور في أن يكون حضوره بروحه الشريفة، أو بجسده المثالي، بل جسده العنصري.

أما الأول: فلأنَّ الرُّوحَ جسم لطيف - كما في بعض الروايات وقد مرَّت الإشارة إليه - فلا محذور في حضورها.

وأما الثاني: فلما دلَّ من الروايات بأن الأرواح بعد الموت تكون في أجسام مثالية لطيفة إلى يوم القيامة حيث تعود إلى أجسامها العنصرية.

وفي البحار: إنَّ النفس باقية بعد الموت إمَّا معذِّبة إن كان محض الكفر، أو منعمَّة إن كان ممَّن محض الإيمان، أو يلهى عنه إن كان من المستضعفين، ... ثمَّ تعلق الرُّوح بالأجساد المثالية اللطيفة الشبيهة بأجسام الجن والملائكة - المضاهية في الصورة للأبدان الأصلية -، فينعم ويُعذَّب فيها، ولا يبعد أن يصل إليه الآلام ببعض ما يقع على الأبدان الأصلية لسبق تعلقه بها، وبذلك يستقيم جميع ما ورد في ثواب القبر وعذابه واتِّساع القبر وضيقه، وحركة الرُّوح وطيْرانه في الهواء وزيارته

لأهله، ورؤية الأئمة ﷺ بأشكالهم، ومشاهدة أعدائهم معذبين، ... وإن كان يمكن تصحيح بعض الأخبار بالقول بتجسّم الرُّوح لكن مع ورود الأجساد المثالية في الأخبار المعتمدة المؤيدة بالأخبار المستفيضة لا محيص عن القول بها<sup>(١)</sup>.

وقال الشيخ البهائي قدّس الله روحه: قد يتوهم أنّ القول بتعلُّق الأرواح بعد مفارقة أبدانها العنصرية بأشباحٍ أُخرى - كما دلّت عليه الأحاديث - قول بالتناسخ!! وهذا توهم سخيف، لأنّ التناسخ - الذي أطبق المسلمون على بطلانه - هو تعلُّق الأرواح بعد خراب أجسادها بأجسامٍ أُخرى في هذا العالم... أمّا القول بتعلُّقها في عالمٍ أُخرى بأبدانٍ مثالية مدّة البرزخ، إلى أن تقوم قيامتها الكبرى فتعود إلى أبدانها الأولية بإذن مبدعها - إمّا بجمع أجزائها المتشتتة أو بإيجادها من كتم العدم كما أنشأها أوّل مرّة - فليس من التناسخ في شيء<sup>(٢)</sup>.

ثم اعلم أن هناك المسخ باصطلاح الروايات، والمسخ باصطلاح المتكلِّمين، والنسخ، والفسخ، والرسخ، والثابت هو الأول، وأما الباقي فهي باطلة بالضرورة، (فالمسخ) - باصطلاح الروايات - هو عبارة عن تحوّل الإنسان حيواناً وهذا واقع في الأمم السابقة بمسخ بعضهم قرده أو خنازير وغيرهما، مع عدم بقاءها بعد مسخها أكثر من ثلاثة أيام ثم هلاكها جميعاً و(المسخ) باصطلاح المتكلِّمين هو خروج روح الإنسان ودخوله في حيوان، و(النسخ) هو أن تخرج روح إنسان فتدخل في وليد جديد، و(الفسخ) هو أن تدخل الروح في شجر، و(الرسخ) هو أن تدخل في حجر، وكل ذلك باطل وقد قال به بعض المذاهب كالبوذيين<sup>(٣)</sup>.

وأما سماع الصوت من الرُّوح أو الجسد المثالي، فلأنّ الإمام ﷺ لا يحجب عنه شيء، كما أنّ المحتضر ترفع عنه الموانع فيرى ويسمع ما لا يراه ويسمعه سائر الناس الأحياء.

(١) البحار: ج٦، ص ٢٧٠ - ٢٧١.

(٢) المصدر نفسه: ج٦، ص ٢٧٧ - ٢٧٨.

(٣) راجع موسوعة الفقه: ج٧٥، ص ٤٨٠.

٨ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى النَّصْرَ عَلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام [١]، حَتَّى كَانَ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ [٢]، ثُمَّ خَيْرَ: النَّصْرَ أَوْ لِقَاءَ اللَّهِ؟ فَاخْتَارَ لِقَاءَ اللَّهِ تَعَالَى [٣].

وأما الثالث: فلأن أجسادهم الشريفة تُرفع بعد دفنهم بثلاثة أيام إلى العرش - كما سيأتي في مستفيض الروايات - فلا مانع من حضورها بأرواحهم إلى هذا العالم. فتأمل.

### الحديث الثامن:

- [١] (أنزل الله تعالى النصر على الحسين عليه السلام):  
وذلك بإنزال أربعة آلاف من الملائكة - الملائكة الذين نزلوا في بدر<sup>(١)</sup> - فكان معهم النصر.
- [٢] (حتى كان ما بين السماء والأرض):  
أي كان النصر الذي مع هؤلاء الملائكة، (بين السماء والأرض) كناية عن أن هؤلاء الملائكة كانوا يرففون فوق الإمام الحسين عليه السلام، فلا هم كانوا على الأرض ليقاتلوا معه، ولا هم كانوا غائبين، أو هو كناية عن كثرتهم أي ملأوا ما بينهما.
- وفي أحاديث كثيرة أن هؤلاء الملائكة يحومون حول قبر الإمام الحسين عليه السلام شُغتْ غُبر إلى أن يظهر الإمام المهدي عجل الله تعالى فرجه الشريف فيقاتلون معه<sup>(٢)</sup>.
- [٣] (فاختار لقاء الله تعالى):  
وإنما اختار لقاء الله:  
١ - لأنه كان في ذلك رضا الله تعالى، فرضى الله رضاهم عليهم السلام.

(١) كامل الزيارات: ص ١٧١.

(٢) المصدر نفسه.

٢ - ولأنَّ الآخرة خير لهم من الدنيا كما قال تعالى: ﴿وَلِلْآخِرَةِ خَيْرٌ لَّكَ مِنْ الْأُولَى﴾<sup>(١)</sup>.

٣ - ولأنَّ الثواب في الشهادة أكبر، ففي الحديث: «إِنَّ لَكَ دَرَجَةً لَا تَنَالُهَا إِلَّا بِالشَّهَادَةِ»<sup>(٢)</sup> وفي حديث آخر: «إِنَّ اللَّهَ عَوَّضَ الْحُسَيْنِ عَنْ قَتْلِهِ بِأَنْ جَعَلَ الشِّفَاءَ فِي تَرْبَتِهِ وَاسْتِجَابَةَ الدُّعَاءِ تَحْتَ قَبْتِهِ وَالْأُئِمَّةَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ»<sup>(٣)</sup> ولغير ذلك.

(١) سورة الضحى: الآية ٤ .

(٢) أمالي الصدوق: ص ٢١٧، المجلس الثلاثون.

(٣) مناقب آل أبي طالب: ج ٣، ص ٢٣٥.

## بَابُ أَنَّ الْأَئِمَّةَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَعْلَمُونَ عِلْمَ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ وَأَنَّهُ لَا يَخْفَى عَلَيْهِمُ الشَّيْءُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ

١ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنِ سَيْفِ التَّمَارِ قَالَ:  
كُنَّا مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ جَمَاعَةً مِنَ الشُّبُعَةِ فِي الْحَجْرِ فَقَالَ: عَلَيْنَا عَيْنٌ<sup>[١]</sup>؟  
فَالْتَفَتْنَا يَمَنَةً وَيَسْرَةً، فَلَمْ نَرَ أَحَدًا، فَقُلْنَا: لَيْسَ عَلَيْنَا عَيْنٌ، فَقَالَ: وَرَبِّ  
الْكُعْبَةِ وَرَبِّ الْبَيْتِ<sup>[٢]</sup> - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - لَوْ كُنْتُ بَيْنَ مُوسَى وَالْحَضِرِ لَأَخْبَرْتُهِمَا  
أَنِّي أَعْلَمُ مِنْهُمَا، وَلَا أَنْبَأُهُمَا بِمَا لَيْسَ فِي أَيْدِيهِمَا، لِأَنَّ مُوسَى وَالْحَضِرَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ  
أُعْطِيَا عِلْمَ مَا كَانَ، وَلَمْ يُعْطِيَا عِلْمَ مَا يَكُونُ<sup>[٣]</sup> وَمَا هُوَ كَائِنٌ حَتَّى تَقُومَ

### الحديث الأول:

[١] (فقال: علينا عين):

لعلَّ سؤاله، لأجل أن تطمئن قلوبهم، فلا يفزعوا عندما يستمعون إلى  
كلامه عَلَيْهِ السَّلَامُ.

أو لأجل أنهم عَلَيْهِمُ السَّلَامُ مأمورون بالعمل بالظواهر، لا بعلمهم الواقعي،  
(والحجر) هو حجر إسماعيل عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢] (ورب البيت):

أي الكعبة، و(بئتي) على وزن فعيل بمعنى مفعول - كصنعة -.

[٣] (ولم يعطيا علم ما يكون):

أي جميع علم ما يكون، أمَّا بعضه فقد أعطي حتى سائر الناس، كعلمهم  
بقيام القيامة فإنه يعلم به كلّ موحد، والخضر قد أعطي علم ما ستؤول

السَّاعَةِ، وَقَدْ وَرِثْنَاهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِاثَةً<sup>[٤]</sup>.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ؛ وَعِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْهُمْ عَبْدُ الْأَعْلَى، وَأَبُو عُبَيْدَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرِ الْخَثْعَمِيِّ، سَمِعُوا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: إِنِّي لَأَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ، وَأَعْلَمُ مَا فِي الْجَنَّةِ، وَأَعْلَمُ مَا فِي النَّارِ، وَأَعْلَمُ مَا كَانَ، وَمَا يَكُونُ، قَالَ: ثُمَّ مَكَتْ هُنَيْئَةً<sup>[١]</sup>، فَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ كَبُرَ عَلَى مَنْ سَمِعَهُ مِنْهُ فَقَالَ: عَلِمْتُ ذَلِكَ مِنْ

إليه السفينة إن لم يخرقها، والغلام إن لم يقتله، والجدار إن انقض، لكن هذه وأشباهها شيء قليل من علم ما يكون.

أمَّا الأئمة ﷺ فقد أعطوا علم ما يكون وما هو كائن كلّه، مضافاً إلى علم ما كان، وقد مرّت بعض الروايات فراجع.

[٤] (وقد ورثناه من رسول الله ﷺ وراثته):

أي علمنا بما كان وما يكون وما هو كائن هو عن طريق الرسول ﷺ، فكما نحن ورثة أمواله كذلك نحن ورثة علمه حيث علّم أمير المؤمنين عليه السلام.

وأما العلوم التي تُفاض إليهم في ليالي الجمعة و ليلة القدر وسائر الأوقات فهي علوم أخرى - كمحو تقدير وإثبات غيره أو تحميم المعلوم السابق - . ويمكن القول: بأنّها أيضاً وراثته عن الرسول ﷺ لأنّها تُفاض على روحه أولاً ثمّ عليهم، فكانت كالإرث.

أو يُقال: إنّ إفاضتها عليهم بسبب أنّهم ورثوا مناصب الرسول - إلّا النبوة - إفاضتها كانت بسبب هذه الوراثة، فتأمّل.

### الحديث الثاني:

[١] (هنئته)

تصغير (هتو) بمعنى قطعة من الزمان.

كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٢]</sup>، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ فِيهِ نَبِيًّا كُلَّ شَيْءٍ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ جَمَاعَةَ بْنِ سَعْدِ الْخَنْعَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ الْمُفْضَلُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ الْمُفْضَلُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، يَفْرِضُ اللَّهُ طَاعَةَ عَبْدِ عَلَى الْعِبَادِ وَيَحْجُبُ عَنْهُ خَبَرَ السَّمَاءِ<sup>[١]</sup>؟ قَالَ: لَا، اللَّهُ أَكْرَمُ وَأَرْحَمُ

[٢] (علمت ذلك من كتاب الله عز وجل):

أي كلها توجد في باطن القرآن، ولكنكم لا تمتلكون أداة معرفة تلك العلوم منه، لأن ذلك خاص بالراسخين في العلم، وهم الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام، فقد علمهم رسول الله صلى الله عليه وآله ذلك، ففسر القرآن وبين تأويله وسائر ما فيه للإمام علي عليه السلام، ومنه إلى سائر الأئمة عليهم السلام.  
والدليل على وجود كل ذلك في القرآن قوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>(١)</sup>.

### الحديث الثالث:

[١] (ويحجب عنه خبر السماء):

أي الخبر النازل من السماء، والمقصود علم الحلال والحرام، وما كان، وما يكون، وما هو كائن، بل كل شيء، قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ﴾<sup>(٢)</sup>، فما دام تبيان كل شيء نزل في القرآن الكريم فلا بُدَّ أن يكون من يعلم ذلك، وهو رسول الله صلى الله عليه وآله ومن بعده أوصياؤه عليهم السلام، ويمكن تعميم (خبر السماء) إلى ما ذكر وإلى أخبار ما يجري فيها، وحيث خبر الأرض يكون عنده بطريق أولى.

ثم لا يخفى أن عدم معرفة منزلة الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام وإنكار مقاماتهم ومراتبهم التي رتبهم الله فيها، إنما هو بسبب ضعف المعرفة بالله

(١) سورة النحل: الآية ٨٩.

(٢) سورة النحل: الآية ٨٩.

وَأَرَأَفٌ<sup>[٢]</sup> بِعِبَادِهِ مِنْ أَنْ يَفْرِضَ طَاعَةَ عَبْدٍ عَلَى الْعِبَادِ ثُمَّ يَخْجُبُ عَنْهُ خَبَرَ  
السَّمَاءِ صَبَاحًا وَمَسَاءً<sup>[٣]</sup>.

سبحانه وتعالى. فخلل المقصّرين إنّما بدأ في توحيدهم، ثمّ سرى إلى  
عدم المعرفة في سائر الأمور.

وذلك لأنّ الإنسان إذا عرف الله سبحانه وتعالى كما في القرآن وفي  
الأحاديث، وأذعن بقدرته وحكمته كما ينبغي، علم حينئذ أنّ رسوله يلزم  
أن يكون مناسباً لشأنه وقده، وكذا من عيّنهم أئمة بعد رسوله.

فهو سبحانه قادر على خلق بشر متصف بأنه معصوم في كلّ شؤونه، ولا  
نقص في خلقه ولا في خلقه، وعالم بكلّ الأمور، ومستجمع لجميع  
الكمالات وليكون واسطة بينه وبين خلقه.

فعدم هذا الخلق إمّا لعدم القدرة، أو لعدم الكرم، أو لعدم الرأفة، وكلّها  
مستحيلة عليه تعالى ولذا قال الإمام الصادق ﷺ في الجواب: «إنّ الله  
أكرم وأرحم وأرأف...».

[٢] (أرحم وأرأف):

قد مرّ أنّ الرأفة هي شدّة الرحمة، وقيل: إنّ الرأفة هي الرحمة المصاحبة  
للمحبّة، فقد يرحم الإنسان من لا يحبّه، ولكن إذا كان منشؤها المحبّة  
كانت رأفة.

[٣] (صباحاً ومساءً):

كناية عن الدوام، فالمراد أنّ جميع الأخبار السّماوية عند من افترض الله  
طاعته.



٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ <sup>[١]</sup> - وَعِنْدَهُ أَنَسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ -: عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ <sup>[٢]</sup> يَتَوَلَّوْنَا وَيَجْعَلُونَا أُمَّةً <sup>[٣]</sup> وَيَصِفُونَنَا أَنَّ

### الحديث الرابع:

[١] (سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول):

حاصل كلام الإمام عليه السلام أَنَّ هناك من الشيعة من يصيبه الضعف الفكري أمام المخالفين - مثلاً - ، ولذا يقولون قولاً يؤدي إلى أمور غير محمودة، وقولهم هو إنكار جهات من علوم الأئمة عليهم السلام :

أ - هؤلاء يضعفون حجة أنفسهم أمام المخالفين .

ب - وهؤلاء يعيبون على الشيعة العارفين بحق الأئمة، ويرمونهم بالجهل أو الغلو - مثلاً - .

ج - وبالنسبة إلى الأئمة، فهؤلاء ينقصونهم، حقهم وذلك بأن ينزلوهم عن المراتب التي رتبها الله تعالى لهم .

ثم بيّن الإمام عليه السلام أَنَّ ما فعله الأئمة عليهم السلام من الخروج على الظالمين ومقاتلتهم لا يُنافي علمهم بالمآل والنتيجة . بل كانوا يعملون بتكليفهم، وذلك لأن الله أراد ابتلاءهم لينالوا منازل لم يكونوا ينالوها لولا ذلك الابتلاء .

[٢] (عجبت من قوم):

العجب إنما هو بسبب عدم التزامهم بلوازم عقيدتهم، فكانوا متناقضين فيها، لأنَّ حبهم عليهم السلام والإذعان لإمامتهم والاعتراف بوجوب طاعتهم، يلازم عقلاً ونقلًا جهات علومهم من أخبار السماء والأرض - كما مرَّ بيانه في الأحاديث السابقة - .

[٣] (ويجعلونا أئمة):

أي يدعون لإمامتنا ويعتقدون بها، إذ جعل قد يُستعمل بمعنى الاعتقاد

طَاعَتَنَا مُفْتَرَضَةً عَلَيْهِمْ كَطَاعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ يَكْسِرُونَ حُجَّتَهُمْ<sup>[٤]</sup>  
وَيَخْصِمُونَ أَنْفُسَهُمْ<sup>[٥]</sup> بِضَعْفِ قُلُوبِهِمْ<sup>[٦]</sup> فَيَنْقُضُونَا حَقَّنَا، .....

كقوله تعالى: ﴿اجْعَلِ الْآيَةَ إِلَٰهًا وَّجِدًّا﴾<sup>(١)</sup>.

[٤] (يكسرون حجَّتَهُمْ):

لأن علمهم ﷺ من أقوى الحجج على المخالفين، كما قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ مَنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يُهْدَىٰ﴾<sup>(٢)</sup>، فلا بُدَّ أن يكون الإمام كاملاً في العلم، وأيضاً لا تكون طاعة الجاهل مفترضة، فانهصار قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> في الأئمة ﷺ يتوقَّف على علمهم حتى تلزم إطاعتهم، وإلا فلا طاعة للجاهل فيما يجهله، وأيضاً الأئمة ﷺ أعلم من أئمة المخالفين ويقبح ترك إطاعة الفاضل إلى المفضول، وهكذا أدلة أخرى تدلُّ على إمامتهم ولزوم طاعتهم، فهؤلاء بإنكارهم علم الأئمة ﷺ يكسرون حجَّة أنفسهم فيقول لهم المخالفون: إذاً لا فرق بين أئمتنا وأئمتكم، ولا بينهم وبين علمائنا!!

[٥] (يخصمون أنفسهم):

أي يعطون الحجَّة على أنفسهم، فيغلبهم المخالفون في المخاصمة.

[٦] (بضعف قلوبهم):

أي سبب ذلك: إمَّا ضعفهم أمام المخالفين، وتأثرهم بأراجيفهم وتهريجهم، وبعبارة أخرى انهزاميتهم أمام أولئك المخالفين، فيريدون الخروج من ضغط المخالفين بإنكار مقامات الأئمة ﷺ. ويبدو أنَّ حالة الانهزامية التي يعيشها البعض ليست وليدة هذا العصر!!  
وإمَّا ضعف عقولهم عن تحمُّل هذه المقامات بسبب نقصان المعرفة أو التربية غير السليمة.

(١) سورة ص: الآية ٥.

(٢) سورة يونس: الآية ٣٥.

(٣) سورة النساء: الآية ٥٩.

وَيَعْبُونَ ذَلِكَ<sup>[٧]</sup> عَلَى مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ بُرْهَانَ حَقِّ مَعْرِفَتِنَا وَالتَّسْلِيمِ لِأَمْرِنَا،  
 أَتَرُونَ أَنَّ اللَّهَ<sup>[٨]</sup> تَبَارَكَ وَتَعَالَى افْتَرَضَ طَاعَةَ أَوْلِيَائِهِ عَلَى عِبَادِهِ، ثُمَّ يُخْفِي  
 عَنْهُمْ أَخْبَارَ<sup>[٩]</sup> السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ<sup>[١٠]</sup> .....

[٧] (ويعيون ذلك ...) الخ:

«ذلك» أي أداء حقنا، والمعنى يعيون على من يؤدّي حقنا وذلك بسلامة عقيدته فينا وبإذعانه بجهات علومنا.

وهذا المؤدّي للحقّ إنّما يعتقد بعلمهم لجهتين:

الأولى: قيام الدليل العقلي على لزوم كمال حجج الله تعالى، وهذا ما أشار إليه الإمام عليه السلام بقول: «برهان حق معرفتنا».

الثانية: قيام الدليل النقلي على جهات علومهم، فيذعن به، ولا يردّه ولا يؤوله، وهذا ما أشار إليه بقوله: «والتسليم لأمرنا».

[٨] (أترون أنّ الله ...):

استدلال عقلي على علم الإمام عليه السلام، وحاصله: أنّه لا يعقل أن يجعل الله رجلاً مفترض الطاعة، ولكن لا يُعلّمه ما يحتاج إليه الناس، مع أنّه لا مؤنة في تعليمه، بل أمره تعالى كن فيكون.

[٩] (ثمّ يخفي عنهم أخبار ...):

أي يحجبه عنهم، وفي قوله: (يُخفي)، وإشعار بأنّ عدم تعليمه إنّما هو إخفاء لما يحتاج إليه الناس ولا يصحّ هذا الإخفاء أبداً مع كمال قدرته وحكمته تعالى.

وكذا في قوله: (تبارك وتعالى) أيضاً إشعار بالعلّة، أي دوام خيره ورفعته عن النقص سبب لأن يُلطف بالخلق فيعلّم حجّته ما يحتاج الناس إليه، ليبيّن للناس وليجيب عن أسئلتهم.

[١٠] (أخبار السّموات والأرض):

أي ما يجري فيهما من وقائع، لأنّ الإمام حجّة على من في السّموات

وَيَقْطَعُ عَنْهُمْ مَوَادَّ الْعِلْمِ <sup>[١١]</sup> فِيمَا يَرُدُّ عَلَيْهِمْ <sup>[١٢]</sup> مِمَّا فِيهِ قَوَامٌ دِينِهِمْ؟! فَقَالَ لَهُ حُمْرَانُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَرَأَيْتَ <sup>[١٣]</sup> مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ قِيَامِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ

ومن في الأرض فلا بُدَّ أن يطلع على أخبارهم، والنَّاسُ يذمُّونَ الحاكمَ الذي لا خبر له عن رعيته، فما بالك بمن ولَّاه اللهُ تعالى فهل يعقل أن يجهل أخبار من ولي عليهم؟!

[١١] (مواد العلم):

«المادَّة» المنبع الذي يفيض الماء ونحوه، والمراد من مواد العلم ما يرتبط بالأحكام من الحلال والحرام بقرينة قوله بعد ذلك: «مِمَّا فِيهِ قَوَامٌ دِينِهِمْ». فأخبار السَّماء والأرض ترتبط بعلم ما كان وما يكون من وقائع، ومواد العلم ترتبط بالأحكام الشرعية.

[١٢] (فيما يرد عليهم):

أي في المسائل التي يسألون عنها.

[١٣] (أرأيت):

أي أخبرني عن سبب قيام أمير المؤمنين والإمام الحسن والحسين ﷺ، فإنَّهم لم يتوصَّلوا إلى النتيجة المرجوة من حروبهم، فلو كانوا يعلمون بها فكيف قاموا؟ ولو كانوا يعلمون بها، فكيف عرَّضوا أنفسهم للقتل؟

ثمَّ اعلم أنَّ الإمام الحسن ﷺ أيضاً قام بالسيف في الأشهر الأولى من إمامته وجمع العدد والعدَّة لمقاتلة معاوية وأهل الشام لكنَّه تخاذل عنه الأكثر فلم يكن من مصلحة الدِّين الاستمرار في القتال، كما أنَّ الإمام الحسين ﷺ قام بالسيف في الأشهر الأخيرة من حياته المباركة، وكانت مصلحة الدِّين الاستمرار في القتال إلى الشهادة، وإلى ذلك يُشير رسول الله ﷺ حيث روي عنه أنَّه قال: «الحسن والحسين إمامان إن قاما وإن قعدا» <sup>(١)</sup> فكلاهما قاما وكلاهما قعدا، لكن الإمام الحسن ﷺ قام

وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عليهما السلام <sup>[١٤]</sup> وَخُرُوجِهِمْ وَقِيَامِهِمْ بِدِينِ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ، وَمَا أَصِيبُوا <sup>[١٥]</sup> مِنْ: قَتْلِ الطَّوَاغِيتِ إِيَّاهُمْ، وَالظَّفَرِ بِهِمْ حَتَّى قُتِلُوا وَعُلبُوا؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام <sup>[١٦]</sup>: يَا حُمْرَانُ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ قَدَّرَ ذَلِكَ

أولاً ثم قعد، والإمام الحسين عليه السلام قعد أولاً ثم قام، وفي كلا الصورتين كانا إمامين مفترضي الطاعة، ولتفصيل ذلك موضع آخر.

[١٤] (من أمر قيام علي...):

أي إعلانهم وإجهارهم بإمامتهم مع جمع العدد والعدة لذلك.

[١٥] (وما أصيبوا):

لعلّ كلّ مقطع من المقاطع الثلاثة إشارة إلى مصير أحد الأئمة الثلاثة عليهم السلام، (فقتل الطواغيت إياهم) إشارة إلى استشهاد أمير المؤمنين عليه السلام، (والظفر بهم حتى قتلوا) إلى الإمام الحسين عليه السلام (والظفر بهم حتى غلبوا) إلى الإمام الحسن عليه السلام. ويمكن أن يكون حمران كرّر الكلام لإضافة الظفر والغلبة.

[١٦] (فقال أبو جعفر عليه السلام):

حاصل جواب الإمام عليه السلام:

أنّ ما فعلوه من الخروج والقيام إنّما كان امتثالاً لأمر الله تعالى، فلا منافاة بين علمهم بالنتيجة وبين إطاعتهم لأمر الله تعالى فيما قضاه، بل كان رسول الله صلى الله عليه وآله قد أخبرهم بوظائفهم كما أخبرهم بالنتيجة، فهم عليهم السلام أدّوا التكليف.

وقد يُتساءل لماذا قدر الله لهم ذلك؟

فالجواب: إنّ الله أراد أن يكرمهم بمنازل رفيعة، لم يكن من الحكمة نيلها إلّا بما أصيبوا به بيد طواغيت زمانهم.

ومع ذلك فإنّ الله خيرهم في محو ذلك القضاء الحتم، لكنّهم اختاروا ما أراد الله تعالى.

عَلَيْهِمْ وَقَضَاهُ وَأَمْضَاهُ وَحَتَمَهُ<sup>[١٧]</sup> عَلَى سَبِيلِ الْإِخْتِيَارِ<sup>[١٨]</sup>، ثُمَّ أَجْرَاهُ، فَبِتَقَدُّمِ عِلْمِ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَيَّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ﷺ، وَبِعِلْمِ صَمَتٍ مَنْ صَمَتَ مِنَّا<sup>[١٩]</sup>، وَلَوْ أَنَّهُمْ<sup>[٢٠]</sup> يَا حُمْرَانُ - حَيْثُ نَزَلَ بِهِمْ مَا نَزَلَ

[١٧] (قدّر ذلك عليهم وقضاه وأمضاه وحثمه):

قد مرّ في كتاب التوحيد، (باب البدء) و(باب في أنه لا يكون شيء في السماء والأرض إلا بسبعة) و(باب المشيئة والإرادة) الفرق بين التقدير والقضاء والإمضاء والحثم، فراجع.

و«التقدير»: هو تعيين حدود الشيء وقابلياته وأوقاته ونحو ذلك.

و«القضاء»: هو الحكم التكويني والإلزام.

و«الإمضاء»: هو إيجاد المقدمات القريبة للشيء.

و«الحثم»: هو عدم البدء فيه.

و«أجراه»: أي حَقَّقَهُ خارجاً، فوقع ذلك القضاء.

[١٨] (على سبيل الاختيار):

لأنّ القضاء المحتوم بيد الله تعالى، فرفعه بيده أيضاً.

وبعبارة أخرى: القضاء المحتوم لا يقيد قدرة الله تعالى، فإنّه لو حتم بشيء فهو قادر على محوه.

فهو تعالى قضى قضاءً حتماً ما أصيبوا به، ولكنّه قادر على محوه، ولو كانوا يدعون في تغييره لاستجاب لهم، ولكنّهم رجّحوا إرادته تعالى، فرضوا بها.

[١٩] (وبصمت من صمت منّا):

أي عدم الإجهار بالإمامة وعدم القتال لأجلها.

[٢٠] (ولو أنّهم...):

شرط (لو) قوله: «سألوا الله»، والجزاء قوله: «إذاً لأجابهم».

مِنْ أَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِظْهَارِ الطَّوَاعِيَةِ عَلَيْهِمْ<sup>[٢١]</sup> - سَأَلُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ  
يَدْفَعَ عَنْهُمْ ذَلِكَ، وَأَلْحُوا عَلَيْهِ<sup>[٢٢]</sup> فِي طَلَبِ إِزَالَةِ مُلْكِ الطَّوَاعِيَةِ وَذَهَابِ  
مُلْكِهِمْ، إِذَا لَأَجَابَهُمْ وَدَفَعَ ذَلِكَ عَنْهُمْ، ثُمَّ كَانَ انْقِضَاءُ مُدَّةِ الطَّوَاعِيَةِ  
وَذَهَابُ مُلْكِهِمْ أَسْرَعَ مِنْ سِلْكِ مَنْظُومٍ انْقَطَعَ فِتْبَدَدَ. وَمَا كَانَ ذَلِكَ الَّذِي  
أَصَابَهُمْ<sup>[٢٣]</sup> يَا حُمْرَانُ لِذَنْبٍ اقْتَرَفُوهُ، .....

[٢١] (إظهار الطواغيت عليهم):

الإظهار بمعنى الغلبة والسيطرة، كقوله تعالى: ﴿كَيْفَ وَإِنْ يَظْهَرُوا  
عَلَيْكُمْ لَا يَرْجُوا فِيكُمْ إِلَّا وَلَا ذِمَّةً﴾<sup>(١)</sup>.

و«الطاغوت»: في الأصل (طغوت) مبالغة في الطغيان، كالجبروت  
والملكوت، قُدِّمَتِ الواوُ ثُمَّ قُلِبَتِ أَلْفَاءً.

[٢٢] (والحوا عليه):

هنا دعاء ان.

الأول: دفع المكروه عنهم، وأشار إليه بقوله: «سألوا الله أن يدفع عنهم  
ذلك».

الثاني: زوال ملك الطواغيت، وأشار إليه بقوله: «والحوا عليه...»  
ولعلَّ قوله: «سألوا» ثمَّ «الحوا» تفنُّنٌ في العبارة، أو للإشارة إلى أن أحد  
القضاءين أقوى من الآخر فلمحو أحدهما كان يكفي السؤال، ولمحو  
الآخر كان يحتاج إلى إلحاح، فتأمَّل.

[٢٣] (وما كان ذلك الذي أصابهم...):

أي إنَّ غالبَ البلاءِ بسببِ الإنسانِ نفسه كما قال تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ  
مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

ولكن ابتلاء أولياء الله تعالى ليس من هذا القبيل، بل هو لرفع درجاتهم.

(١) سورة التوبة: الآية ٨.

(٢) سورة الشورى: الآية ٣٠.

وَلَا لِعُقُوبَةِ مَعْصِيَةٍ<sup>[٢٤]</sup> خَالَفُوا اللَّهَ فِيهَا، وَلَكِنْ لِمَنَازِلَ وَكِرَامَةٍ مِنَ اللَّهِ<sup>[٢٥]</sup>،  
أَرَادَ أَنْ يَبْلُغُوهَا، فَلَا تَذْهَبَنَّ بِكَ الْمَذَاهِبُ فِيهِمْ<sup>[٢٦]</sup>.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ  
الْحَكَمِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ بِمَنْى عَنْ خَمْسِمِائَةِ حَرْفٍ مِنَ  
الْكَلَامِ<sup>[١]</sup>، فَأَقْبَلْتُ أَقُولُ: يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ: قُلْ كَذَا وَكَذَا.

[٢٤] (ولا لعقوبة معصية):

الفرق بين (ما كان للذنوب اقترفوه) و(لعقوبة معصية...):

إمّا يكون (الذنوب) في الصغيرة و(المعصية) في الكبيرة.

وإمّا بالأثر الوضعي الطبيعي لبعض الذنوب، وباللعقوبة الدنيوية التي  
يُعاقب بها الله بعض العُصاة.

وإمّا الأوّل من الطواغيت، والثاني من الله، أي لم يكن حجة للظالمين  
في قتلهم، ولا عقوبة من الله، لعدم مخالفتهم.

[٢٥] (لمنازل وكرامة من الله):

لعلّ الفرق بينهما أنّ المنازل الدرجات المادية في الجنة، والكرامة هي  
الدرجات المعنوية، فتأمل.

[٢٦] (فلا تذهبن بك المذاهب بهم):

أي الآراء الباطلة لا تجرّك إلى توهم أنّ ذلك البلاء كان عقاباً، أو أنّهم  
لم يكونوا يعلمون ما يصيبهم، أو كان إلقاء للنفس في التهلكة، فكلّ ذلك  
آراء وأوهام باطلة، فأبعدها عن نفسك.

الحديث الخامس:

[١] (خمسائة حرف من الكلام):

«الحرف»: بمعنى الطّرف، والمراد خمسمائة مسألة، و«الكلام» هو علم  
العقائد.



قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ<sup>[٢]</sup> هَذَا الْحَلَالُ وَهَذَا الْحَرَامُ أَعْلَمُ أَنَّكَ صَاحِبُهُ، وَأَنَّكَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِهِ، وَهَذَا هُوَ الْكَلَامُ!! فَقَالَ لِي: وَيْنِكَ يَا هِشَامُ<sup>[٣]</sup> لَا يَحْتَجُّ<sup>[٤]</sup> اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى خَلْقِهِ بِحُجَّةٍ لَا يَكُونُ عِنْدَهُ كُلُّ مَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ<sup>[٥]</sup>.

[٢] (قلت: جعلت فداك):

كَأَنَّ الْإِمَامَ عليه السلام كَانَ يَجِيبُهُ عَنْ مَسَائِلِهِ فَوْرًا وَمِنْ غَيْرِ تَأَنُّ، فَلِذَا قَالَ هَذَا. وَقَدْ مَرَّ سَابِقًا أَنَّ هِشَامًا كَانَ فِي بَدَايَةِ أَمْرِهِ مُنْحَرَفًا عَنِ الْحَقِّ إِلَى أَنْ لَقِيَ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام وَرَجَعَ إِلَى الْحَقِّ عَلَى يَدَيْهِ، فَعَلَّمَهُ أُمُورَ الدِّينِ الْحَقِّ، وَبِمَا أَنَّ اقْتِلَاعَ جُذُورِ الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي كَانَ يُؤْمِنُ بِهَا الْإِنْسَانُ أَمْرٌ صَعْبٌ، فَإِنَّ غَالِبَ الْمُسْتَبْصِرِينَ تَبَقَى فِيهِمْ جُذُورُ أَدْيَانِهِمْ أَوْ مَذَاهِبِهِمْ السَّابِقَةِ، وَاقْتِلَاعُهَا بِحَاجَةٍ إِلَى فِتْرَةٍ قَدْ تَطَوَّلَ لِتَرْسُمَ خَرِيْطَةَ أَذْهَانِهِمْ مِنْ جَدِيدٍ بَعْدَ مَحْوِ مَا ارْتَسَمَ سَابِقًا، وَهَكَذَا هِشَامٌ بَصَّرَهُ اللَّهُ بِالْحَقِّ وَبِالتَّدرِيجِ، فَلِذَا بَعْدَ أَنْ رَجَعَ إِلَى الْحَقِّ وَاعْتَقَدَ بِإِمَامَةِ الْأُمَّةِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام تَكَامَلَتْ مَعْرِفَتُهُ بِهِمْ بِالتَّدرِيجِ وَبِإِرْشَادِهِمْ.

[٣] (ويك يا هشام):

فِي الْمَفْرَدَاتِ: «وي»: كَلِمَةٌ تُذَكِّرُ لِلتَّحَسُّرِ وَالتَّنَدُّمِ وَالتَّعَجُّبِ... وَقِيلَ: «ويك» كَانَ (ويلك) فَحَذَفَتْ مِنْهُ اللَّامُ، وَ(وييل) قَالَ الْأَصْمَعِيُّ: وَيَلْ قَبْحٌ، وَقَدْ يُسْتَعْمَلُ عَلَى التَّحَسُّرِ، وَ(ويس) اسْتِصْغَارٌ، وَ(ويح) تَرْحُمُ<sup>(١)</sup>.

[٤] (لا يحتج):

نَفِي، أَي لَا يَجْعَلُ اللَّهُ هَكَذَا رَجُلَ حِجَّةٍ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ (يحتج) - بَدُونَ لَا - فَيَكُونُ اسْتِفْهَامًا إِنْكَارِيًّا، أَي هَلْ يَعْقِلُ أَنْ يَحْتَجَّ اللَّهُ بِهِكَذَا شَخْصًا؟

[٥] (كل ما يحتاجون إليه):

وَبَيَانِ الْأُمُورِ الْاِعْتِقَادِيَّةِ أَهْمُ وَظَائِفِ الرُّسُلِ وَالأُمَّةِ، كَمَا أَنَّ مِنْ وَظَائِفِهِمْ بَيَانَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَهِيَ فُرُوعُ الدِّينِ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ لَا يَكُونُ عَالِمٌ<sup>[١]</sup> جَاهِلًا أَبَدًا، عَالِمًا بِشَيْءٍ جَاهِلًا بِشَيْءٍ، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُ أَجَلٌ وَأَعَزُّ وَأَكْرَمُ<sup>[٢]</sup> مِنْ أَنْ يَفْرِضَ طَاعَةَ عَبْدٍ يَحْجُبُ عَنْهُ عِلْمَ سَمَائِهِ وَأَرْضِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا يَحْجُبُ ذَلِكَ عَنْهُ<sup>[٣]</sup>.

### الحديث السادس:

[١] (لا يكون عالم):  
في الوافي: يعني لا يكون العالم عالماً على الحقيقة حتى يكون عالماً بكل شيء ممّا يمكن أن يحتاج الناس إليه<sup>(١)</sup>.

[٢] (أجل وأعز وأكرم):  
مرّ قريباً أنّ منشأ عدم المعرفة بالإمام وبمقاماته، هو ضعف المعرفة بالله تعالى.

وفي هذا المقطع من هذا الحديث الشريف إشعار بذلك، فإنّ الله (أجل) أي أرفع شأنًا، و(أعز) أي له العزّة والقدرة بحيث يخلق ما يشاء ويختار ما يشاء ممّا يناسب جلاله، و(أكرم) بعباده لطفًا بهم ورحمة عليهم، فهكذا ربّ عزيزّ جليلٌ كريم لا يعقل أن لا يخلق رُسلًا وأوصياء كاملين. فإذا كان الرسول في عرف الناس دليلًا لعقل المرسل، فإنّ رسول الله وأوصياؤه دليل جلال وعزّة وكرم خالقهم سبحانه وتعالى.

[٣] (ثم قال: لا يحجب عنه ذلك):  
وقوله هذا تأكيد لما سبقه، أو أنّ السابق بيان مرحلة الثبوت، وهذا بيان مرحلة الإثبات، فالمعنى: أنّ الله أجلّ وأعزّ وأكرم من أن يحجب عنه، وبالفعل لم يحجب.

## بَابُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُعَلِّمْ نَبِيَّهُ عِلْمًا إِلَّا أَمَرَهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَأَنَّهُ كَانَ شَرِيكُهُ فِي الْعِلْمِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ جَبْرَائِيلَ عليه السلام أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِرِمَانَيْنِ <sup>[١]</sup> فَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِحْدَاهُمَا

### الحديث الأول:

[١] (برمانتين):

الظاهر أنهما كانتا علامتين، فإحداهما علامة النبوة، والأخرى علامة العلم، ومن الممكن جعل علائم مادية لأمر معنوية. ويحتمل أن يكون الغرض من ذلك أحد أمور:

١ - التثبيت، كما قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا أَنْ تُبَشِّرَكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئًا قَلِيلًا﴾ <sup>(١)</sup>، وطرق التثبيت مختلفة: بالعصمة، وبإنزال الوحي، وقد يكون بلطافه تعالى عليه - مادية أو معنوية -.

٢ - بيان ارتباط الكمالات بالنشأة الآخرة، والرسل صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام وفاطمة الزهراء عليها السلام وجودهم وصفاتهم ترتبط بالعالم الأعلى، فطينتهم من عليين كما سيأتي في أحاديث الطينة <sup>(٢)</sup> وكذا كمالاتهم، فنبوة الرسول صلى الله عليه وآله وعلمه وعلم الأئمة عليهم السلام أيضاً من العالم الأعلى، فكان رمان الجنة علامة لهما، وقد ذكر الله رمان الجنة في قوله: ﴿فِيهَا فَكَّهُةٌ

(١) سورة الإسراء: الآية ٧٤.

(٢) بصائر الدرجات: ص ٣٤.

وَكَسَّرَ الْأُخْرَى بِنِصْفَيْنِ فَأَكَلَ نِصْفًا وَأَظْعَمَ عَلِيًّا نِصْفًا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَخِي هَلْ تَدْرِي مَا هَاتَانِ الرِّمَّانَتَانِ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: أَمَّا الْأُولَى فَالْتَّبُوءُ، لَيْسَ لَكَ فِيهَا نَصِيبٌ، وَأَمَّا الْأُخْرَى فَالْعِلْمُ أَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ كَيْفَ كَانَ يَكُونُ شَرِيكُهُ فِيهِ؟ قَالَ: لَمْ يُعَلِّمِ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ عِلْمًا إِلَّا وَأَمْرَهُ أَنْ يُعَلِّمَهُ عَلِيًّا ﷺ.

٢ - عَلِيٌّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: نَزَلَ جِبْرَائِيلُ ﷺ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرِمَّانَتَيْنِ مِنْ

وَنَخْلٍ وَرِمَّانٍ<sup>(١)</sup>.

٣ - ويحتمل أن يكون ذلك حين البعثة، فجعل الله الرِّمَّانين علامة مادية، تُضاف إلى السبب المعنوي، ويكون فيه إخباره ﷺ بأنَّ عَلِيًّا ﷺ شريكه في العلم.

٤ - أو كان الغرض أن تُنقل هذه الفضيلة للنَّاس - في ذلك الزمان وما بعده -، ليعلموا أنَّ عَلِيًّا ﷺ ليس بنبي ولكنَّه شريك الرَّسول ﷺ في علمه، فيتناسب مع فهم غالب النَّاس، فإنَّهم يدركون الماديات أفضل من البراهين العلمية أو الأسباب الخفية.

٥ - ويحتمل أن يكون (الرِّمَّان) تشبيه أمر معنوي بالرِّمَّان المادي، حيث تقصر العقول عن إدراك أمثال هذه الحقائق فيتم تشبيهها بالماديات التي يدركها النَّاس، تشبيهاً للمعقول على المحسوس.

كلّ ذلك على سبيل الاحتمال، والله العالم.

٦ - ٧ - وفي المرأة: أي أحدهما بإزاء النُّبوءة والأخرى بإزاء العلم، ويمكن أن يكون لأحدهما مدخل في تقوية النُّبوءة، وللأخرى في تقوية العلم<sup>(٢)</sup>. فتأمل

(١) سورة الرَّحْمَنِ: الآية ٦٨.

(٢) المرأة: ج ٢، ص ١٢٥. والبحار: ج ٢٦، ص ١٧٣.

الْحِنَّةَ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُمَا، فَأَكَلَ وَاحِدَةً وَكَسَرَ الْأُخْرَى بِنِصْفَيْنِ، فَأَعْطَى عَلِيًّا عليه السلام نِصْفَهَا فَأَكَلَهَا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ أَمَا الرُّمَانَةُ الْأُولَى الَّتِي أَكَلْتَهَا فَالِنُبُوَّةُ لَيْسَ لَكَ فِيهَا شَيْءٌ، وَأَمَا الْأُخْرَى فَهُوَ الْعِلْمُ فَأَنْتَ شَرِيكِي فِيهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: نَزَلَ جَبْرَائِيلُ عَلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام بِرُمَانَتَيْنِ مِنَ الْجَنَّةِ، فَلَقِيَهُ عَلِيُّ عليه السلام فَقَالَ: مَا هَاتَانِ الرُّمَانَتَانِ اللَّتَانِ فِي يَدِكَ؟ فَقَالَ: أَمَا هَذِهِ فَالِنُبُوَّةُ، لَيْسَ لَكَ فِيهَا نَصِيبٌ، وَأَمَا هَذِهِ فَالْعِلْمُ، ثُمَّ فَلَقَهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِنِصْفَيْنِ، فَأَعْطَاهُ نِصْفَهَا وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله نِصْفَهَا، ثُمَّ قَالَ: أَنْتَ شَرِيكِي <sup>[١]</sup> فِيهِ وَأَنَا شَرِيكُكَ فِيهِ، قَالَ: فَلَمَّ يَعْلَمُ وَاللَّهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حَرْفًا مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا وَقَدْ عَلَّمَهُ عَلِيًّا، ثُمَّ انْتَهَى الْعِلْمُ إِلَيْنَا، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ.

### الحديث الثالث:

[١] (ثم قال أنت شريكي...):

هذا تعليل تنصيف رمانة العلم، أي إنما نصفتها نصفين لأنني شريكك في العلم وأنت شريكي فيه.

## بَابُ جِهَاتِ عُلُومِ الْأَيْمَةِ ﷺ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ،  
عَنْ عَمِّهِ حَمْرَةَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ عَلِيِّ السَّائِي، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَوَّلِ  
مُوسَى ﷺ قَالَ: قَالَ: مَبْلَغُ عِلْمِنَا<sup>[١]</sup> عَلَى ثَلَاثَةِ وُجُوهِ: مَاضٍ وَغَابِرٍ  
وَحَادِثٍ<sup>[٢]</sup> .

## الحديث الأول:

[١] (مبلغ علمنا):

البلاغ والبلوغ بمعنى الانتهاء إلى أقصى المقصد والمنتهى مكاناً أو زماناً  
أو أمراً من الأمور المقدّرة<sup>(١)</sup> فالمعنى: المقدار الذي يصل إليه علمنا هو  
علم الماضي وعلم المستقبل وعلم بالقذف في القلب والنقر في السمع .  
ولعلّ المراد بيان سعة علمهم ولكنّه مع ذلك له نهاية وأنّه بتعلّم، عكس  
علم البارئ تعالى فإنّه ذاتي ولا حدّ له .

[٢] (ماضي وغابر وحادث):

أي مبلغ العلم (ماضي): أي يتعلّق بالأمور الماضية - وهي ما  
كان -، و(غابر): أي يتعلّق بالأمور المستقبلية - وهي ما يكون -،  
و(حادث): يتعلّق فيما يقدرّ جديداً كالبداء، فيخبرون به في ليلة  
القدر أو ليالي الجمعة أو في سائر الأوقات - كما مرّ -، وكزيادة  
المعرفة بالرّبّ .

فَأَمَّا الْمَاضِي فَمُفَسَّرٌ<sup>[٣]</sup>، وَأَمَّا الْغَابِرُ فَمَزْبُورٌ<sup>[٤]</sup>، وَأَمَّا الْحَادِثُ فَقَدْ ذُفَّ فِي الْقُلُوبِ، وَنُقِرَّ فِي الْأَسْمَاعِ<sup>[٥]</sup> وَهُوَ أَفْضَلُ عِلْمِنَا<sup>[٦]</sup>. وَلَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنَا<sup>[٧]</sup>.

[٣] (فَأَمَّا الْمَاضِي فَمُفَسَّرٌ):

أي شرحه لنا رسول الله ﷺ، ويدخل في الماضي الشرائع والأحكام، لأنها نزلت على الرسول ﷺ في الماضي.

[٤] (وَأَمَّا الْغَابِرُ فَمَزْبُورٌ):

«الغابر»: من الأضداد، يُقال غابِر للماضي، ويُقال غابِر للباقي، و«المزبور»: من (زبر) أي كتب، والمراد أنَّ علم المستقبل مكتوب، وقد مرَّ أنَّ علم ما يكون هو في مصحف فاطمة ؑ وهو عند الأئمة ؑ.

[٥] (قَدْ ذُفَّ فِي الْقُلُوبِ وَنُقِرَّ فِي الْأَسْمَاعِ):

القذف في القلب هو الإلهام، والنقر في السمع هو بواسطة الملك - كما سيأتي في الحديث الثالث -.

[٦] (وَهُوَ أَفْضَلُ عِلْمِنَا):

كونه أفضل:

١ - إمَّا لِأَنَّهُ فِي الْمَعَارِفِ الْإِلَهِيَّةِ، وَالْمَعْرِفَةُ أَشْرَفُ مِنْ عِلْمِ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ.

٢ - أَوْ لِأَنَّهُ خَاصٌّ بِهِمْ، عَكْسَ أَخْبَارِ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ، فَإِنَّ بَعْضَ خُلَصِّ أَصْحَابِ الرَّسُولِ ﷺ وَالْإِمَامِ عَلِيِّ ؑ كَانَ لَهُمْ بَعْضُ تِلْكَ الْأَخْبَارِ بِتَعْلِيمِ مِنَ الرَّسُولِ وَالْأَمِيرِ، وَالْعِلْمُ الْخَاصُّ أَشْرَفُ مِنَ الْعِلْمِ الْعَامِّ.

٣ - أَوْ لِأَنَّ عِلْمَ الْمَاضِي وَالْمُسْتَقْبَلِ كَانَ بِالْوَاسِطَةِ، وَهَذَا بِلَا وَاسِطَةٍ.

[٧] (وَلَا نَبِيَّ بَعْدَ نَبِيِّنَا):

بيان أنَّ الإلهام أو تحديث النَّبِيِّ لَا يَلِازِمُ النَّبِيَّةَ، فَلَا يَتَوَهَّمَنَّ أَحَدٌ نَبِيَّتَهُمْ، بَلْ لَا نَبِيَّ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ عِلْمِ عَالِمِكُمْ؟ قَالَ: وَرَاثَةٌ<sup>[١]</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ عَلِيِّ ﷺ<sup>[٢]</sup>. قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ يُقَدِّفُ فِي قُلُوبِكُمْ وَيُنْكِتُ فِي آذَانِكُمْ قَالَ: أَوْ ذَاكَ<sup>[٣]</sup>.

### الحديث الثاني:

[١] (قال: وراثه):

أي أصل العلم كان بالوراثه، وهذا لا ينافي زيادته بالقذف في القلوب والنكت في الأسماع.

مضافاً إلى أن العلوم الجديدة تُفاض على الرسول ﷺ أولاً ثم عليهم ثانياً - كما مرَّ - فكانت أيضاً كالوراثه منه ﷺ.

[٢] (من رسول الله ﷺ ومن علي ﷺ):

لعله ﷺ ذكر الإمام علي ﷺ - مع أنه استقى أيضاً علمه من الرسول ﷺ - لبيان منزلته أو لأنه أصل الإمامة والأئمة، أو لتأكيد كونه ﷺ الواسطة بين النبي ﷺ وبين سائر الأئمة.

[٣] (أو ذاك):

«أو» إمّا للتقسيم، يعني قد يكون ذا - القذف والنكت -، وقد يكون ذاك - الوراثه -.

وإمّا بمعنى (بل)، فيكون السؤال عن العلم المتعلق بالحلال والحرام فأجاب الإمام ﷺ بأنَّ هذا العلم يكون وراثه، وأمّا النكت والقذف ففي غير الحلال والحرام.

والأوّل أقرب، فيكون المعنى ما ذكرناه في شرح أوّل الحديث، والله العالم.



٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ  
 قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عليه السلام: رُوِينَا<sup>[١]</sup> عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ  
 عَلِمْنَا غَابِرٌ وَمَرْبُورٌ وَنَكَتٌ فِي الْقُلُوبِ وَنَقَرٌ فِي الْأَسْمَاعِ؟ فَقَالَ: أَمَّا الْغَابِرُ  
 فَمَا تَقَدَّمَ مِنْ عَلِمْنَا<sup>[٢]</sup>، وَأَمَّا الْمَرْبُورُ فَمَا يَأْتِينَا، وَأَمَّا النَّكَتُ فِي الْقُلُوبِ  
 فَالْهَامُ، وَأَمَّا النَّقَرُ فِي الْأَسْمَاعِ فَأَمْرُ الْمَلِكِ.

### الحديث الثالث:

[١] (رُوِينَا):

من المجردّ المعلوم أو المجهول، أو من باب التفعيل المجهول.

[٢] (أَمَّا الْغَابِرُ فَمَا تَقَدَّمَ مِنْ عَلِمْنَا):

يُراد بِالْغَابِرِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: الْمَاضِي، وَقَدْ مَرَّ فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ أَنَّ  
 (غَابِر) مِنْ أَلْفَاظِ الْأَضْدَادِ.

بَابُ أَنْ الْأَئِمَّةَ ﷺ لَوْ سَتَرَ عَلَيْهِمْ  
لَأَخْبَرُوا كُلَّ امْرِئٍ بِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَضْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ<sup>[١]</sup>: لَوْ كَانَ لِأَلْسِنَتِكُمْ أَوْكِيَةٌ<sup>[٢]</sup> لَحَدَّثْتُ كُلَّ امْرِئٍ بِمَا لَهُ وَعَلَيْهِ.

الحديث الأول:

[١] (قال أبو جعفر ﷺ):

يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرَادُهُ ﷺ: إِخْبَارُهُمْ عَمَّا يَقَعُ فِي الْمُسْتَقْبَلِ عَلَيْهِمْ - كِبَلَايَاهُمْ وَمَنَائِيهِمْ -، أَوْ يَقَعُ لَهُمْ أَيُّ بِصَالِحِهِمْ، وَيُؤَيِّدُ هَذَا الْإِحْتِمَالَ وَضَعَ الْكَلْبِيْنِي رِضْوَانَ اللَّهِ عَلَيْهِ هَذَا الْحَدِيثُ فِي هَذَا الْبَابِ. وَيَحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ إِخْبَارُهُمْ بِوَأْجِبَاتِهِمْ وَحَقُوقِهِمْ، أَوْ الْأَحْكَامَ بِشَكْلِ عَامٍ سِوَاءِ طَابَقَتْ هَوَاهُمُ أَوْ خَالَفَتْهُ، فَالْمَعْنَى لَوْلَا التَّقِيَّةُ مِنْكُمْ لِأَخْبَرْتَكُمْ، لِأَنَّكُمْ تَذْبَعُونَ وَهَذَا يُوجِبُ الضَّرْرَ عَلَيْكُمْ وَعَلَيْنَا، وَهَذَا لَا يَنَافِي بَيَانِهِمْ جَمِيعَ الْأَحْكَامِ لِلْخَوَاصِّ وَفِي حَالِ عَدَمِ التَّقِيَّةِ.

[٢] (لألسنتكم أوكية):

«الوكاء»: على وزن (كساء) ما يُشَدُّ بِهِ رَأْسَ الْقَرْبَةِ.

٢ - وَيَهَذَا الْإِسْنَادُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَصِيرٍ يَقُولُ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام [١]: مَنْ أَيْنَ أَصَابَ أَصْحَابَ عَلِيِّ مَا أَصَابَهُمْ مَعَ عِلْمِهِمْ بِمَنَائِيهِمْ وَبَلَايَاهُمْ؟ قَالَ: فَأَجَابَنِي - شِبْهُ الْمَغْضَبِ [٢] - : مِمَّنْ ذَلِكَ إِلَّا مِنْهُمْ [٣]؟! فَقُلْتُ: مَا

### الحديث الثاني:

[١] (قلت لأبي عبد الله عليه السلام):

حاصل السؤال: أن الذي يعلم بالخطر المحقق به، يتجنب ذلك الخطر بالفرار منه، فكيف لم يحذر أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام من بلاياهم ومناياهم مع علمهم بها؟

[٢] (شبه المغضب):

لعل غضبه عليه السلام لقلّة معرفة أبي بصير - مع طول مصاحبته للإمام الباقر والإمام الصادق عليهما السلام - .

وأبو بصير هذا هو يحيى بن القاسم الأسدي، وهو من الثقات الذين أجمع الأصحاب على تصديقه، لوثاقته، ولكنه مع صدق لهجته كان قليل المعرفة بمقامات الأئمة<sup>(١)</sup>.

[٣] (ممن ذلك إلا منهم):

أي إن هؤلاء لشدة ولائهم لأمير المؤمنين عليه السلام وتفانيهم في محبته ونصرته، كانوا هدفاً سهلاً لأئمة الجور وأشياخ الضلالة، فحتى لو فروا بجلدنتهم لوصل إليهم الظالمون، كما حدث لعمرو بن الحمق وغيره، فشدة إيمانهم ومعرفتهم وورعهم كان سبباً لإخبار أمير المؤمنين عليه السلام إيّاهم بهذه الأمور، وكان أيضاً سبباً لقتل الظالمين إيّاهم.

على أن بعض هذه المنايا والبلايا لم تكن إلا باختيار منهم نصرّة للدين،

يَمْنَعُكَ جُعِلْتُ فِدَاكَ<sup>[٤]</sup>؟ قَالَ: ذَلِكَ بَابٌ أُغْلِقُ<sup>[٥]</sup>، إِلَّا أَنْ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ

كالذين ذهبوا إلى كربلاء لنصرة الإمام الحسين ﷺ، فكان يمكنهم خذلانه في الخاذلين، لكنهم أبوا إلا نصرته أداءً للتكليف ووفاءً، فقتلوا، فكان كما أخبر أمير المؤمنين ﷺ.

وفي هذه العبارة (ممن ذلك إلا منهم) احتمالات أخرى فراجعها في المرأة<sup>(١)</sup>.

[٤] (ما يمنعك جعلت فداك):

أي ما منعك من أن نخبرنا بمنايانا وبلايانا؟

[٥] (ذلك باب أغلق):

اعلم أن صدور المعجزات الظاهرة والآيات البيّنة من الإمام أمير المؤمنين ﷺ، مثل تكليمه الموتى، وردّه الشمس، وتعليمه بعض خلص أصحابه علم المنايا والبلايا وغير ذلك، ممّا أدّى إلى غلوّ البعض، فعاقبهم بعد أن استتابهم فلم يتوبوا.

لعلّ كلّ ذلك كان بسبب أن تلك المرحلة كانت مرحلة تأسيس مع إحاطتها بالأعداء المتربصين من كلّ جانب، مع عدم تورعهم من فعل أيّ شيء في سبيل اقتلاع جذور التشيع وولاء أمير المؤمنين ﷺ.

ومراحل التأسيس بحاجة إلى جهد خاص وأمور خارقة لكي تجعل الشيء عصياً عن الزوال.

والتشيع أرسى جذوره رسول الله ﷺ فقال: «يا علي أنت وشيعتك هم الفائزون»<sup>(٢)</sup> وأمثاله من الكلمات التي روتها الخاصّة والعامة، ولكن كان نمو التشيع في عهد أمير المؤمنين ﷺ حيث بيّن - بسيرته وأقواله - المنهج الصحيح.

ثم قد تكالب الأعداء من كلّ حدبٍ وصوب لإطفاء نور التشيع بالقتل

(١) مرآة العقول: ج ٣، ص ١٣٩ - ١٤٠.

(٢) من مصادر الخاصّة: إرشاد المفيد: ج ١، ص ٤١، ومن مصادر العامة: الدر المنثور: ج ٨، ص ٥٨٩.

صَلَوَاتٌ عَلَيْهِمَا فَتَحَ مِنْهُ شَيْئاً يَسِيراً<sup>[٦]</sup>. ثُمَّ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ؛ إِنَّ أَوْلَيْكَ<sup>[٧]</sup> كَانَتْ عَلَى أَفْوَاهِهِمْ أَوْكِيَةٌ.

والقمع والمحاصرة الاقتصادية، فقد كتب معاوية لعمّاله في الآفاق: أن برئت الذمّة ممّن يوالي أبا تراب<sup>(١)</sup>، كما أمر بحذف أسماء من يوالونه من الديوان<sup>(٢)</sup>، لكنهم لم يتمكّنوا من قلع هذه الجذور، بسبب ظهور كرامات الإمام أمير المؤمنين عليه السلام العامّة وتجدّرها في النفوس - هذا مضافاً إلى كثرة أقوال الرسول صلى الله عليه وآله في الإمام علي عليه السلام - والله العالم.

[٦] (فتح منه شيئاً يسيراً):

لعلّ المراد بيانه لبلايا ومنايا أصحابه حينما خرج من مكّة إلى كربلاء، وفي الطريق، وفي كربلاء.

ولعلّ هذا الفتح - إضافة لقابليتهم لذلك - لأجل أنّ شهادة من معه كانت محتومة، فأراد أن لا يبقى معه إلا الخاصّ الخالص، فأخبر بما يصيبه ويصيب من معه بشكل عام، فانفصل أصحاب المصالح ومن جاء معه طمعاً في الحطام.

[٧] (إنّ أولئك):

أي أصحاب الإمام علي عليه السلام والإمام الحسين عليه السلام. ولعلّ هذا الجواب كان لأبي بصير وأمثاله ممّن لم يتمكّنوا من الكتمان، وإلّا فإنه كان في أصحابهم أمثال أصحاب الإمام علي والإمام الحسين عليه السلام.

(١) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١١، ص ٤٤.

(٢) المصدر نفسه.

## بَابُ التَّفْوِيضِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِلَى الْأَئِمَّةِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي أَمْرِ الدِّينِ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ،

اعلم أن للتفويض معاني مختلفة، بعضها كفر، وبعضها ممكن عقلاً، فإن دلاً عليه النقل ثبتت وكان الاعتقاد بها إيمان.

والتفويض قد يُراد به في الخلق والرِّزق ونحوهما استقلالاً، وقد يُراد به في سائر الأمور التكوينية بإذنه تعالى، وقد يكون في الولاية على الناس، وقد يكون في التشريع، وقد يكون في الحكم بظاهر الشريعة أو بعلمهم الواقعي، وقد يكون في بيان الأحكام، وقد يكون في الإعطاء والمنع.

١ - استقلال الرسول ﷺ والأئمة عليهم السلام بالخلق والرِّزق ونحوهما، وهذا كفر صريح، كما قامت الأدلة القطعية - عقلاً ونقلًا - على استحالته.

قال الشيخ المفيد رحمه الله: والمفوضة صنف من الغلاة، وقولم الذي فارقوا به سواهم من الغلاة: اعترافهم بحدوث الأئمة وخلقهم، ونفي القدم عنهم، وإضافة الخلق والرِّزق مع ذلك إليهم، ودعواهم أن الله تعالى تفرد بخلقهم خاصّة، وأنه فوّض إليهم خلق العالم بما فيه وجميع الأفعال<sup>(١)</sup>.

وفي الاحتجاج عن علي بن أحمد القمي قال: اختلف جماعة الشيعة في أن الله عزّ وجلّ فوّض إلى الأئمة صلوات الله عليهم أن يخلقوا ويرزقوا، فقال قوم: هذا محال لا يجوز على الله لأنّ الأجسام لا يقدر على خلقها غير الله عزّ وجلّ، وقال آخرون: بل الله عزّ وجلّ أقدر الأئمة على ذلك وفوّض إليهم فخلقوا ورزقوا.

فقال قائل: ما بالكم لا ترجعون إلى أبي جعفر محمد بن عثمان فتسألونه عن ذلك ليوضح لكم الحق فيه، فإنه الطريق إلى صاحب الأمر عليه السلام، فرضيت الجماعة بأبي جعفر وسلّمت وأجابت إلى قوله، فكتبوا المسألة وأنفذوها إليه، فخرج إليهم من جهته توقيع نسخه:

إنّ الله تعالى هو الذي خلق الأجسام وقسّم الأرزاق، لأنّه ليس بجسم، ولا حال في جسم، ليس كمثله شيء وهو السميع البصير، فأما الأئمة عليهم السلام فإنّهم يسألون الله فيخلق، ويسألونه فيرزق، إيجاباً لمسألتهم وإعظماً لحقهم<sup>(١)</sup>.

٢ - إنّه يتصرفون في الكون بإذن الله تعالى، - وهذا ما اصطلح عليه بالولاية التكوينية - وهذا المعنى لا يباه العقل ودلّ عليه النقل، فهو بمعنى عدم قدرتهم بأنفسهم، وإنّما بإقدار الله إيّاهم.

قال الوالد رضوان الله عليه: المراد بالولاية التكوينية، أنّ زمام العالم بأيديهم، كما أنّ زمام الإمامة بيد عزرائيل، فلهم التصرف إيجاداً وإعداماً، لكن من الواضح أنّ قلوبهم أوعية مشيئة الله سبحانه، فكما أقدر الله سبحانه الإنسان على الأفعال الاختيارية، أقدرهم عليهم السلام على التصرف في الكون<sup>(٢)</sup>.

بمعنى أنّ الإنسان لا قدرة له بنفسه أصلاً، ثمّ إنّ الله جباه بالقدرة، فكلّ إنسان يمكنه التصرف في الكون حتى الطفل يمكنه تحريك التراب وصنع شيء بالرمل ونحوه، وهذا نوع تصرف في الكون.

لكنّ الله أعطى الناس قدرة ضمن حدود معيّنة، وأعطى سبحانه الأنبياء والأئمة عليهم السلام قدرة في التصرف في الكون أكثر من قدرة سائر الناس.

ومن هذا القبيل غالب معجزات الأنبياء، فإنّهم تصرفوا في الكون بقدرة جباهم الله إيّاهم، وبإذنه، كإحياء الموتى وإبراء الأكمه والأبرص بلمسة يد وتحويل العصا حيّة تسعى وغيرها من المعاجز.

(١) الاحتجاج: ج٢، ص٢٨٥.

(٢) الفقه، كتاب البيع: ج٤، ص٢٤٨.

أَمَّا القول بأنَّ الله تعالى فعل تلك المعاجز مقارناً لإرادتهم، فهو خلاف ظاهر الأدلَّة حيث نسبت المعجزة إليهم ولكن مع تقييدها بأنَّها بإذن الله - إذناً تكوينياً وتشريعياً -، نعم بعض المعاجز هي فعل الله مباشرة كالقرآن الكريم

بل جعلهم الله تعالى مطاعين في السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ويطيعهم حتى الجمادات بإذن الله تعالى.

٣ - في ولايتهم على النَّاسِ، فلهم السلطنة والحكومة عليهم، والقضاء منصبهم، وهذا ثابت بالأدلَّة القطعية، كقوله تعالى: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾<sup>(١)</sup> دلَّت الآية على أولوية الرسول ﷺ بالمؤمنين، ثم دلَّت على أنَّ الأئمة عليهم السلام لهم هذا المنصب، لأنَّهم أولو الأرحام بالنسبة إلى الرسول ﷺ، وأكَّد هذا المعنى رسول الله ﷺ في يوم الغدير حيث ابتدأ بقوله: ألسنت أولى بكم من أنفسكم؟ قالوا: بلى، فقال: من كنت مولاه فعليٌّ مولاه<sup>(٢)</sup>.

٤ - في الولاية التشريعية، بمعنى أنَّ الله أكمل نبيّه ﷺ وأدبه بأدابه وعصمه وكشف له الحقائق، وجعل قلبه وعاء لمشيئته تعالى، وعند ذلك فوَّض إليه التشريع، فلا يحكم إلا بما طابق الحقَّ والواقع. وعبارة أخرى: كشف الله تعالى لرسوله ﷺ جميع مقدّمات الحكم من المصلحة والمفسدة وعصمه من الزلل والخطأ، ثم أراد تشريفه وبيان فضله، وكذا امتحان النَّاسِ، ففوّض إليه إصدار بعض الأحكام التي يريد الله تعالى.

وفي الأمثلة المتعارفة يوجد نظير هذا، كأن يجعل التوقيع على القرار لمعاون الرئيس تقوية له وتشريفاً.

(١) سورة الاحزاب: الآية ٦.

(٢) من مصادر الخاصّة: الكافي: ج١، ص٢٩٥، ومن مصادر العامّة: مسند أحمد بن حنبل: ج١، ص١١٨؛

والمستدرک علی الصحیحین: ج٣، ص١٠٩.



وهذا المعنى دلّ عليه كثير من الروايات، ومن جملتها روايات في هذا الباب.

٥ - في المرأة: الاختيار في أن يحكموا بظاهر الشريعة أو بعلمهم وبما يلهمهم الله تعالى من الواقع ومخّ الحقّ في كلّ واقعة<sup>(١)</sup>.

ويمكن أن يمثل له ما رُوي في قصاص رسول الله ﷺ ممّن قتل مسلماً في غزوة أحد لعداوة بينهما ظناً منه أنّ النّاس يتوهمون بأنّ قاتله المشركون، لكن الرسول ﷺ عمل بعلمه الواقعي وأمر بقصاصه<sup>(٢)</sup>.

وكقضاء أمير المؤمنين عليه السلام في بعض الوقائع بما يعبر عنه: «قضية في واقعة»<sup>(٣)</sup>، مع احتمال أن يكون حكمه عليه السلام حسب القرائن القطعية لا حسب علمه الواقعي - كما مرّ -.

وقد يحمل عليه الروايات الدالّة على حكم الإمام المهدي عجّل الله تعالى فرجه الشريف بحكم آل داود<sup>(٤)</sup> لا يطلب بيّنة، وقد مرّ بعض الكلام فيه.

٦ - في المرأة أيضاً: تفويض بيان العلوم والأحكام إليهم بما أرادوا ورأوا من المصلحة فيها، بسبب اختلاف عقول النّاس وأفهامهم، أو بسبب التقيّة، فيفتون بعض النّاس بالأحكام الواقعية، وبعضهم بالتقيّة، ويسكتون عن جواب بعضهم للمصلحة، ويجيبون في تفسير الآيات وتأويلها وبيان الحكم والمعارف بحسب ما يحتمله عقل كلّ سائل، كما ورد في أخبار كثيرة: عليكم المسألة وليس علينا الجواب، كلّ ذلك بحسب ما يريهم الله من مصالح الوقت<sup>(٥)</sup>.

٧ - وفي المرأة أيضاً: التفويض في الإعطاء والمنع، فإنّ الله خلق لهم الأرض وما فيها، وجعل لهم الأنفال والخمس والصفايا وغيرها، فلمهم

(١) المرأة: ج٢، ص١٤٦.

(٢) سيرة ابن هشام: ج٣، ص٥٤.

(٣) انظر: شرح الأخبار للقاظمي النعمان: ج٢، ص٣٠٤.

(٤) انظر: غيبة النعماني: ص٣٢٨.

(٥) المرأة: ج٣، ص١٤٥ - بتصريف -

عَنْ صَفْوَانَ بْنِ بَحْيَى، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ النَّخْوِيِّ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَدَبَ نَبِيِّهِ [١] عَلَى مَحَبَّتِهِ [٢] .....

أن يعطوا من شاؤوا وأن يمنعوا من شاؤوا، وهذا المعنى أيضاً حتى يظهر من كثير من الأخبار<sup>(١)</sup>.  
فاتضح أنَّ المعنى الأول من التفويض هو كفر وأما سائر المعاني فلا محذور فيها، بل دلت الأدلة عليها.

### الحديث الأول:

وهذا الحديث ظاهر في المعنى الرابع.

[١] (أدب نبيه):

«الأدب» ملكة تدعو إلى المحامد من الأخلاق الفاضلة والأعمال الصالحة.

[٢] (على محبته):

المحبة بمعنى اللزوم، ففي المقاييس: وأما اللزوم فالحب والمحبة، اشتقاقه من أحبه إذا لزمه<sup>(٢)</sup>.

فالمعنى أن الله أدب النبي ﷺ على لزوم أمر الله وإرادته فلا يفارقه أبداً، بل كل أفعاله تنشأ من أمر الله سبحانه وتعالى.

ويحتمل أن يكون المعنى لأجل حبه إياه، فالله تعالى أدب النبي ﷺ لأجل محبته، ف(على) بمعنى اللام كقوله: ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾<sup>(٣)</sup>

- حسب بعض المعاني -.

وفي الوافي: يعني علمه وفهمه ما يوجب تأدبه بأدب الله وتخلقه بأخلاق الله لحبه إياه. أو حال كونه محباً له، وهذا مثل قوله سبحانه: ﴿وَيُطْعَمُونَ﴾

(١) المرأة: ج ٣، ص ١٤٦.

(٢) المقاييس: ص ٢٢١.

(٣) سورة الإنسان: الآية ٨.

فَقَالَ: ﴿وَأَنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾<sup>[٣]</sup> [الْقَلَم: ٤]، ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾<sup>[٤]</sup> [الْحَشْر: ٧]، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾<sup>[٥]</sup> [النِّسَاء: ٨٠]، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَإِنَّ

الطَّعَامَ عَلَىٰ حَيْدٍ. ﴿

أو علمه ما يوجب محبة الله له، أو محبته لله التي هي سبب لسعة الخلق وعظيم الحلم<sup>(١)</sup>.

[٣] ﴿لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾:

«الْخُلُقُ»: بضمين هي الصورة الباطنية للإنسان، كما أن (الْخُلُق) هو الصورة الظاهرية له، فرسول الله ﷺ هو قَمَّةُ الأخلاق الحسنة.

[٤] ﴿وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾:

قال تعالى: ﴿مَا آفَأَهُ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَالرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾<sup>(٢)</sup>.

والظاهر أن قوله: ﴿مَا ءَاتَاكُمْ...﴾ بمعنى ما آتاكم من الأحكام حيث إنه ﷺ لم يقسم في بني النضير بين المسلمين لأنهم لم يحاربوا فيحصلوا عليه غنيمة، وإنما صالح بنو النضير رسول الله ﷺ فسلموا ذلك الفيء من غير قتال، فلم يعط رسول الله ﷺ للأنصار منه شيئاً وإنما قَسَمَ بعضه على المهاجرين حسب أمر الله تعالى في الآية ٨.

وجه الاستدلال بالآية أن الله تعالى أطلق الكلام فقال: ﴿مَا ءَاتَاكُمْ﴾ وهو عام يشمل كل أوامره ونواهي.

[٥] ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾:

لأنَّ الله أمر بإطاعة الرسول، كما أن الرسول يتكلم عن الله تعالى، فإطاعة الرسول طاعة لله تعالى.

(١) الوافي: ج٣، ص ٦١٤ - ٦١٥.

(٢) سورة الحشر: الآية ٧.

نَبِيِّ اللَّهِ فَوَّضَ إِلَيَّ وَعَلَيَّ وَاتَّمَنَّهُ<sup>[٦]</sup>، فَسَلَّمْتُمْ وَجَحَدَ النَّاسُ، فَوَاللَّهِ لَنُحِبُّكُمْ أَنْ تَقُولُوا<sup>[٧]</sup> إِذَا قُلْنَا وَأَنْ تَضْمُتُوا إِذَا صَمَمْنَا، وَنَحْنُ فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٨]</sup>، مَا جَعَلَ اللَّهُ لِأَحَدٍ خَيْرًا فِي خِلَافِ أَمْرِنَا<sup>[٩]</sup>.

عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ يُونُسَ،

[٦] (واتمته):

عطف تفسيري، لأن التفويض لا يكون إلا بائتمان، كل ذلك بأمر من الله تعالى.

[٧] (فوالله لنحبكم أن تقولوا...):

أي نُحِبُّ كُونَكُمْ عَلَى هَذِهِ الْحَالَةِ، بَأَنْ تَكُونُوا تَابِعِينَ لَنَا فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَفِي الدُّعَاءِ: الْمَتَقَدِّمُ لَهُمْ مَارِقٌ وَالْمَتَأَخِّرُ عَنْهُمْ زَاهِقٌ وَاللَّازِمُ لَهُمْ تَابِعٌ<sup>(١)</sup>.

[٨] (ونحن فيما بينكم وبين الله عز وجل):

أَي نَحْنُ الْوَاسِطَةُ، فَلَا يَجُوزُ لَكُمْ أَنْ تَخَالَفُونَا فَتَقُولُوا حِينَ نَسَكْتُ أَوْ تَسَكْتُوْا حِينَ نَقُولُ، بَلْ كَلَامُنَا هُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى.

[٩] (وما جعل الله لأحد خيراً في خلاف أمرنا):

لَأَنَّ أَمْرَنَا أَمْرُ اللَّهِ تَعَالَى، فَلَا خَيْرَ فِي مَخَالَفَتِهِ سُبْحَانَهُ، كَمَا أَنَّ مَخَالَفَتَنَا مُحَرَّمَةٌ وَلَا خَيْرَ فِي الْحَرَامِ.

### الحديث الثاني:

وهذا الحديث له ظهور في المعنى السادس.

عَنْ بَكَّارِ بْنِ بَكْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَشِيمَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَسَأَلَهُ رَجُلٌ<sup>[١]</sup> عَنْ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَخْبَرَهُ بِهَا. ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ دَاخِلٌ فَسَأَلَهُ عَنْ تِلْكَ الْآيَةِ فَأَخْبَرَهُ بِخِلَافِ مَا أَخْبَرَ بِهِ الْأَوَّلَ، فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ، حَتَّى كَأَنَّ قَلْبِي يُسْرَحُ بِالسَّكَاكِينِ فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: تَرَكْتُ أَبَا قَتَادَةَ<sup>[٢]</sup> بِالشَّامِ لَا يُحْطَى فِي الْوَاوِ وَشِبْهِهِ، وَجِئْتُ إِلَى هَذَا يُحْطَى هَذَا الْخَطَأَ كُلَّهُ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ آخَرٌ فَسَأَلَهُ عَنْ تِلْكَ الْآيَةِ فَأَخْبَرَهُ بِخِلَافِ مَا أَخْبَرَنِي وَأَخْبَرَ صَاحِبِي، فَسَكَنْتُ نَفْسِي، فَعَلِمْتُ أَنَّ ذَلِكَ مِنْهُ تَقِيَّةٌ<sup>[٣]</sup>، قَالَ: ثُمَّ التَفَّتْ إِلَيَّ فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَشِيمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوَّضَ

[١] (فسأله رجل):

يعني نفسه، فإنَّ السائل كان نفس موسى بن أشيم، كما يظهر من تنمة الرواية، وكذا يظهر من روايات أخر رواها في بصائر الدرجات، منها: عن موسى بن أشيم قال: دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فسألته عن مسألة فأجابني... الحديث<sup>(١)</sup>، وفي حديث آخر: عن أديم بن الحر قال: سأله موسى بن أشيم - يعني أبا عبد الله - عن آية من كتاب الله... الحديث<sup>(٢)</sup>.

وفي الوافي: كأنه كان شريكاً للسائل الأوَّل فيما أخبره به في الاستماع والتوجه، ولهذا نُسب إليه نفسه<sup>(٣)</sup>.

[٢] (أبا قتادة):

وهو تميم بن نذير العدوي من كبار المخالفين.

[٣] (أن ذلك منه تقيَّة):

والذي يظهر من تنمة الرواية، أنَّ الأجوبة الثلاثة كلها صحيح مطابق

(١) بصائر الدرجات: ص ٤٠٣.

(٢) بصائر الدرجات: ص ٤٠٦.

(٣) الوافي: ج ٣، ص ٦١٨.

إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَقَالَ: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [٤٤] ﴿ص: ٣٩﴾، وَفَوَّضَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ فَقَالَ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الجن: ٧٧]، فَمَا فَوَّضَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ فَوَّضَهُ إِلَيْنَا.

للواقع، ولكن كل جواب كان من زاوية، أو كان بعضها من الظاهر وبعضها من الباطن، فأجاب ﷺ كل واحد بمقتضى عقله، وعن رسول الله ﷺ «إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلّم الناس على قدر عقولهم»<sup>(١)</sup> وكثيراً ما يكون للسؤال الواحد أجوبة متعدّدة.

[٤] ﴿أو أمسك بغير حساب﴾:

قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَبْغِي لِإِحْدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [٢٥] ﴿فَسَخَّرْنَا لَهُ الرِّيحَ تَجْرِي بِأَمْرِهِ رُخَاءً حَيْثُ أَصَابَ﴾ [٢٦] ﴿وَالشَّيَاطِينَ كُلَّ بَنَّاءٍ وَغَوَّاصٍ﴾ [٢٧] ﴿وَأخْرَيْنَ مُقْرِنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [٢٨] ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾<sup>(٢)</sup>، والمعنى هذا الملك عطاؤنا لك فأعط ما شئت لمن شئت أو أمسك فلا تُعط.

وقوله: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ إمّا بمعنى الكثرة فيكون عطاؤك كثيراً بحيث لا يمكن عدّه كثرةً، أو بمعنى أنّك غير محاسب يوم القيامة على إعطائك، لأنك وهبت ممّا أجاز الله لك، مضافاً إلى كون سليمان حكيماً معصوماً. ثم إن ملك سليمان كان مادياً ومعنوياً، فعطاؤه منهما، وكذا الرسول ﷺ فوّض الله إليه معنوياً ومادياً، ومن بعده الأئمة عليهم السلام.

ولكن لا يخفى أنّ خصوصية المورد لا تخصّص الوارد، فالآية عامّة، وكلام الإمام عليه السلام عام، فيشملان الأنواع الممكنة من التفويض، وإن كان المورد هو التفويض في بيان الجواب عن سؤال ديني حول آية من القرآن الكريم.

(١) الكافي، كتاب العقل، الحديث ١٥.

(٢) سورة ص: الآيات ٣٥ - ٣٩.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ؛ وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولَانِ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَوَّضَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَمْرَ خَلْقِهِ لِيَنْظَرَ كَيْفَ طَاعَتُهُمْ<sup>[١]</sup>، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الشمس: ٧].

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَّارٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ لِبَعْضِ أَصْحَابِ

### الحديث الثالث:

وهذا الحديث عام يشمل التفويض بالمعنى والرابع والسابع.

[١] (لينظر كيف طاعتهم):

أي ليعلم من يطيع الرسول مِمَّن يعصيه ﷺ كما في حديث آخر. وهذا من امتحان الخلق، كما قال تعالى: ﴿أَحْسِبَ النَّاسَ أَنْ يَتَزَكَّوْا أَنْ يَقُولُوا ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فجعل سلطة لرجل دونهم وفيهم الكبراء أمر صعب عليهم كما قالوا: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ مِنْ بَيْنِنَا﴾<sup>(٢)</sup>. وقد يسهل إطاعة الله تعالى، لكن يصعب على بعض النفوس إطاعة بشر مثلهم. كما قد يصعب عليهم أن يكون الرسول هو الذي يقسم العطاء كما يشاء من دونهم.

فهنا يكون الاختبار ويسقط من في نفسه كبر أو ضلال.

### الحديث الرابع:

وهذا الخبر صريح في المعنى الرابع - التفويض في التشريع المعبر عنه بالولاية التشريعية -.

(١) سورة العنكبوت: الآية ٢.

(٢) سورة ص: الآية ٨.

قَيْسِ الْمَاصِرِ<sup>[١]</sup>: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَدَبَ نَبِيَّهُ فَأَحْسَنَ أَدَبَهُ، فَلَمَّا أَكْمَلَ لَهُ الْأَدَبَ قَالَ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَ الدِّينِ وَالْأُئِمَّةِ<sup>[٢]</sup> لِيَسُوسَ عِبَادَهُ<sup>[٣]</sup>، فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مُسَدِّدًا مُوَفَّقًا مُؤَيَّدًا<sup>[٤]</sup> بِرُوحِ الْقُدْسِ<sup>[٥]</sup>، .....

- [١] (قيس الماصر):  
كان قد تعلّم الكلام عند الإمام زين العابدين عليه السلام، وبدوا أنه علّمه للآخرين حتى عدوا من أصحابه.
- [٢] (أمر الدين والأئمة):  
أمر الدين ظاهر في المعنى الرابع، وأمر الأئمة ظاهر في المعنى الثالث من معاني التفويض.
- [٣] (ليسوس عباده):  
«ساس» بمعنى ولي أمورهم وقادهم.
- [٤] (مسدداً موفّقاً مؤيّدأ):  
«السداد»: بمعنى الاستقامة<sup>(١)</sup> وإصابة الواقع، يُقال سدّد رميته إذا أصاب الهدف.
- و«التوفيق»: أن يهيبء الله تعالى المقدمات ليصل الشخص إلى الحقّ باختياره، فالتوفيق هو مطابقة الفعل للقدر في الخير<sup>(٢)</sup>.
- و«التأييد»: بمعنى التقوية بشدّة<sup>(٣)</sup>.
- [٥] (بروح القدس):  
أي روح مطهّرة، والمراد بها جبرائيل عليه السلام.

(١) المفردات: ص ٤٠٣.

(٢) راجع المفردات: ص ٨٧٧ - ٨٧٨ - بتصريف -

(٣) راجع المفردات: ص ٩٧.



لَا يَزِلُّ وَلَا يُخْطِئُ<sup>[٦]</sup> فِي شَيْءٍ مِمَّا يَسُوسُ بِهِ الْخَلْقَ، فَتَأَدَّبَ بِآدَابِ اللَّهِ. ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الصَّلَاةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، - عَشْرَ رَكْعَاتٍ -، فَأَضَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ<sup>[٧]</sup> إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، وَإِلَى الْمَغْرِبِ رَكْعَةً، فَصَارَتْ عَدِيلَ

[٦] (لا يزل ولا يخطيء):

الزلل - هنا - بمعنى الذنب، أي لا يصدر منه ذنب وهو ما كان يقصد، ولا خطأ وهو ما لم يكن يقصد.

ثُمَّ مَثَلُ الْإِمَامِ الصَّادِقِ ﷺ بما أوجبه أو استحبه رسول الله من الصلاة والصيام، وبما حرّمه من المسكر وبما كرهه، ولم يذكر المباح لأن الله تعالى أباح كلّ شيء إلا ما استثنى.

[٧] (فأضاف رسول الله ﷺ):

وفي العيون بسنده عن الإمام الرضا ﷺ ففرض الله عزَّ وجلَّ الصلاة ركعتين، ثُمَّ عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْعِبَادَ لَا يُؤَدُّونَ هَاتَيْنِ الرَّكْعَتَيْنِ بِتَمَامٍ مَا أَمَرُوا بِهِ وَكَمَالِهِ فَضَمَّ إِلَى الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْعِشَاءِ الْآخِرَةَ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ لِيَكُونَ فِيهَا تَمَامُ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، ثُمَّ عَلَّمَ أَنَّ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ يَكُونُ شُغْلُ النَّاسِ فِي وَقْتِهَا أَكْثَرَ لِلانْتِصَافِ إِلَى الْإِفْطَارِ وَالْأَكْلِ وَالْوَضُوءِ وَالتَّهَيُّةِ لِلْمَبِيتِ فزَادَ فِيهَا رَكْعَةً وَاحِدَةً لِيَكُونَ أَخْفَ عَلَيْهِمْ وَلِأَنَّ تَصْيِيرَ رَكْعَاتِ الصَّلَاةِ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَرْدًا، ثُمَّ تَرَكَ الْغَدَاةَ عَلَى حَالِهَا لِأَنَّ الشُّغْلَ فِي وَقْتِهَا أَكْثَرَ وَالْمُبَادَرَةَ إِلَى الْحَوَائِجِ فِيهَا أَعْمَ، وَلِأَنَّ الْقُلُوبَ فِيهَا أَخْلَى لِقَلَّةِ مَعَامَلَةِ النَّاسِ بِاللَّيْلِ وَقَلَّةِ الْأَخْذِ وَالْإِعْطَاءِ... الحديث<sup>(١)</sup>.

وفي حديث آخر عن الإمام الباقر ﷺ: «لَمَّا عَرَجَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَزَلَ بِالصَّلَاةِ عَشْرَ رَكْعَاتٍ - رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ -، فَلَمَّا وُلِدَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ ﷺ زَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبْعَ رَكْعَاتٍ شُكْرًا لِلَّهِ، فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ، وَتَرَكَ

الْفَرِيضَةُ<sup>[٨]</sup>، لَا يَجُوزُ تَرْكُهَا إِلَّا فِي سَفَرٍ، وَأَفْرَدَ الرَّكْعَةَ فِي الْمَغْرِبِ فَتَرَكَهَا قَائِمَةً فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، فَصَارَتْ الْفَرِيضَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ سَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّوَافِلَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ رَكْعَةً مِثْلِي الْفَرِيضَةِ<sup>[٩]</sup>، فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ، وَالْفَرِيضَةُ وَالنَّافِلَةُ إِحْدَى وَخَمْسُونَ رَكْعَةً، مِنْهَا رَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ جَالِسًا تُعَدُّ بِرَكْعَةٍ<sup>[١٠]</sup> مَكَانَ

الفجر لم يزد فيها لضيق وقتها لأنها تحضرها ملائكة الليل وملائكة النهار... الحديث<sup>(١)</sup>.

[٨] (فصارت عدل الفريضة):

أي تساوي الفريضة من جهة الأحكام، فتجب ولا يجوز تركها.

[٩] (النوافل أربعاً وثلاثين ركعة مثلي الفريضة):

وعن الإمام الرضا عليه السلام: فجعلت السنة أربعاً وثلاثين ركعة، لأنَّ الفريضة سبع عشرة، فجعلت السنة مثلي الفريضة كاملاً للفريضة<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث آخر عن الإمام الصادق عليه السلام: إنَّ العبد يرفع له ثلث صلاته ونصفها وثلاثة أرباعها، وأقل وأكثر على قدر سهوه فيها، لكنَّه يتم له من النوافل<sup>(٣)</sup>.

وعن الإمام الباقر عليه السلام: كل سهو في الصلاة يطرح منها غير أنَّ الله يتم بالنوافل<sup>(٤)</sup>.

والأحاديث في ذلك كثيرة.

[١٠] (منها ركعتان بعد العتمة جالساً تعدُّ بركعة):

العتمة صلاة العشاء، واعلم أنَّ أصل النافلة ثلاث وثلاثون ركعة، ولكن

(١) الوسائل: ج ٤، ص ٥٠ عن الكافي.

(٢) الوسائل: ج ٤، ص ٥٤ عن العلل والعيون.

(٣) الوسائل: ج ٤، ص ٧١ عن الكافي.

(٤) الوسائل: ج ٤، ص ٧٣ عن الكافي.

الْوَتْرِ<sup>[١١]</sup>، وَفَرَضَ اللَّهُ فِي السَّنَةِ صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ، وَسَنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْمَ شَعْبَانَ، وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي كُلِّ شَهْرٍ<sup>[١٢]</sup>، مِثْلِي الْفَرِيضَةِ، فَأَجَازَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ ذَلِكَ، وَحَرَّمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَمْرَ بَعِينَهَا<sup>[١٣]</sup>، وَحَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

زيدت الوتيرة - ركعتان من جلوس تعدان بركة واحدة - لتكون مقابل كل ركعة من الفريضة - وهي سبع عشرة - ركعتان من النافلة.  
ولذا عدت الوتيرة في بعض الأخبار من النوافل ولم تعد منها في بعض آخر.  
وقد سئل الإمام الباقر عليه السلام: لأي علة تصلى الركعتان بعد العشاء الآخرة من قعود؟ فقال: لأن الله فرض سبع عشرة ركعة فأضاف إليها رسول الله ﷺ مثلها فصارت إحدى وخمسين ركعة، فتعدان هاتان الركعتان من جلوس بركة<sup>(١)</sup>.

[١١] (مكان الوتر):

يُستفاد من بعض الأخبار أن الوتيرة بعد العشاء هي بدل عن الوتر - وهو الركعة الواحدة التي تصلى بعد صلاة الليل وصلاة الشفع -، حيث لا يضمن الإنسان بقاءه حياً إلى الصباح، فجعلت الوتيرة بدلاً، فإن بقي حياً صلى الوتر، فعن الإمام الصادق عليه السلام: إنهما بركة، فمن صلاهما ثم حدث به حدث مات على وتر، فإن لم يحدث به حدث الموت يصلى الوتر في آخر الليل... الحديث<sup>(٢)</sup>.

[١٢] (من كل شهر):

أي من الأشهر المتبقية.

[١٣] (الخمير بعينها):

والخمير هو المسكر المتخذ من العنب، وقيل: هو المتخذ من العنب والتمر<sup>(٣)</sup>، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ

(١) الوسائل: ج٤، ص٩٦ عن العلل.

(٢) الوسائل: ج٤، ص٩٦ عن العلل.

(٣) راجع مفردات الراغب: ص٢٩٩.

الْمُسْكِرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ، فَأَجَازَ اللَّهُ لَهُ ذَلِكَ كُلَّهُ، وَعَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٤] أَشْيَاءَ وَكَرِهَهَا وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا نَهْيَ حَرَامٍ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا نَهْيَ إِعَافَةٍ وَكَرَاهَةٍ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا [١٥]، فَصَارَ الْأَخْذُ بِرُخْصِهِ وَاجِبًا عَلَى الْعِبَادِ [١٦] كَوُجُوبِ مَا يَأْخُذُونَ بِنَهْيِهِ وَعَرَائِمِهِ، وَلَمْ يُرَخَّصْ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيَمَا نَهَاهُمْ عَنْهُ نَهْيَ

الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَوْهُ (١) وقال: ﴿يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ (٢)، وَأَمَّا سَائِرُ الْأَشْرِبَةِ الْمُسْكِرَةِ كَالنَّبِيذِ، وَالشَّرَابِ الْمُسْكِرِ الْمَتَّخِذِ مِنْ سَائِرِ الْفَوَاكِهِ، وَكُلِّ مُسْكِرٍ مَا يَعْبَأُ بِالْأَصَالَةِ، فَقَدْ حَرَّمَهُ الرَّسُولُ ﷺ.

[١٤] (وعاف رسول الله ﷺ):

عاف عيافاً، إذا كرهه من طعام أو شراب (٣) أي تركهما لكرهته لهما، وباب الأفعال أعاف إعافة بنفس المعنى.

[١٥] (ثم رخص فيها):

أي لم يكن نهْيُ الإعافة للحرمة، بل للحزازة في الشيء مع الترخيص فيه.

[١٦] (الأخذ برخصه واجباً على العباد):

أي التسليم للحكم وقبوله قلباً، أي يذعن في قلبه بصحة ذلك الحكم مع عقد القلب عليه، وأما في العمل فهو مخير بين الفعل والترك. وقد يستشكل بعض الجهلة على فتوى فقيه بجواز فعل مع تركه له، فإنَّ الفتوى هي بيان لحكم الله تعالى وأنه ليس بواجب فيجوز لك فعله ويجوز لك تركه، وحينئذ يختار الفقيه أحد الطرفين لجوازه. وقد رأينا من يشكل على الفقهاء فتواهم بجواز بعض الشعائر الحسينية مع

(١) سورة المائدة: الآية ٩.

(٢) سورة المائدة: الآية ٩١.

(٣) راجع مقاييس اللغة: ص ٦٩٨.

عدم ممارستهم لها، فقالوا كيف يفتون بالجواز مع تركهم لها. وهذا إشكال في غاية السخافة كما بيّناه، والفقهاء بيّنوا جواز كثير من الأمور لأنّه بيان لحكم الشرع، ويبقى هو وغيره مخيراً في الفعل والترك. فهل يصحّ أن نستشكل على الفقيه بأنّه كيف يفتي بجواز سيطرة السيارات مع أنّه لا يسوقها أصلاً بل يعتبر ممارسته لها خلافاً لشأنه، وكذا كتابته فصل في رسالته العملية في أحكام السبق والرمية مع عدم مشاركته هو في أي نشاط رياضي، بل يستقبح ذلك منه.

وأسخف من هذا إشكال بعض العامة حينما يُقال لهم بأنّ الله أباح نكاح المتعة، فيقولون هل ترضى ذلك لأختك وأمك مثلاً!!

فيقال لهم، وكيف رضي رسول الله ﷺ نكاح المتعة للصحبايات وبنات المهاجرين والأنصار حينما بيّن لهم جوازها - حتّى على القول بالنسخ المزعوم فإنّه كيف رضي لهن قبله -، وكيف رضي أبو بكر بذلك لبنته حسب ما رواه النسائي في سنّته<sup>(١)</sup> هذا الجواب التقضي.

وأما الجواب الحلّي: فبأنّ المتعة جائزة حسب الشرع ودلّ عليها القرآن والسنة، ولم تنسخ أبداً بل حرّمها الثاني وقولته معروفة: متعتان كانتا على عهد رسول الله وأنا أحرّمهما وأعاقب عليهما<sup>(٢)</sup> ولذا اضطربت رواياتهم في زمان نسخها، واضطر بعضهم للقول بأنّها نُسخت وأبيحت مرّات متعدّدة إلى أربعة عشر قولاً<sup>(٣)</sup>.

والمؤمن يسلم لهذا الحكم، ولكن ما دام ليس بواجب فيمكنه تركه، وقد لا يرغب فيه في جهة العمل، وما أكثر الأمور المباحة التي لا تكون من شأن بعض النّاس وخاصّة ذوي المراتب الاجتماعية، فهم يُقرّون بأنها جائزة ولكنّهم يصرّحون بتركهم لها للمتنقصة الاجتماعية فيها.

(١) عن أسماء بنت أبي بكر (فعلناها على عهد رسول الله) سنن النسائي: ج٣، ص٢٢٧، الحديث رقم ٥٥٤٠، وقضية النطاقين معروفة.

(٢) كمثال انظر: مسند أحمد: ج٢٢، ص٣٦٥؛ كنز العمال: ج١٦، ص٥٢١.

(٣) راجع الفقه كتاب النكاح: ج٦٥، ص٢٢٦ عن الغدير الجزء السادس، ص٣١٨.

حَرَامٌ وَلَا فِيمَا أَمَرَ بِهِ أَمْرَ فَرَضٍ لَازِمٍ. فَكَثِيرُ الْمُسْكِرِ <sup>[١٧]</sup> مِنَ الْأَشْرِبَةِ نَهَاهُمْ عَنْهُ نَهْيَ حَرَامٍ لَمْ يُرَخَّصْ فِيهِ لِأَحَدٍ، وَلَمْ يُرَخَّصْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَحَدٍ تَقْصِيرَ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ صَمَّهُمَا إِلَى مَا فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، بَلْ أَلْزَمَهُمْ ذَلِكَ الْإِزَامًا وَاجِبًا، لَمْ يُرَخَّصْ لِأَحَدٍ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا لِلْمُسَافِرِ، وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يُرَخَّصَ شَيْئًا مَا لَمْ يُرَخَّصْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَوَافَقَ أَمْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمْرَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَنَهْيُهُ نَهْيَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَوَجِبَ عَلَى الْعِبَادِ التَّسْلِيمُ لَهُ <sup>[١٨]</sup> كَالْتَّسْلِيمِ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

٥ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ

على أن كثيراً من الناس لا منقصة عندهم في ذلك ولا يتعارض مع شأنهم الاجتماعي، ولذا كثر في مجتمعات أهل الخلاف حقيقة نكاح المتعة مع تغيير في مسياتها، كالزواج بنية الطلاق، وزواج المسيار ونحوهما.

[١٧] (فكثير المسكر):

أي كثير من أنواع المسكرات، فإن المسكرات كثيرة جداً باختلاف الفاكهة المتخذة منه، وكذا بكيفية عصرها وتخميرها، وقيل: إن للخمر في لغة العرب أكثر من سبعين اسماً لاختلاف مصدرها وحالاتها وألوانها... إلخ.

[١٨] (ووجب على العباد التسليم له):

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ <sup>(١)</sup> أي سلموا له قلباً وعملاً كما تصلون عليه بالقول.

### الحديث الخامس:

مرَّ هذا الحديث بسند آخر في الحديث الثالث، كرَّره الكليني رضوان الله عليه لأهميته ولتعدد السند.

ثُعَلْبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ زُرَّارَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليهما السلام يَقُولَانِ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوَّضَ إِلَى نَبِيِّهِ ﷺ أَمْرَ خَلْقِهِ لِيَنْظُرَ كَيْفَ طَاعَتُهُمْ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿وَمَا آتَيْنَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ ثُعَلْبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ زُرَّارَةَ مِثْلَهُ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَدَّبَ نَبِيَّهُ ﷺ، فَلَمَّا انْتَهَى بِهِ إِلَى مَا أَرَادَ<sup>[١]</sup> قَالَ لَهُ: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [الفلم: ٤]، فَفَوَّضَ إِلَيْهِ دِينَهُ فَقَالَ: ﴿وَمَا آتَيْنَاكُمْ الرَّسُولَ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]. وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَرَضَ الْفَرَائِضَ<sup>[٢]</sup> وَلَمْ يَقْسِمَ لِلْجَدِّ

### الحديث السادس:

وهذا الحديث أيضاً صريح في المعنى الرابع - التفويض في التشريع -.

[١] (فلما انتهى به إلى ما أراد):

الظاهر أن الله خلق الرسول ﷺ متصفاً بهذه الصفات - من باب ضيق فم الركبة - لا أنه خلقه مجرداً عنها ثم أفاضها عليه. وفي الحديث «كنت نبياً وأدم بين طين وماء»<sup>(١)</sup>، كما أن معنى الاصطفاء ذلك. فمعنى (أدب نبيه) خلقه متصفاً بهذه الصفات العليا، كما يُقال: إِنَّ اللَّهَ جَعَلَ فَلَاناً قَرَشِيّاً وَجَعَلَ اللَّهَ فَلَاناً أَسْوَدَ، أَي خَلَقَهُ مُتَّصِفاً بِالْقَرَشِيَّةِ وَخَلَقَ ذَلِكَ مُتَّصِفاً بِالسَّوَادِ، فَتَأَمَّلْ.

[٢] (فرض الفرائض):

أَي بَيَّنَّ الْمَوَارِيثَ، وَلَمْ يَذْكَرْ فِي الْقُرْآنِ إِرْثَ الْجَدِّ، بَلْ فَوَّضَ ذَلِكَ إِلَى

شَيْئاً، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَطْعَمَهُ السُّدُسَ فَأَجَازَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ لَهُ ذَلِكَ،  
وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ ﷻ [٣] عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [ص: ٣٩].

٧ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ  
حَمَادِ بْنِ عُمَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: وَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
دِيَةَ الْعَيْنِ وَدِيَةَ النَّفْسِ [١]، وَحَرَّمَ النَّبِيذَ [٢] وَكُلَّ مُسْكِرٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: وَضَعَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ جَاءَ فِيهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: نَعَمْ [٣]، .....

الرسول ﷺ، فجعل الجَدَّ في الطبقة الثانية من طبقات الإرث وخصَّص  
له سدس التركة.

[٣] (وذلك قول الله):

أي نظيره، أو أن تأويل الآية بالرسول ﷺ.

### الحديث السابع:

أيضاً هذا الخبر صريح في الولاية التشريعية - المعنى الرابع -.

[١] (دية العين ودية النفس):

دية العين كلّ واحدة نصف دية نفس كاملة، فإنّ كل ما في الجسم منه  
اثنان فدية كلّ واحدة منهما نصف دية النفس كالأذن والعين، وكلّ ما في  
البدن منه واحد فديته كاملة كاللسان والأنف.

وأماً دية النفس فآلف دينار، أو عشرة آلاف درهم، أو مائة بعير، أو مائتا  
بقرة، أو ألف شاة، أو ألف حلّة، وتفصيلها المذكورة في الفقه.

[٢] (النبيد):

وهو الماء يُنبذ فيه التمر أو غيره ويُترك فترة إلى أن يختمر ويسكر.

[٣] (قال: نعم):

أي لم ينشئ الله تعالى حكماً خاصاً، بل ترك الإنشاء إلى رسول الله ﷺ،



لِيَعْلَمَ<sup>[٤]</sup> مَنْ يُطِيعُ الرَّسُولَ يَمُنَّ بِعَصِيهِ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَجَدْتُ فِي نَوَادِرِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: لَا وَاللَّهِ مَا فَوَّضَ اللَّهُ إِلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ إِلَّا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَإِلَى الْأَئِمَّةِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ<sup>[١]</sup>﴾ [النساء: ١٠٥] وَهِيَ جَارِيَةٌ فِي الْأَوْصِيَاءِ عليهم السلام.

فالاقتضاء - من المصلحة أو المفسدة - كان موجوداً، وكذلك إرادة ربانية، ولكن فَوْضَ توقيع الحكم - أي إنشاؤه - إلى رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٤] (ليعلم):

أي ليعلم الله، بمعنى ليظهر ما علمه أولاً، أو بمعنى ليعلم أولياؤه ذلك، أو بمعنى لنميز، كما قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِيَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَيَّ عَقْبَيْهِ﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَلَتَسْبُلُوَكُمْ حَتَّى تَخْرُجَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ وَالضَّالِّينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

### الحديث الثامن:

وهذا الحديث ظاهر في المعنى الخامس - بقرينة شأن نزول الآية المذكورة في هذا الحديث -، أو بالمعنى الثالث بمعنى أَنَّ القضاء فَوْضَهِ اللَّهُ إِلَيْهِمْ.

[١] (لتحكم بين الناس بما أراك الله):

شأن النزول أَنَّ جماعة نقبوا على عمِّ قتادة بن النعمان وسرقوا منه، فشكا قتادة إلى رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: «إِنَّ قَوْمًا نَقَبُوا عَلَيَّ عَمِي وَهُمْ أَهْلُ بَيْتِ سَوْءٍ».

(١) سورة البقرة: الآية ١٤٣.

(٢) سورة محمد: الآية ٣١.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ،  
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمَيْثَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ؑ  
قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَدَبَ رَسُولَهُ، حَتَّى قَوَّمَهُ عَلَى مَا أَرَادَ،

فشكوه إلى رسول الله وقال قائلهم: إن فتادة بن النعمان عمد إلى أهل  
بيت منّا أهل شرف وحسب ونسب فرماهم بالسرقة واتهمهم بما ليس  
فيهم، فلما جاء فتادة إلى الرسول ﷺ عاتبه الرسول عتاباً شديداً، فأنزل  
الله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ  
وَلَا تَكُنَ لِلْخَالِطِينَ حَوسِبًا ﴿١٥﴾ وَأَسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿١٦﴾  
وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَاوُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ حَوَآئًا  
أَيْمًا ﴿١٧﴾ يَسْتَحْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَحْفُونَ مِنَ اللَّهِ ﴿١٨﴾﴾ (١)(٢).

ولا يخفى أن رسول الله ﷺ حكم بظاهر الشرع، فعتابه لفتادة كان لأنه  
اتهم قوماً من غير أن يقيم بينة على ذلك، أو أنه تجاوز الحد في  
الاتهم، لأن السراق كانوا ثلاثة ولعلّ اتهم قومهم كلهم.  
فأنزل الله تعالى هذه الآيات ليفضح السراق والمدافعين عنهم.

وبقرينة شأن النزول هذا تكون الآية دالة على جواز الحكم حسب العلم  
الواقعي، فرسول الله ﷺ يمكنه أن يحكم بظاهر الشرع لأنه حكم أراه  
الله تعالى، فتأمل، وهذا هو المعنى الخامس للتفويض.

ويمكن أن يكون المراد الاستدلال بالآية بأن منصب القضاء هو  
لرسول ﷺ وللأئمة من بعده، فقد فوّض الله إليهم ذلك.

### الحديث التاسع:

وهذا الحديث يدلُّ على التفويض بالمعنى الثالث فما بعد، أي هو مطلق  
يشمل كلّ أنواع التفويض الصحيح إلا المعنى الثاني.

(١) سورة النساء: الآيات ١٠٥ - ١٠٨.

(٢) لتفصيل القصة راجع البرهان: ج ٢، ص ٢٢٥ فما بعد.

ثُمَّ فَوَّضَ إِلَيْهِ، فَقَالَ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾. فَمَا فَوَّضَ اللَّهُ إِلَى رَسُولِهِ ﷺ فَقَدْ فَوَّضَهُ إِلَيْنَا.

١٠ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ صَنْدَلِ الْخَبَّاطِ، عَنِ زَيْدِ الشَّحَّامِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْتَنِ أَوْ آمِنِكَ يَبْتَغِ حِسَابًا﴾ [ص: ٣٩] قَالَ: أُعْطِيَ سُلَيْمَانَ مُلْكًا عَظِيمًا، ثُمَّ جَرَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكَانَ لَهُ أَنْ يُعْطِيَ مَا شَاءَ مِنْ شَاءٍ وَيَمْنَعَ مَنْ شَاءَ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ أَفْضَلَ مِمَّا أُعْطِيَ سُلَيْمَانَ<sup>[١]</sup> لِقَوْلِهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الخشر: ٧].

### الحديث العاشر:

وهذا كالسابق في الدلالة المطلقة على التفويض بالمعاني الصحيحة منه - إلا الثاني -.

[١] (أفضل مما أعطى سليمان):

لأنَّ سليمان ﷺ فَوَّضَ إِلَيْهِ فِي الْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، وَأَمَّا الرَّسُولُ ﷺ فَقَدْ فَوَّضَتْ إِلَيْهِ الْأُمُورَ الدُّنْيَوِيَّةَ وَالدُّنْيَوِيَّةَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

بَابُ فِي أَنْ الْأَيْمَةَ بِمَنْ يُشْبِهُونَ مِمَّنْ مَضَى  
وَكَرَاهِيَةِ الْقَوْلِ فِيهِمْ بِالنُّبُوَّةِ

١ - أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا مَوْضِعُ الْعُلَمَاءِ <sup>[١]</sup>؟ قَالَ <sup>[٢]</sup>: .....

الحديث الأول:

[١] (ما موضع العلماء):

أي منزلة الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، ومراده منزلتهم من جهة العلم.

[٢] (قال):

وجه التشبيه: أن ذا القرنين كان عالماً بإدارة الدولة والفتوحات طبق حكم الله تعالى، ولذلك اتبع سبباً في كل حركة نحو المشرق أو المغرب أو بين السدين قال تعالى: ﴿إِنَّا مَكَّنَّا لَهُ فِي الْأَرْضِ وَءَاتَيْنَاهُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ سَبَبًا ﴿٨٤﴾ فَأَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٥﴾ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَغْرِبَ الشَّمْسِ ﴿٨٦﴾ وَقَالَ: ﴿ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٧﴾ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ مَطْلِعَ الشَّمْسِ ﴿٨٨﴾ وَقَالَ: ﴿ثُمَّ أَتْبَعَ سَبَبًا ﴿٨٩﴾ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ بَيْنَ السَّدَّيْنِ ﴿٩٠﴾﴾ <sup>(١)</sup> الآيات. وأن صاحب سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ - آصف بن برخيا - كان له علم من الكتاب، بحيث تمكن من الإتيان بعرش بلقيس قبل أن يرتد طرف سليمان، قال تعالى: ﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴿٢٠﴾﴾. وأن صاحب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ - الخضر - كان له علم ما يكون في السفينة والجدار

(١) سورة الكهف: الآيات ٨٤ - ٩٣.

(٢) سورة النمل: الآية ٤٠.

مِثْلُ ذِي الْقَرْنَيْنِ [٣] ، .....

والغلام، قال تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا ﴿٦٥﴾ قَالَ لَهُ مُوسَىٰ هَلْ أَتَيْكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ وَمِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ (١).  
فهؤلاء لم يكونوا أنبياء لكنهم كانوا علماء - كلٌّ في جهة - .

والتشبيه في أصل العلم لا في تفاصيله، وإلا فمقدار علم هؤلاء لا يُقاس بالأئمة عليهم السلام، لأنَّ علمهم بالقياس إلى علم الأئمة عليهم السلام كقطرة مقابل البحر المحيط - كما مرَّ - .

كما أنَّ تشبيههم عليهم السلام بهؤلاء لأجل أنَّ ذا القرنين وصاحب سليمان وصاحب موسى معروفون لدى النَّاس وذكر علمهم في القرآن الكريم، ولذا لم يذكرهم بالاسم بل ذكرهم بالوصف حيث لم يذكر القرآن الكريم أسماء هؤلاء بل وصفهم.

[٣] (مثل ذي القرنين):

وهو عبد صالح آتاه الله المُلْك، كما قال: ﴿قَالَ مَا مَكَّنِّي فِيهِ رَبِّي خَيْرٌ﴾ (٢).  
وعلمنا به إنما هو عن طريق إخبار القرآن الكريم، ولم يسجّل التاريخ ذكره، بل كان قبل تسجيل التاريخ، وأمّا القول بأنه كان إسكندر المقدوني أو كورش الفارسي فضعيف جداً لعدم انطباق سيرتهما على الشرع، كما لا تنطبق عليهما الأوصاف المذكورة لذي القرنين في القرآن الكريم، بل روي أنَّ اسمه كان «عياش» (٣).

وأما وجه تسميته بذِي القرنين، فقد رُوي أنَّه سئل أمير المؤمنين عن ذي القرنين أنبياً كان أم ملكاً؟ فقال: لا نبياً ولا ملكاً، عبد أحبَّ الله فأحبَّه الله، ونصح لله فنصح له، فبعثه إلى قومه فضربوه على قرنه الأيمن، فغاب عنهم ما شاء الله أن يغيب، ثمَّ بعثه الثانية فضربوه على قرنه

(١) سورة الكهف: الآيتان ٦٥ - ٦٦.

(٢) سورة الكهف: الآية ٩٤.

(٣) تفسير البرهان: ج٦، ص٢٧١.

وَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ [٤] وَصَاحِبِ مُوسَى ﷺ [٥].

الأيسر، فغاب عنهم ما شاء الله أن يغيب، ثم بعته الثالثة فمكَّن الله له في الأرض، وفيكم مثله - يعني نفسه - (١).

وفي المرأة: والذي يظهر من الخبر السابق أن التشبيه باعتبار الضربتين - [أي ضربة يوم الخندق وضربة ابن ملجم] - والرجوع إلى الدنيا واستيلائه على شرق الأرض وغربها (٢).

[٤] (وصاحب سليمان):

وهو آصف بن برخيا كان وصي سليمان ﷺ وقد آتاه الله علماً من الكتاب (٣).

[٥] (وصاحب موسى):

وهو إماماً الخضر، فإنه كان صاحب موسى كما قال تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَيْكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمِنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ (٤) وقال بعد ذلك: ﴿قَالَ إِنْ سَأَلْتكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصِجِّبْنِي﴾ (٥). وقد اختلف في نبوة الخضر وقد مرَّ بعض الكلام فيه.

وإماماً صاحب موسى فهو يوشع بن نون، وهو فتى موسى الذي صاحبه في سفره (٦) كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرَحُ حَتَّىٰ أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَحْرَيْنِ أَوْ أَمْضِيَ حُقُبًا﴾ (٦) ﴿فَلَمَّا بَلَغَا مَجْمَعَ بَيْنَهُمَا﴾ (٧).  
دلَّ هذا الحديث وما بعده على أنه لم يكن نبياً.

وقيل: لم يكن نبياً في تلك الحال الذي كان مع موسى ﷺ، فلا ينافي نبوته بعد ذلك، فكان عالماً في حال عدم كونه نبياً، فكذلك الأئمة ﷺ كانوا علماء ولم يكونوا أنبياء.

(١) البرهان: ج ٦، ص ٢٦٤ عن تفسير القمي.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ١٥٩.

(٣) راجع البرهان: ج ٧، ص ٢٧٧ - ٢٨٤.

(٤) سورة الكهف: الآية ٦٦.

(٥) سورة الكهف: الآية ٧٦.

(٦) راجع تفسير البرهان: ج ٦، ص ٢٤٣ فما بعد.

(٧) سورة الكهف: الآيتان ٦٠ - ٦١.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّمَا الْوُقُوفُ عَلَيْنَا<sup>[١]</sup> فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ فَأَمَّا التُّبُوءُ فَلَا.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ ذِكْرُهُ - خَتَمَ بَيْنِكُمُ النَّبِيِّينَ، فَلَا نَبِيَّ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَخَتَمَ بِكِتَابِكُمُ الْكُتُبَ، فَلَا كِتَابَ بَعْدَهُ أَبَدًا، وَأَنْزَلَ فِيهِ تَبْيَانَ كُلِّ شَيْءٍ<sup>[١]</sup>، .....

### الحديث الثاني:

[١] (إنما الوقوف علينا):

أي تأخذوا منّا الحلال والحرام من غير اعتقاد بنبوتنا، بل إنّما ننقل لكم شرع جدنا محمد عليه السلام.

أو المعنى أن لا تتجاوزوا الحدّ في اعتقادكم فينا، بل تقفوا عند الإمامة ولا تتجاوزوا إلى التُّبُوءِ، وإنّما اقتصر على (الحلال والحرام) مع أنّ جهات الإمامة متعدّدة، لأنّ الغرض هو جهة ارتباط النّاس بالإمام عليه السلام وأهم جهات ارتباطهم هو أخذ الحلال والحرام منهم عليه السلام، فتأمّل.

### الحديث الثالث:

[١] (وأنزل فيه تبيان كل شيء):

كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِّلْمُسْلِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>، ثم فسّر الإمام عليه السلام قوله: ﴿لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ فهو:

١ - خلق الإنسان، وإنّما قدّمه في الذكر، لأجل أنّه الغاية من الخلق.

وَخَلَقَكُمْ<sup>[٢]</sup>، وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَنَبَأَ مَا قَبْلَكُمْ، وَفَضَلَ مَا بَيْنَكُمْ<sup>[٣]</sup>، وَخَبَرَ مَا بَعْدَكُمْ، وَأَمَرَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَمَا أَنْتُمْ صَائِرُونَ إِلَيْهِ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ مُحَدَّثًا. فَقُلْتُ: فَتَقُولُ: نَبِيٌّ؟ قَالَ: فَحَرَّكَ بِيَدِهِ هَكَذَا<sup>[١]</sup>، ثُمَّ قَالَ: أَوْ كَصَاحِبِ سُلَيْمَانَ أَوْ كَصَاحِبِ

٢ - خلق السماوات والأرض.

٣ - أخبار الأمم السالفة.

٤ - الأحكام الشرعية التي هي القول الفصل، الذي يلزم للجميع الالتزام بها، وتحكيمها لرفع نزاعاتهم.

٥ - الأخبار المستقبلية في هذه الدنيا.

٦ - أخبار الجنة والنار - أي كفيتهما وصفاتهما -.

٧ - مصير الإنسان بعد موته من البرزخ والقيامة والنعيم أو العذاب.

[٢] (وخلقكم):

بسكون اللام، أي في القرآن بيان نشوء الإنسان، سواء في عالم الذر، أو حين خلق آدم عليه السلام وهبوطه إلى الأرض... إلخ.

[٣] (وفصل ما بينكم):

أي الأحكام الشرعية.

أو الأعمّ منها ومن سائر الأمور الدنيّة والدينيّة والمسائل المشكّلة - كذا قيل -.

الحديث الرابع:

[١] (فحرّك بيده هكذا):

أي أشار بيده بإشارة تدلّ على النفي، كأن يحرك أصابعه وكفّه إلى الأعلى، (وهكذا) حكاية الراوي بفعله فعل الإمام عليه السلام.



مُوسَى [٢] أَوْ كَذِي الْقَرْنَيْنِ، أَوْ مَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ قَالَ [٣]: وَفِيكُمْ مِثْلُهُ.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ؛ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا مَنْزِلَتُكُمْ؟ وَمَنْ تُشَبَّهُونَ مِمَّنْ مَضَى؟ قَالَ: صَاحِبُ مُوسَى [١] وَذُو الْقَرْنَيْنِ، كَانَا عَالِمَيْنِ وَلَمْ يَكُونَا نَبِيَّيْنِ [٢].

[٢] (أو كصاحب موسى...):

«أو» إمّا بمعنى (بل) أي ليس بنبي بل كصاحب سليمان... إلخ، وإمّا للتخيير، أي إن شئت قل محدث أو قل كصاحب سليمان... إلخ، كما قيل في قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَىٰ مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

[٣] (أنه قال):

أي قال علي عليه السلام «مثله»، أي مثل ذي القرنين - يعني نفسه الشريفة -<sup>(٢)</sup>، وفي حديث آخر: وفيكم من هو على سُنَّتِهِ<sup>(٣)</sup>.

### الحديث الخامس:

[١] (صاحب موسى):

أي نشبه صاحب موسى... إلخ، ورفع صاحب وذو القرنين على الابتداء أو الخبر، أي شبيهُنا صاحب... إلخ.

[٢] (كانا عالَمين ولم يكونا نبيَّين):

بيان وجه الشبه، وكما مرَّ فالتشبيه في أصل العلم لا في تفاصيله.

(١) سورة الصافات: الآية ١٤٧.

(٢) البرهان: ج٦، ص ٢٦٣ عن كمال الدين وعن تفسير العياشي.

(٣) البرهان: ج٦، ص ٢٦٧ عن كمال الدين.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ سَدِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنْ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ آلَهُ، يَتْلُونَ بِذَلِكَ عَلَيْنَا قُرْآنًا: ﴿هُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾ [١] [الزخرف: ٨٤] فَقَالَ: يَا سَدِيرُ سَمِعِي وَبَصْرِي [٢] وَبَشْرِي وَلَحْمِي وَدَمِي وَشَعْرِي مِنْ هَؤُلَاءِ بَرَاءٌ [٣]، .....

الحديث السادس:

[١] ﴿هُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ﴾:

أي إله الكون بسمائه وأرضه، وهذا المعنى واضح جداً من سياق الآيات بل نفس تركيب هذه الآية.

قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ رَبِّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبِّ الْعَرْشِ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿٨٢﴾ فَذَرَهُمْ مَحْضُوا وَوَلَعَبُوا حَقًّا يَلْبِقُوا يَوْمَهمُ الَّذِي يُوعَدُونَ ﴿٨٣﴾ وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاءِ إِلَهٌُ وَفِي الْأَرْضِ إِلَهٌُ وَهُوَ الْعَلِيمُ الْعَلِيمُ ﴿٨٤﴾ وَتَبَارَكَ الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿١﴾.

[٢] (سمعي وبصري...):

هذا الكلام مبالغة في البراءة منهم، أي أنا بكُلِّي بريء منهم، أو أن من يرضى بأن يُقال له إله يعذب يوم القيامة ويحترق بكلّ أعضائه، فأراد الإمام عليه السلام بيان براءته منهم بروحه وجسمه، ليتحمّلوا هم وزر قولتهم الشنيعة.

[٣] (من هؤلاء براء):

«البراءة» بمعنى التباعد من الشيء، والبراءة - بفتح الباء - على لغة أهل الحجاز بمعنى البريء عن الشيء<sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لِأَبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ

(١) سورة الزخرف: الآيات ٨٢ - ٨٥.

(٢) انظر مقاييس اللغة: ص ١١١، والمفردات.

وَبَرِيءٍ اللَّهُ مِنْهُمْ<sup>[٤]</sup>، مَا هُوَ لِإِيَّائِي وَعَلَى دِينِي وَلَا عَلَى دِينِ آبَائِي، وَاللَّهُ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ<sup>[٥]</sup> يَوْمَ الْقِيَامَةِ .....

وَقَوْمِهِ إِنِّي بَرَاءٌ مِمَّا تَعْبُدُونَ<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ وَإِنِّي بَرِيءٌ مِمَّا تُشْرِكُونَ<sup>(٢)</sup>﴾.

ثم اعلم أن الأئمة عليهم السلام كانوا شديدي الإنكار على الغلاة أكثر من إنكارهم على سائر المنحرفين، لأنَّ هؤلاء الغلاة:

- ١ - تعدوا على حق رب العالمين وهذا أسوأ أنواع الانحراف.
- ٢ - ولعدم وجود التقية في النكير عليهم والبراءة منهم.
- ٣ - ولأنَّ هؤلاء كانوا ينسبون أنفسهم إلى الأئمة عليهم السلام، فافتضى بيان كذبهم في دعوى هذه النسبة.

[٤] (وبريء الله منهم):

أي أبعدهم عن رحمته لكفرهم وشركهم، قال تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ<sup>(٣)</sup>﴾.

[٥] (لا يجمعني الله وإيَّاهم...):

إنَّ الله تعالى يجمع الرُّسل يوم القيامة ويسألهم عن أفعال أُمَّتهم، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّمُ الْغُيُوبِ<sup>(٤)</sup>﴾ وقال سبحانه: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ لِيَعْقُوبَ ابْنَ مَرْيَمَ إِنَّكَ عَلَى النَّاسِ عِندُوْنِي وَأُمِّي إِلَهِيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّكَ<sup>(٥)</sup>﴾ إلى قوله: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ عَبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ<sup>(٥)</sup>﴾.

(١) سورة الزخرف: الآية ٢٦.

(٢) سورة الانعام: الآية ١٩.

(٣) سورة التوبة: الآية ٣.

(٤) سورة المائدة: الآية ١٠٩.

(٥) سورة المائدة: الآيتان ١١٦ - ١١٧.

إِلَّا وَهُوَ سَاخِطٌ عَلَيْهِمْ<sup>[٦]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: وَعِنْدَنَا قَوْمٌ يَزْعُمُونَ أَنَّكُمْ رُسُلٌ يَفْرُؤُونَ عَلَيْنَا بِذَلِكَ قُرْآنًا ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ<sup>[٧]</sup> وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي

وجمعه وإياهم إمَّا لتوجيه هذا السؤال له ﷺ أو ليحاسبوهم لأنهم ﷺ يُحاسبون النَّاسَ بإذن الله تعالى كما في الزيارة الجامعة (وإياب الخلق إليكم وحسابهم عليكم)<sup>(١)</sup>.

[٦] (إِلَّا وَهُوَ سَاخِطٌ عَلَيْهِمْ):

«السخط» الغضب الشديد المقتضي للعقوبة<sup>(٢)</sup>، وقيل: الغضب يكون من الصغير على الكبير وبالعكس، بينما السخط لا يكون إلا من الكبير على الصغير<sup>(٣)</sup>.

[٧] ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾:

الآية في سورة المؤمنون، فبعد ذكر نوح ﷺ، وذكر الرسول الذي جاء بعده، وذكر إرسال الرُّسُلِ تترًا من بعدهم، ثم ذكر موسى وأخيه ﷺ ثم ذكر عيسى ﷺ، بعد كل ذلك قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ﴾... الآية، فالسياق يدلُّ على أَنَّ المخاطب هم الأنبياء السابقين، والمعنى كُلُّمَا بعثنا نبيًّا قلنا له: كل من الطَّيِّبَاتِ واعمل صالحًا.

ولكن هؤلاء الغلاة حرَّفوا معنى الآية وزعموا أَنَّ الخطاب لهذه الأُمَّة بعد نزول القرآن، فافتروا على الله بأنه أرسل رسلاً بعد رسول الله محمد ﷺ. وأما معنى الآية فقد قيل: والغرض من حكاية هذا الأمر المتوجه إلى الأنبياء هو أَنَّ الأمر بأكل الطَّيِّبَاتِ كان لجميع الرُّسُلِ، وردَّ على من يرفض أكلها تقرباً إلى الله تعالى.

ويمكن أن يكون المراد النهي عن أكل الخبائث وذلك بذكر البديل الذي

(١) من لا يحضره الفقيه: ج ٢، ص ٦١٢، وعيون أخبار الرُّضا: ج ١، ص ٣٠٦.

(٢) المفردات: ص ٤٠٦.

(٣) راجع معجم الفروق اللغوية: ص ٢٨٦.

يَمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿[المؤمنون: ٥١] فَقَالَ: يَا سَلِيرُ سَمْعِي وَبَصْرِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي  
وَلَحْمِي وَدَمِي مِنْ هَؤُلَاءِ بَرَاءٌ وَبَرِيَّ اللَّهُ مِنْهُمْ وَرَسُولُهُ، مَا هَؤُلَاءِ عَلَى دِينِي  
وَلَا عَلَى دِينِ آبَائِي، وَاللَّهِ لَا يَجْمَعُنِي اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهُوَ  
سَاحِظٌ عَلَيْهِمْ. قَالَ: قُلْتُ: فَمَا أَنْتُمْ؟ قَالَ<sup>[٨]</sup>: .....

يسدُّ الحاجة مع كونه مفيداً لا تبعة فيه وهو الطيبات.  
والطيبات بمعنى المحللات أو المستلذات المحللة، ولعلَّ المقصود بيان  
أنَّ الإيمان والعمل الصالح لا ينافي تمتُّع الإنسان في حياته بما يستلذُّ،  
فلا معنى للعصيان الذي يلزم الضرر عاجلاً وآجلاً مع إمكان تحصيل  
اللذائذ بالحلال.

[٨] (قلت فما أنتم؟ قال:):

بعد أن بيَّن الإمام أنَّهم ليسوا آلهة ولا رسل، أجاب السائل، فقال: إنَّ  
لهم جهتين:

الأولى: أنَّ العلم عندهم، فالعلم الذي أنزله الله تعالى إلى الأرض أودعه  
عندهم، ويصدر عنهم، وأنَّهم المفسِّرون لكتاب الله سبحانه وتعالى.

الثانية: أمر الله بطاعتهم ونهى عن معصيتهم، لأنَّه سبحانه عصمهم، فلا  
يخطئون، وقد مرَّ أنَّ الله لا يأمر بإطاعة مطلقة لمن يحتمل فيه الخطأ،  
لأنَّه لا يجوز إطاعة المخطيء في خطئه، لكنه تعالى قال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ  
وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وهذا أمر بإطاعتهم بشكل مطلق وهذا يدلُّ  
على العصمة، فلذا هم الحجَّة على جميع الخلق.

ويمكن جعل تسلسل صفاتهم هكذا:

١ - إنَّ الله أعطاهم العلم كما قال: «خزان علم الله».

٢ - ثمَّ أمرهم ببيان معنى آياته: «تراجمة أمر الله».

٣ - ثمَّ أمر النَّاسَ باتباعهم لعصمتهم «قوم معصومون بأمر الله...».

٤ - إنَّ الله يحتجُّ بهم يوم القيامة على العباد.

فالأوَّل: بيان لكمالهم، والثاني: لبيان مهمتهم تجاه النَّاس، والثالث:

نَحْنُ خُزَّانُ عِلْمِ اللَّهِ<sup>[٩]</sup>، نَحْنُ تَرَاجِمَةُ أَمْرِ اللَّهِ<sup>[١٠]</sup>، نَحْنُ قَوْمٌ مَعْصُومُونَ،  
أَمَرَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِطَاعَتِنَا، وَنَهَى عَنِ مَعْصِيَتِنَا، نَحْنُ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ<sup>[١١]</sup>  
عَلَى مَنْ دُونَ السَّمَاءِ وَفَوْقَ الْأَرْضِ<sup>[١٢]</sup>.

ليبيان وظيفة النَّاسِ تجاههم، والرابع: بيان أمر النَّاسِ في القيامة فيما يتعلَّق بهم ﷺ.

[٩] (خزان علم الله):

أي العلم الذي أنزله إلى الأرض على أنبيائه ورثه كلُّه الأئمة ﷺ، فكانوا مستودع العلم، ومنهم يُؤخذ.

[١٠] (تراجمة أمر الله):

التَّراجِمَةُ جمع ترجمان، بمعنى المفسِّرون لما أنزله الله في القرآن، وكذا مفسِّرون لما نزل من الله تعالى على نبيِّه من غير القرآن.

[١١] (نحن الحجَّة البالغة):

أي من مصاديقها البارزة، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ فَلِلَّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾<sup>(١)</sup> أي الحجَّة الواضحة التي تصل إلى المكلفين.

[١٢] (دون السَّمَاءِ وفوق الأرض):

المراد بيان عموم شأنهم، وأنَّ على الجميع إطاعتهم، وأنَّهم حجَّة على الكل بلا استثناء.

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْرِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ<sup>[١]</sup>: الْأَئِمَّةُ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، إِلَّا أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ، وَلَا يَحِلُّ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَا يَحِلُّ لِلنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، فَأَمَّا مَا خَلَا ذَلِكَ فَهُمْ فِيهِ بِمَنْزِلَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله.

### الحديث السابع:

[١] (سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول):

حاصل الحديث: أن جميع ما لرسول الله من المنزلة والأحكام تكون للأئمة عليهم السلام، ما خلا أمرين:

الأول: النبوة، فإنهم ليسوا بأنبياء، بل أوصياء.

الثاني: خصائصه صلى الله عليه وآله في النكاح ومنها:

- ١ - عدم حصر زواج الرسول صلى الله عليه وآله بأربع بل يمكنه أكثر من ذلك.
  - ٢ - جواز هبة المرأة نفسها له، فيكون العقد بلفظ الهبة، فإنها خالصة له صلى الله عليه وآله دون الأئمة وسائر المؤمنين.
  - ٣ - وجوب التخيير لنسائه بين إرادته ومفارقتها.
  - ٤ - حرمة زواج نسائه من بعده أبداً.
  - ٥ - تحريم الإماء عليه بالعقد.
- ولا يخفى أن لرسول الله صلى الله عليه وآله خصائص أخرى خارج دائرة النكاح، وظاهر هذا الحديث الشريف مشاركة الأئمة عليهم السلام له في تلك الخصائص، وذكر في الشرائع منها<sup>(١)</sup>: وجوب السواك، والوتر، والأضحية، وقيام الليل، وتحريم خائنة العين - وهو الغمز بها -، والصدقة الواجبة، وأببح له صوم الوصال، وخصّ بأنه تنام عينه ولا ينام قلبه، ويبصر وراءه كما يبصر أمامه.

## بَابُ أَنْ الْأَئِمَّةَ ﷺ مُحَدَّثُونَ مُفَهَّمُونَ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ بَخِيصَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ قَالَ: أَرْسَلَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ إِلَى زُرَّارَةَ أَنْ يُعْلِمَ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ<sup>[١]</sup>: أَنَّ أَوْصِيَاءَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ مُحَدَّثُونَ.

## الحديث الأول:

[١] (الحكم بن عتيبة):

وكان بترياً، والبترية من فرق الزيدية، وهم الذين خلطوا ولاية أبي بكر وعمر مع ولاية علي ﷺ، ويبغضون عثمان وطلحة والزبير وعائشة، ويرون الخروج مع ولد علي ﷺ.

ولعلَّ إرسال زرارة لأنَّه كان من تلامذة الحكم قبل استبصاره، وفي المرأة: حكى عن علي بن الحسن بن فضال أنَّه قال: كان الحكم من فقهاء العامة وكان أستاذ زرارة وحرمان والطيار قبل أن يروا هذا الأمر<sup>(١)</sup>.

ولعلَّ الغرض من هذا الإعلام بيان أنَّ زيدا رضي الله عنه لم يكن إماماً ولا وصياً لرسول الله ﷺ، أنَّ أبو بكر وعمر لم يكونا وصيين للرسول ﷺ، لأنَّ الحكم كان يعلم بأنَّ هؤلاء ليسوا محدثين.

وقد مرَّت روايات في التحديث في (باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث)، وفي (باب في شأن ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ وتفسيرها) فراجع.



٢ - مُحَمَّدٌ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سُوْفَةَ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُتَيْبَةَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَوْمًا فَقَالَ: يَا حَكَمُ هَلْ تَدْرِي الْآيَةَ الَّتِي <sup>[١]</sup> كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَعْرِفُ قَاتِلَهُ بِهَا، وَيَعْرِفُ بِهَا <sup>[٢]</sup> الْأُمُورَ الْعِظَامَ الَّتِي كَانَ يُحَدِّثُ بِهَا النَّاسَ؟ قَالَ الْحَكَمُ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: قَدْ وَقَعْتُ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَعْلَمُ بِذَلِكَ تِلْكَ الْأُمُورَ الْعِظَامَ <sup>[٣]</sup>، قَالَ: فَقُلْتُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَعْلَمُ، قَالَ: ثُمَّ قُلْتُ: الْآيَةُ تُخْبِرُنِي بِهَا يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ؟ قَالَ: هُوَ وَاللَّهِ <sup>[٤]</sup> قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ﴾ [الْحَجَّ: ٥٢]

### الحديث الثاني:

- [١] (هل تدري الآية التي...):  
المقصود أن الآية تكشف عن أنه عليه السلام كان عالماً بهذه الأمور، وتُبين سبب ذلك العلم وهو التحديث، وليس المقصود أن الآية سبب لذلك العلم.
- [٢] (ويعرف بها):  
أي بما تضمّنته الآية، والمعنى أنه عليه السلام كان يعرف هذه الأمور باستعانة ما تضمّنته الآية - وهو التحديث -، فالباء للاستعانة أو للسببية.
- [٣] (أعلم بذلك تلك الأمور العظام):  
وكان طمعه في غير محله، فحتى لو كانت الآية سبباً لذلك العلم، فإنّ السببية يشترط فيها المحلّ القابل، ولا يكون شخص قابلاً لذلك إلّا باصطفاء الله تعالى، ورسوخه في العلم ليعلم التأويل والباطن، كما لو قيل: إنّ هذه الكتب سبب للعلم، فإنّه يشترط في السببية معرفة القراءة، فلا تكون سبباً لعلم الأمي لعدم قابليته.
- [٤] (قال: هو والله...):  
تذكير الضمير - مع رجوعه إلى الآية - باعتبار الخبر وهو (قول الله...).

وَلَا مُحَدَّثٍ<sup>[٥]</sup>، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ مُحَدَّثًا<sup>[٦]</sup>. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ<sup>[٧]</sup>

[٥] (ولا محدث):

قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

قيل: إنَّ (ولا محدث) إنما هو في قراءة أهل البيت ﷺ.

ولكن قد مرَّ في (باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث): أن ذلك من التأويل وبيان المراد من الآية، فإنه من المتعارف أن يقرأ أحدنا آية ثم يُتبعها بتفسير أو تأويل.

كما يمكن أن يكون (ولا محدث) نزل من غير أن يكون قرآناً بل نزل تأويلاً، وقد مرَّ أنَّ الذي نزل على الرسول ﷺ سبعة عشر ألف آية، منها ستة آلاف ونيف نزلت نصّاً للقرآن، والباقي نزلت تفسيراً وتأويلاً، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿٧﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحُ قُرْآنَهُ ﴿٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾<sup>(٢)</sup>.

والحاصل: دلَّت الآية - بتأويلها - أنَّ هنالك محدثين قبل الرسول ﷺ، وكذلك بعده - وهم الأئمة ﷺ - .

[٦] (وكان علي بن أبي طالب ﷺ محدثاً):

على سُنَّةِ اللَّهِ فِي السَّابِقِينَ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ .

[٧] (فقال له رجل):

صدر الحديث كان حول كلام بين الإمام زين العابدين ﷺ والحكم بن عتيبة، ومن هذا المقطع كلام للإمام الباقر ﷺ مع ذكر قضية ضلالة أبي الخطاب، وضلالته كانت في زمان متأخر عن زمان الإمام زين العابدين ﷺ .

(١) سورة الحج: الآية ٥٢.

(٢) سورة القيامة: الآيات ١٧ - ١٩.

يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، كَانَ أَخَا عَلِيٍّ لِأُمِّهِ<sup>[٨]</sup>، سُبْحَانَ اللَّهِ، مُحَدَّثًا؟! كَأَنَّهُ يُنْكِرُ ذَلِكَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُمَّكَ بَعْدُ قَدْ كَانَ يَعْرِفُ ذَلِكَ<sup>[٩]</sup>، قَالَ: فَلَمَّا قَالَ ذَلِكَ سَكَتَ الرَّجُلُ، فَقَالَ<sup>[١٠]</sup>:

فقد يُقال: إنَّ راوي الحديث وهو زياد بن سوقة قد جمع بين قضيتين منفصلتين وذكرهما في رواية واحدة، فالمعنى أنَّ الحكم بن عتيبة نقل قصة كلامه مع الإمام زين العابدين عليه السلام في مجلس الإمام الباقر عليه السلام، فقال له - أي الحكم - رجل يُقال له... إلخ.

وقيل: إنَّ هنا حديثين اشتمه على الناسخ فأسقط سطرًا أو سطرين فاتصلت تنمة الحديث الأوَّل بصدر الحديث الثاني، فقد روى في بصائر الدرجات<sup>(١)</sup> حديث الحكم بن عتيبة، ثم روى عن علي بن حسان عن موسى بن بكر عن حمران عن أبي جعفر عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله من أهل بيتي اثنا عشر محدَّثًا، فقال له عبد الله بن زيد... وساق الحديث إلى آخره.

[٨] (كان أخا علي لأُمِّه):

توفيت شهربانويه بنت يزدجرد أم الإمام زين العابدين عليه السلام بعد ولادته، فقامت جارية من الجواري بشؤونها، فكانت كالأم له، فكان عليه السلام يدعوها أمًا، وقيل: أرضعته فكان عبد الله بن زيد أخاه من الرضاعة<sup>(٢)</sup>.

[٩] (قد كان يعرف ذلك):

أي يعرف أنَّ علي بن أبي طالب كان محدَّثًا، ولعلَّه عليه السلام قال له هذا الكلام لأنَّ عبد الله بن زيد كان يذعن لكلام زين العابدين عليه السلام.  
أو المعنى أنَّ زين العابدين عليه السلام أيضاً كان محدَّثًا.

[١٠] (فقال):

أي قال الإمام الباقر عليه السلام أو قال الحكم أو زياد بن سوقة.

(١) البحار: ج ٢٦، ص ٦٧ - ٦٨ عن بصائر الدرجات: ص ٩٢.

(٢) للتفصيل راجع البحار: ج ٤٦، ص ٧ - ١٦.

هِيَ النَّبِيُّ <sup>[١١]</sup> هَلَكَ فِيهَا أَبُو الْخَطَّابِ فَلَمْ يَدْرِ مَا تَأْوِيلُ الْمُحَدَّثِ وَالنَّبِيِّ .

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ

[١١] (هي النبي):

أي هذه الآية كانت سبباً لضللال أبي الخطاب، كما قال تعالى: ﴿وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا﴾ <sup>(١)</sup>، أي إن أبا الخطاب لما لم يفهم الفرق بين النبي والمحدث، وظنَّ أنَّ كلَّ محدَّث لا بُدَّ أن يكون نبياً، لذلك ضلَّ وهلك حيث زعم نبوة الأئمة ﷺ .

وأبو الخطاب هو محمد بن أبي زينب مقلص الأسيدي الكوفي، قال شيخ الطائفة: أبو الخطاب ملعون غال <sup>(٢)</sup>، وروى الكشي روايات في ذمه وأنه كان ضالاً مضلاً فاسد العقيدة، وقد أمر الصادق ﷺ بالبراءة منه <sup>(٣)</sup>، وقال ﷺ: «لعن الله أبا الخطاب، ولعن من قتل معه، ولعن الله من بقي منهم، ولعن الله من دخل قلبه رحمة لهم» <sup>(٤)</sup>.

### الحديث الثالث:

قد مرَّ في الأبواب السابقة الآيات والروايات المفسرة لتلك الآيات، النازلة فيهم ﷺ، ونذكر هنا بعضاً من الآيات المرتبطة بمضمون هذا الحديث الشريف.

وفي هذا الحديث ذكر جوانب:

- ١ - ما يرتبط بذاتهم، فهم ﷺ علماء أي لهم هذه الصفة.
- ٢ - ما يرتبط بعلاقتهم بالناس، فهم ﷺ صادقون.
- ٣ - ما يرتبط بعلاقتهم مع الله ورسوله، فهم مفهَّمون محدَّثون.

(١) سورة الإسراء: الآية ٨٢.

(٢) رجال الشيخ الطوسي: ص ٢٩٦، الرقم ٤٢٢١.

(٣) اختيار معرفة الرجال: ج ٢، ص ٥٧٦.

(٤) المصدر نفسه.

يَعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: الْأَئِمَّةُ عُلَمَاءُ <sup>[١]</sup> صَادِقُونَ <sup>[٢]</sup> مُفَهَّمُونَ <sup>[٣]</sup> مُحَدَّثُونَ.

ويمكن أن يكون (علماء صادقون) بيان لوصفهم، ويكون (مفهمون محدثون) علّة ذلك أي علّة علمهم وصدقهم هو اصطفاء الله تعالى لهم بأن فهمهم وحديثهم بواسطة الرسول والملك.

[١] (علماء):

كما قال تعالى: ﴿فَسَلِّوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ <sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ <sup>(٢)</sup>، قال عزّ وجلّ: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَى﴾ <sup>(٣)</sup> وقال: ﴿وَمَا يَعْزُبُ عَنْ رَبِّهِ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّسُوحُونَ فِي الْمَلِكِ﴾ <sup>(٤)</sup> وقد مرّت الروايات المفسّرة لهذه الآيات في الأبواب الماضية.

[٢] (صادقون):

كما قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصّٰلِحِينَ﴾ <sup>(٥)</sup>، وقد مرّت رواياته في (باب ما فرض الله ورسوله عليه السلام من الكون مع الأئمة عليهم السلام).

[٣] (مفهمون):

أي فهمهم النبي عليه السلام التنزيل والتأويل وسائر العلوم، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾ <sup>(٦)</sup> وقال سبحانه: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّلْمُتَوَسِّئِينَ﴾ <sup>(٧)</sup>.

(١) سورة النحل: الآية ٤٣.

(٢) سورة الزمر: الآية ٩.

(٣) سورة يونس: الآية ٣٥.

(٤) سورة آل عمران: الآية ٧.

(٥) سورة الزمر: الآية ٩.

(٦) سورة فاطر: الآية ٣٢.

(٧) سورة الحجر: الآية ٧٥.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: ذَكَرَ الْمُحَدِّثُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّهُ يَسْمَعُ الصَّوْتَ وَلَا يَرَى الشَّخْصَ<sup>[١]</sup>. فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ كَيْفَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَلَامُ الْمَلِكِ؟ قَالَ: إِنَّهُ يُعْطَى السَّكِينَةَ وَالْوَقَارَ<sup>[٢]</sup> حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّهُ كَلَامُ مَلِكٍ.

### الحديث الرابع:

[١] (يسمع الصوت ولا يرى الشخص):

أي في حين سماع الصوت لا يرى الملك، فلا تجتمع له الرؤية والسمع معاً، وللتفصيل (باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث).

[٢] (يعطى السكينة والوقار):

كناية عن سكون النفس وطمأنينة القلب، فإنَّ انكشاف الحقائق للإنسان لها طرق، منها الحواس، فما يراه الإنسان ويسمعه يحسّه بسائر الحواس يقطع به، فإنَّ الإحساس بالحواس يُوجب عادة القطع بالشيء، وكذا للعلم بالأشياء المعنوية طرق فمن حصلت له تلك الطرق حصل له العلم.

ولا يخفى أنَّ العلم ليس بالتعلّم، إنما هو نور يقع في قلب مَنْ يريد الله تبارك وتعالى - كما في الحديث<sup>(١)</sup> -، فعلمهم بأنَّ المحدث هو ملك إنَّما هو من الله سبحانه تعالى بتهيئة مقدماته وهي السكينة والوقار، وفي حديث آخر: يوقّق لذلك حتى يعرفه<sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج١، ص٢٢٥.

(٢) أصول الكافي، باب الفرق بين الرسول والنبي والمحدث، الحديث ٤.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ،  
عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ،  
عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام كَانَ مُحَدَّثًا.  
فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ: جِئْتُكُمْ بِعَجِيبَةٍ، فَقَالُوا: وَمَا هِيَ؟ فَقُلْتُ:  
سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: كَانَ عَلِيٌّ عليه السلام مُحَدَّثًا. فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ  
شَيْئًا<sup>[١]</sup>، أَلَا سَأَلْتَهُ مَنْ كَانَ يُحَدِّثُهُ؟ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: إِنِّي حَدَّثْتُ أَصْحَابِي  
بِمَا حَدَّثْتَنِي فَقَالُوا: مَا صَنَعْتَ شَيْئًا أَلَا سَأَلْتَهُ مَنْ كَانَ يُحَدِّثُهُ؟ فَقَالَ لِي:  
يُحَدِّثُهُ مَلِكٌ. قُلْتُ: تَقُولُ: إِنَّهُ نَبِيٌّ؟ قَالَ: - فَحَرَّكَ يَدَهُ مَكْذًا - أَوْ كَصَاحِبِ  
سُلَيْمَانَ، أَوْ كَصَاحِبِ مُوسَى، أَوْ كَذِي الْقُرْنَيْنِ، أَوْ مَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ قَالَ: وَفِيكُمْ  
مِثْلُهُ.

### الحديث الخامس:

[١] (ما صنعت شيئاً):

أي لم تأتِ بالشيء العجيب، لأنَّ المحدِّث إن كان النَّبِيَّ عليه السلام فهذا أمر  
معروف مشهور بأنَّ النَّبِيَّ عليه السلام كان يحدث عليًّا عليه السلام ويساره كثيراً، وإن  
كان من شخص آخر فلا عجب فيه، وإنَّما العجب إذا كان يحدث بطريقة  
غيبية عن طريق الملك.

## بَابُ فِيهِ ذِكْرُ الْأَرْوَاحِ الَّتِي فِي الْأَيْمَةِ ﷺ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ،

### ١ - معاني الرُّوح

قد مرَّ في كتاب التوحيد، باب الرُّوح، ذكر معاني الرُّوح، ونذكر هنا مختصراً معاني الرُّوح، لارتباطها بهذا الباب والباب التالي، فمن المعاني:

١ - الرُّوح التي هي سبب حياة الجسم - ويعبر عنها بالرُّوح الحيوانية - فهذه روح تحوّل الجماد إلى كائن حي، وبعد انفصالها يرجع الجسد إلى حالة الجمادية.

٢ - وبهذا المعنى يطلق الرُّوح مجازاً على الإيمان والقرآن والوحي، كقوله تعالى: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾<sup>(١)</sup>، وسُئِلَ الإمام الباقر ﷺ عن قول رسول الله ﷺ: «إذا زنا الزاني فارقه روح الإيمان؟» فقال ﷺ: هو قوله تعالى: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾ ذلك الذي يُفَارِقُهُ<sup>(٢)</sup>، وكقوله تعالى: ﴿يُلْقَى الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾<sup>(٣)</sup>، وإنما عُبر عنها بالرُّوح لأنَّ الحياة الواقعية منهما كما قال تعالى: ﴿أَوْ مِنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشَى بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِنْهَا﴾<sup>(٤)</sup>.

٣ - جبرائيل ﷺ كما قال تعالى: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٦٦﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾<sup>(٥)</sup>.

(١) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٢) الكافي: ج ٢، ص ٢٨٠.

(٣) سورة غافر: الآية ١٥.

(٤) سورة الانعام: الآية ١٢٢.

(٥) سورة الشعراء: الأيتان ١٩٣ - ١٩٤.



٤ - مخلوق أعظم من الملائكة، قال سبحانه: ﴿نَزَّلْنَا الْمَلَائِكَةَ وَالرُّوحَ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ﴾<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا لَا يَتَكَلَّمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - روح القدس

ثم إنه يُستفاد من الروايات أن (روح القدس) كان مع جميع الأنبياء ﷺ ومع الأئمة ﷺ يسددهم، وأمّا الروح الذي من أمر الله فقد حُصِّصَ به الرسول ﷺ ومن بعده الأئمة ﷺ<sup>(٣)</sup>.

ويمكن أن يُقال: إنَّ روح القدس نوع كليّ، وله أفراد متعدّدة:

أ - ففرد منه كان مع الأنبياء الماضين ﷺ.

ب - وآخر كان مع رسول الله محمّد ﷺ، ثم انتقل منه إلى الإمام عليّ ﷺ، وهكذا ينتقل بعد استشهاد كلّ إمام إلى الإمام الذي يليه.

ج - وأفراد آخر مع كل إمام من حين ولادته، فيختصّ كلّ واحد منهم بفرد منه.

وبهذا يجمع بين الأخبار المختلفة، قال في المرأة:

وقد اشتملت الأخبار الكثيرة على أنّ روح القدس يكون مع الأنبياء أيضاً لا سيّما أولي العزم منهم، وقد دلّت الآية على خصوص عيسى ﷺ ويمكن الجمع بوجهين:

الأوّل: أن يكون روح القدس مشتركاً، والروح الذي من أمر الرّبّ مختصّاً وقد دلّ على مغايرتهما بعض الأخبار.

الثاني: أن يكون (روح القدس) نوعاً، وتحتّه أفراد كثيرة، فالفرد الذي في النبيّ والأئمة ﷺ أو الصنف الذي فيهم لم يكن مع من مضى، وعلى القول بالصنف يرتفع التنافي بين ما دلّ على كون نقل الروح إلى الإمام

(١) سورة القدر: الآية ٤.

(٢) سورة النبا: الآية ٣٨.

(٣) وهناك احتمالات أخرى، وللتفصيل ومراجعة الروايات راجع البحار: ج ٢٥، ص ٤٧ - ٩٩.

بعد فوت النَّبِيِّ ﷺ وبين ما دلَّ على كون الروح مع الإمام من عند ولادته، فلا تغفل<sup>(١)</sup>.

ثم اعلم أن روح القدس كانت ملازمة لهم منذ خلقهم أشباح نور، فعن الإمام الباقر عليه السلام: «يا جابر إنَّ الله أول ما خلق، خلق محمداً وعترته الهداة المهتدين، فكانوا أشباح نور بين يدي الله، قلت: وما الأشباح؟ قال: ظلُّ النور، أبدان نورية بلا أرواح، وكان مؤيداً بروح واحدة هي روح القدس، فبه كان يعبد الله، وعترته<sup>(٢)</sup>».

وقوله: (بلا أرواح) أي من غير روح المدرج - وهي جهة ارتباط الروح بالجسم كما سيأتي -.

### ٣ - الروح التي من أمر الله

ثم إنَّ الروايات بيان لمصاديق الروح التي هي من أمر الله.

١ - إنَّه الخلق الذي هو أعظم من جبرائيل، كما في مستفيض الروايات، ومنها روايات هذا الباب<sup>(٣)</sup>.

٢ - روح الإيمان، كما روي عن الإمامين الباقر والصَّادق عليه السلام في قوله: ﴿وَسْتَلُونَا عَنِ الرُّوحِ﴾، قالوا: «فإنَّما الروح خلق من خلقه له بصر وقوَّة وتأييد، يجعله في قلوب الرُّسل والمؤمنين»<sup>(٤)</sup>.

٣ - الروح التي منها حياة النَّاس والدواب، فعن أبي بصير عن أحدهما - الباقر أو الصَّادق - عليه السلام قال: سألته عن قوله: ﴿وَسْتَلُونَا عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ ما الروح؟ قال: «التي في الدواب والناس»، قلت: وما هي؟ قال: «هي من الملكوت من القدرة»<sup>(٥)</sup>.

(١) المرأة: ج ٢، ص ١٧٣.

(٢) الكافي: ج ١، ص ٤٤٢؛ البحار: ج ٥٨، ص ١٤٢.

(٣) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ٦، ص ١٦٠ فما بعد.

(٤) البرهان: ج ٦، ص ١٦١ عن تفسير العياشي.

(٥) المصدر نفسه: ج ٦، ص ١٦٢ عن العياشي.

## ٤ - كلمة الروح في القرآن

كلمة (الروح) في القرآن:

١ - قد تستعمل معرفة بلام التعريف مجردة عن الوصف فيراد منها الخلق الذي هو أعظم من جبرائيل كقوله تعالى: ﴿يَنْزِلُ الْمَلَكُ بِالرُّوحِ﴾<sup>(١)</sup>، ﴿يَلْفِي أَلْرُوحَ مِنْ أَمْرِهِ﴾<sup>(٢)</sup>، ﴿تَمْرُجُ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ﴾<sup>(٣)</sup>، ﴿نَزَّلَ الْمَلَكُ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

٢ - وقد تستعمل أو موصوفة (بالأمين)، فيراد منها جبرائيل عليه السلام، قال تعالى: ﴿نَزَّلَ بِهِ الرُّوحَ الْأَمِينَ ﴿١٦٦﴾ عَلَيَّ قَلِيلًا﴾<sup>(٥)</sup>.

٣ - وقد تستعمل منسوبة إلى الله تعالى - وهي ما منها الحياة المادية والمعنوية -، فالإضافة تشريفية فقد يراد بها:

أ - جبرائيل عليه السلام أيضاً كقوله تعالى: ﴿فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهَا رُوحَنَا فَتَمَثَّلَ لَهَا بَشَرًا سَوِيًّا﴾<sup>(٦)</sup>.

ب - روح الحياة التي في آدم أو عيسى عليه السلام قال تعالى: ﴿وَكَلَّمْتَهُ: أَلْقَيْنَا إِلَى مَرْيَمَ رُوحَ مِنَّا﴾<sup>(٧)</sup>، ﴿وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾<sup>(٨)</sup>، ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾<sup>(٩)</sup>، ﴿فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا﴾<sup>(١٠)</sup>.

ج - روح الحياة المعنوية، كالإيمان والقرآن والوحي، قال تعالى:

- (١) سورة النحل: الآية ٢.
- (٢) سورة غافر: الآية ١٥.
- (٣) سورة المعارج: الآية ٤.
- (٤) سورة القدر: الآية ٤.
- (٥) سورة الشعراء: الآيتان ١٩٣ - ١٩٤.
- (٦) سورة مريم: الآية ١٧.
- (٧) سورة النساء: الآية ١٧١.
- (٨) سورة السجدة: الآية ٩.
- (٩) سورة الحجر: الآية ٢٩، وسورة ص: الآية ٧٢.
- (١٠) سورة التحريم: الآية ١٢.

عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ جَابِرِ الْجُفَيْيِّ قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: يَا جَابِرُ إِنَّ اللَّهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - خَلَقَ الْخَلْقَ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١]</sup>: ﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا ثَلَاثَةً﴾ ۝ فَأَصْحَابُ الْأَيْمَنِ

﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِنْهُ﴾<sup>(١)</sup> وقال: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا﴾<sup>(٢)</sup>.

ثم لا يخفى أن هذه المعاني إنما هي تفسير بالمصداق الأبرز في بعض هذه الآيات، وقد يكون لها مصاديق أخرى أو تأويل آخر مذكور في الروايات، ذكرنا طرفاً في الباب السابق، وكذا في (باب الروح) من كتاب (التوحيد) فراجع.

### الحديث الأول:

[١] (وهو قول الله عز وجل):

﴿وَكُنْتُمْ أَزْوَاجًا﴾ - أصنافاً ﴿ثَلَاثَةً﴾:

١ - ﴿فَأَصْحَابُ الْأَيْمَنِ﴾ من «اليمن» بمعنى البركة، قيل: أو من «اليمين» خلاف اليسار لأنهم يؤتون صحيفة أعمالهم بيمينهم، أو لأنهم كانوا على الجهة اليمنى حين أخذ الميثاق، أو عند الحشر يكون عن يمين العرش<sup>(٣)</sup>، ﴿مَا أَصْحَابُ الْأَيْمَنِ؟﴾ والاستفهام للتعجب لبيان عظمة حالهم من الخير والسعادة، وهؤلاء عامة المؤمنين الذين يدخلون الجنة.

٢ - ﴿وَأَصْحَابُ الْأَشْفَةِ﴾ من الشؤم وهم أهل النار ﴿مَا أَصْحَابُ الْأَشْفَةِ؟﴾ أي ما أعظم حالهم من العذاب والخزي.

٣ - ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ﴾ ولم يقل «ما السابقون» لعدم الحاجة إلى التحويل فيهم، فإنهم المعروفون بأنهم السابقون ﴿أُولَئِكَ الْمَقَرُّونَ﴾ إلى رضوان الله

(١) سورة المجادلة: الآية ٢٢.

(٢) سورة الشورى: الآية ٥٢.

(٣) كذا في المرأة: ج ٣، ص ١٦٥ - بتصريف -

مَا أَصْحَبَ الْيَمِينَةَ ﴿١٨﴾ وَأَصْحَبَ الْمَشْغَمَةَ مَا أَصْحَبَ الْمَشْغَمَةَ ﴿١٩﴾ وَالسَّيِّئُونَ السَّيِّئُونَ ﴿٢٠﴾  
 أَوْلِيكَ الْمُقَرَّبُونَ ﴿٧-١١﴾، فَالسَّابِقُونَ هُمْ رُسُلُ اللَّهِ ﷺ وَخَاصَّةُ اللَّهِ مِنْ  
 خَلْقِهِ ﴿٢٢﴾، جَعَلَ فِيهِمْ خَمْسَةَ أَرْوَاحٍ ﴿٣﴾، أَيَدُهُمْ بِرُوحِ الْقُدْسِ فِيهِ عَرَفُوا  
 الْأَشْيَاءَ، وَأَيَدُهُمْ بِرُوحِ الْإِيمَانِ فِيهِ خَافُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَيَدُهُمْ بِرُوحِ الْقُوَّةِ

تعالى فهؤلاء سبقوا إلى الله بإيمانهم، أو سبقوا إلى الجنة.

ثم إن أصحاب اليمين جماعة كثيرة من الأولين وجماعة كثيرة من  
 الآخرين ولذا قال فيهم: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَثَلَاثَةٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾﴾ (١).

وأما المقربون فهم الأنبياء والأوصياء وهم جماعة كثيرة من الأولين،  
 ولكن عددهم في الآخرين قليل، إذ هم رسول الله ﷺ والأئمة ﷺ  
 وفاطمة الزهراء ﷺ وقليل من أوليائهم، ولذا قال تعالى فيهم: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ  
 الْأَوَّلِينَ ﴿٣٩﴾ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿٤٠﴾﴾ (٢).

[٢] (خاصة الله من خلقه):

أي الأوصياء، وبعض الأولياء - كالشيعة الخالص كما يُستفاد من بعض  
 الروايات (٣) -.

[٣] (جعل فيهم خمسة أرواح):

الظاهر أن المراد أن جهات روحهم متعدّدة، ففيها حقائق خمس، هي  
 حقيقة الطهارة والإيمان والقوة والشهوة والحياة وهي:

١ - طهارة تلك الروح تطهيراً إلهياً بالكتاب والحكمة والفيض الإلهي،  
 كما قال تعالى في أهل البيت ﷺ: ﴿وَيَطَهِّرُكُمْ تَطْهِيراً﴾ (٤)، فلذا سُميت  
 روح القدس، ومن المعلوم أن المعرفة تكون عن طريق الكتاب والحكمة

(١) سورة الواقعة: الآيتان ٣٩ - ٤٠.

(٢) سورة الواقعة: الآيتان ١٤ - ١٥.

(٣) البرهان: ج ٩، ص ٢٣٨ فما بعد.

(٤) سورة الاحزاب: الآية ٢٣.

فَبِهِ قَدَرُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ<sup>[٤]</sup>، وَأَيَّدَهُمْ بِرُوحِ الشَّهْوَةِ فِيهِ اشْتَهَوْا طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ

وسائر الفيوضات، فليست روح القدس هنا بمعنى جبرائيل ﷺ، ولا المخلوق الذي هو أعظم من الملائكة.

٢ - خشية تلك الروح من الله تعالى، وذلك بتحلِّيها بالإيمان، فبهذا الاعتبار سُمِّيت روح الإيمان.

٣ - كون تلك الرُّوح سبباً لحياة الجسم، فيتحرَّك الجسم نحو الأعمال والرغبات، فبهذا الاعتبار سُمِّيت روح القوة.

٤ - روح الشهوة وهذه الروح ضرورية لاستمرار الحياة المادية، فبها يشتهي الإنسان ما ينفعه وبه استمرار حياته، ولولا اشتهاؤها لعزف الناس عن الإقدام على ما فيه حياتهم، لكن السابقين يصرفون هذه الروح أيضاً في طاعة الله تعالى، فيمارسون ما فيه حياتهم لأجل الطاعة لا لمجرد اللذة.

٥ - روح المدرج الذي بها يتميَّز الإنسان عن الجماد.

فالسابقون والمؤمنون يصتبون أعمالهم ورغباتهم فيما فيه رضی الله تعالى فيمتثلون أوامره بالقدرة التي سببها الرُّوح في الجسم، فيرغبون في الطاعة ويكرهون المعصية.

والحاصل: أنَّ الرُّوح واحدة وجهاً متعددة، وقيل غير ذلك.

أمَّا روح القدس فهي خاصَّة بالسابقين وهم الأنبياء والأوصياء وهي سبب عصمتهم، وأمَّا روح الإيمان فتوجد في المؤمنين أيضاً، وكلِّما كان الإيمان أقوى كانت هذه الرُّوح أقوى.

وأمَّا سائر الأرواح فهي مشتركة بين جميع الناس.

[٤] (فبه قدروا على طاعة الله):

روح القوَّة وروح الشهوة يشترك فيهما المؤمن وغيره، ولكن المؤمنين يصرفونهما في طاعة الله، أو لا يكون معصية له تعالى، وهذا لا ينافي استعمالهما في غير المحرَّم من المملدات التي حلَّها الله تعالى.

فإنَّ كل ما جعله الله في الإنسان، إنَّما جعله لمصلحته، فلا بُدَّ له من

وَجَلَّ وَكَرَهُوا مَعْصِيَتَهُ<sup>[٥]</sup>، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الْمَدْرَجِ<sup>[٦]</sup> الَّذِي بِهِ يَذْهَبُ النَّاسُ وَيَجِيئُونَ. وَجَعَلَ فِي الْمُؤْمِنِينَ<sup>[٧]</sup> وَأَصْحَابِ الْمَيْمَنَةِ رُوحَ الْإِيمَانِ فِيهِ خَافُوا اللَّهَ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الْقُوَّةِ فِيهِ قَدَرُوا عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الشَّهْوَةِ فِيهِ اسْتَهْوَأَ طَاعَةَ اللَّهِ، وَجَعَلَ فِيهِمْ رُوحَ الْمَدْرَجِ الَّذِي بِهِ يَذْهَبُ النَّاسُ وَيَجِيئُونَ<sup>[٨]</sup>.

مراعاة حدّ الوسط لتساعده على حياته ويتقوى به على الطاعة وتجنب المعصية.

فلولا شهوة الأكل لم يعيش الإنسان، ولولا شهوة النكاح لانقطع النسل، وهكذا كل ما أودعه الله في نفس الإنسان أو بدنه. نعم كلّ إفراط أو تفريط يكون سبباً للضنك في المعيشة أو المعصية، وذلك مبغوض له تعالى.

[٥] (وكرهوا معصيته):

وذلك لاشتهاء ضدّ المعصية، فكلّ كراهة لشيء تلازم الرغبة في ضده. فتأمل.

[٦] (وروح المدرج):

من «درج» بمعنى المشي والانتقال، و(روح المدرج) عبّر عنها في أحاديث أخرى بـ(روح البدن) أو (روح الحياة)، والمراد منها جهة ارتباط الروح بالجسم، فيكون موجوداً حياً، وبانفصال تلك الروح يكون الموت.

[٧] (وجعل في المؤمنين...) إلخ:

أي جعل فيهم أربعة أرواح، ولم يذكر أصحاب المشأمة لوضوح فقدانهم لروح الإيمان، ووجود ثلاثة أرواح فيهم وبه كانوا كالأنعام بل أضلّ.

[٨] (يذهب الناس ويجيئون):

لا بأس بنقل حديث من بصائر الدرجات فيه توضيح لهذا الحديث الشريف، فقد روى الصفرار رضوان الله عليه في البصائر بإسناده عن الأصبغ بن نباتة، قال: أتى رجل أمير المؤمنين عليه السلام فقال: أناس

يزعمون أنّ العبد لا يزني وهو مؤمن، ولا يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن، ولا يأكل الربا وهو مؤمن، ولا يسفك الدم الحرام وهو مؤمن، فقد كُبر هذا عليّ، وخرج منه صدري، حتّى زعم أنّ هذا العبد الذي يصلّي إلى قبلي، ويدعو دعوتي، ويُناكحني وأناكحه، ويوارثني وأوارثه، فأخرجه من الإيمان من أجل ذنب يسير أصابه!!

فقال له عليّ عليه السلام: «صدق أخوك، إنّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وهو يقول: خلق الله الخلق وهم على ثلاث طبقات، وأنزلهم ثلاث منازل، فذلك قوله في الكتاب أصحاب الميمنة، وأصحاب المشأمة، والسابقون السابقون.

فأمّا ما ذكرت من السابقين فأنبياء مرسلون وغير مرسلين جعل فيهم خمسة أرواح: روح القدس، وروح الإيمان، وروح القوّة، وروح الشهوة، وروح البدن.

فبروح القدس بعثوا أنبياء مرسلين وغير مرسلين، وبروح الإيمان عبدوا الله ولم يشركوا به شيئاً، وبروح القوّة جاهدوا عدوّهم وعالجوا معاشهم، وبروح الشهوة أصابوا اللذيق من الطعام ونكحوا الحلال من شباب النّساء، وبروح البدن دبّوا ودرجوا. - إلى أن قال -: وأما ما ذكرت من أصحاب الميمنة فهم المؤمنون حقّاً بأعيانهم فجعل فيهم أربعة أرواح: روح الإيمان، وروح القوّة، وروح الشهوة، وروح البدن، ولا يزال العبد يستكمل بهذه الأرواح حتى تأتي حالات».

قال: وما هذه الحالات؟

فقال عليّ عليه السلام: «أمّا أولهن فهو كما قال الله تعالى: ﴿وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِدُّ إِلَىٰ أَرْذَلِ الْعَمْرِ لِكَيْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئًا﴾<sup>(١)</sup> فهذا ينتقص منه جميع الأرواح، وليس من الذي يخرج من دين الله، لأنّ الله الفاعل ذلك به ردّه إلى أرذل عمره فهو لا يعرف للصلاة وقتاً، ولا يستطيع التهجّد بالليل، ولا الصيام بالنّهار، ولا القيام في صفّ من النّاس، فهذا نقصان روح الإيمان فليس يضرّه شيء إن شاء الله - إلى أن قال -: فهذا حال خير، لأنّ الله فعل



٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَمَرَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنِ الْمُنْخَلِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ عِلْمِ الْعَالِمِ؟ فَقَالَ لِي: يَا جَابِرُ إِنَّ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْأَوْصِيَاءِ خَمْسَةَ أَرْوَاحٍ: رُوحَ الْقُدُّسِ، وَرُوحَ الْإِيمَانِ، وَرُوحَ الْحَيَاةِ، وَرُوحَ الْقُوَّةِ، وَرُوحَ الشَّهْوَةِ، فِرُوحَ الْقُدُّسِ - يَا جَابِرُ - عَرَفُوا مَا تَحْتَ الْعَرْشِ إِلَى مَا تَحْتَ الثَّرَى<sup>[١]</sup>، ثُمَّ قَالَ: يَا جَابِرُ إِنَّ هَذِهِ الْأَرْبَعَةَ

ذلك به، وقد تأتي عليه حالات في قوته وشبابه يهيم بالخطيئة فتشجعه روح القوة، وتزيين له روح الشهوة، وتقوده روح البدن، حتى توقعه في المعصية، فإذا مسها انتقص من الإيمان، ونقصانه من الإيمان ليس بعائد فيه أبداً أو يتوب، فإن تاب وعرف الولاية تاب الله عليه، وإن عاد وهو تارك الولاية أدخله الله نار جهنم.

وأما أصحاب المشأمة - إلى أن قال -: «فسلبهم روح الإيمان وأسكن أبدانهم ثلاثة أرواح، روح القوة وروح الشهوة وروح البدن، ثم أضافهم إلى الأنعام فقال: ﴿إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا﴾<sup>(١)</sup> لأن الدابة إنما تحمل بروح القوة، وتعترف بروح الشهوة وتسير بروح البدن<sup>(٢)</sup>.

### الحديث الثاني:

[١] (عرفوا ما تحت العرش إلى ما تحت الثرى):

أي عرفوا كل شيء، فإن كل المخلوقات هي بينهما، كما قال تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى ﴿٥﴾ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا تَحْتَ الثَّرَى﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الفرقان: الآية ٤٤.

(٢) البحار: ج ٢٥، ص ٦٤ - ٦٧ عن بصائر الدرجات: ص ١٢٣.

(٣) سورة طه: الآيتان ٥ - ٦.

أَرْوَاحُ بُصِيبِهَا الْحَدَثَانُ<sup>[٢]</sup> إِلَّا رُوحَ الْقُدُسِ فَإِنَّهَا لَا تَلْهُو وَلَا تَلْعَبُ<sup>[٣]</sup>.

[٢] (بُصِيبِهَا الْحَدَثَانُ):

أي النازلة العارضة، والحادثة والحدثنان بمعنى واحد.

أما إصابة الحادثة لروح الحياة والقوة والشهوة فواضح، وفي الحديث السابق: «وينتقص منه روح القوة فلا يستطيع جهاد عدوه ولا يستطيع طلب المعيشة، وينتقص منه روح الشهوة فلو مرت به أصبح بنات آدم لم يحنَّ إليها ولم يغم، ويبقى روح البدن فهو يدبّ ويدرج حتى يأتيه ملك الموت... الحديث.

والحدثنان تُصيب في روح الحياة كما قال تعالى: ﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ﴾<sup>(١)</sup>، وقال: ﴿وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا لَا يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ وَمَا كَانُوا خَالِدِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، وكذا في روح القوة، كما قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَأَشْتَلَّ الرَّأْسُ شَيْبًا﴾<sup>(٣)</sup>، وكذا روح الشهوة كما قال تعالى: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي يَكُونُ لِي عُذْمٌ وَكَانَتْ أَمْرًا قِيًّا وَقَدْ بَلَغْتُ مِنَ الْكِبَرِ عِتِيًّا﴾<sup>(٤)</sup>.

ولكن في روح الإيمان قد تصيبها الحدثنان في غير الأنبياء، فقوله ﷺ: «هذه الأربعة أرواح يصيبها الحدثنان» يُراد منه إنَّ هذه الأرواح بشكل عام يصيبها الحدثنان، وقد يكون هناك بعض الاستثناءات، ومنها روح الإيمان في الأنبياء لا يصيبها ذلك أمَّا في غيرهم فقد يصيبها الحدثنان أمَّا روح القدس فلا يصيبها الحدثنان أصلاً لأنها خاصَّة بالأنبياء والأوصياء ولا تنقص فيهم ولا تزول عنهم أبداً.

[٣] (فإنَّها لا تلهو ولا تلعب):

في المرأة: أمَّا من اتَّصف بروح القدس فلا يصيبه ما يمنعه عن العلم

(١) سورة الزمر: الآية ٣٠.

(٢) سورة الانبياء: الآية ٨.

(٣) سورة مريم: الآية ٤.

(٤) سورة مريم: الآية ٨.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ عِلْمِ الْإِمَامِ بِمَا فِي أَقْطَارِ الْأَرْضِ <sup>[١]</sup> وَهُوَ فِي بَيْتِهِ مُرَخًى عَلَيْهِ سِتْرُهُ؟ فَقَالَ: يَا مُفَضَّلُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ فِي النَّبِيِّ عليه السلام خَمْسَةَ أَرْوَاحٍ: رُوحَ الْحَيَاةِ فِيهِ دَبٌّ وَدَرَجٌ، وَرُوحَ الْقُوَّةِ فِيهِ نَهَضٌ وَجَاهَدٌ، وَرُوحَ الشَّهْوَةِ فِيهِ أَكْلٌ وَشَرِبٌ وَآتَى النِّسَاءَ مِنَ الْحَلَالِ، وَرُوحَ الْإِيمَانِ فِيهِ أَمَنٌ وَعَدَلٌ، وَرُوحَ الْقُدْسِ فِيهِ حَمَلُ النُّبُوَّةِ، فَإِذَا قُبِضَ النَّبِيُّ عليه السلام انْتَقَلَ رُوحُ الْقُدْسِ فَصَارَ إِلَى الْإِمَامِ <sup>[٢]</sup>، وَرُوحُ الْقُدْسِ <sup>[٣]</sup> لَا يَنَامُ وَلَا يَغْفُلُ وَلَا

والمعرفة (لا يلهو) أي لا يسهو عن أمر و(لا يلعب) أي لا يرتكب أمراً لا منفعة فيه <sup>(١)</sup>.

### الحديث الثالث:

[١] (أقطار الأرض):

أي جوانبها وأطرافها.

[٢] (انتقل روح القدس فصار إلى الإمام):

لعلّ هذا الانتقال بمعناه المجازي، أي حدوث مثله في الإمام، فيكون بمعنى نهوض الإمام بمهام الإمامة، وهذا نظير قولنا انتقلت الإمامة من أمير المؤمنين عليه السلام إلى الإمام الحسن عليه السلام، حيث نقصد حدوث مثلها للحسن عليه السلام وذلك بمعنى نهوضه بأعبائها.

[٣] (وروح القدس... الخ):

أي لا يمكن أن تعرض عليه هذه الأمور، فلا «نوم» له بمعنى فقدان المدارك مؤقتاً، ولا «غفلة» بمعنى ترك الشيء ذهولاً عنه، ولا «لهو»

يَلْهُو وَلَا يَزْهُو، وَالْأَرْبَعَةُ الْأَرْوَاحِ تَنَامُ وَتَغْفُلُ وَتَزْهُو وَتَلْهُو، وَرُوحُ الْقُدْسِ  
كَانَ يَرَى بِهِ.

بمعنى الانشغال عن الشيء بشيء آخر، ولا «زهو» بمعنى الكبر والفخر  
أو بمعنى الباطل والكذب<sup>(١)</sup>.

(١) انظر مقاييس اللغة: ص ٤٤١.

## بَابُ الرُّوحِ الَّتِي يُسَدِّدُ اللَّهُ بِهَا الْأَئِمَّةَ عليهم السلام

١ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ يَحْيَى الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى <sup>[١]</sup>: ﴿وَكَذَلِكَ

### الحديث الأول:

[١] (عن قول الله تبارك وتعالى):

﴿وَكَذَلِكَ﴾ كما أوحينا إلى الأنبياء السالفين ﴿أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا﴾ أي ما يكون به الحياة المعنوية كالقرآن والشريعة، ومن المصاديق: المخلوق الذي هو أعظم من جبرائيل ﴿وَمِنْ أَمْرِنَا﴾ «من» تتعلق بـ«وحياً» أو «روحاً»، وفي التقريب: فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يُعْطَى مِنْ نَفْسِهِ وَقَدْ يُعْطَى مِنْ غَيْرِهِ، وَمَا يُعْطَى مِنْ نَفْسِهِ أَكْثَرَ خَيْرًا وَتَكْرَمَةً، وَلَعَلَّ الْإِتْيَانَ بـ«مِنْ أَمْرِنَا» لِبَيَانِ ذَلِكَ ﴿مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكُتُبُ﴾ قبل أن يوحى إليك ﴿وَلَا الْإِيمَانُ﴾ قبل أن تتلقَّنه، ومن البداهي أن الرسول ﷺ قبل إلقاء الله إليه الكتاب والإيمان لم يكن يعلمهما، إنما الكلام أن الآية ساكتة عن ذلك الوقت، والظاهر أنه قبل خلق العالم، فهو حكاية عن ابتداء خلقه الرسول ﷺ في العوالم العُلُويَّة كما ورد كنت نبياً وآدم بين الماء والطين <sup>(١)</sup>.

﴿وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا تَهْدِي بِهِ مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِنَا وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾، وفي الروايات بيان أن تلك الروح جعلها الله نوراً يسدّد به الأئمة عليهم السلام، وأن الرسول ﷺ يدعو النَّاسَ إِلَى وِلَايَةِ عَلِيِّ عليه السلام الذي هو

أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ﴿٥٢﴾ [الشورى: ٥٢]. قَالَ: خَلَقَ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَعْظَمَ مِنْ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُخْبِرُهُ وَيُسَدِّدُهُ، وَهُوَ مَعَ الْأَيِّمَةِ مِنْ بَعْدِهِ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ أَسْبَاطِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ: سَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ هَيْتَ - وَأَنَا حَاضِرٌ - عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ فَقَالَ: مُنْذُ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ذَلِكَ الرُّوحَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ [١]، .....

الصُّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (١).

وقيل: إِنَّ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿مِنْ أَمْرِنَا﴾ إِشَارَةٌ إِلَى عَالَمِ الْأَمْرِ وَهُوَ عَالَمُ الْمَجْرَدَاتِ، وَأَنَّ قَوْلَهُ: ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ (٢) إِشَارَةٌ إِلَى عَالَمِ الْمَادَّةِ وَعَالَمِ الْمَجْرَدَاتِ.

وفيه نظر، بل هو تفسير بالرأي من غير شاهد من اللغة أو الروايات، بل معنى ﴿لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ﴾ هو أَنَّ لَهُ التَّكْوِينَ والتَّشْرِيعَ، أو له التَّكْوِينَ وله التَّصَرُّفَ، بل لا مَجْرَدَ سِوَى اللَّهِ تَعَالَى، وَقَدْ مَرَّ أَنَّ جَمِيعَ الْمَخْلُوقَاتِ إِنَّمَا هِيَ أَجْسَامٌ مَادِّيَّةٌ، وَلَكِنْ بَعْضُهَا لَهَا جِسْمٌ كَثِيفٌ وَبَعْضُهَا لَهَا جِسْمٌ لَطِيفٌ كَالرُّوحِ وَالْمَلَائِكَةِ، وَعَلَى ذَلِكَ دَلَّتْ بَعْضُ الرُّوَايَاتِ، فَرَاجِعَ (فَقَهَ) الْعُقَاثِدِ (٣).

### الحديث الثاني:

[١] (منذ أنزل الله ذلك الروح على محمد ﷺ):  
دَلَّ هَذَا الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الرُّوحَ نَزَلَتْ عَلَى خُصُوصِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَمْ

(١) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ٨، ص ٥٣٢ - ٥٣٣.

(٢) سورة الاعراف: الآية ٥٤.

(٣) موسوعة الفقه، كتاب العقائد: ص ٤٢.

مَا صَعِدَ إِلَى السَّمَاءِ وَإِنَّهُ لَفِينَا<sup>[٢]</sup>.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١]</sup>:

تنزل على من قبله، وانتقلت بعده إلى الأئمة عليهم السلام، كما سيأتي التصريح بذلك في الحديث الرابع.

وفي الوافي: وإنما لم يصعد ذلك الروح إلى السماء لعدم خلو الأرض عن حجة ولا بد أن يكون معه من يسدده<sup>(١)</sup>.

(ذلك الروح):

الروح مؤنث سماعي، قال في جامع الشواهد: التي بمعنى النفس فمؤنثة، والذي بمعنى المهجة - أي الدم - فمذكّر<sup>(٢)</sup>، فقوله عليه السلام: «ذلك الروح» إمّا باعتبار المعنى أو بتأويل الشخص أو الخلق ونحو ذلك، أو يُقال: إنَّ الروح بهذا المعنى - وهو الخلق الأعظم من جبرائيل - ليس بمؤنث بل مذكّر لفظاً.

[٢] (وإنه لفينا):

(في) إمّا بمعنى (مع) أي إنَّ هذه الروح معنا، وإمّا بمعنى الظرفية المكانية، أي محل استقرار هذه الروح في داخل ذاتهم المقدّسة.

### الحديث الثالث:

[١] (عن قول الله عزَّ وجلَّ):

الظاهر أنَّ سؤالهم كان عن (الروح) بشكل مطلق من غير تعيين المصداق، فلذا جاء الجواب أيضاً مطلقاً شاملاً للمصاديق المختلفة. وبعبارة أخرى: لعلَّهم سمعوا عن ذكر (الروح) في القرآن الكريم وعلى

(١) الوافي: ج٣، ص٦٣١.

(٢) جامع الشواهد: ج٣، ص٢٨٥، الخاتمة.

﴿وَسْتَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾<sup>[٢]</sup> [الإسراء: ٨٥] قَالَ: خَلَقَ أَعْظَمُ مِنْ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مَعَ الْأَيُّمَةِ، وَهُوَ مِنَ الْمَلَكُوتِ<sup>[٣]</sup>.

لسان النبي ﷺ أو الأنبياء السابقين، فأرادوا معرفة حقيقتها من دون أن يقصدوا مصداقاً معيناً، فأجابهم تعالى بإجابة عامّة، وأنّ الروح مخلوق من مخلوقاته تعالى وأنّ علم النّاس بها قليل.

[٢] ﴿من أمر ربّي﴾:

في التبيين: حصل من أمر الله الذي قال له كن فكان، فليس شيئاً أزلياً كما زعمه الفلاسفة. ﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلاً﴾ فليس تعلمون أكثر الحقائق والأشياء، وإنّما تعرفونها بالآثار، فليكن الروح منه<sup>(١)</sup>. وفي التقريب: فهو من الأمور التي تكوّنت بأمر الله سبحانه، ولا يعلم ما هو إلا الله سبحانه، ومن أعلمه إيّاه<sup>(٢)</sup>.

أمّا لماذا لم يجبههم الله تعالى بإجابة تفصيلية؟ فلعلّه لأجل قصور المدارك عن فهم حقيقة الروح، فإنّ الإنسان يعجز عن إدراك حقيقة أكثر المحسوسات، بل يعرفها عن طريق آثارها، فما بالك بغير المحسوسات. وقيل: إنّ اليهود قالت لقريش: سلوا محمّداً عن الروح، فإنّ أجابكم فليس بنبيّ، وإن لم يجيبكم فهو نبيّ، فإنّنا نجد في كتبنا ذلك!! فأمر الله بالعدول عن جوابهم، وأن يكلمهم في معرفة الروح على ما في عقولهم، ليكون ذلك علماً على صدقه ودلالة لنبوّته<sup>(٣)</sup>.

وقيل غير ذلك.

[٣] (وهو من الملكوت):

أي هو موجود من الغيب، لأنّ الملكوت هو الملك العظيم، وليس

(١) تبيين القرآن: ص ٢٠٢.

(٢) تقريب القرآن: ج ٣، ص ٣٤٠.

(٣) راجع مجمع البيان: ج ٦، ص ٤٢٧.



٤ - عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخُرَازِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي﴾ [الإسراء: ٨٥] قَالَ: خَلَقَ أَعْظَمُ مِنْ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ، لَمْ يَكُنْ مَعَ أَحَدٍ مِمَّنْ مَضَى غَيْرِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، وَهُوَ مَعَ الْأَيِّمَةِ يُسَدِّدُهُمْ، وَلَيْسَ كُلُّ مَا طُلِبَ وَجِدَ<sup>[١]</sup>.

المعنى أنه من المجردات، إذ لم يذكر هذا المعنى لا في اللغة ولا في الأخبار.

وقيل: الفرق بين الملك والملكوت، أن «الملك» هو ما يدرك بالحس، ويُقال له: عالم الشهادة، و«الملكوت» ما لم يدرك به، وهو عالم الغيب وعالم الأمر، لكون عالم الشهادة بالنسبة إلى عالم الغيب كالقطرة من البحر، يُسمَّى الأول ملكاً، والثاني ملكوتاً، لما تقرَّر من أن زيادة المباني تدلُّ على زيادة المعاني<sup>(١)</sup>.

وفيه نظر، بل الملكوت هو الملك العظيم سواء كان من عالم الغيب أم الشهادة.

وفي مجمع البيان: الملكوت بمنزلة الملك غير أن هذا اللفظ أبلغ لأنَّ الواو والتاء تُزادان للمبالغة<sup>(٢)</sup>.

### الحديث الرابع:

[١] (وليس كلُّ ما طلب وجد):

لعلَّ هذا المقطع تفسير لقوله: ﴿وَمَا أَوْتِيَتْهُ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ فالمعنى أن هؤلاء السائلين طلبوا معرفة الروح لكنَّ الله لم يجبههم - لما مرَّ في الحديث السابق -، وعلى هذا المعنى يكون (طُلِبَ) بالمجهول، أي ليس

(١) مجمع الفروق اللغوية: ص ٥١١ - ٥١٢.

(٢) المجمع: ج ٤، ص ١٢٧.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْعِلْمِ، أَهْوَ عِلْمٌ يَتَعَلَّمُهُ الْعَالِمُ مِنْ أَفْوَاهِ الرَّجَالِ، أَمْ فِي الْكِتَابِ عِنْدَكُمْ تَقْرَؤُونَهُ فَتَعَلَّمُونَ مِنْهُ؟ قَالَ: الْأَمْرُ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَوْجِبُ<sup>[١]</sup>، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا

كلّ أمر طلب بالسؤال حصل له الجواب .

وقيل: أي ليس حصول تلك المرتبة الجليلة ميسرة بالطلب، بل ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء .

ويحتمل أن يكون المعنى: «ليس كلّ ما طلب» أي كلّ ما أَرَادَهُ السَّائِلُ ورغب فيه «وجد» أي وجد الجواب مطابقاً لما يتصوّره ويريده، فيكون المعنى أنّ السائل كان يرغب في سماع جواب طبقاً لما تخيّل من أنّ الرُّوح في هذه الآية هو جبرائيل لكن جاء الجواب بشكل آخر، ويؤيّد قوله في رواية أخرى: «أعظم من جبرائيل، وليس كما ظننت»<sup>(١)</sup> فتأمّل .

### الحديث الخامس:

[١] (الأمر أعظم من ذلك وأوجب):

«أوجب» أي أكثر ثبوتاً، لأنّ الرجال قد يخطئون، فالتعلّم من أفواههم والقراءة في كتبهم قد تُوجِبُ الخطأ، كما أنّه محدود وفي مواضيع معيّنة وقد يتعرّض النسيان للمتعلّم، أمّا ما عند الأئمّة ﷺ فأعظم من ذلك لسعته، ولعدم تطرّق احتمال الخطأ فيه، وهو أثبت لعدم تعرّض النسيان والسهو والغفلة ونحوها على معلوماتهم .

ثمّ إنّ نفي التعلّم من أفواه الرجال ومن قراءة الكتاب، لا ينافي تعلّمهم أيضاً من رسول الله ﷺ ولا قراءتهم في كتاب عليّ ﷺ ومصحف

مَا كُنْتُ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ ﴿ [الشورى: ٥٢]. ثُمَّ قَالَ: أَيُّ شَيْءٍ يَقُولُ:  
 أَصْحَابُكُمْ فِي هَذِهِ الْآيَةِ، أَيَقْرُونَ أَنَّهُ كَانَ فِي حَالٍ لَا يَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا  
 الْإِيمَانُ؟<sup>[٢]</sup> فَقُلْتُ: لَا أَدْرِي - جُعِلْتُ فِدَاكَ - مَا يَقُولُونَ!! فَقَالَ لِي: بَلَى قَدْ  
 كَانَ فِي حَالٍ لَا يَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى الرُّوحَ  
 الَّتِي ذَكَرَ فِي الْكِتَابِ، فَلَمَّا أَوْحَاهَا إِلَيْهِ<sup>[٣]</sup> .....

فاطمة عليها السلام، وذلك لأن مقصود السائل هو التعلّم بالطرق الطبيعية  
 الحاصلة لسائر النَّاس، فلذلك نفاه الإمام عليه السلام.  
 أو يُقال: إنَّ الإمام عليه السلام لم ينفِ التعلّم من الرسول صلى الله عليه وآله ولا نفى القراءة  
 في كتاب عليٍّ ومصحف فاطمة، بل بيّن أنّ العلم الحاصل من الروح  
 أعظم وأوجب نظير ما مرَّ في باب جهات علوم الأئمة عليهم السلام عن الإمام  
 الكاظم عليه السلام قال: «مبلغ علمنا على ثلاثة وجوه: ماضٍ وغابرٍ وحادثٍ،  
 فأما الماضي فمفسَّر، وأما الغابر فمزبور، وأما الحادث فقذف في  
 القلوب ونقر في الأسماع وهو أفضل علمنا ولا نبي بعد نبيّنا».

ويؤيد هذا المعنى ما في بصائر الدرجات بإسناده عن عبد الله بن طلحة  
 قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أخبرني يا ابن رسول الله عن العلم الذي  
 تحدّثونا به، أمن صحف عندكم؟ أم من رواية يرويها بعضكم عن بعض؟  
 أم كيف حال العلم عندكم؟ قال: «يا عبد الله الأمر أعظم من ذلك  
 وأجلّ...» الحديث<sup>(١)</sup>.

[٢] (لا يدري ما الكتاب ولا الإيمان):

مرّ معنى هذا المقطع في شرح الحديث الأوّل من هذا الباب فراجع.

[٣] (أوحاها إليه):

أصل «الوحي»: الإشارة السريعة، وقد يُستعمل في التسخير<sup>(٢)</sup>، فلعلّ

(١) البحار: ج٢٥، ص٥٩.

(٢) راجع مفردات الراغب: ص٨٥٨ - ٨٦٠.

عَلِمَ بِهَا الْعِلْمَ وَالْفَهْمَ<sup>[٤]</sup>، وَهِيَ الرُّوحُ الَّتِي يُعْطِيهَا اللَّهُ تَعَالَى مَنْ شَاءَ<sup>[٥]</sup>،  
فَإِذَا أَعْطَاهَا عَبْدًا عَلَّمَهُ الْفَهْمَ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ،  
عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ سَعْدِ الْإِسْكَافِ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ أَمِيرَ  
الْمُؤْمِنِينَ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الرُّوحِ الْبَسِ هُوَ جَبْرَائِيلُ؟ فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ  
الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: جَبْرَائِيلُ ﷺ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحُ غَيْرُ جَبْرَائِيلَ<sup>[١]</sup>، فَكَرَّرَ

معنى (أوحاها إليه) هو سخرها له، أو بتضمين الوحي معنى الإنزال، أي  
أنزلها إليه.

[٤] (العلم والفهم):

قيل: الفرق بين الفهم والعلم: أن «الفهم» هو العلم بمعاني الكلام عند  
سماعه خاصّة، ولذا يُقال: فلان سيّء الفهم - إذا كان بطيء العلم بما  
يسمع -، ولذلك كان الأعجمي لا يفهم كلام العربي، ولا يجوز أن  
يوصف الله بالفهم لأنّه عالم بكلّ شيء على ما هو به فيما لم يزل<sup>(١)</sup>.

[٥] (يعطيها الله من شاء):

كما قال تعالى: ﴿يُلْقِي الرُّوحَ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال  
سبحانه: ﴿يُنزِّلُ الْمَلَائِكَةَ بِالرُّوحِ مِنْ أَمْرِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

الحديث السادس:

[١] (والروح غير جبرئيل):

راجع أول الباب السابق فقد ذكرنا التفصيل هناك.

(١) معجم الفرق اللغوية: ص ٤١٤.

(٢) سورة المؤمن: الآية ١٥.

(٣) سورة النحل: الآية ٢.

ذَلِكَ عَلَى الرَّجُلِ فَقَالَ لَهُ: لَقَدْ قُلْتَ عَظِيمًا مِنَ الْقَوْلِ، مَا أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّ  
الرُّوحَ غَيْرُ جِبْرَائِيلَ. فَقَالَ لَهُ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: إِنَّكَ ضَالٌّ تَزْوِي عَنْ أَهْلِ  
الضَّلَالِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ [٢]: ﴿أَنَّهُ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحَانَهُ  
وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ ١ يُزِيلُ الْمَلَأِكَةَ بِالرُّوحِ ﷻ [التحل: ١-٢] وَالرُّوحَ غَيْرُ الْمَلَأِكَةَ  
صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

[٢] (يقول الله لنبيه ﷺ):

في المرأة: قال المفسرون: لما أوعدهم النبي بإهلاكهم كما فعل يوم بدر  
أو بقيام الساعة، استعجلوا ذلك استهزاءً وتكديباً، وقالوا: إن صحَّ ذلك  
يخلُّصنا أصنامنا عنه، فردَّ عليهم جلَّ شأنه بقوله: ﴿أَنَّهُ أَمْرُ اللَّهِ﴾ أي أمره  
بالإهلاك أو قيام الساعة، وعبر عنه بالماضي للدلالة على تحقُّق وقوعه  
﴿فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾ لأنَّه لاحق بكم ولا مردَّ له ﴿سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾  
نزَّهه عن أن يكون له شريك يدفع عنهم ما أراد بهم ﴿يُزِيلُ الْمَلَأِكَةَ  
بِالرُّوحِ﴾ أي مصاحبين معه، فاستدلَّ ﷺ باستدعاء المصاحبة المغايرة<sup>(١)</sup>.

## بَابُ وَقْتِ مَا يَعْلَمُ الْإِمَامُ جَمِيعَ عِلْمِ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ ﷺ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: مَتَى يَعْرِفُ الْأَخِيرُ مَا عِنْدَ الْأَوَّلِ<sup>[١]</sup>؟ قَالَ: فِي آخِرِ دَقِيقَةٍ تَبْقَى مِنْ رُوحِهِ<sup>[٢]</sup>.

### الحديث الأول:

[١] (ما عند الأول):

في العلم وغيره، أما العلم فيعرف جميعه حين موت السابق، ولعلَّ بعض تلك العلوم تختص بالإمام حين إمامته - أي حين تحوله إلى إمام ناطق - فلذا لا تنتقل إليه إلا حين موت الذي قبله .  
ثمَّ إنَّ قوله: (ما عند الأول) أعمّ من العلم، بل يشمل العلم - كما في الحديث الثاني -، ويشمل غيره كالإمامة - كما في الحديث الثالث - .

[٢] (في آخر دقيقة تبقى من روحه):

لأنَّ العلم النازل إلى الأرض لم يرفع - كما مرَّ في أحاديث سابقة - فلا يرفع ذلك العلم بموت من يحمله، بل يورثه إلى من بعده .

٢ - مُحَمَّدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مِسْكِينٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ؛ وَجَمَاعَةٍ مَعَهُ قَالُوا: سَمِعْنَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: يَعْرِفُ الَّذِي بَعْدَ الْإِمَامِ <sup>[١]</sup> عِلْمَ مَنْ كَانَ قَبْلَهُ فِي آخِرِ دَقِيقَةِ تَبْقَى مِنْ رُوحِهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: الْإِمَامُ مَتَى يَعْرِفُ إِمَامَتَهُ وَيَنْتَهِي الْأَمْرُ إِلَيْهِ <sup>[١]</sup>؟ قَالَ: فِي آخِرِ دَقِيقَةِ مِنْ حَيَاةِ الْأَوَّلِ.

### الحديث الثاني:

[١] (الذي بعد الإمام):

أي الإمام اللاحق الذي هو بعد الإمام السابق، ولعلَّ التعبير بـ(الذي بعد الإمام)، لأجل أنه كان يختلط الأمر على بعض الشيعة - لظروف التقيّة - فكانوا لا يعرفون الإمام اللاحق، فلا يقولون بإمامة أحد إلا بعد ظهور دلالة على إمامته، وأوضح الدلائل: علمه، فمن كان وارثاً لعلم سابقه كان هو الإمام.

### الحديث الثالث:

[١] (وينتهي الأمر إليه):

هنا سؤالان، أحدهما وقت إمامته، والآخر عن وقت علمه بهذه الإمامة، فكانَّ السائل توهم إمكان اختلافهما في الوقت كبعض المناصب الدنيوية التي قد يعلم بها صاحبها بعد تبوّئه لها!!، ويحتمل أن يكون العطف في (يعرف إمامته وينتهي الأمر إليه) تفسيري. ومعنى (آخر دقيقة من حياة الأوّل) هو تزامن موت السابق مع إمامة اللاحق - أي نطقه بها كما مرّ -.

## بَابُ فِي أَنَّ الْأئِمَّةَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فِي الْعِلْمِ وَالشَّجَاعَةِ وَالطَّاعَةِ سَوَاءً

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي زَاهِرٍ، عَنِ الْحَشَابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى <sup>[١]</sup>: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِنَا ءَلْفْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا ءَلْتَنَّهُمْ مِنْ

### الحديث الأول:

[١] (قال الله تعالى):

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِنَا﴾ بأن لم يكونوا كفاراً ﴿ءَلْفْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ حتى يتنعم الآباء بأبنائهم، فإن في ذلك قرّة عين لهم، ﴿وَمَا ءَلْتَنَّهُمْ﴾ أي لم ننقص الآباء ﴿مِنْ عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ فليس إلحاق الأبناء يكون على حساب الآباء، بأن ينقص من الآباء شيء يوضع للأبناء، أو بمعنى أنه لا تنقص درجة الآباء بإلحاقهم بالأبناء، وليس رفع الأبناء من غير عمل بل ﴿كُلُّ أُمَّرِيٍّ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ﴾، فالأولاد كانوا مؤمنين صالحين لكن درجة الآباء أعلى، فألحق الله الأبناء بهم كرامة للآباء.

ثم إن الروايات بيّنت مصاديق للآية الكريمة <sup>(١)</sup>.

منها: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أطفال شيعتنا تربيتهم فاطمة عليها السلام، وقوله تعالى: ﴿ءَلْفْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: يهدون إلى آباءهم يوم القيامة <sup>(٢)</sup>،

(١) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ٩، ص ٢٢٨ - ٢٤١.

(٢) المصدر: ص ٢٢٩ عن تفسير القمي.



وفي حديث: إِنَّ اللَّهَ أَكْفَلُ إِبرَاهِيمَ وَسَارَةَ أَطْفَالِ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(١)</sup>.  
ومنها: عن أبي عبد الله عليه السلام: قصرت الأبناء عن عمل الآباء، فألحق الله عزَّ وجلَّ الأبناء بالآباء ليقروا بذلك أعينهم<sup>(٢)</sup>.  
ومنها: شفاعة فاطمة عليها السلام في ولدها وذريَّتها ومن ودَّهم وحفظهم بعدها، فيشفِّعها الله تعالى فيهم<sup>(٣)</sup>.

ومنها: إلحاق الأئمة عليهم السلام برسول الله صلى الله عليه وآله في درجته في الجَنَّة، فعن ابن عباس قال: نزلت في النبي صلى الله عليه وآله وعلي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام.  
وعن محمَّد بن مسلم قال: سمعت أبا جعفر، وجعفر بن محمَّد عليهم السلام يقولان: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَوَّضَ الْحُسَيْنِ عليه السلام مِنْ قَتْلِهِ أَنْ جَعَلَ الْإِمَامَةَ فِي ذُرِّيَّتِهِ، وَالشِّفَاءَ فِي تَرَبُّتِهِ، وَإِجَابَةَ الدُّعَاءِ عِنْدَ قَبْرِهِ، وَلَا تُعَدُّ أَيَّامَ زَائِرِيهِ - جَائِئاً وَرَاجِعاً - مِنْ عَمْرِهِ.

قال محمَّد بن مسلم: فقلت لأبي عبد الله عليه السلام: في هذه الخلال تُنال بالحسين، فما له في نفسه؟ قال: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحَقُّهُ بِالنَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَكَانَ مَعَهُ فِي دَرَجَتِهِ وَمَنْزِلَتِهِ، ثُمَّ تَلَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ بِإِذْنِ الْحَقِّ بِيَهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ﴾ الآية<sup>(٤)</sup>.

ومنها: ما في هذا الحديث الشريف من أنَّ المراد إلحاق الأئمة برسول الله في الحُجَّة، فكما جعل الله الحُجَّة لرسول الله صلى الله عليه وآله كذلك جعل الحُجَّة للأئمة عليهم السلام، من العقل والنقل والمعاجز، فكما دلَّ العقل على لزوم النبوة كذلك دلَّ على ضرورة الإمامة، وكما بشر الأنبياء برسول الله صلى الله عليه وآله كذلك بشر الرسول بالأئمة عليهم السلام، وكما كانت له معاجز تدلُّ على صدقه كذلك أجرى الله المعاجز للأئمة عليهم السلام.

وكما لم يتمكَّن الكاتمون من إخفاء الحُجَّة في رسول الله صلى الله عليه وآله، كذلك لم

(١) المصدر: ص ٢٤١ عن من لا يحضره الفقيه.

(٢) المصدر: ص ٢٣٨ عن توحيد الصدوق.

(٣) المصدر: ص ٢٣٩ عن تاويل الآيات.

(٤) المصدر: ص ٢٤١ عن أمالي الشيخ الطوسي.

عَلَيْهِمْ مِنْ شَيْءٍ ﴿[الطور: ٢١] قَالَ: الَّذِينَ آمَنُوا النَّبِيَّ ﷺ وَأَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَذُرِّيَّتُهُ الْأئِمَّةُ﴾ [٢٦] وَالْأَوْصِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، أَلْحَقْنَا بِهِمْ وَلَمْ نَنْقُصْ ذُرِّيَّتَهُمُ الْحُجَّةَ [٣] الَّتِي جَاءَ بِهَا مُحَمَّدٌ ﷺ فِي عَلِيٍّ ﷺ، وَحُجَّتُهُمْ وَاحِدَةٌ، وَطَاعَتُهُمْ وَاحِدَةٌ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ دَاوُدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ قَالَ [١]: قَالَ لِي: نَحْنُ فِي الْعِلْمِ وَالشَّجَاعَةِ سَوَاءً وَفِي الْعَطَايَا عَلَى قَدْرِ مَا نُؤْمَرُ.

يَتِمَكَّنُ الْمُحَرِّفُونَ وَالْوَضَاعُونَ وَالكَاتِمُونَ مِنْ إِخْفَاءِ حُجَّتِهِمْ ﷺ فَإِنَّ اللَّهَ الْحُجَّةَ الْبَالِغَةَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.  
وَعَلَى هَذَا الْمَعْنَى يَكُونُ الضَّمِيرُ فِي ﴿وَمَا أَلْتَنَّهُمْ﴾ يَرْجِعُ إِلَى الذَّرِيَّةِ، وَعَلَى الْمَعْنَى السَّابِقَةِ يَرْجِعُ إِلَى الَّذِينَ آمَنُوا.

[٢] (وَذُرِّيَّتُهُ الْأئِمَّةُ):

الْوَاوُ لِلتَّسْتِنَافِ، وَ«ذُرِّيَّتُهُ» مُبْتَدَأُ «وَالْأَوْصِيَاءَ» خَبْرٌ.

[٣] (وَلَمْ نَنْقُصْ ذُرِّيَّتَهُمُ الْحُجَّةَ):

أَوَّلُ الْإِمَامِ ﷺ (عَمَلُهُمْ) بِ(الْحُجَّةِ)، لِأَنَّ إِقَامَةَ الْحُجَّةِ عَمَلٌ، وَقَدْ قَامَ الرَّسُولُ ﷺ بِهَذِهِ الْمَهْمَةِ أَفْضَلَ قِيَامًا.

### الْحَدِيثُ الثَّانِي:

[١] (عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ﷺ قَالَ):

أَيُّ لِلْأئِمَّةِ ﷺ جَانِبَانِ، أَحَدُهُمَا يَرْتَبُطُ بِأَنْفُسِهِمُ الشَّرِيفَةَ، وَالْآخَرُ يَرْتَبُطُ بِالنَّاسِ.

أَمَّا مَا يَرْتَبُطُ بِهِمْ: فَكُلُّهُمْ نُورٌ وَاحِدٌ وَمِنْ شَجَرَةٍ وَاحِدَةٍ، وَصِفَاتُهُمُ النَّفْسِيَّةُ وَمَلَكَاتُهُمُ الْقُدْسِيَّةُ وَاحِدَةٌ، وَ(الْعِلْمُ وَالشَّجَاعَةُ) مِنْ بَابِ الْمِثَالِ.

وَأَمَّا مَا يَرْتَبُطُ بِالنَّاسِ: فَإِنَّ عَطَاءَهُمْ - الْمَعْنَوِيَّ وَالْمَادِي - لِلنَّاسِ حَسَبَ

٣ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «نَحْنُ فِي الْأَمْرِ وَالْفَهْمِ <sup>[١]</sup> وَالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ <sup>[٢]</sup> نَجْرِي مَجْرَى وَاحِدًا»، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله <sup>[٣]</sup> وَعَلِيُّ عليه السلام فَلَهُمَا فَضْلُهُمَا.

ما يأمرهم الله تعالى من مراعاة المصلحة، فلذا قد تختلف عطاياهم، فالإمام الباقر والصادق عليهما السلام أعطيا من العلم أكثر من غيرهما لأن الظروف كانت مهيأة لذلك، وأمير المؤمنين عليه السلام رسخ دعائم التوحيد بخطبه وكلامه للضرورة إلى التركيز في ذلك الجانب، وكذلك سائر الأئمة عليهم السلام، وهكذا في العطايا المالية.

### الحديث الثالث:

[١] (في الأمر والفهم):  
لعلّ المراد من «الأمر» في الخلقة، أو في وجوب طاعتنا و«الفهم» أي في علمنا، وفي البصائر: (في الأمر والنهي).

[٢] (الحلال والحرام):  
أي العلم بهما، ولعلّ ذكره بعد (الفهم) من باب ذكر الخاصّ بعد العام وإنما خصّ بالذكر للأهميّة.

[٣] (فأما رسول الله...):

هذا المقطع كلام للإمام الصادق عليه السلام، فإنه بعد أن نقل كلام الرسول صلى الله عليه وآله، بيّن أنّ التساوي في الأمر والفهم والحلال والحرام ليس بمعنى التساوي في الفضيلة، فإنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أفضل من جميع المخلوقات ثمّ الإمام علي عليه السلام أفضل من جميع الأئمة عليهم السلام.

ولكن جاءت الرواية في بصائر الدرجات بنفس هذا الإسناد هكذا: عن

الحارث النضري عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سمعته يقول: رسول الله صلى الله عليه وآله ونحن في الأمر والنهي والحلال والحرام نجري مجرى واحد، فأما رسول الله صلى الله عليه وآله وعليّ عليه السلام فلهما فضلهما<sup>(١)</sup>.

قال الكراجكي رحمته الله: يجب أن يُعتقد أن أفضل الأئمة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام . . . وأن أفضل الأئمة بعد أمير المؤمنين ولده الحسن، ثم الحسين، وأفضل الباقيين بعد الحسين إمام الزمان المهدي عليه السلام، ثم بقية الأئمة من بعده سواء، على ما جاء به الأثر وثبت في النظر<sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج ٢٥، ص ٣٥٧ عن بصائر الدرجات.

(٢) نقله عن المرأة: ج ٣، ص ١٧٨، وفي البحار: ج ٢٥، ص ٣٦٢.

بَابُ أَنَّ الْإِمَامَ ﷺ يَعْرِفُ الْإِمَامَ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ،  
وَأَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾  
فِيهِمْ ﷺ نَزَلَتْ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ  
الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِدٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ قَالَ: سَأَلْتُ  
أَبَا جَعْفَرٍ ﷺ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١]</sup>: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ

### الحديث الأول:

[١] (عن قول الله عزَّ وجلَّ):

شأن نزول الآية فيهم ﷺ لكن ذلك لا ينافي العموم في الآية، ولذا  
رُوي عن الإمام الباقر ﷺ والإمام الصادق ﷺ أنها في كلِّ من ائتمن  
أمانة من الأمانات، وأمانات الله أو امره ونواهيهِ، وأمانات عباده فيما  
يأتمن بعضهم بعضاً<sup>(١)</sup>.

وأهم الأمانات هي الأمانات الإلهية وقد استفاضت الروايات بأنَّ  
الأمانات هي: الوصية والكتب والعلم وسلاح رسول الله ﷺ<sup>(٢)</sup> يسلمها  
الإمام السابق إلى الإمام الذي من بعده، ومنها روايات هذا الباب من  
الكافي الشريف.

بل نفس سياق الآية الكريمة يدلُّ على المقصود منها، فراجع سورة النساء  
الآيات (٥١ - ٦١).

(١) راجع مجمع البيان: ج ٣، ص ١٦٢.

(٢) راجع سائر الروايات في تفسير البرهان: ج ٣، ص ١٣١ - ١٢٢.

بل روى العياشي رواية مفصلة عن الإمام الباقر ﷺ رجع الإمام فيها إلى السياق ليتبين المقصود من الآية.

فعن بريد بن معاوية، قال: كنت عند أبي جعفر ﷺ فسألته عن قول الله: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup>؟

قال: فكان جوابه أن قال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أَوْتُوا نَصِيبًا مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجَنَّةِ وَالطَّلْعُوتِ﴾ فلان وفلان ﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَتُوكَ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ يقول: الأئمة الضالّة والدعاة إلى النار هؤلاء أهدى من آل محمّد وأولياؤهم سبيلاً ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ يَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾<sup>(٥٢)</sup> أم هم نصيب من أئمتك يعني الإمامة والخلافة ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَصِيرًا﴾ نحن الناس الذين عنى الله، والنكير النقطة التي في وسط النواة ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ فنحن المحسودون على ما آتانا الله من الإمامة دون خلق الله جميعاً ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ يقول: فجعلنا منهم الرسل والأنبياء والأئمة فكيف يقرّون بذلك في آل إبراهيم وينكرونه في آل محمّد ﷺ؟ ﴿فَإِنَّهُمْ مَنْ ءَامَنَ بِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَّ عَنْهُ وَكَفَى بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ إلى قوله: ﴿وَنَدَّخِلْهُمْ ظُلُمًا ظَلِيمًا﴾.

قال: قلت: قوله في آل إبراهيم: ﴿وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ ما الملك العظيم؟

قال: أن جعل منهم أئمة، من أطاعهم أطاع الله، ومن عصاهم عصى الله، فهو الملك العظيم.

قال: ثم قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ إلى ﴿سَيِّئًا بَصِيرًا﴾، قال: إيانا عنى، أن يؤدّي الأوّل منا إلى الإمام الذي بعده الكتب والعلم والسلاح ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ الذي في أيديكم، ثم قال للناس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فجمع المؤمنين إلى يوم

أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴿[النساء: ٥٨]﴾. قَالَ: إِيَّانَا عَنَى أَنْ يُؤَدِّيَ الْأَوَّلُ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ الْكُتُبَ وَالْعِلْمَ وَالسَّلَاحَ، ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ الَّذِي فِي أَيْدِيكُمْ<sup>[٢]</sup>، ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] إِيَّانَا عَنَى خَاصَّةً، أَمَرَ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِطَاعَتِنَا، فَإِنْ خِفْتُمْ تَنَازَعًا<sup>[٣]</sup> فِي أَمْرٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ، كَذَا نَزَلَتْ<sup>[٤]</sup>، وَكَيْفَ يَأْمُرُهُمُ

القيامة ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ إِيَّانَا عَنَى خَاصَّةً... الحديث<sup>(١)</sup>.

[٢] (الذي في أيديكم):

أي العدل الذي تعلمون به والمحفوظ عنكم، لا بما يتوهمه الناس.

[٣] (فإن خفتم تنازعا):

تفسير لقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ﴾، فالمراد أنه إن كان هناك احتمال التنازع فارجعوا إلى الله وإلى الرسول، واستعمال الفعل وإرادة الإشراف عليه مجاز شائع كقوله تعالى: ﴿إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾<sup>(٢)</sup>، أي إذا أردتم طلاقهن، وكقوله: ﴿إِذَا قُتِلْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا﴾<sup>(٣)</sup> أي إذا أردتم القيام إليها.

[٤] (كذا نزلت):

قد مرَّ أنَّ القرآن كما نزلت ألفاظه، كذلك نزل تفسيره وتأويله، قال تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَنبَحُ قُرْآنَهُ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ ﴿١٩﴾﴾<sup>(٤)</sup>، وأنَّ ما نزل على رسول الله ﷺ سبعة عشر ألف آية منها ستة آلاف ونيّف

(١) تفسير البرهان: ج ٣، ص ١٤٤ - ١٤٥ عن تفسير العياشي.

(٢) سورة الطلاق: الآية ١.

(٣) سورة المائدة: الآية ٦.

(٤) سورة القیامة: الآيات ١٧ - ١٩.

اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِطَاعَةِ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ وَيُرْخِصُ فِي مُنَازَعَتِهِمْ<sup>[٥]</sup>! .....

هي ألفاظ القرآن وأحد عشر ألف وتيف هي تفسيره وتأويله، فراجع. فالمقصود من قوله ﷺ: (كذا نزلت) أي هكذا تفسيرها الذي نزل على رسول الله ﷺ.

وقيل: إنها في قراءة أهل البيت ﷺ هكذا.

وفيه نظر: إذ القراءة واحدة فقط وهي القراءة المشهورة المتداولة بين المسلمين، وقد ذكرنا تفصيله في البحوث السابقة فراجع.

[٥] (ويرخص في منازعتهم):

فقد توهم المخالفون أن المنازعة هي مع أولي الأمر، فكلما حصل نزاع معهم، وجب الرجوع إلى الكتاب والسنة لرفع ذلك النزاع.

وهذا توهم باطل إذ إن الله تعالى أمر بإطاعة أولي الأمر بشكل مطلق فقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(١)</sup> فقرن طاعتهم بطاعة رسوله ﷺ، فلا يعقل ترخيصه تعالى لمنازعتهم، وإلا كان تناقضاً في الآية، تعالى الله عن ذلك.

وفي مجمع البيان: أما أصحابنا فإنهم رَوَوْا عن الباقر والصادق ﷺ أَنَّ أَوْلِي الْأَمْرِ هُمُ الْأَئِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ، أَوْجِبَ اللَّهُ طَاعَتَهُمُ بِالْإِطْلَاقِ، كَمَا أَوْجِبَ طَاعَتَهُ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ.

ولا يجوز أن يوجب الله طاعة أحد على الإطلاق إلا من ثبتت عصمته، وعلم أن باطنه كظاهره، وأمن منه الغلط والأمر القبيح، وليس ذلك بحاصل في الأمراء ولا العلماء سواهم، جلَّ الله عن أن يأمر بطاعة من يعصيه أو بالانقياد للمختلفين في القول والفعل، لأنه محال أن يُطاع المختلفون، كما أنه محال أن يجتمع ما اختلفوا فيه...<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً في قوله: ﴿فَإِنْ نَزَعْتُمْ﴾: الرد إلى الأئمة القائمين مقام

(١) سورة النساء: الآية ٥٨.

(٢) مجمع البيان: ج ٣، ص ١٦٦.



إِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ <sup>[٦]</sup> لِلْمَأْمُورِينَ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾.

٢ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ قَالَ: سَأَلْتُ الرَّضَا عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾ قَالَ: هُمُ الْأَئِمَّةُ مِنْ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام أَنْ يُؤَدِّيَ الْإِمَامُ الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ مَنْ بَعْدَهُ وَلَا يَخْصُ بِهَا غَيْرَهُ وَلَا يَزْوِيهَا عَنْهُ <sup>[١]</sup>.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

الرسول بعد وفاته هو مثل الردّ إلى الرسول في حياته، لأنهم الحافظون لشريعته، وخلفاؤه في أمته فجزوا مجراه فيه <sup>(١)</sup>.

[٦] (إنما قيل ذلك):

أي إنّ الضمير في (تنازعتهم) يرجع إلى المخاطبين بقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، أي سائر الناس من غير أولي الأمر عليهم بإطاعة الله والرسول وأولي الأمر، فإن تنازعتوا في شيء رجعوا إلى الله وإلى الرسول ومن المعلوم أنّ الرجوع إلى الأئمة المعصومين رجوع إلى الله وإلى الرسول.

### الحديث الثاني:

[١] (ولا يزويها عنه):

أي لا يصرفها عنه.

والمعنى أنّ اختيار الأئمة إنّما هو من الله تعالى، وليس لأحد تعيين الإمام إلّا بعد أمر الله تعالى.

﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾. قَالَ: هُمُ الْأَئِمَّةُ يُؤَدِّي الْإِمَامُ إِلَى الْإِمَامِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا يَخْصُ بِهَا غَيْرُهُ وَلَا يَزُويهَا عَنْهُ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا﴾. قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ الْإِمَامَ الْأَوَّلَ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَهُ كُلَّ شَيْءٍ عِنْدَهُ<sup>[١]</sup>.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا يَمُوتُ الْإِمَامُ حَتَّى يَعْلَمَ<sup>[١]</sup> مَنْ يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ فَيُوصِي إِلَيْهِ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ

### الحديث الرابع:

[١] (كل شيء عنده):

أي من مختصات الإمامة، وهي موارث الأنبياء والوصية والعلم والسلاح والكتب وأمثالها - وقد مر تفصيلها - .

### الحديث الخامس:

[١] (حتى يعلم...):

المقصود هو أنه لا يموت إمام إلا بعد أن يوصي إلى من بعده كما أمره الله تعالى وهذا لا ينافي علمه من الأول بالوصي من بعده وكذا سائر الأئمة عَلَيْهِ السَّلَامُ .  
وبعبارة أخرى: ليس المعنى أنه لم يكن يعلم ثم يعلم فيوصي، بل المراد أنه لا يوصي إلا بعلم وأنه لا يموت بلا وصية.

يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَ يَعْرِفُ الْإِمَامَ الَّذِي مِنْ بَعْدِهِ فَيُوصِي إِلَيْهِ.

٧ - أَحْمَدُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْبَرْقِيِّ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: مَا مَاتَ عَالِمٌ حَتَّى يُعَلِّمَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَنْ يُوصِيهِ.

## بَابُ أَنْ الْإِمَامَةَ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعَهُودٌ مِنْ وَاحِدٍ إِلَى وَاحِدٍ ﷺ

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ أَبَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا الْأَوْصِيَاءَ وَذَكَرْتُ إِسْمَاعِيلَ<sup>[١]</sup>!! فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ مَا ذَاكَ إِلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُنْزِلُ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ.

### الحديث الأول:

[١] (وذكرت إسماعيل):

ابن الإمام الصادق ﷺ وأمه فاطمة بنت الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ﷺ.

قال الشيخ المفيد رحمته الله في الإرشاد: وكان إسماعيل أكبر إخوته، وكان أبو عبد الله شديد المحبة له، والبرّ به، والإشفاق عليه، وكان قوم من الشيعة يظنون أنه القائم بعد أبيه، والخليفة له من بعده، إذ كان أكبر إخوته سنّاً، ولميل أبيه إليه، وإكرامه له، فمات في حياة أبيه بالعريض، وحمل على رقاب الرجال إلى أبيه بالمدينة، حتى دُفن بالبقيع.

وروي أنّ أبا عبد الله رحمته الله جزع عليه جزعاً شديداً، وحزن عليه حزناً عظيماً، وتقدّم سريره بغير حذاء ولا رداء، وأمر بوضع سريره على الأرض مراراً كثيرة، وكان يكشف عن وجهه وينظر إليه، يريد بذلك تحقيق أمر وفاته عند الظانين خلافته له من بعده، وإزالة الشبهة عنه في حياته... إلخ<sup>(١)</sup>.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ،  
عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ قَالَ:  
سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَتَرُونَ الْمُوصِيَّ مِنَّا يُوصِي إِلَى مَنْ يُرِيدُ<sup>[١]</sup>؟!  
لَا وَاللَّهِ، وَلَكِنْ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ<sup>[٢]</sup> لِرَجُلٍ فَرَجُلٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَمْرُ  
إِلَى صَاحِبِهِ<sup>[٣]</sup>.

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُوْرٍ، عَنْ  
حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مِنْهَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام  
مِثْلَهُ.

### الحديث الثاني:

[١] (يوصي إلى من يريد):

بمعنى أن يكون الاختيار إليه.

[٢] (عهد من الله ورسوله):

«العهد» الوصية والموثق، وعهد فلان إلى فلان: ألقى إليه العهد وأوصاه  
بحفظه<sup>(١)</sup>.

وعطف الرسول على الله تعالى، لأنَّ الرسول ﷺ بلغَّ عهد الله تعالى.

[٣] (حتى ينتهي الأمر إلى صاحبه):

وهو الإمام المهدي عجلَّ الله تعالى فرجه الشريف، إذ لا عهد بعده، فهو  
لِحَاتِمِ الْأَوْصِيَاءِ.

وقيل: يحتمل أن يكون (حتى) للتعليل، أي إنَّما عهد الله لكي تصل إلى  
ما يستحقها، إذ الناس قد يخطئون في انتخابهم، فلا بُدَّ من تعيين الله  
تعالى من يستحقها.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَيْثِمِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْإِمَامَةَ عَهْدٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مَعَهُودٌ لِرِجَالٍ مُسَمَّيْنَ<sup>[١]</sup>، لَيْسَ لِلْإِمَامِ أَنْ يَزُوِيَهَا عَنِ الَّذِي يَكُونُ مِنْ بَعْدِهِ.

إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ ﷺ: أَنْ اتَّخِذْ وَصِيًّا مِنْ أَهْلِكَ، فَإِنَّهُ قَدْ سَبَقَ فِي عِلْمِي أَنْ لَا أُبْعَثَ نَبِيًّا إِلَّا وَلَهُ وَصِيٌّ<sup>[٢]</sup> مِنْ أَهْلِهِ، وَكَانَ لِدَاوُدَ ﷺ أَوْلَادٌ عِدَّةٌ وَفِيهِمْ غُلَامٌ كَانَتْ أُمُّهُ عِنْدَ دَاوُدَ<sup>[٣]</sup> وَكَانَ لَهَا مُحِبًّا، فَدَخَلَ دَاوُدَ ﷺ عَلَيْهَا حِينَ آتَاهُ الْوَحْيُ فَقَالَ لَهَا: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى

### الحديث الثالث:

[١] (لرجال مسمين):

أي ليس بذكر الأوصاف فقط حتى يمكن تطبيقه على أشخاص متعددين.

[٢] (أن لا أبعث نبياً إلا وله وصي):

ظاهر الحديث أن جميع الأنبياء كان لهم أوصياء من أقاربهم، وقيل: المراد (نبي له كتاب)، وكان لداود ﷺ الزبور.

ويدل على أن الأوصياء من أهل الأنبياء قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٣٣﴾ ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

[٣] (كانت أمه عند داود):

أي كانت حيّة ولم ينفصل عنها، ولعلّ أمّهات الآخرين كنّ أمواتاً أو مطلقات، أو بمعنى: كانت عنده حين نزول هذا الوحي، أو هذا المقطع مقدّمة لقوله: (وكان لها محباً).

إِلَيَّ بِأَمْرِي أَنْ أَتَّخِذَ وَصِيًّا مِنْ أَهْلِي، فَقَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ فَلْيَكُنِ ابْنِي؟ قَالَ: ذَلِكَ أُرِيدُ. وَكَانَ السَّابِقُ فِي عِلْمِ اللَّهِ الْمَخْتُومِ عِنْدَهُ أَنَّهُ سُلَيْمَانُ، فَأَوْحَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى دَاوُدَ: أَنْ لَا تَعْجَلَ دُونَ أَنْ يَأْتِيكَ أَمْرِي، فَلَمَّ يَلْبَثُ دَاوُدُ ﷺ أَنْ وَرَدَ عَلَيْهِ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ فِي الْغَنَمِ وَالْكَرْمِ<sup>[٤]</sup>، فَأَوْحَى اللَّهُ

[٤] (يختصمان في الغنم والكرم):

قال تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ﴾ زرع الكرم - أشجار العنب - والحكم إمَّا بمعنى القضاء أو بمعنى المناظرة بينهما كما روي<sup>(١)</sup> ﴿إِذْ نَفَسَتْ﴾ أي تفرقت ليلاً ﴿فِيهِ غَنَمٌ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ﴾ حكم داود وسليمان والمتحاكمين إليهما، أو حكمهما وحكم قضاة بني إسرائيل ﴿شَاهِدِينَ﴾.

وكان حكم داود صحيحاً، لكن حكم سليمان كان أحسن، وذلك لأنَّ الحكم هو ضمان صاحب الغنم ما تلف من الزرع، وكان قيمته بقيمة الغنم، فحكم داود بإعطاء الغنم إلى صاحب الزرع، وحكم سليمان بأن يعطى لصاحب الزرع أصواف الغنم ونتاجها في ذلك العام - وكانت بقيمة الزرع التالف - . فكلا الحكمين صحيح إذ فيهما تعويض صاحب الضرر قيمة زرعه التالف، ويكون دفع العوض بأية كيفية يراها الحاكم بالشرع، ولكن حكم سليمان كان فيه تعويض مع حفظ مصلحة صاحب الغنم فكان أحسن، ولذا قال تعالى: ﴿فَفَهَّمْنَاهَا﴾ أي الحكومة التي أحسن ﴿سُلَيْمَانَ وَكُلًّا﴾ من سليمان وداود ﴿ءَايِنَا حُكْمًا وَعِلْمًا﴾.

وروي أنَّ حكم الأنبياء قبل داود كان بما حكم به داود ثم نسخ ذلك الحكم بما أوحاه الله إلى سليمان وكذلك عملت الأنبياء بعد سليمان. وللتفصيل راجع تفسير البرهان<sup>(٢)</sup>.

(١) البرهان: ج٦، ص ٤٩٠ عن المحاسن.

(٢) البرهان: ج٦، ص ٤٨٩ - ٤٩١.

عَزَّ وَجَلَّ إِلَى دَاوُدَ أَنْ اجْمَعْ <sup>[٥]</sup> وَلَدَكَ <sup>[٥]</sup> فَمَنْ قَضَى بِهِذِهِ الْقَضِيَّةَ فَأَصَابَ فَهُوَ وَصِيكَ مِنْ بَعْدِكَ، فَجَمَعَ دَاوُدُ ﷺ وَلَدَهُ، فَلَمَّا أَنْ قَصَّ الْحَضَمَانُ قَالَ سُلَيْمَانُ ﷺ: يَا صَاحِبَ الْكَرَمِ مَتَى دَخَلْتَ غَنَمَ هَذَا الرَّجُلِ كَرَمِكَ؟ قَالَ: دَخَلْتُهُ لَيْلًا، قَالَ: قَضَيْتُ عَلَيْكَ يَا صَاحِبَ الْغَنَمِ بِأَوْلَادِ غَنَمِكَ وَأَصْوَافِهَا فِي عَامِكَ هَذَا، ثُمَّ قَالَ لَهُ دَاوُدُ: فَكَيْفَ لَمْ تَقْضِ بِرِقَابِ الْغَنَمِ، وَقَدْ قَوْمَ ذَلِكَ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ <sup>[٦]</sup> وَكَانَ ثَمَنُ الْكَرَمِ قِيَمَةَ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ سُلَيْمَانُ: إِنَّ الْكَرَمَ لَمْ يُجْتَنَّتْ مِنْ أَصْلِهِ وَإِنَّمَا أُكِلَ حِمْلُهُ وَهُوَ عَائِدٌ فِي قَابِلٍ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى دَاوُدَ: إِنَّ الْقَضَاءَ <sup>[٧]</sup> فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ مَا قَضَى سُلَيْمَانُ بِهِ، يَا دَاوُدَ أَرَدْتَ أَمْرًا وَأَرَدْنَا أَمْرًا غَيْرَهُ، فَدَخَلَ دَاوُدُ عَلَى امْرَأَتِهِ فَقَالَ: أَرَدْنَا أَمْرًا وَأَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَمْرًا غَيْرَهُ وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا مَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَدْ رَضِينَا بِأَمْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسَلَّمْنَا.

وَكَذَلِكَ الْأَوْصِيَاءُ ﷺ لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَتَعَدَّوْا بِهِذَا الْأَمْرِ فَيُجَاوِزُونَ <sup>[٨]</sup> صَاحِبَهُ إِلَى غَيْرِهِ.

[٥] (أن أجمع ولدك... الخ):

وإنما أمره بهذه الكيفية، ليعلم أبناء داود وسائر الناس أن اختيار سليمان للوصاية كان عن استحقاق وليس اعتباراً.

[٦] (علماء بني إسرائيل):

لعل المراد قضاتهم، أو أهل الخبرة في القيم.

[٧] (إن القضاء):

أي القضاء الحق أو الأحسن.

[٨] (فيجاوزون):

قيل: الفاء ليست للعطف وإلا حذف نون (يجاوزون) للعطف على المنصوب - وهو يتعدوا -، بل الفاء للاستئناف.



قَالَ الْكُلَيْنِيُّ مَعْنَى الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ<sup>[٩]</sup>: أَنَّ الْغَنَمَ لَوْ دَخَلَتْ الْكَرْمَ نَهَارًا، لَمْ يَكُنْ عَلَى صَاحِبِ الْغَنَمِ شَيْءٌ، لِأَنَّ لِصَاحِبِ الْغَنَمِ أَنْ يُسْرِخَ غَنَمَهُ بِالنَّهَارِ تَرْعَى وَعَلَى صَاحِبِ الْكَرْمِ حِفْظُهُ، وَعَلَى صَاحِبِ الْغَنَمِ أَنْ يَرْبِطَ غَنَمَهُ لَيْلًا وَلِصَاحِبِ الْكَرْمِ أَنْ يَنَامَ فِي بَيْتِهِ.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ؛ وَجَمِيلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُضَعَبٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: أَتَرُونَ أَنَّ الْمُوصِيَّ مِنَّا يُوصِي إِلَى مَنْ يُرِيدُ؟ لَا وَاللَّهِ وَلَكِنَّهُ عَهْدٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِلَى رَجُلٍ فَرَجُلٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى نَفْسِهِ<sup>[١]</sup>.

لكن قال ابن هشام في نظير المورد: والتحقيق أن الفاء في ذلك كله للعطف، وأن المعتمد بالعطف الجملة لا الفعل... وإنما يقدر النحويون كلمة (هو) لبيّنوا أن الفعل ليس المعتمد بالعطف<sup>(١)</sup>.

[٩] (معنى الحديث الأول):

«الأول» بدل من الحديث، فالمراد: معنى أوّل الحديث.

### الحديث الرابع:

[١] (حتى انتهى إلى نفسه):

لعل المراد أنه صلى الله عليه وآله ذكر آباءه عليهم السلام حتى انتهى إلى نفسه. أو بمعنى حتى انتهى العهد إلى نفس الوصي، فالمعنى أن العهد يصل إلى الإمام من غير اختياره من الإمام السابق، بل بتعيين من الله تعالى وتبليغ من رسوله صلى الله عليه وآله.

## بَابُ أَنْ الْأُئِمَّةَ ﷺ لَمْ يَفْعَلُوا شَيْئاً وَلَا يَفْعَلُونَ إِلَّا بِعَهْدٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمْرٍ مِنْهُ لَا يَتَجَاوَزُونَهُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَالْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْوَصِيَّةَ نَزَلَتْ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى مُحَمَّدٍ كِتَاباً، لَمْ يُنَزَلْ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ [١] كِتَابٌ مَخْتُومٌ إِلَّا الْوَصِيَّةُ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ ﷺ: يَا مُحَمَّدُ، هَذِهِ وَصِيَّتُكَ فِي أُمَّتِكَ عِنْدَ أَهْلِ بَيْتِكَ [٢]، فَقَالَ

### الحديث الأول:

[١] (لم ينزل على محمد ﷺ...):

أما سائر ما نزل فكان وحياً بلفظ أو إلهام من غير واسطة أو بواسطة جبرائيل، أما نزول الكتاب فكان هذه الوصية فقط، جاء بها جبرائيل ﷺ. وأما كونه مختوماً فنوع تشريف وإلّا فهم ﷺ كانوا يعلمون بما يكون، والسابق منهم يعلم تكليف اللاحق، أو أنّ ما في الوصية لم يكن فيه البداء فأراد تعالى أن يبقى مكتوماً إلى حين وقت العمل به، أو لبيان أهميتها بحيث لم يطلع عليها حتى جبرائيل ﷺ وهو الذي قال عنه تعالى: ﴿ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ ﴿٢٠﴾ مُطَاعٌ تَتَمَّ أَمِينٌ ﴿١﴾﴾، أو لغير ذلك والله يعلم.

[٢] (وصيتك في أمتك عند أهل بيتك):

لأنّ تكليفهم ﷺ كان في كيفية تعاملهم مع الأمة، فالمعنى هذه الوصية تكون عند أهل بيتك ليتعاملوا من خلالها مع الأمة.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيِّ أَهْلِ بَيْتِي [٣] يَا جَبْرَائِيلُ؟ قَالَ: نَحِيبُ اللَّهِ [٤] مِنْهُمْ

ويمكن أن يكون المراد أن لرسول الله ﷺ وصيتان: إحداهما: للأئمة وهي التمسك بالكتاب والعترة كما ورد في حديث الثقلين، والأخرى: لأهل البيت ﷺ وهي ما في هذا الكتاب. وإنما قال: (هذه وصيتك) لأن الرسول ﷺ يأتمر بأمر الله تعالى فوصيته نفس وصية الله تعالى، أو لأنه أمر بإيصالها فكانت كأنها وصيته.

[٣] (فقال رسول الله: أي أهل بيتي):

«أي» مجرور، بتقدير (عند) أي عند أي منهم، وقيل غير ذلك. ولعل السبب في سؤال النبي ﷺ: أن (أهل بيتك) يُستعمل بعدة معانٍ، منها: ١ - المعنى القرآني الوارد في آية التطهير، وهو اصطلاح خاص بالخمس أهل الكساء وسائر الأئمة فقط ولا يشمل غيرهم، كما في متواتر الروايات التي روتها الخاصة والعامّة. وبحسب هذا المعنى يُستعمل (البيت) محلّي بالألف واللام ومن غير إضافة - عادة -.

٢ - المعنى العرفي، ويدخل فيه السيّد زينب وأمّ كلثوم والمحسن وجعفر بن أبي طالب وحمزة بن عبد المطلب ﷺ وأمّثالهم، وقد استعمل في بعض الروايات بهذا المعنى، وعادة يُستعمل (البيت) حسب هذا المعنى مضافاً إلى الرسول ﷺ فيقال: (أهل بيتك) و(أهل بيتي) ونحو ذلك.

[٤] (نجيب الله):

المراد من اصطفاه الله تعالى، وذريّته الذين اصطفاهم الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾<sup>(١)</sup>، وفي المقاييس: (انتجب فلاناً: استخلصه واصطفاه)<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة فاطر: الآية ٢٢.

(٢) المقاييس: ص ٩٧٩.

وَذُرِّيَّتُهُ، لِيرِثَكَ عِلْمَ النُّبُوَّةِ<sup>[٥]</sup> كَمَا وَرَّثَهُ إِبْرَاهِيمُ ﷺ<sup>[٦]</sup>، وَمِيرَانَهُ لِعَلِيِّ ﷺ<sup>[٧]</sup> وَذُرِّيَّتِكَ مِنْ صُلْبِهِ، قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهَا خَوَاتِيمٌ، قَالَ: فَفَتَحَ عَلِيٌّ ﷺ الْخَاتَمَ الْأَوَّلَ وَمَضَى لِمَا فِيهَا<sup>[٨]</sup>، ثُمَّ فَتَحَ الْحَسَنُ ﷺ الْخَاتَمَ الثَّانِيَّ وَمَضَى لِمَا أَمَرَ

[٥] (ليرثك علم النبوة):

اللام للتعليل في «ليرثك»، وهو إمّا علّة لنجاته أي اصطفاه الله ليرث علم النبوة، وإمّا علّة للوصية، أي إنّما كانت هذه الوصية لأنّ فيها علم النبوة فأراد الله أن يرث عليٌّ ﷺ ذلك العلم.

[٦] (كما ورثه إبراهيم ﷺ):

كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا وَإِبْرَاهِيمَ وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِمَا النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾<sup>(١)</sup>، فقد ورث إبراهيم ﷺ علم النبوة إلى الأنبياء من ذرّيته كإسماعيل وإسحاق ويعقوب وغيرهم ﷺ.

ولعلّ المقصود أنّ الله كما اصطفى آل إبراهيم ﷺ فأورثهم علمه، كذلك اصطفى آل محمّد ﷺ فأورثهم علم الرسول ﷺ، والفارق أنّ ذرّيّة إبراهيم الوارثة للعلم من صلبه ولكن ذرّيّة النبي ﷺ الوارثة لعلمه من صلب عليّ ﷺ.

[٧] (وميراثه لعليّ ﷺ...):

أي يكون ميراث إبراهيم ﷺ للإمام عليّ ﷺ وذرّيته ﷺ، والمقصود بيان أنّ الإمام عليّاً وذرّيته ﷺ كما يرثون علم رسول الله ﷺ كذلك يرثون علم إبراهيم ﷺ، لأنّ جميع علم إبراهيم كان عند الرسول ﷺ، وقد ورث الأئمة ﷺ كلّ ذلك.

[٨] (ومضى لما فيها):

أي سار في حياته بحسب ما رُسم له في الوصية.

بِهِ فِيهَا، فَلَمَّا تُوفِّيَ الْحَسَنُ وَمَضَى فَتَحَ الْحُسَيْنُ ﷺ الْخَاتَمَ الثَّلَاثَ فَوَجَدَ فِيهَا: أَنْ قَاتِلُ قَاتِلِ قَاتِلِ وَتُقْتَلُ، وَأَخْرَجَ بِأَقْوَامٍ لِلشَّهَادَةِ<sup>[٩]</sup> لَا شَهَادَةَ لَهُمْ إِلَّا مَعَكَ<sup>[١٠]</sup>، قَالَ: فَفَعَلَ ﷺ، فَلَمَّا مَضَى دَفَعَهَا إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ، فَفَتَحَ الْخَاتَمَ الرَّابِعَ فَوَجَدَ فِيهَا: أَنْ اضْمُتْ وَأَطْرِقْ لَمَّا حُجِبَ الْعِلْمُ<sup>[١١]</sup>، فَلَمَّا تُوفِّيَ وَمَضَى دَفَعَهَا إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ﷺ، فَفَتَحَ الْخَاتَمَ الْخَامِسَ، فَوَجَدَ فِيهَا: أَنْ فَسِّرْ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى، وَصَدِّقْ أَبَاكَ<sup>[١٢]</sup>،

[٩] (اخرج بأقوام للشهادة):

اللام للعاقبة أي عاقبة الخروج ستكون الشهادة، أو للتعليل أي علّة الخروج هي الشهادة، فإنّه يتوقّف عليها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والسير بسيرة رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين ﷺ.

[١٠] (لا شهادة لهم إلا معك):

لعلّ ذكرهم دون سائر أصحاب الأئمة، لبيان منزلتهم وعظم قدرهم.

[١١] (وأطرق لما حجب العلم):

«الطرق» الاسترخاء، و(أَطْرَقَ) أي أرخى عينيه إلى الأرض، كناية عن عدم الالتفات إلى ما يفعله الناس من الباطل.

و«لَمَّا حُجِبَ الْعِلْمُ» الظاهر أنّ (لَمَّا) بتشديد الميم، أي في الوقت الذي مُنِعَ الْعِلْمُ عَنِ النَّاسِ بِشِدَّةِ اسْتِبْدَادِ بَنِي أُمَيَّةَ وَقَتْلِهِمُ لِلْعُلَمَاءِ وَشِدَّةِ التَّقِيَّةِ.

أو (لَمَّا) بالتخفيف، أي أطرق برأسك ولا تنظر إلى الناس بسبب ظهور المنكرات منهم، حيث إنّ العلم محجوب والباطل ظاهر.

وكأنّ هذا مقدّمة لبقّر العلم بواسطة الإمام محمّد بن علي الباقر ﷺ.

[١٢] (صدّق أباك):

لعلّ هذه الوصية لأجل اختلاف كيفية التعامل مع الأئمة من السكوت إلى بقّر العلم، فلعلّ بعض السدّج يتصوّرون أنّ هناك تناقضاً في الموقفين، فلدفع هذا التوهم قيل له ﷺ: (صدّق أباك).

ثم لا يخفى أن هذه الوصايا المختلفة للأئمة ﷺ مع أنهم نور واحد، وكلهم عاملون بكتاب الله تعالى، معصومون من الخطأ، لأجل اختلاف الظروف، فكل ظرف كانت مصلحة الدين فيه تقتضي كيفية خاصة من التعامل.

كما أن رسول الله ﷺ كتم أمره ثلاث سنين، ثم جهر بالدعوة ولم يُقاتل، ثم أذن الله له في القتال، ثم صالح في الحديبية، وغير ذلك من مواقف كلها كانت صائبة لأن فيها مصلحة الدين.

كذلك الأئمة ﷺ أمرهم الله في أفعالهم بما فيه صلاح الدين.

ولعل اختلاف ظروفهم ليكونوا أسوة للناس ليقصدوا بهم حينما تكون الظروف متشابهة، فسكت أمير المؤمنين ثم نهض بالأمر فقاتل، ثم صالح الإمام الحسن ﷺ، ثم جاهد الإمام الحسين ﷺ، ثم أطرق الإمام زين العابدين ﷺ عابداً داعياً، ثم بقر الإمام الباقر ﷺ العلم بقرأ بعد احتجابه، ثم ربى الإمام الصادق ﷺ الرواة والعلماء، ثم ظروف السجن والإرهاب للإمام الكاظم ﷺ، ثم الدخول في السلطة ظاهراً بولاية العهد للإمام الرضا ﷺ، ثم القرب من السلطة بالمصاهرة ظاهراً والابتعاد عنها واقعاً كما حدث للإمام الجواد ﷺ، ثم ظروف الحصار والاحتجاب تمهيداً للغيبة الكبرى كما حدث للإمامين الهادي والعسكري ﷺ.

فكل من عاشر ظروفاً كتلك الظروف يتخذ أسلوب الإمام مقتدياً به، ولا تناقض بينها إذ بعضها يكمل بعضاً.

وما ذكرناه إنما هو جانب من الجوانب وإلا فجوانب سيرتهم أكثر وأعمق، وهي بحاجة إلى دراسة وتعمق وأخذ العبر، وقفنا الله وإياكم للاقتداء بهم فإن اللازم لهم لاحق، وأما المتقدم عنهم فمارق والمتأخر عنهم فزاهق.

وَاصْطَنَعَ الْأُمَّةَ<sup>[١٤]</sup>، وَفَمَّ بِحَقِّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١٥]</sup>، وَقُلِ الْحَقُّ فِي الْخَوْفِ وَالْأَمْنِ<sup>[١٦]</sup>، وَلَا تَخْشَ إِلَّا اللَّهَ، فَفَعَلَ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى الَّذِي يَلِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَنْتَ هُوَ؟ قَالَ: فَقَالَ: مَا بِي إِلَّا أَنْ تَذْهَبَ<sup>[١٧]</sup>

ولعلَّ الإمام الصادق عليه السلام ذكر هذا المقطع من الوصية - مع أنَّ كلَّ سابق أمرٍ بأن يورث اللاحق - لأجل بيان أنَّه وارث علم أبيه، لم يذكره صراحة وإنما كناية.

[١٤] (واصطنع الأمة):

«الاصطناع» التربية، كما قال تعالى لموسى عليه السلام: ﴿وَأَسْطَنَعُكَ لِنَفْسِي﴾<sup>(١)</sup>، فإنَّ تربية الأمة إنما هو بالعلم.

[١٥] (قم بحق الله عزَّ وجلَّ):

من نشر أوامره ونواهيه، وإرشاد الناس إليهما، وتعليمهم التوحيد وسائر أصول الدين.

[١٦] (وقل الحق في الخوف والأمن):

لعلَّه بيان أنَّه لا يصيبه مكروه من جهة بيان الحق، فلا يكون في تقيَّة خوفاً على نفسه.

أمَّا شهادته عليه السلام فلم تكن من جهة بيان أحكام الشرع، بل لجهة خوف الظالمين منه أو حسادهم، لأنَّ الظالمين يقتلون من يخافون من أصل وجوه حتَّى وإن كان صامتاً ساكناً، ولذا قتلوا الأئمة عليهم السلام جميعاً مع أنَّهم عليهم السلام أعرف الناس بالتقيَّة وبمواردها، ولكن الظالمين لا يطيقون من هو أفضل منهم أو من يرغب الناس فيه حتى وإن لم يكن منافساً لهم في السلطة.

[١٧] (ما بي إلا أن تذهب... إلخ):

في المرأة: (ما) نافية، و(الباء) للإلصاق، نحو: بزيد داءً، أي ما بي

يَا مُعَاذُ فَتَرَوِي عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ: أَسَأَلُ اللَّهَ الَّذِي رَزَقَكَ مِنْ آبَائِكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ أَنْ يَرْزُقَكَ مِنْ عَقِبِكَ مِثْلَهَا قَبْلَ الْمَمَاتِ، قَالَ: قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ يَا مُعَاذُ، قَالَ: فَقُلْتُ: فَمَنْ هُوَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ قَالَ: هَذَا الرَّاقِدُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ - وَهُوَ رَاقِدٌ.

٢ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْكِنَانِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَجِيحِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعُمَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَ عَلَيَّ نَبِيَّهُ ﷺ كِتَابًا قَبْلَ وَفَاتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ وَصِيَّتُكَ إِلَى النَّجْبَةِ<sup>[١]</sup> مِنْ أَهْلِكَ، قَالَ: وَمَا النَّجْبَةُ يَا جَبْرَائِيلُ؟ فَقَالَ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَوَلَدُهُ ﷺ، وَكَانَ عَلَى الْكِتَابِ حَوَاتِيمُ مِنْ ذَهَبٍ، فَدَفَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَفُكَّ خَاتَمًا مِنْهُ وَيَعْمَلَ بِمَا فِيهِ، فَفَكَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ خَاتَمًا وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ الْحَسَنِ ﷺ فَفَكَ خَاتَمًا وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى الْحُسَيْنِ ﷺ فَفَكَ خَاتَمًا فَوَجَدَ فِيهِ: أَنْ اخْرُجْ بِقَوْمٍ إِلَى الشَّهَادَةِ، فَلَا شَهَادَةَ لَهُمْ إِلَّا مَعَكَ

بأس وضرر، و(إلا) للاستثناء المفرغ، و(علي) للإضرار، أي أن تروي عند المخالفين فيضرتني<sup>(١)</sup>.

### الحديث الثاني:

[١] (النجبة):

«النَّجْبَةُ» بضم النون وفتح الجيم مبالغة في النجيب، و«النَّجْبَةُ» بفتحهما جمع ناجب بمعنى نجيب، مثل الكتبة جمع كاتب.



وَاشْرِ نَفْسَكَ لِلَّهِ<sup>[٢]</sup> عَزَّ وَجَلَّ فَفَعَلَ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَكَ خَاتِماً فَوَجَدَ فِيهِ: أَنْ أَطْرُقَ وَاضْمُتْ وَالزَّمْ مَنْزِلَكَ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيكَ الْيَقِينُ<sup>[٣]</sup>، فَفَعَلَ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَفَكَ خَاتِماً فَوَجَدَ فِيهِ: حَدِيثَ النَّاسِ وَأَفْتِيهِمْ، وَلَا تَخَافَنَّ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّهُ لَا سَبِيلَ لِأَحَدٍ عَلَيْكَ<sup>[٤]</sup> فَفَعَلَ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ جَعْفَرٍ فَفَكَ خَاتِماً فَوَجَدَ فِيهِ: حَدِيثَ النَّاسِ، وَأَفْتِيهِمْ، وَأَنْشُرْ عُلُومَ أَهْلِ بَيْتِكَ، وَصَدِّقْ آبَاءَكَ الصَّالِحِينَ، وَلَا تَخَافَنَّ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْتَ فِي حِرْزٍ وَأَمَانٍ، فَفَعَلَ. ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى ابْنِهِ

[٢] (واشر نفسك لله):

عملاً بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْهَاتٍ لِّلَّهِ﴾<sup>(١)</sup>،  
والشراء بمعنى البيع.

[٣] (واعبد ربك حتى يأتيك اليقين):

أي الموت، لأنه متيقن، أي اعبد ما دمت حياً، ولكثرة انشغاله عَلَيْهِ السَّلَامُ  
بالعبادة سُمِّيَ (زين العابدين).

ولا يخفى أن الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ بعبادته ودعائه قاوم موجة الفساد  
والارتخاء المادي بين المسلمين التي أعقبت الفتوحات الكثيرة  
والغنائم الوفيرة، فكل غنى يستتبع بطراً وطغياناً إذا لم يتوجه  
الإنسان إلى الله تعالى، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ﴾<sup>(٢)</sup>  
رَوَاهُ اسْتَفْقَى وَخَاصَّةً أَنَّ السُّلْطَةَ الْغَاشِمَةَ لِبَنِي أُمَيَّةٍ كَانَتْ تَرِيدُ  
ذَلِكَ.

[٤] (لا سبيل لأحد عليك):

أي من جهة نشرك للعلوم، كما مرّ توضيحه في الحديث السابق.

(١) سورة البقرة: الآية ٢٠٧.

(٢) سورة العلق: الآيتان ٦ - ٧.

مُوسَى ﷺ [٥] وَكَذَلِكَ يَدْفَعُهُ مُوسَى إِلَى الَّذِي بَعْدَهُ ثُمَّ كَذَلِكَ إِلَى قِيَامِ الْمَهْدِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رِثَابٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: قَالَ لَهُ حُمْرَانُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ: أَرَأَيْتَ مَا كَانَ مِنْ أَمْرِ عَلِيِّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ﷺ، وَخُرُوجِهِمْ وَقِيَامِهِمْ بِيَدِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَمَا أُصِيبُوا مِنْ قَتْلِ الطَّوَاغِيتِ إِيَّاهُمْ، وَالظَّفَرِ بِهِمْ، حَتَّى قُتِلُوا وَعُلبُوا؟ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: يَا حُمْرَانُ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ كَانَ قَدَّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَقَضَاهُ وَأَمْضَاهُ وَحَتَمَهُ، ثُمَّ أَجْرَاهُ، فَبِتَقْدِيمِ عِلْمِ ذَلِكَ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ قَامَ عَلِيُّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ، وَيَعْلَمُ صَمَتٌ مَنْ صَمَتَ مِنَّا.

[٥] (ثمَّ دفعه إلى ابنه موسى ﷺ):

هذا إما من كلام الراوي. فالمعنى بعد أن حدثني الإمام الصادق ﷺ بذلك، وقبل وفاته دفع الكتاب إلى الإمام الكاظم ﷺ. وإما من كلام نفس الإمام الصادق ﷺ، فالمعنى: وأنا قد دفعت الكتاب إلى ابني موسى ﷺ فاستعمال ضمير الغائب إما من الراوي أو من الإمام نفسه تنزيلاً للمتكلّم منزلة الغائب - وهو من الأساليب المتعارفة في الكلام -.

### الحديث الثالث:

هذا الحديث هو جزء من حديث سابق، قد مرَّ في باب (أَنَّ الْأَئِمَّةَ ﷺ يعلمون علم ما كان وما يكون)، فراجع.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَفْطِينٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ الْمُسْتَفَادِ أَبِي مُوسَى الضَّرِيرِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: أَلَيْسَ <sup>[١]</sup> كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام كَاتِبَ الْوَصِيَّةِ <sup>[٢]</sup> وَرَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله الْمُمَلِّي عَلَيْهِ <sup>[٣]</sup>، وَجَبْرَائِيلُ وَالْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ عليهم السلام <sup>[٤]</sup> شُهُودٌ؟ قَالَ: فَأَطْرَقَ طَوِيلًا <sup>[٥]</sup> ثُمَّ قَالَ: .....

### الحديث الرابع:

[١] (اليس):

اسم ليس ضمير الشأن المستتر، والخبر جملة (كان أمير المؤمنين عليه السلام) إلخ.

[٢] (كاتب الوصية...):

يظهر أنَّ الوصية نزلت مكتوبة، ثمَّ أملاها رسول الله صلى الله عليه وآله على أمير المؤمنين عليه السلام فكتبها، ولعلَّ ذلك للتأكيد.

ويمكن أن تكون هناك وصيتان، وصية أملاها الرسول صلى الله عليه وآله على أمير المؤمنين عليه السلام فكتبها، ووصية أخرى نزلت من السماء، ويبدو أنَّها نفس الكتاب الذي ذُكر في الحديث الأوَّل والثاني من هذا الباب.

[٣] (المملي عليه):

«الإملاء» هو أن يقرأ شخص شيئاً، ويكتبه الآخر.

[٤] (الملائكة المقربون):

أي الذين قرَّبهم الله إلى ساحة لطفه، وهو قرب شرف وجهه، كما قال سبحانه: ﴿لَنْ يَسْتَنْكِفَ الْمَسِيحُ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا لِلَّهِ وَلَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقْرَبُونَ﴾ <sup>(١)</sup>.

[٥] (فأطرق طويلاً):

في المرأة: لعلَّ الإطراق لإفادة أنَّ ما يذكر في الجواب، صعب

يَا أَبَا الْحَسَنِ: قَدْ كَانَ مَا قُلْتَ<sup>[٦]</sup>، وَلَكِنْ حِينَ نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ  
 الْأَمْرِ<sup>[٧]</sup>، نَزَلَتِ الْوَصِيَّةُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ كِتَاباً مُسَجَّلاً<sup>[٨]</sup>، نَزَلَ بِهِ جَبْرَائِيلُ مَعَ  
 أَمْنَاءِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ بِإِخْرَاجِ  
 مَنْ عِنْدَكَ إِلَّا وَصِيكَ<sup>[٩]</sup>، لِيَقْبِضَهَا مِنَّا، وَتُشْهِدَنَا بِدَفْعِكَ إِيَّاهَا إِلَيْهِ ضَامِناً

مستصعب، لا يدعن به إلا الخواص من الشيعة فيجب صونه عن غيرهم  
 ما أمكن<sup>(١)</sup>.

ويمكن أن يكون لأجل أن ذكر الوصية أثار شجون الإمام ﷺ للمصائب  
 التي جرت على الأئمة ﷺ والتي ذُكرت في الوصية.

[٦] (قد كان ما قلت):

أي من الإملاء والكتابة.

[٧] (نزل برسول الله ﷺ الأمر):

أي قضاء الله تعالى برحيله من هذا العالم، والمراد قرب الأمر.

[٨] (كتاباً مسجلاً):

حال، و«المسجل» إمّا بمعنى المكتوب، فيكون تأكيداً للكتاب، أو من  
 (السَّجِلِّ) وهو كتاب يجمع كتباً ومعاني<sup>(٢)</sup>، كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ نَطْوِي  
 السَّمَاءَ كَطَيِّ السِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾<sup>(٣)</sup>، ولعل ذلك لأنه كانت لكل إمام وصية  
 خاصة كما مرّ في الحديث الأوّل والثاني.

[٩] (إخراج من عندك إلا وصيك):

وسياتي في آخر هذا الحديث: (ثمّ دعا رسول الله ﷺ فاطمة والحسن  
 والحسين وأعلمهم مثل ما أعلم أمير المؤمنين)، فإخراج من عنده:  
 إمّا لأجل وجود ناس آخرين مع غياب الحسين وفاطمة ﷺ.

(١) المرأة: ج ٣، ص ١٩٣.

(٢) انظر مقاييس اللغة: ص ٤٨٤.

(٣) سورة الانبياء: الآية ١٠٣.

لَهَا<sup>[١٠]</sup> - يَعْنِي عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ - ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِخْرَاجِ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ مَا خَلَا عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ ؛ وَفَاطِمَةَ فِيمَا بَيْنَ السُّتْرِ وَالْبَابِ<sup>[١١]</sup> ، فَقَالَ جَبْرَائِيلُ : يَا مُحَمَّدُ رَبُّكَ يُقْرُوكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ<sup>[١٢]</sup> : هَذَا كِتَابُ مَا كُنْتُ عَاهِدْتُ إِلَيْكَ ، وَشَرَطْتُ

أو لأجل أن لا يروا ما يحلّ بأمر المؤمنين من الصعقة وسقوطه على وجهه حين إبلاغه بالوصية - كما سيأتي في أواخر الحديث - .  
أو لأجل أن يُبلِّغ أمير المؤمنين أولاً لأنه الوصي الأوّل ثم يبلِّغ الآخرون امتيازاً له ﷺ ، أو لغير ذلك ، والله العالم .

[١٠] (ضامناً لها) :

جبرائيل والملائكة سلّموا الوصية إلى الرسول ﷺ فسلمها لأمر المؤمنين ﷺ ، فلذا قال جبرائيل : (ليقبضها منّا) أي بواسطتك ثم قال : (وتشهدنا بدفعك إيّاها إليه) .

وقوله : (ضامناً لها) حال عن ضمير (إليه) ، ووضّحه الإمام الصادق عليه السلام بقوله : (يعني عليّاً) ، والمعنى : حال كون الإمام عليّ عليه السلام ملتزماً بالعمل بهذه الوصية كاملاً .

[١١] (وفاطمة ما بين الستر والباب) :

ويظهر أنّ (ما بين الستر والباب) يُعتبر من خارج البيت ، وإنّما ذكر هذا لبيان أنّ إخراج من في البيت ليس لكتمان سرّ عن فاطمة عليه السلام ولعلّها كانت تسمع ما يُقال ، إذ ليس دونها سرّ ، وإنّما الإخراج لجهة أخرى - كما أشرنا قبل قليل - .

[١٢] (يقرّوك السّلام ويقول) :

أي إنّ الله قد أخذ العهد من الرسول ﷺ بتلك الوصية سابقاً وشرط عليه وأشهد عليه ، ثمّ لما حانت وفاته أمره الله بأن يأخذ العهد من أمير المؤمنين عليه السلام ويشترط عليه ويشهد عليه .

عَلَيْكَ، وَشَهِدْتُ بِهِ عَلَيْكَ، وَأَشْهَدْتُ بِهِ عَلَيْكَ مَلَائِكَتِي وَكَفَى بِي يَا مُحَمَّدُ شَهِيداً، قَالَ: فَارْتَعَدْتُ مَفَاصِلُ النَّبِيِّ ﷺ [١٣] فَقَالَ: يَا جِبْرَائِيلُ رَبِّي هُوَ السَّلَامُ [١٤]، وَمِنْهُ السَّلَامُ [١٥]، وَإِلَيْهِ يَعُودُ السَّلَامُ [١٦]، صَدَقَ عَزَّ وَجَلَّ وَبَرَّ [١٧]، هَاتِ الْكِتَابَ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، وَأَمَرَهُ بِدَفْعِهِ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ

[١٣] (فارتعدت مفاصل النبي ﷺ):

من هيبة الموقف وأخذ العهد الغليظ، أو لأجل صعوبة إبلاغ تلك الوصية لأمر المؤمنين ﷺ، فإن تلك المصائب جرت عليه بعد النبي ﷺ، وأما النبي فكان على علم بها وقد أخذ منه العهد عليها بجريانها بعده، وإنه من الصعوبة بمكان أن تخبر عزيزاً بما يجري عليه من المصائب الكبار، والمستعان بالله.

[١٤] (فقال: يا جبرائيل ربِّي هو السلام... ) إلخ:

هذا جواب (ربك يقرئك السلام)، و«السلام» من صفات الله تعالى المذكورة في القرآن الكريم في قوله: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَلَمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ﴾<sup>(١)</sup>، ومعنى (السلام): المنزه من كل عيب وآفة، لأن السلامة تعني التعري من الآفات الظاهرة والباطنة<sup>(٢)</sup>.

[١٥] (ومنه السلام):

أي كل كمال نشأ منه تعالى، فكل سلامة من عيب وآفة فهي نعمة منه سبحانه.

[١٦] (وإليه يعود السلام):

قيل: إنَّ الثناء يعود إليه، فكلما مُدِح شخص بكمال فيه فإنما مرجع ذلك إلى لطفه تعالى، وقيل غير ذلك.

[١٧] (وبرَّ):

أي أحسن فيما قدر، أو وفى بالشرط، إذا اشترط قبول الوصية بمقامات أو جزاء، وقد وفى بما شرط.

(١) سورة الحشر: الآية ٢٣.

(٢) راجع مفردات الراغب: ص ٤٢١.

فَقَالَ لَهُ: اقْرَأْهُ فَقَرَأَهُ حَرْفًا حَرْفًا، فَقَالَ: يَا عَلِيُّ! هَذَا عَهْدُ رَبِّي <sup>[١٨]</sup> تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى إِلَهِي، وَشَرَطُهُ عَلَيَّ، وَأَمَانَتُهُ، وَقَدْ بَلَغْتُ وَنَصَحْتُ وَأَدَّبْتُ، فَقَالَ  
عَلِيُّ عليه السلام: وَأَنَا أَشْهَدُ لَكَ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ بِالْبَلَاغِ وَالنَّصِيحَةِ وَالتَّصَدِيقِ عَلَيَّ  
مَا قُلْتَ <sup>[١٩]</sup>، وَيَشْهَدُ لَكَ بِهِ سَمْعِي وَيَبْصَرِي وَلِخَيْمِي وَدَمِي، فَقَالَ  
جِبْرَائِيلُ عليه السلام: وَأَنَا لَكُمْ عَلَى ذَلِكَ مِنَ الشَّاهِدِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: يَا

[١٨] (هذا عهد ربِّي . . . ) إلخ:

«العهد» الموثق الذي يلزم مراعاته، وعهد فلان إلى فلان أي ألقى إليه  
العهد وأوصاه بحفظه <sup>(١)</sup>.

و«الشرط» كل أمر معلوم متعلق بأمر يقع بوقوعه، وذلك الأمر كالعلامة  
له <sup>(٢)</sup>.

وقيل: الفرق بين الأداء والبلاغ: أن (الأداء) هو إيصال الشيء على ما  
يجب فيه، ومنه أداء الدين، فلان حَسَنُ الأداء لما يسمع، وَحَسَنُ الأداء  
للقراءة، و(البلاغ) إيصال ما فيه بيان للإفهام، ومنه البلاغة وهي إيصال  
المعنى إلى النفس في أحسن صورة <sup>(٣)</sup>.

وقوله: (قد بَلَغْتُ ونصحت وأدبْتُ) من اللَّفِّ والنشر المرتَّب أي قد  
بَلَغْتُ العهد، ونصحت للشرط - لأنَّ النصيحة بمعنى الخلوص -، وأدبْتُ  
الأمانة.

وهذه عبارات متقاربة المعنى يُراد منها التأكيد.

[١٩] (والتصديق على ما قلت):

«التصديق» عطف على البلاغ، ولعلَّ المراد أنني أشهد بأنَّ فعلك كان  
مطابقاً لقولك في العهد والشرط، فقد وفَّيت بما وعدت.

(١) راجع مفردات الراغب: ص ٥٩١.

(٢) المصدر: ص ٤٥٠.

(٣) معجم الفروق اللغوية: ص ٣٠.

عَلَيَّْ أَحَذْتُ وَصِيَّتِي وَعَرَفْتَهَا وَصَمِنْتَ لِلَّهِ وَلِيَّ الْوَفَاءِ بِمَا فِيهَا؟ فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: نَعَمْ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي<sup>[٢٠]</sup>، عَلِيٌّ صَمَانُهَا، وَعَلَى اللَّهِ عَوْنِي وَتَوْفِيقِي<sup>[٢١]</sup> عَلَى أَدَائِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَلِيُّ إِنِّي أُرِيدُ<sup>[٢٢]</sup> أَنْ أَشْهَدَ عَلَيْكَ بِمُؤَافَاتِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَالَ عَلِيُّ ﷺ: نَعَمْ أَشْهَدُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ الْآنَ وَهُمَا حَاضِرَانِ، مَعَهُمَا الْمَلَائِكَةُ الْمُقَرَّبُونَ، لِأَشْهَدَهُمْ عَلَيْكَ، فَقَالَ: نَعَمْ لِيَشْهَدُوا، وَأَنَا - يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي - أَشْهَدُهُمْ<sup>[٢٣]</sup>، فَأَشْهَدُهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطَ

[٢٠] (بأبي أنت وأُمِّي):

أصله (فُدِيت بأبي وأُمِّي) حذف الفعل فانفصل الضمير، والفداء هو ما يجعل بدل الشيء، وتُقال هذه العبارة في تعظيم شخص وبيان استعداد المتكلم في أن يضحي لأجله أعز ما عنده، وأي شيء أعز من الأبوين؟

[٢١] (عوني وتوفيقِي):

«العون» المساعدة، و«التوفيق» التطابق بين شيتين، والمعنى أن يتطابق فعلي مع ما يريد الله تعالى، فالعون هو مقدّمة للتوفيق، ويمكن القول بالترادف - هنا - .

[٢٢] (يا علي إِنِّي أُرِيدُ... الخ):

«يوم القيامة» متعلّق بـ(أشهد)، و«المؤافاة» إتمام العهد وعدم نقض حفظه، والمعنى أشهد عليك يوم القيامة بأنّي قد وافيتك بهذه الوصية بأن أدّيتها إليك كما أمرت.

[٢٣] (وأنا - بأبي أنت وأُمِّي - أشهدهم):

أي كما أشهدتهم يا رسول الله، فأنا أيضاً أجعلهم شهوداً، والظاهر أنّ هذا كناية عن العزم على الوفاء بالوصية بنحو الجزم، وإلّا فقد كان يكفي إشهاد الرسول ﷺ لهم.



عَلَيْهِ النَّبِيُّ بِأَمْرِ جِبْرَائِيلَ ﷺ فِيمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٢٤]</sup> أَنْ قَالَ لَهُ: يَا عَلِيُّ نَفِي بِمَا فِيهَا مِنْ مُوَالَاةٍ مِنْ وَالِي اللَّهِ وَرَسُولُهُ، وَالْبِرَاءَةِ وَالْعَدَاوَةِ<sup>[٢٥]</sup> لِمَنْ

[٢٤] (بأمر جبرائيل فيما أمر الله عز وجل):

فإنه قد أمر، وجبرائيل قد أوصل الأمر ولذا عبّر عنه (بأمر جبرائيل) مجازاً، والرسول ﷺ قد بلغ ذلك الشرط فلذا عبّر عنه به (اشترط عليه النبي).

[٢٥] (والبراءة والعداوة):

«البراءة» انقطاع العصمة والموادة، فقد تكون بالقلب وقد تكون باللسان والفعل.

فمن الأول: قول أمير المؤمنين ﷺ: «أما السب فسبوني فإنه لي زكاة ولكم نجاة، وأما البراءة فلا تتبرأوا مني فإني ولدت على الفطرة وسبقت إلى الإيمان والهجرة»<sup>(١)</sup> فإن معنى هذا الكلام أنه تجوز التقيّة بالكلام، ولكن لا تقيّة في القلب إذ لا سلطان للظالمين عليه، فلا يجوز التبرؤ منه قلباً، ويحصل التبرؤ لمن انغمس مع الظالمين فاستطاب دنياهم، فبالترديد يحصل في قلبه كره لمن خالفهم حتى وإن كان يواليهم سابقاً، وقد شاهدنا أناساً كان ولاؤهم لشخص ثم لما صارت مصلحتهم مع أعدائه غيروا ولاؤهم حتى في قلوبهم، فإنّ مقدمات الحبّ والبغض اختيارية.

ومن الثاني: قوله تعالى: ﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنْ الَّذِينَ اتَّبَعُوا﴾<sup>(٢)</sup>.

فحصل أنّ تكرار البراءة في هذا الحديث في قوله: «والبراءة والعداوة لمن عادى الله ورسوله والبراءة منهم»، لعل البراءة الأولى في القلب، والثانية باللسان والفعل، والعداوة في العمل، لأنّ «العداوة» بمعنى عدم الالتئام معهم، ولعلّ المقصود هو الابتعاد عنهم.

(١) نهج البلاغة: الخطبة ٥٧.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٦٦.

عَادَى اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالْبَرَاءَةَ مِنْهُمْ، عَلَى الصَّبْرِ مِنْكَ، وَعَلَى كَظْمِ الْغَيْظِ<sup>[٢٦]</sup>،  
وَعَلَى ذَهَابِ حَقِّي، وَغَضَبِ خُمُسِكَ، وَانْتِهَاكِ حُرْمَتِكَ<sup>[٢٧]</sup>؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا  
رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ: وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ<sup>[٢٨]</sup> وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لَقَدْ

ويمكن أن يكون ذكر البراءة مرتين مع ذكر العداوة إنَّما هو بمعنى واحد  
كُرِّرَ للتأكيد، وذلك لأنَّ أعداء الله تعالى وأعداء رسوله قد يكون لهم  
بريق دنيوي مع ما لهم من السلطة والإعلام وجيش من الوضاعين الذين  
يختلقون لهم فضائل، فلو لم تركز البراءة منهم لانخدع بهم الناس، أمَّا  
لو تربى الإنسان على لعنهم والبراءة منهم ومنذ صغره فإنه تحصل له  
حصانة نفسية تجاههم ممَّا تمنع الإنسان من الاغترار بهم، ولعلَّ هذا من  
أسباب شدَّة التأكيد على لعنهم وفي مختلف الأحوال.

ويحتمل أن يكون الغرض من (البراءة) الأولى أصل وجوبها، ومن  
(البراءة) الثانية هو بيان كيفيتها.

فقوله: (والبراءة منهم على الصبر... إلخ، أي لتكن براءتك مقترنة مع  
الصبر وكظم الغيظ، لأنَّ (على) - هنا - بمعنى (مع).

[٢٦] (على الصبر منك وعلى كظم الغيظ):

الصبر - هنا - بمعنى التحمُّل وعدم الانهيار أمام المصائب، وأمَّا كظم  
الغيظ فهو عدم إظهاره وتجرُّعه، وبين الصبر وكظم الغيظ عموم من وجه.

[٢٧] (وانتهاك حرمتك):

وأهم حرمة انتهكت هي ما جرى على الزَّهراء ﷺ من قتلها وإسقاط  
جينها وإيذاؤها وإحراق الباب وسائر ما جرى من المصائب.

[٢٨] (والذي فلَقَ الحَبَّةَ... إلخ):

(فلَقَ الحَبَّةَ) بمعنى شقَّها للإنبات، وهذا من عجيب صنعه تعالى، فإنَّ  
الدفن يُوجب الاضمحلال، لكن الحَبَّة حياتها بذلك، و(برأ النسمة) أي  
خلقها، والنسمة: النَّفس، وهذا أيضاً من عجيب صنعه تعالى.

سَمِعْتُ جَبْرَائِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ لِلنَّبِيِّ: يَا مُحَمَّدُ عَرَّفَهُ أَنَّهُ يُنْتَهَكُ الْحُرْمَةُ وَهِيَ حُرْمَةُ اللَّهِ وَحُرْمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى أَنْ تُخْضَبَ لِحْيَتُهُ مِنْ رَأْسِهِ بِدَمٍ عَبِيطٍ<sup>[٢٩]</sup>، قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: فَصَعِقْتُ<sup>[٣٠]</sup> حِينَ فَهِمْتُ الْكَلِمَةَ مِنَ الْأَمِينِ جَبْرَائِيلَ حَتَّى سَقَطْتُ عَلَى وَجْهِهِ وَقُلْتُ: نَعَمْ قَبْلْتُ وَرَضِيْتُ<sup>[٣١]</sup> وَإِنْ ائْتَهَكَ الْحُرْمَةُ، وَعَظَلْتَ السَّنَنُ، وَمَزَّقَ الْكِتَابُ، وَهُدِمَتِ الْكُعْبَةُ، وَخُضِبَتْ لِحْيَتِي مِنْ رَأْسِي بِدَمٍ عَبِيطٍ، صَابِرًا مُحْتَسِبًا أَبَدًا حَتَّى أَقْدَمَ عَلَيْكَ. ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ وَالْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ، وَأَعْلَمَهُمْ مِثْلَ مَا أَعْلَمَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالُوا: مِثْلَ قَوْلِهِ، فَخْتَمَتِ الْوَصِيَّةُ بِخَوَاتِيمٍ مِنْ ذَهَبٍ، لَمْ تَمْسَهُ النَّارُ<sup>[٣٢]</sup>، وَدُفِعَتْ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

[٢٩] (بدم عبيط):

«عبط» بمعنى شدة تُصيب من غير استحقاق، والدم العبيط: الطري<sup>(١)</sup>، ولعلَّ توصيف الدم بالعبيط لأنه يُراق من غير فساد أو مرض ونحو ذلك.

[٣٠] (فصعقت):

لعلَّ الصعق هو لأجل ما عرف من انتهاك الحرمة، لا من خضاب لحيته الشريفة بدمه، لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكن يهاب الموت أوقع عليه أم وقع الموت عليه.

[٣١] (قبلت ورضيت... إلخ):

القبول في العمل، والرُّضا في القلب.

ثمَّ إِنَّ الإمام عَلَيْهِ السَّلَامُ ذكر الأمور التي يبتنى عليها الدِّين، وهي الكتاب والعترة والسُّنَّة والكعبة، و(انتَهَكَتِ الْحُرْمَةَ) و(خُضِبَتْ لِحْيَتِي...) يرتبطان بالعترة، وسائر الفقرات واضحة.

[٣٢] (لم تمسه النار):

أي إن جعله ختماً لم يحتج إلى النار ليلين فيختم به، بل ختمت به

فَقُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ﷺ [٣٣]، يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَلَا تَذْكُرُ مَا كَانَ فِي  
 الْوَصِيَّةِ [٣٤]؟ فَقَالَ: سُنُّنُ اللَّهِ وَسُنُّنُ رَسُولِهِ [٣٥]، فَقُلْتُ: أَكَانَ فِي الْوَصِيَّةِ  
 تَوْبُهُمْ [٣٦]؟ وَخِلَافُهُمْ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ؟ فَقَالَ: نَعَمْ وَاللَّهِ شَيْئاً شَيْئاً،  
 وَحَرْفًا حَرْفًا، أَمَا سَمِعْتَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [٣٧]: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَى  
 وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَرَهُمْ وَكُلُّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ [يس: ١٧] وَاللَّهِ لَقَدْ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَفَاطِمَةَ ﷺ: أَلَيْسَ قَدْ فَهِمْتُمَا مَا  
 تَقَدَّمْتُ بِهِ إِلَيْكُمَا وَقَبِلْتُمَاهُ؟ فَقَالَا بَلَى وَصَبَرْنَا عَلَى مَا سَاءَنَا وَغَاظَنَا.

الوصية بالقدرة الإلهية، وقيل: إنَّ الذهب كان من عالم الملكوت ولم  
 يكن من ذهب الدنيا الذي استخرجه من الحجر والتراب فيكون بحاجة  
 إلى تصفيته بالنار.

[٣٣] (فقلت لأبي الحسن ﷺ):

أي راوي الحديث وهو عيسى بن المستفاد، قال لأبي الحسن  
 الكاظم ﷺ:

[٣٤] (ألا تذكر ما كان في الوصية):

أي زيادة على ما قلته.

[٣٥] (سُنُّنُ اللَّهِ وَسُنُّنُ رَسُولِهِ):

الظاهر أنَّ المراد هو التقديرات الإلهية فيما يتعلق بأمر الخلافة ونحوها،  
 فعطف (سُنُّنُ الرَّسُولِ) على (سُنُّنُ اللَّهِ) نوع تشريف للرسول ﷺ، وإلَّا  
 فكُلُّهَا تَقْدِيرَاتُ إِلَهِيَّة.

[٣٦] (تَوْبُهُمْ):

أي استيلاؤهم ظلماً.

[٣٧] (أما سمعت قول الله عزَّ وجلَّ):

استشهد بالآية الشريفة لكي لا يستبعد الراوي - عيسى بن المستفاد -

## وَفِي نُسْخَةِ الصَّفَوَانِيِّ زِيَادَةٌ<sup>[١]</sup>:

وجود «توثبهم على الخلافة» في الوصية، إذ إنَّ الله تعالى أحصى كلَّ شيء في اللوح المحفوظ، فلا استبعاد في أن يحصيه في الإمام أمير المؤمنين عليه السلام.

وفي التقريب: بعد الكلام حول الألوهية والرَّسالة [في الآيات السابقة] يأتي دور المعاد فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ﴾ التكرار للتأكيد، والإلفات إلى أنَّ المتكلِّم ذو مقام عظيم ﴿نَحْنُ الْمَوْفُ﴾ جمع مَيْت، أي ليوم القيامة لنجازيهم، ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا﴾ أي قدَّم الناس لآخرتهم من الأعمال الصالحة أو الفاسدة ﴿وَمَا نُرَهُمْ﴾ أي الأعمال التي أبقوها بعدهم، كمن عمَّر مسجداً ومخمرأ، فإنَّه يكتب له الثواب والعقاب وهو في القبر، ﴿وَكُلُّ شَيْءٍ﴾ من الأعمال الصالحة والطلحة وسائر الأشياء ﴿أَحْصَيْنَاهُ﴾ من الإحصاء، وهو التعداد بالإثبات والكتابة، إذ إنَّ الله تعالى أحصى ﴿فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ أي كتاب ظاهر، وإنَّما سُمِّي الكتاب إماماً، لأنَّه يُجعل مصدر الأخذ، كما أنَّ الإمام مصدر الاقتداء والأخذ، ولعلَّ المراد بذلك اللوح المحفوظ، وفي جملة من الأحاديث: أنَّ الإمام المبين هو الإمام أمير المؤمنين عليه السلام، وذلك إمَّا تأويل أو مصداق، فإنَّ الأعمال تُعرض على الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام، حتَّى يكونوا شهداء عليها، فيعلمون أعمال الناس، ولا تنافي بين أن يكون هناك كتاب صامت وكتاب ناطق<sup>(١)</sup>.

### [١] (وفي نسخة الصفواني زيادة):

في المرأة: هذا كلام بعض رواة الكليني، فإنَّ نسخ الكافي كانت بروايات مختلفة، كالصفواني هذا وهو محمَّد بن أحمد بن عبد الله بن قضاة بن صفوان بن مهران الجمال وكان ثقة فقيهاً فاضلاً، ومحمَّد بن إبراهيم النعماني، وهارون بن موسى التلعكبري، وكان بين تلك النسخ

(١) التقريب: ج٤، ص٤٣٥، وراجع الروايات في تفسير البرهان: ج٨، ص١٧١ - فما بعد.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْزَانِ، عَنْ حَرِيزٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا أَقَلَّ بَقَاءَكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ<sup>[١]</sup> وَأَقْرَبَ آجَالِكُمْ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ مَعَ

اختلاف، فتصدى بعض من تأخر عنهم كالصدوق محمد بن بابويه أو الشيخ المفيد رحمة الله عليهما وأضرابهما، فجمعوا بين النسخ وأشاروا إلى الاختلاف الواقع بينهما، ولما كان في نسخة الصفواني هذا الخبر الآتي، ولم تكن في سائر الروايات، أشاروا إلى ذلك بهذا الكلام، وسيأتي مثله في مواضع<sup>(١)</sup>.

أقول: لعل سبب اختلاف النسخ هو أن الكليني بعد تأليفه الكتاب وروايته لبعض تلامذته، أضاف روايات أخرى ثم رواها مرة أخرى لتلامذة آخرين وهذا أسلوب متعارف حتى في العصر الحاضر حيث يتصرف المؤلف في الطبعة الثانية من كتابه، فتأمل.

### الحديث الخامس:

[١] (ما أقل بقاءكم أهل البيت... ) الخ:

أسن الأئمة الماضين ﷺ هو الإمام الصادق ﷺ فقد عمّر ٦٥ عاماً، وأقلهم عمراً الإمام الجواد ﷺ عمّر ٢٥ عاماً، أمّا السبب الواقعي فهو قضاء الله سبحانه، كما أجاب بذلك الإمام الصادق ﷺ في هذا الحديث الشريف، ولعل السبب الظاهري هو ابتلاؤهم بالظالمين الذين كادوا لهم المكائد لقتلهم، وقد روي أنه «ما منّا إلا مقتول أو مسموم»<sup>(٢)</sup>.

فهم ﷺ وإن كانوا يستعملون التقية إلا أنّها كانت مؤثرة في تأخير قتلهم قليلاً:

١ - لأنهم ﷺ كانوا يبيّنون الأحكام الواقعية ولو لخلّص الأصحاب مع

(١) المرأة: ج٣، ص ١٩٨ - ١٩٩.

(٢) كفاية الاثر: ص ١٦٢.

حَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْكُمْ؟! فَقَالَ: إِنَّ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا صَحِيفَةً، فِيهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ أَنْ يَعْمَلَ بِهِ فِي مُدَّتِهِ، فَإِذَا انْقَضَى مَا فِيهَا مِمَّا أَمَرَ بِهِ<sup>[٢]</sup> عَرَفَ أَنَّ أَجَلَهُ قَدْ حَضَرَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَنْعَى إِلَيْهِ نَفْسَهُ<sup>[٣]</sup> وَأَخْبَرَهُ بِمَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ. وَأَنَّ

مراعاة التقيّة الشديدة إلا أن البعض كانوا يذيعون سرهم، بل كان هناك من يفترى عليهم تقريباً إلى سلاطين الجور.

٢ - مضافاً إلى حسد الظالمين منهم، وكما قال الشاعر:

إن يحسدونك على علاك فإنما متسافل الدرجات يحسد من علا

٣ - وأيضاً شعور الظالمين الباطني في أنهم اغتصبوا حقهم، لذا كانوا في هاجس دائم خوفاً من رجوع الحق إلى الأئمة ﷺ، أو التفات الناس إلى ذلك، فكانوا يجدون أقرب الطرق التخلّص منهم بقتلهم.

٤ - مع ارتفاع التقيّة عنهم أحياناً لمصلحة الدّين، فإنّ التقيّة إنّما شرّعت لحفظ الدّين وأهله، فإذا كان بقاء الدّين متوقّف على تركها، وجب الجهاد، كما نهض الإمام أمير المؤمنين ﷺ بالأمر بعد عثمان، وكخروج الإمام الحسين ﷺ، والله العالم.

[٢] (فإذا انقضى ما فيها ممّا أمر به):

أي أدّى مهمّته التي أوكلها الله إليه تعالى، فحينئذ كان الأصلح هو انتقاله إلى جوار ربّه.

[٣] (فأتاه النبي ﷺ ينعى إليه نفسه):

الظاهر أن ذلك قبل الاحتضار، ولعلّ السبب لكي يُسلّم مواريث النّبوة ويُحكم الوصية، أو لأجل أن تطيب نفسه فلذا يخبره النبي ﷺ بما له عند الله، كما أخبر الله تعالى رسوله ﷺ حيث قال: ﴿وَلَاخِرَةُ خَيْرٌ لَّكَ مِنَ الْأُولَىٰ﴾ ④ وَكَسُوفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَىٰ ⑤<sup>(١)</sup>.

الْحُسَيْنِ ﷺ [٤] قَرَأَ صَحِيفَتَهُ الَّتِي أُعْطِيَهَا، وَفَسَّرَ لَهُ مَا يَأْتِي بِنَعْيٍ [٥]، وَبَقِيَ

[٤] (وَأَنَّ الْحُسَيْنَ ... ) إلخ:

لعلَّ ذكر خصوص الإمام الحسين ﷺ، إمّا هو لعظم مُصابه، فأراد الإمام الصّادق ﷺ بيان أنّ الله تعالى كما عوّضه في الآخرة، كذلك عوّضه في الدُّنيا.

[٥] (وفسّر له ما يأتي بنعي):

«النعي» خبر الموت، أو «ما يأتيه» خبر استشهاده، واستشهاد أولاده وإخوانه وقرباته وأنصاره.

ويُستفاد من الروايات أنّ ذلك التعويض في ثلاثة أمور:

١ - في الآخرة: بالدرجات الرفيعة، وروي أنّ الرسول ﷺ قال للإمام الحسين ﷺ: «إنَّ لك درجة لا تنالها إلاّ بالشهادة»<sup>(١)</sup>.

٢ - في الدُّنيا: في ذرّيّته، وزوّاره، وقبره، وفي الحديث: «إنَّ الله عوّض الحسين عن قتله بأن جعل الشفاء في تربته، واستجابة الدُّعاء تحت قبّته، والأئمة من ذرّيّته»<sup>(٢)</sup>.

٣ - في الدُّنيا - أيضاً - وذلك برجعته، وطول ملكه.

ففي مختصر بصائر الدرجات عن أبي عبد الله ﷺ: «أوّل من تنشقّ الأرض عنه ويرجع إلى الدُّنيا: الحسين بن عليّ ﷺ»<sup>(٣)</sup>.

وعن الإمام الباقر ﷺ: «إنَّ أوّل من يرجع لجاركم الحسين ﷺ، فيملك حتى تقف حاجباه على عينيه من الكبر»<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث آخر عن الإمام الصّادق ﷺ: «يُقبل الحسين ﷺ في أصحابه الذين قتلوا معه، ومعه سبعين نبياً - كما بُعثوا مع موسى بن

(١) أمالي الصدوق: ص ٢١٧.

(٢) أمالي الطوسي: ص ٣١٧.

(٣) مختصر بصائر الدرجات: ص ٢٤.

(٤) المصدر نفسه.



فِيهَا أَشْيَاءٌ لَمْ تُقْضَ<sup>[٦]</sup>، فَخَرَجَ لِلْقِتَالِ، وَكَانَتْ تِلْكَ الْأُمُورُ الَّتِي بَقِيَتْ<sup>[٧]</sup> أَنْ  
الْمَلَائِكَةَ سَأَلَتِ اللَّهَ فِي نُصْرَتِهِ، فَأُذِنَ لَهَا، وَمَكَثَتْ تَسْتَعِدُّ لِلْقِتَالِ وَتَتَأَهَّبُ  
لِذَلِكَ<sup>[٨]</sup> حَتَّى قُتِلَ، .....

عمران -، فيدفع إليه القائم الخاتم، فيكون الحسين عليه السلام هو الذي يلي  
غسله وكفنه وحنوطه وإبلاغه حفرته»<sup>(١)</sup>.

[٦] (وبقي فيها أشياء لم تقض):

الظاهر أن المعنى أن هناك أموراً مكتوبة في صحيفته لم تتحقق بعد،  
ولكنها ستتحقق في رجعتة.

وقيل: أي لم يتعلّق بها القضاء الحتم وكان في معرض البدء، والأوّل أقرب.

[٧] (وكانت تلك الأمور التي بقيت... إلخ):

في تركيب العبارة احتمالات:

الأوّل: أن ينتهي الكلام عند (التي بقيت)، ثمّ يستأنف الكلام بقوله: «إنّ  
الملائكة...»، فالمعنى: فخرج للقتال والحال كانت تلك الأمور هي  
التي بقيت دون غيرها.

الثاني: - وهو الأقرب -، أن يكون قوله: «إنّ الملائكة...» خبر  
«كانت»، فالمعنى، وكانت تلك الأمور التي بقيت هي نصرته بواسطة  
الملائكة، حيث سألت الله تعالى فأذن لها في نصرته ولكن كان المقصود  
نصرته بعد رجعتة.

الثالث: تقدير «من»، أي وكانت من تلك الأمور التي بقيت أنّ  
الملائكة... إلخ، فجملة «أنّ الملائكة...» اسم «كانت».

[٨] (ومكثت تستعدّ للقتال وتأهّب لذلك):

التأهّب والاستعداد متقاربا المعنى، إلّا أنّ «الاستعداد» هو التهيؤ مطلقاً،  
و«التأهّب» هو التهيؤ للسير.

ثمّ إنّ تهيؤ الملائكة لعلّه ليتصوّروا بصورة الإنسان يأخذوا أدوات قتال

فَنَزَلَتْ وَقَدْ انْقَطَعَتْ مُدَّتُهُ<sup>[٩]</sup> وَقُتِلَ ﷺ، فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا رَبِّ أَدْنَيْتَ لَنَا فِي الْإِنْجَادِ وَأَدْنَيْتَ لَنَا فِي نُصْرَتِهِ، فَأَنْحَدَرْنَا وَقَدْ قَبَضْتَهُ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَنْ الزُّمُوا قَبْرَهُ<sup>[١٠]</sup>.....

الناس، كما يظهر من بعض السير في غزوة بدر<sup>(١)</sup>، حيث كانت الملائكة مسؤمين أي معتمين - كما في بعض الأحاديث<sup>(٢)</sup> -، وقد مر ما روي أَنَّ جبرائيل كان على فرس<sup>(٣)</sup>، وروى أَنَّ عليه أداة حرب<sup>(٤)</sup> وروي أَنَّهُمْ سمعوا قعقة السلاح في الجو<sup>(٥)</sup>.

[٩] فنزلت وقد انقطعت مدته):

هذا في النزول الثاني، لأنهم نزلوا في المرة الأولى فلم يأذن الإمام الحسين ﷺ لهم للقتال معه، فخرجوا ثم رجعوا مرة أخرى ليأذن لهم، وكان قد قتل.

ففي كامل الزيارات عن الإمام الصادق ﷺ: «هبط أربعة آلاف ملك يريدون القتال مع الحسين فلم يؤذن لهم في القتال، فرجعوا في الاستمرار فهبطوا وقد قتل رحمة الله عليه ولعن قاتله ومن أعان عليه ومن شرك في دمه، فهم عند قبره شعث غبر يبكونه إلى يوم القيامة - إلى أن قال -: فكل هؤلاء في الأرض ينتظرون قيام القائم ﷺ<sup>(٦)</sup>.

[١٠] (فأوحى الله إليهم أن الزموا قبره):

ورد استفتاء على السيد العم حفظه الله تعالى عن النفع الذي تحصل عليه

(١) راجع البحار: ج ١٩، ص ٢٨٥ عن المناقب، وفيه عن النبي ﷺ: إِنَّ الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ يُؤَيِّدُنِي اللَّهُ بِهِمْ عَلَى

صورة علي بن أبي طالب ﷺ ليكون ذلك أهدب في صدور الأعداء.

(٢) البحار: ج ١٩، ص ٢٨٤ عن تفسير العياشي.

(٣) البحار: ج ١٩، ص ٢٢٦، عن بعض العامة.

(٤) المصدر نفسه عن بعض العامة.

(٥) المصدر نفسه: ج ١٩، ص ٢٥٦ عن تفسير القمي.

(٦) البحار: ج ٤٥، ص ٢٢٦ عن كامل الزيارات، وقريب منه ما في أمالي الصدوق.

الملائكة من زيارتها للإمام الحسين عليه السلام، وما هو غرضهم من ذلك. فكان الجواب: الملائكة أيضاً تحتاج إلى التقرب إلى الله تعالى، وقد جعل الله أهل البيت عليهم السلام الوسيلة إليه، وقد ورد في متواتر الروايات أنَّ الملائكة ينفذون أمره تعالى بزيارة الإمام الحسين عليه السلام، ويبكون عليه، وجمع منهم ينتظر قيام القائم عليه السلام حتى يأخذوا بئار الإمام الحسين عليه السلام معه، كما أنَّهم موكلون بزوار الإمام الحسين عليه السلام، ولهم وظائف تجاه الزائر - بأمر من الله تعالى - ومنها:

- ١ - السَّلام على الزائرين.
- ٢ - مسح وجوههم بأيدي الزائرين.
- ٣ - ويصافحونهم.
- ٤ - ويحَقُّون بأجنتهم الزَّوار.
- ٥ - ويباركون للزائرين.
- ٦ - ويدعون لهم.
- ٧ - ويحفظونهم من الشياطين والجنِّ والإنس، حتَّى يرجعون.
- ٨ - ويبلغونهم سلام الله تعالى، وسلام رسول الله صلى الله عليه وآله.
- ٩ - ويستغفرون للزائرين.
- ١٠ - ويكتبون أسماءهم وأسماء آبائهم وعشائرتهم وبلدانهم.
- ١١ - ويسمُّون وجوههم بميسم من نور عرش الله.
- ١٢ - ويودِّعون الزائرين، ويعودون مرضاهم، ويشهدون جنازتهم، ويحضرون غسلهم وأكفانهم.
- ١٣ - ويكتبون حسنات الزائرين، ولا يكتبون سيئاتهم، فإذا أراد الحفظة أن يكتبوا على زائر الإمام الحسين عليه السلام سيئة قالت الملائكة للحفظة: كَفُّوا، فيكفون، فإذا عمل حسنة قالوا لهم: اكتبوا ﴿فَأُولَئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾<sup>(١)</sup>.

حَتَّى تَرَوْهُ وَقَدْ خَرَجَ<sup>[١١]</sup> فَأَنْصُرُوهُ، وَابْكُوا عَلَيْهِ وَعَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنْ

١٤ - ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ يَكْتُبُ ثَوَابَ عَمَلِ هَؤُلَاءِ الْمَلَائِكَةِ لِرِوَاةِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ ﷺ، وَثَوَابَ صَلَاتِهِمْ - وَهِيَ تَعَادِلُ أَلْفَ صَلَاةٍ مِنَ الْآدَمِيِّينَ - لِرِوَاةِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ ﷺ. وغير ذلك كثير<sup>(١)</sup>.

[١١] (حتى تروه وقد خرج):

في المرأة: واعلم أنَّ الرجعة - أي رجوع جماعة من المؤمنين إلى الدنيا قبل القيامة في زمن القائم ﷺ أو قبله أو بعده، ليروا دولة الحق، ويفرحوا بذلك، وينتقموا من أعدائهم، و[رجوع] جماعة من الكافرين والمنافقين لينتقم الله منهم - مما انفردت به الإمامية، وأجمعوا عليه، وتواترت به الأخبار، ودلت عليه بعض الآيات...: وجميع كتب الحديث المتداولة الآن مشحونة بذكرها، وقد أوردت في المجلد الثالث عشر من كتاب بحار الأنوار<sup>(٢)</sup> أزيد من مائتي حديث، نقلاً عن نيّف وأربعين أصلاً من الأصول المعتمدة، وكلها صريحة في إثبات الرجعة... إلخ<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى أنَّ الرجعة ممكنة عقلاً فإنَّ تعالى قادر على ذلك، وقد وقعت في الأمم السابقة كما أخبر الله تعالى في القرآن الكريم: ﴿فَأَمَّا تِلْكَ الْأُمَّةَ نَادَىٰ تَمَّ بِعَهْدِهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه: ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكَ مِنْ بَدَنِ مَوْتِكَمْ لِمَلَكِكُمْ تَشْكُرُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، وبعد وجود هذا الكم الهائل من الأحاديث الدالة عليها لا معنى لإنكارها ولا لتأويلها.

(١) فقه السائرين والزائرين للإمام الحسين ﷺ (أحكام المشاية): ص ١٥ - ١٦، ومصادر كل ما ذكر من كامل الزيارات والتهديب والكافي.

(٢) المجلد ٥٣ من الطبعة الحديثة.

(٣) المرأة: ج ٣، ص ٢٠٠ - ٢٠١.

(٤) سورة البقرة: الآية ٢٥٩.

(٥) سورة البقرة: الآية ٥٦.

نُصْرَتِهِ<sup>[١٢]</sup>، فَإِنَّكُمْ قَدْ خُصِّصْتُمْ بِنُصْرَتِهِ وَبِالْبُكَاءِ عَلَيْهِ، فَبَكَتِ الْمَلَائِكَةُ تَعْرِيًا وَحُزْنًا عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ نُصْرَتِهِ، فَإِذَا خَرَجَ يَكُونُونَ أَنْصَارَهُ.

وأما تهريج بعض النواصب فهذا ديدن أهل الباطل في إنكار حقائق أهل الحق، وليس إنكارهم بأسوأ من إنكار الملحدين والدهريين والمشركين لحقائق الدين، والله المُستعان على ما يصفون.

قال الشيخ المفيد في المسائل السروية: وأما قوله ﷺ: «من لم يؤمن برجعتنا، فليس منا»، فإنما أراد بذلك ما يختصه من القول به في أن الله تعالى يحشر قوماً من أمة محمد ﷺ بعد موتهم قبل يوم القيامة، وهذا مذهب يختص به آل محمد ﷺ، والقرآن شاهد به، قال الله عزَّ وجلَّ في ذكر الحشر الأكبر يوم القيامة: ﴿وَحَشَرْنَاهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه في حشر الرجعة قبل يوم القيامة: ﴿وَيَوْمَ نَحْشُرُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ فَوْجًا مِمَّنْ يُكَذِّبُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، فأخبر أن الحشر حشران: عام وخاص، وقال سبحانه مخبراً عمَّن يُحشر من الظالمين أنه يقول يوم الحشر الأكبر: ﴿رَبَّنَا أَمَتَنَا اثْنَيْنِ وَأَحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ﴾<sup>(٣)</sup>، وللعمامة في هذه الآية تأويل مردود<sup>(٤)</sup>.

[١٢] (وابكوا عليه، وعلى ما فاتكم من نصرته):

أما البكاء عليه، فتعزيًا ورحمة وطلبًا للشواب.

وأما البكاء على ما فاتهم، فهو بكاء على عدم التوفيق لنيل هذه الدرجة العظيمة - التي هي نصرته -، ويظهر أن نصرته في يوم عاشوراء أفضل من نصرته بعد رجعتهم، وقد فاز بتلك النصره أقوام اختارهم الله لها، فيا ليتنا كنا معهم فنفوز فوزاً عظيماً.

(١) سورة الكهف: الآية ٤٨.

(٢) سورة النمل: الآية ٨٣.

(٣) سورة غافر: الآية ١١.

(٤) انظر تفسير القرطبي: ج ١٥، ص ٢٩٧، والدر المنثور: ج ٧، ص ٢٧٨.

## بَابُ الْأُمُورِ الَّتِي تُوجِبُ حُجَّةَ الْإِمَامِ ﷺ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ قَالَ:

اعلم أنَّ علائم الإمام المذكورة في هذا الباب على ثلاثة أصناف:

الصنف الأول: ما يعرفه عامة الناس، وهي:

١ - أن يكون أكبر ولد أبيه الأحياء، بشرط أن لا يكون فيه عاهة، وإن كان في الأكبر عاهة ففي الذي يليه.

٢ - طهارة ولادته، وحسن تربيته، وإعراضه عن اللهو واللعب.

٣ - الوصية الظاهرة، بأن يكون وصي أبيه بما يعرفه العامة والخاصة وحتى الصبيان، والنص الظاهر عليه.

٤ - أن يكون أفضل ولد أبيه علماً وورعاً وأخلاقاً بحيث لا يتمكن أحد من الطعن فيه في أي شيء، وخاصة فيما يُبتلى به المنتحلون عادة من الكذب وأكل المال بالباطل ونحو ذلك، فالإمام منزّه عن ذلك كله.

٥ - أن لا يعجز عن جواب سؤال، وأن لا يكون أحد أعرف منه بشيء من الأشياء، حتى لغة الأقسام المختلفة يكون الإمام عارفاً بها.

٦ - صدور المعاجز منه، كإخباره بأمر غائبة - بأن يُطلعه الله عليها -.

الصنف الثاني: ما يعرفه الخواص، وذلك بسؤاله عن غوامض المسائل مع مطابقة جوابه مع جواب الأئمة السابقين ﷺ، وهذا ليس علامة للعامة، لعدم معرفتهم صحّة الجواب في هكذا مسائل عادة.

الصنف الثالث: أن يكون عنده موارث الأنبياء، وخاصة سلاح رسول الله ﷺ، وهذا وإن لم تكن تعرفه لا العامة ولا الخاصة، إلا أنه يمكن سؤال منتحل الإمامة بأنه هل عنده السلاح؟ وما علامته؟ فإنه لا يتمكن من الجواب، فحينئذ يتبين عدم صدقه.

قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ الرُّضَا عليه السلام: إِذَا مَاتَ الْإِمَامُ بِمَ يُعْرَفُ الَّذِي بَعْدَهُ؟ فَقَالَ: لِلْإِمَامِ عِلْمَاتٌ، مِنْهَا أَنْ يَكُونَ أَكْبَرَ وُلْدِ أَبِيهِ<sup>[١]</sup>، وَيَكُونَ فِيهِ الْفَضْلُ وَالْوَصِيَّةُ<sup>[٢]</sup>، وَيَقْدَمَ الرُّكْبُ<sup>[٣]</sup> فَيَقُولُ: إِلَى مَنْ أَوْصَى فَلَانَ؟ فَيُقَالَ: إِلَى

ولا يخفى أن كل واحدة من روايات هذا الباب ذكرت بعض هذه العلام، ولعل ذلك باعتبار السائل، أو لاختلاف الظروف.

### الحديث الأول:

[١] (أكبر ولد أبيه):

أي أكبر الأحياء عند وفاة الأب، وبشرط أن لا يكون في الأكبر عاهة في جسده - كما سيأتي هذا التقييد في الحديث السادس -.

ويُستثنى من ذلك الإمام الحسين عليه السلام، فإنه الإمام بعد أخيه الإمام الحسن عليه السلام، وسيأتي تفصيله في الباب اللاحق إن شاء الله تعالى.

وكان الأئمة عليهم السلام بعد الإمام الحسين عليه السلام أكبر الأولاد الأحياء للإمام السابق، إلا الإمام موسى بن جعفر عليه السلام فإنه كان الثاني ولكن كان الأكبر - وهو عبد الله الأفظح - معيوباً في جسمه وفيه فطح.

وإنما قلنا الأحياء حين وفاة الإمام، لأنّ عليّاً الأكبر عليه السلام كان الأكبر لكنّه استشهد في حياة أبيه، وكذا إسماعيل ابن الإمام الصادق رضوان الله عليه كان الأكبر إلا أنّه مات في حياته عليه السلام، وكذا السيّد محمّد - المدفون في بلد - كان أكبر أبناء الإمام الهادي عليه السلام إلا أنّه مات في حياته.

[٢] (ويكون فيه الفضل والوصية):

أي الفضل في العلم والورع والأخلاق.

وأما الوصية فهي النص من رسول الله صلى الله عليه وآله أو الإمام السابق عليه.

[٣] (ويقدم الركب):

الوصية ظاهرة لأهل المدينة، أمّا الغرباء فإنّ طريق معرفتهم للوصية هو الشيعاء في أهل المدينة.

و«الركب»: جمع راكب، أو اسم جمع، والمراد القافلة.

فَلَانٍ، وَالسَّلَاحُ فِينَا بِمَنْزِلَةِ التَّابُوتِ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، تَكُونُ الْإِمَامَةُ مَعَ السَّلَاحِ حَيْثُمَا كَانَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ يَزِيدَ شَعْرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: الْمُتَوَثَّبُ<sup>[١]</sup> عَلَى هَذَا الْأَمْرِ، الْمُدَّعِي لَهُ، مَا الْحُجَّةُ عَلَيْهِ<sup>[٢]</sup>؟ قَالَ: يُسْأَلُ عَنِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: ثَلَاثَةٌ مِنَ الْحُجَّةِ لَمْ تَجْتَمِعْ فِي أَحَدٍ إِلَّا كَانَ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ، أَنْ يَكُونَ أَوْلَى النَّاسِ بِمَنْ كَانَ قَبْلَهُ<sup>[٣]</sup>،

وفي هذا الحديث الصنف الثالث، وبعض علائم الصنف الأول.

### الحديث الثاني:

[١] (المتوئب):

من الوثبة بمعنى الطفرة، والمراد المستولي ظلماً، وقد يعبر عنها بالنزو، كما في رؤيا رسول الله ﷺ حيث رأى قردة ينزون على منبره<sup>(١)</sup>.

[٢] (ما الحجّة عليه):

أي طريقة بيان زيف قوله، وأنه مدع ما ليس له، وهذه طريقة فضحه بحيث لا يمكنه الإنكار، لأنّ الجاهل لا يستوي مع العالم بداهة، كما قال تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾<sup>(٢)</sup>، وقال سبحانه: ﴿أَفَمَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَى﴾<sup>(٣)</sup>، فلا يليق الجاهل بهذا الأمر مع وجود من هو أفضل منه علماً.

[٣] (أولى الناس بمن كان قبله):

من جهة النسب - وهو أن يكون أكبر ولده -، ومن جهة الفضيلة.

(١) البحار: ج ٣١، ص ٥٣٦؛ ومن مصادر العامة: المستدرک علی الصحیحین: ج ٤، ص ٤٨٠.

(٢) سورة الزمر: الآية ٩.

(٣) سورة يونس: الآية ٣٥.



وَيَكُونُ عِنْدَهُ السَّلَاحُ، وَيَكُونُ صَاحِبَ الْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي إِذَا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ سَأَلَتْ عَنْهَا الْعَامَّةَ وَالصَّبِيَّانَ: إِلَى مَنْ أَوْصَى فُلَانٌ؟ فَيَقُولُونَ: إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ؛ وَحَفْصِ بْنِ الْبَحْتَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قِيلَ لَهُ: بِأَيِّ شَيْءٍ يُعْرَفُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: بِالْوَصِيَّةِ الظَّاهِرَةِ، وَبِالْفَضْلِ، إِنَّ الْإِمَامَ <sup>[١]</sup> لَا يَسْتَطِيعُ

### الحديث الثالث:

[١] (إن الإمام... ) إلخ:

هذا بيان لقوله: (وبالفضل).

لأنَّ منتحل الإمامة لا بُدَّ أن يكون جاهلاً ببعض المسائل فيضطر للكذب لإخفاء جهله، ولذا ينفذ عند العلماء.

وكذا انتحال الإمامة إنما تصدر من أناس لا ورع لهم ممَّن لهم رغبة في حطام الدنيا، ولذا يأكلون أموال الناس بالباطل، فيتبين زيف دعواهم، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَخْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لِيَأْكُلُوا أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ <sup>(١)</sup>.

وحيث إنَّ المنتحل لا ورع له وهو يبحث عن رغبته في الحطام، فلا عفة له، وكثيراً ما يرتكب ما يخالف العفة.

وإنَّ حكام الجور رغم أنَّهم كانوا يحاربون الأئمة عليهم السلام بمختلف الوسائل، ولم يتورعوا عن استخدام جميع الأساليب والدعايات المضللة وانتهاء بالقتل، إلاَّ أنَّهم لم يتمكنوا من الطعن فيهم في صدقهم وورعهم وعفتهم، إذ ﴿وَيَأْتِي اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُنَزَّ ثَوْرُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ <sup>(٢)</sup>.

(١) سورة التوبة: الآية ٢٤.

(٢) سورة التوبة: الآية ٢٢.

أَحَدٌ أَنْ يَظْمَنَ عَلَيْهِ فِي فَمٍ وَلَا بَطْنٍ وَلَا فَزْجٍ فَيُقَالَ: كَذَّابٌ وَيَأْكُلُ أَمْوَالَ النَّاسِ، وَمَا أَشْبَهَ هَذَا<sup>[٢]</sup>.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ﷺ: مَا عَلَامَةُ الْإِمَامِ الَّذِي بَعْدَ الْإِمَامِ؟ فَقَالَ: طَهَارَةُ الْوِلَادَةِ<sup>[١]</sup>، وَحُسْنُ الْمُنْشَأِ<sup>[٢]</sup>، وَلَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ<sup>[٣]</sup>.

[٢] (وما أشبه هذا):

إشارة إلى الطعن في الفرج، لم يصرح ﷺ به لاستهجانته - كما في المرأة<sup>(١)</sup> - .

#### الحديث الرابع:

[١] (طهارة الولادة):

أي لا طعن في نسبه، ولعل في هذا تعريض بخلفاء الجور حيث إنهم ألصقوا بقريش، كما قال أمير المؤمنين ﷺ في كتابه لمعاوية: «وليس الصريح كاللصيق»<sup>(٢)</sup>.

[٢] (حسن المنشأ):

أي التربية الصحيحة، بحيث لا يطعن عليه بمعصية، ولا دناءة، في أي حال من أحواله.

[٣] (ولا يلهو ولا يلعب):

«اللهو» هو الفعل الذي يوجب الغفلة ويُسْغِلُ الإنسان عما يعنيه، و«اللعب» هو الفعل الذي لا يترتب عليه غرض صحيح عقلائي.

وقيل المعنى: أن لا ينخدع كما قال تعالى: ﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَهْوٌ وَلَعِبٌ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) المرأة: ج، ص ٢٠٥.

(٢) نهج البلاغة: الكتاب رقم ١٧.

(٣) سورة العنكبوت: الآية ٦٤.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الدَّلَالَةِ عَلَى صَاحِبِ هَذَا الأَمْرِ؟ فَقَالَ: الدَّلَالَةُ عَلَيْهِ: الكِبَرُ وَالْفَضْلُ وَالْوَصِيَّةُ، إِذَا قَدِمَ الرُّكْبُ المَدِينَةَ فَقَالُوا: إِلَى مَنْ أَوْصَى فُلَانٌ؟ قِيلَ: إِلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ، وَدُورُوا مَعَ السَّلَاحِ حَيْثُمَا دَارَ، فَأَمَّا المَسَائِلُ فَلَيْسَ فِيهَا حُجَّةٌ<sup>[١]</sup>.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الوَاسِطِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الأَمْرَ فِي الكَبِيرِ مَا لَمْ تَكُنْ فِيهِ عَاهَةً<sup>[١]</sup>.

#### الحديث الخامس:

[١] (فأما المسائل فليس فيها حجة):

أي ليس فيها حجة للعامّة، لأنّهم لا يتمكنون من تمييز الجواب الصحيح من غيره.

نعم هي حجة للعلماء، كما مرّ في الحديث الثاني، وسيأتي في الحديث اللاحق.

#### الحديث السادس:

[١] (ما لم تكن فيه عاهة):

أي آفة في بدنه، وقد مرّ أن الأنبياء والأئمّة مبرّؤون من كلّ عيب في خلقهم - كما لا عيب في خلقهم -.

ولعلّ سبب ذلك لكي تتمّ الحجّة على الجميع، لكي لا يعتذر أحد بأنّه لم يسمع كلامهم أو لم يذهب إليهم لنفوره من شكلهم أو أجسامهم، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾<sup>(١)</sup>.

٧ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ ﷺ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، بِمَ يُعْرَفُ الْإِمَامُ؟ قَالَ: فَقَالَ: بِخَصَالٍ أَمَّا أَوْلَاهَا فَإِنَّهُ بِشَيْءٍ قَدْ تَقَدَّمَ مِنْ أَبِيهِ فِيهِ بِإِشَارَةٍ إِلَيْهِ لِتَكُونَ عَلَيْهِمْ حُجَّةً، وَسُئِلَ فَيُجِيبُ، وَإِنْ سُكِتَ عَنْهُ ابْتَدَأَ، وَيُخَيِّرُ بِمَا فِي غَدِّ، وَيُكَلِّمُ النَّاسَ بِكُلِّ لِسَانٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أُعْطِيكَ عَلَامَةً قَبْلَ أَنْ تَقُومَ، فَلَمَّ أَلْبَثْتُ أَنْ دَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ خُرَّاسَانَ، فَكَلَّمَهُ الْخُرَّاسَانِيُّ بِالْعَرَبِيَّةِ فَأَجَابَهُ أَبُو الْحَسَنِ ﷺ بِالْفَارِسِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ الْخُرَّاسَانِيُّ: وَاللَّهِ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا مَنَعَنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ بِالْخُرَّاسَانِيَّةِ غَيْرُ أَنْيَ ظَنَنْتُ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُهَا، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ إِذَا كُنْتُ لَا أَحْسِنُ أُجِيبُكَ فَمَا فَضَّلِي عَلَيْكَ<sup>[١]</sup>!! ثُمَّ قَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّ

وأما ما ورد من عيب في أجسامهم كالعمى والتنن ونحو ذلك فمؤول بما لا يتنافى مع صحّة الجسم.

نعم لا مانع من بعض الأمور التي لا تُعتبر عاهة كضعف البصر، أو المرض ونحو ذلك.

ولم يكن في أكبر أولاد الأئمة ﷺ عاهة إلا في عبد الله الأفطح فإنه كان أكبر أولاد الإمام الصادق ﷺ حين وفاته - وكان إسماعيل قد توفي في حياته ﷺ -، وكان فيه فطح في رجله وقيل في رأسه، وهو عرض بشكل غير طبيعي.

### الحديث السابع:

[١] (فما فضلي عليك):

بمعنى أنك تكون في هذه الجهة - وهي لغتك - أعلم مني فلا أكون أفضل منك في هذه الجهة، بل يلزم أن أتبعك فيها، وهل يعقل أن يكون الإمام تابعا؟

الإمام لا يخفى عليه كلام أحد من الناس ولا طير<sup>[٢]</sup> ولا بهيمة ولا شيء  
فيه الروح، فمن لم يكن هذه الخصال فيه فليس هو بإمام.

[٢] (ولا طير...):

فإنهم عليهم السلام علموا منطق الطير - كما في بعض الأحاديث الصحيحة<sup>(١)</sup> -  
كما كان سليمان عليه السلام يعرفها.  
ثم عمم الإمام عليه السلام بقوله: «ولا شيء فيه روح»، وهو ذكر عام بعد  
خاص.

بَابُ ثَبَاتِ الْإِمَامَةِ فِي الْأَعْقَابِ وَأَنَّهَا لَا تَعُودُ فِي أَخٍ وَلَا عَمٍّ  
وَلَا غَيْرِهِمَا مِنَ الْقَرَابَاتِ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ثَوْبَرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَا تَعُودُ الْإِمَامَةُ فِي أَخَوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ أَبَدًا، إِنَّمَا جَرَتْ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ <sup>[١]</sup> كَمَا قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى <sup>[٢]</sup>: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾

الحديث الأول:

[١] (إنما جرت من علي بن الحسين):

أي جرت الإمامة في الأعقاب، فلا يكون بعد الإمام زين العابدين عليه السلام إمام إلا من ذرية الإمام السابق.

[٢] (كما قال الله تبارك وتعالى):

وردت هذه الآية في القرآن مرتين:

أما الآية الأولى:

فقد قال الله تعالى: ﴿النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَيَّ أُولِيَاكُمْ مَعْرُوفًا كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَابِ مَسْطُورًا﴾ <sup>(١)</sup>.

وظاهر سياق الآية أنها في مقام بيان منزلة النبي وقربته.

أما النبي صلى الله عليه وآله: فهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فله الولاية عليهم سواء في الأمور العامة أم الخاصة، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ

إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ<sup>(١)</sup> .  
 وَأَمَّا زوجات النبي: فيحرم نكاحهن، لأنهن أمهات المؤمنين، وهذا  
 تشريف لهن لكن بشرط التقوى، وإلا فيضاعف لهن العذاب، قال تعالى:  
 ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ أَتَيْتُنَّ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَنْسَاءَ النَّبِيِّ  
 مَنْ يَأْتِ مِنْكُمْ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ يُضَاعَفْ لَهَا الْعَذَابُ ضِعْفَيْنِ<sup>(٢)</sup>، فليس  
 لهن من الأمومة إلا حرمة النكاح دون سائر أحكامها من المحرمية  
 والإرث ونحو ذلك.

وَأَمَّا أولو الأرحام أي أرحام النبي ﷺ: فهم أولى بالنبي من غيرهم،  
 فالآية في الإمام علي عليه السلام وذريته لأنهم أرحام النبي وهم أقرب إليه من  
 غيرهم، فهم أولى من سائر المؤمنين ومن المهاجرين بالخصوص.  
 وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَفْعَلُوا إِلَىٰ أَوْلِيَائِكُمْ مَعْرُوفًا﴾ استثناء منقطع، فالمعنى أن  
 الولاية للأقرباء، وعليكم فعل المعروف إلى أوليائكم.  
 والمعنى: إن الإمرة مختصة بأرحام الرسول، ولكم أن تفعلوا معروفاً إلى  
 غيرهم من أوليائكم في الدين، فأما الطاعة المفترضة فهي مختصة بهم  
 - كذا قيل - .

ويدل السياق على المعنى الذي ذكرناه، حيث قال تعالى بعد هذه الآية:  
 ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ ابْنِ مَرْيَمَ  
 وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٧﴾ لِيَسْتَلِ الصَّادِقِينَ عَنْ صِدْقِهِمْ وَأَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا  
 أَلِيمًا<sup>(٣)</sup>، فكما سطر الله في الكتاب حكم الولاية بين أولي الأرحام،  
 كذلك سطر فيه أخذ الميثاق عن النبيين، وبعبارة أخرى: إن أولوية أولي  
 الأرحام من مصاديق ذلك الميثاق العام.  
 وَأَمَّا الآية الثانية:

فهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَجَرُوا وَجْهَهُمْ فَآتَيْنَاكُمْ مِنْكُمُ

(١) سورة الاحزاب: الآية ٣٦.

(٢) سورة الاحزاب: الآيات ٢٨ - ٣١.

(٣) سورة الاحزاب: الآيتان ٧ - ٨.

[الأنفال: ٧٥] فَلَا تَكُونُ بَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام إِلَّا فِي الْأَعْقَابِ وَالْأَعْقَابِ.

وَأَوَّلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ <sup>(١)</sup>.  
والظاهر أنَّ هذه الآية وردت في الإرث، فإنَّ الأرحام يرثون دون الأجناب، والرحم القريب يمنع البعيد لأنَّه أولى منه في الإرث، فمعنى الآية أنَّ المهاجرين والمجاهدين هم من المؤمنين وإن تأخَّر إيمانهم، لكنَّهم لا يرثون من الأباعد بل أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض. وبما ذكرناه من ظاهر الآيتين يجمع بين الروايات التي دلَّت على أنَّ الآية في الإمرة لا في الميراث حيث إنَّها في تفسير الآية الأولى، وبين الروايات الدالَّة على أنَّها في الفرائض حيث إنَّها في تفسير الآية الثانية <sup>(٢)</sup>.

فمن الأولى: عن أبي عبد الله عليه السلام سُئِلَ عن قول الله عزَّ وجلَّ: ﴿وَأَوَّلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ قال: نزلت في وُلد الحسين عليه السلام، قال: قلت: جعلت فداك نزلت في الفرائض؟ قال: لا، قلت: ففي المواريث؟ فقال: لا، نزلت في الإمرة <sup>(٣)</sup>.

ومن الثانية: عن الإمام الباقر عليه السلام، إنَّ بعضهم أولى بالميراث من بعض لأنَّ أقربهم إليه رحماً أولى به... الحديث <sup>(٤)</sup>.

(١) سورة الأنفال: الآية ٧٥.

(٢) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ٤، ص ٢٧٢ فما بعد، وج ٧، ص ٥٢١ فما بعد.

(٣) البرهان: ج ٧، ص ٥٢٧.

(٤) المصدر نفسه: ج ٤، ص ٢٧٥ - ٢٧٦.



٢ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: أَبِي اللَّهُ أَنْ يَجْمَعَهَا لِأَخْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهما السلام <sup>[١]</sup>.

### الحديث الثاني:

[١] (بعد الحسن والحسين عليهما السلام):

أَمَّا كَوْنُ الْإِمَامَةِ لِلْحُسَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ عليهما السلام، فَلَأَنَّ الْإِمَامَ الْحُسَيْنِ عليه السلام أَقْرَبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَوْلَادِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام، فَلَا دَاعِيَ لِلْقَوْلِ بِأَنَّ إِمَامَةَ الْحُسَيْنِ عليه السلام تَخْصِيصَ لِلآيَةِ بِالنَّصِّ الْقَطْعِيِّ وَالِاتِّفَاقِ عَلَى إِمَامَتِهِ.

وَلَعَلَّ جَعْلَ الْإِمَامَةِ فِيهِمَا عليهما السلام لِأَجْلِ أَنَّ أَبَوَيْهِمَا مَعْصُومَانِ، فَجَعَلَ اللَّهُ فِي أَوْلَادِهِمَا إِمَامِينَ بِاعْتِبَارِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا، كَذَا قِيلَ، وَهُوَ أَمْرٌ لَطِيفٌ إِلَّا أَنَّهُ مَجْرَدٌ أَحْتِمَالٌ، وَاللَّهُ الْعَالِمُ بِحَقَائِقِ الْأُمُورِ.

وَقَدْ أَشَارَتِ الرِّوَايَاتُ إِلَى سَبَبِ جَعْلِ الْإِمَامَةِ فِي ذُرِّيَةِ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليه السلام دُونَ الْإِمَامِ الْحَسَنِ عليه السلام مَعَ أَنَّ الْحَسْنَ أَفْضَلَ مِنَ الْحُسَيْنِ.

فَقَدْ سئِلُ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ فَكَيْفَ صَارَتْ فِي وَلَدِ الْحُسَيْنِ دُونَ الْحَسَنِ، وَهُمَا جَمِيعاً وَلِدَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسِبْطَاهُ وَسَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟

فَقَالَ: «إِنَّ مُوسَى وَهَارُونَ كَانَا نَبِيَيْنِ مَرْسَلَيْنِ أَخْوَيْنِ، فَجَعَلَ اللَّهُ النُّبُوَّةَ فِي صَلْبِ هَارُونَ دُونَ صَلْبِ مُوسَى، وَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: لِمَ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْإِمَامَةَ خِلَافَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: لِمَ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي صَلْبِ الْحُسَيْنِ دُونَ صَلْبِ الْحَسَنِ، لِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكِيمُ فِي أَفْعَالِهِ لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ<sup>(١)</sup>».

وَالْمَعْنَى: أَنَّهُ لَا يَحِقُّ لِأَحَدٍ الِاعْتِرَاضَ عَلَى ذَلِكَ، وَأَمَّا السَّبَبُ فَقَدْ بَيَّنَّ

(١) البحار: ج٢٥، ص ٢٦٠ - ٢٦١ عن الخصال ومعاني الاخبار وكمال الدين.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام، أَنَّهُ سُئِلَ أَتَكُونُ الْإِمَامَةُ فِي عَمٍّ أَوْ خَالٍ؟ فَقَالَ: لَا، فَقُلْتُ: فَنَبِيِّ أَخٍ؟ قَالَ لَا. قُلْتُ فَنَبِيِّ مَنْ؟ قَالَ: فِي وَلَدِي، وَهُوَ يَوْمئِذٍ لَا وَلَدَ لَهُ<sup>[١]</sup>.

٤ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّهُ قَالَ: لَا تَجْتَمِعُ الْإِمَامَةُ فِي أَحْوَيْنِ بَعْدَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَعْقَابِ، وَأَعْقَابِ الْأَعْقَابِ.

في بعض الأخبار بأن ذلك تعويض عن قتله عليه السلام.  
منها: أَنَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: يَا فَاطِمَةُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ وَهَبَ لَكَ غُلَامًا اسْمُهُ الْحُسَيْنُ تَقْتُلُهُ أُمَّتِي، قَالَتْ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ وَعَدَنِي فِيهِ أَنْ يَجْعَلَ الْأَثَمَةَ مِنْ وَلَدِهِ، قَالَتْ: قَدْ رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ<sup>(١)</sup>.  
ثُمَّ إِنَّهُ قَدْ اجْتَمَعَتِ الْإِمَامَةُ فِي ذُرِّيَّةِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ وَالْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، لِأَنَّ أُمَّ الْإِمَامِ الْبَاقِرِ هِيَ فَاطِمَةُ بِنْتُ الْإِمَامِ الْحَسَنِ (صلوات الله عليهم جميعاً).

### الحديث الثالث:

[١] (وهو يومئذٍ لا ولد له):  
حَتَّى أَنْ النَّاسَ زَعَمُوا أَنَّهُ عليه السلام عَقِيمٌ، وَكَانَ ذَلِكَ مِنْ حَجَجِ الْوَاقِفَةِ، فَدَحَضَ اللَّهُ حَجَّتَهُمْ بِمِيلَادِ الْإِمَامِ الْجَوَادِ عليه السلام بَعْدَ حِينٍ، وَرَوَى: «أَنَّهُ مَا وَلَدَ مَوْلُودٌ فِي الْإِسْلَامِ أَكْثَرَ بَرَكَةً مِنْهُ»<sup>(٢)</sup> إِذْ بِمِيلَادِهِ عليه السلام ائْتَدِرَ مَذْهَبٌ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ.

(١) المصدر: ص ٢٦٠ عن علل الشرائع.

(٢) الكافي: ج ١، ص ٣٢١.

٥ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ،  
عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، عَنْ أَبِي  
عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ - وَلَا أَرَانِي اللَّهَ - فِيمَنْ أَتَيْتُمْ؟  
فَأَوْمَأَ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فِيمَنْ أَتَيْتُمْ؟  
قَالَ: بِوَلَدِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِوَلَدِهِ حَدَّثَ وَتَرَكَ أَخًا كَبِيرًا وَابْنًا صَغِيرًا؛  
فِيمَنْ أَتَيْتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ ثُمَّ وَاحِدًا وَوَاحِدًا.  
«وَفِي نُسْخَةِ الصَّفْوَانِيِّ»: ثُمَّ هَكَذَا أَبْدَأُ<sup>[١]</sup>.

#### الحديث الخامس:

[١] (وفي نسخة الصفواني: ثم هكذا أبدأ):  
في المرأة: والظاهر أنه كان في نسخة الصفواني (ثم هكذا أبدأ) بدل  
قوله: (ثم واحداً واحداً)<sup>(١)</sup>.

بَابُ مَا نَصَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولَهُ  
عَلَى الْأَئِمَّةِ عليهم السلام وَاحِدًا فَوْاحِدًا

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ. وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ عليهم السلام [١]. فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ: فَمَا لَهُ لَمْ يُسَمَّ عَلِيًّا وَأَهْلَ بَيْتِهِ عليهم السلام [٢] فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ: فَقَالَ:

الحديث الأول:

[١] (نزلت في علي بن أبي طالب والحسن والحسين عليهم السلام):

قد مرَّ الكلام في الآية في (باب أن الأئمة عليهم السلام ولاية الأمر) و(باب فرض طاعة الأئمة).

وفي المرأة: ولعلَّ التخصيص بالثلاثة لكونهم موجودين عند نزول الآية (١)، وقد استفاضت الروايات في أن الآية تشمل جميع الأئمة عليهم السلام (٢).

[٢] (فما له لم يسمَّ عليًّا وأهل بيته... إلخ):

وهذه شبهة قديمة بأنه لماذا لم يذكر اسم الإمام علي عليه السلام في القرآن الكريم؟

(١) المرأة: ج٣، ص٢١٣.

(٢) مضافاً إلى ما مرَّ، راجع البرهان: ج٣، ص١٣٤ فما بعد.

والجواب من وجوه كثيرة بعضها نقضي وبعضها حلّي.

منها: ما في هذا الحديث الشريف، وهو أنّ القرآن الكريم ذكر الأصول، وأمّا التفاصيل فكان على رسول الله ﷺ بيانها، كما قال تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، وقد ذكر أصل الإمامة في آيات متعدّدة - وقد مرّت الإشارة إلى بعضها - كقوله: ﴿قَالَ إِنِّي جَاءَكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَبِمَن ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَبَالُ عَهْدِي الضَّالِّينَ﴾<sup>(٢)</sup> وكقوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

ومنها: أنّه ذكر في القرآن الوصف الذي لا ينطبق إلّا على الأئمّة من أهل البيت ﷺ كقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، حيث إنّها نزلت في الإمام علي بن أبي طالب ﷺ بالانفاق.

ومنها: أنّ الله تعالى أراد حفظ القرآن من التحريف بالطرق الطبيعيّة، وكان ذكر اسمه ﷺ بالصراحة يوجب التحريف من مناوئيه للقرآن الكريم.

ومنها: أنّ اسمه ذكر في القرآن كقوله تعالى: ﴿وَرِئْتَهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِّي حَكِيمٌ﴾<sup>(٥)</sup>، وقوله: ﴿وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلِيًّا﴾<sup>(٦)</sup>.

ومنها: أنّه حتى لو ذكر اسمه صراحة فإنّه كان يمكنهم تحريف المعنى - دون اللفظ - كأن يقولوا إنّ (عليّ) وصف وليس اسماً، كما أمكن هذا في الآيتين السابقتين.

ومنها: النقص بعدم ذكر أسماء خلفائهم في القرآن، مع أنّ العامّة يعتبرون الاعتقاد بهم من أصول الدّين - وإن كانوا لا يجاهرون بذلك -، فلذا

(١) سورة النحل: الآية ٤٤.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٢٤.

(٣) سورة النساء: الآية ٥٩.

(٤) سورة المائدة: الآية ٥٥.

(٥) سورة الزخرف: الآية: ٤.

(٦) سورة مريم: الآية ٥٠.

قُولُوا لَهُمْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَزَلَتْ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يُسَمِّ اللَّهَ لَهُمْ ثَلَاثًا وَلَا أَرْبَعًا، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِ الرِّكَاءُ وَلَمْ يُسَمِّ لَهُمْ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا دِرْهَمًا<sup>[٣]</sup>، حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ، وَنَزَلَ الْحَجُّ فَلَمْ يَقُلْ لَهُمْ: طُوفُوا أُسْبُوعًا حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الَّذِي فَسَّرَ ذَلِكَ لَهُمْ، وَنَزَلَتْ ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] - وَنَزَلَتْ فِي عَلِيِّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي عَلِيٍّ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ، فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ<sup>[٤]</sup>؛ وَقَالَ ﷺ:

يقولون بضلال من أنكر خلافتهم وأنه من أهل النار، وكفروا من حاربوهم، وأباحوا دماء وأموال وأعراض مناوئهم.

ولا زال ركن مذهب أهل الخلاف هو الاعتقاد بالثلاثة، مع أنه على مبانيهم حتى على فرض صحة بيعتهم - فرضاً محالاً - فإن خلافتهم تكون أمراً تاريخياً - كسائر الخلفاء الذين يعتقدون بصحة بيعتهم - فلا ربط لها بالذين وبالعقيدة، لكن العامة يناقضون أنفسهم حينما جعلوا الاعتقاد بالثلاثة ركناً للدين.

والأجوبة - حلاً ونقضاً - كثيرة، وقد ألف الأخ السيد المرتضى حفظه الله كتاباً ذكر فيه عشرات الأجوبة على هذا الإشكال وهو (لماذا لم يصرح باسم الإمام علي ﷺ في القرآن) فراجع.

[٣] (من كل أربعين درهماً درهم):

بعد الوصول إلى النصاب وهو مائتا درهم، حيث تجب فيه خمسة دراهم.

### حديث الغدير

[٤] (من كنت مولاه فعلي مولاه):

أما سند حديث الغدير فمتواتر، لا يرتاب فيه أحد، وقد جمع العلامة

الأميني رضوان الله عليه في (كتاب الغدير) كثيراً من المصادر من العامّة في مجلّدات عدّة، كما نقل العلامة المجلسي في البحار<sup>(١)</sup> أكثر من مائة حديث من أحاديث واقعة الغدير، فراجع.

وأما دلالة الحديث فهي واضحة لا غبار عليها، لكن لما أراد بعض العامّة التشكيك في مدلولها فلا بُدّ من بيان جهة دلالة حديث الغدير على الإمامة الكبرى والرياسة العامّة، وذلك من وجوه<sup>(٢)</sup>:

**الأوّل:** أنّ جمع الصحابة في ذلك الموقف مع شدّة الحرّ وإخبار الرسول ﷺ بقرب وفاته ثم رفعه يد الإمام علي عليه السلام وقوله: «من كنت مولاه فهذا عليّ مولاه»، قرينة قطعية على أنّه ﷺ أراد أمراً هاماً جدّاً وهو الإمامة الكبرى، كما هو واضح لكلّ عاقل.

**الثاني:** أنّ قوله ﷺ قبل ذلك: «ألست أولى بكم من أنفسكم» تمهيد لجعل نفس الأولوية للإمام علي عليه السلام، قال تعالى: ﴿الَّذِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ﴾<sup>(٣)</sup>، أي أولى بهم في كلّ شيء من أمور الدّين والدنّيا، فتجب طاعته في كلّ شيء، ولا ينفذ حكم أحد إن خالف حكمه ﷺ.

وبعد هذا التمهيد قال ﷺ: «من كنت مولاه فعليّ مولاه»، ومن الواضح على كلّ ذي لب ارتباط ذلك التمهيد بهذا الكلام، أي من كنت أولى به من نفسه فهذا عليّ كذلك أولى به من نفسه.

**الثالث:** إنّ دعاءه ﷺ بعد ذلك حيث قال: «اللهمّ وال من والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصره واخذل من خذله» أيضاً قرينة أخرى على إرادة الإمامة الكبرى، إذ هي بحاجة إلى الأعوان والأنصار ودفع الأعداء، لأنّ جعل الإمامة في شخص يُثير الضغائن والحسد، وخاصّة أنّ الإمام علي عليه السلام قتل كثيراً من شخصياتهم في غزوات الرسول ﷺ.

(١) بحار الأنوار: ج٣٧، ص١٠٨ - ٢٣٥.

(٢) فصل العلامة المجلسي رحمه الله في البحار: ج٣٧، ص٢٣٥ - ٢٥٢، وفي المرأة: ج٣، ص٢١٩ - ٢٣٠ في وجه الدلالة، فراجع.

(٣) سورة الاحزاب: الآية ٦.

ولو لم يُرد عليهم السلام الإمامة لم يكن معنى لهذا الدعاء أصلاً.

الرابع: نزول قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾<sup>(١)</sup> حيث إنه روت الخاصة والعامة<sup>(٢)</sup> في أنها نزلت قبل كلام الرسول في الغدير، ومن المعلوم أن هذا النوع من التهديد لا يناسب إلا أمراً من أصول الدين.

وكذا نزول قوله تعالى بعد ذلك: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّتْ عَلَيْكُمْ بِعَمَّتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٣)</sup>، حيث روت العامة والخاصة أنها نزلت في الغدير<sup>(٤)</sup>، فإنه من الواضح أن إكمال الدين وإتمام النعمة لا يكون إلا فيما هو من أصول الدين.

ومن ذلك كله يتضح أن معنى (المولى) هنا هو (الأولى بالتصرف) كما في قوله تعالى: ﴿هِيَ مَوْلَانَكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

وفي المرأة: أكثر المخالفين لجؤوا في دفع الاستدلال به، إلى تجويز كون المراد: الناصر والمحب، ولا يخفى على عاقل أنه ما كان يتوقف بيان ذلك على اجتماع الناس لذلك في شدة الحرّ، بل كان هذا أمر يجب أن يُوصي به علياً عليه السلام بأن ينصر من كان الرسول ينصره، ويحب من كان عليه السلام يحبه، ولا يتصوّر في إخبار الناس بذلك فائدة يعتدّ بها، إلا إذا أريد بذلك نوع من النصرة والمحبة يكون للأمرء بالنسبة إلى رعاياهم، أو أريد به جلب محبتهم بالنسبة إليه ووجوب متابعتهم له حيث ينصرهم في جميع المواطن ويحبهم على الدين وبهذا أيضاً يتم المدعى<sup>(٦)</sup>.

(١) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٢) من الخاصة راجع: البرهان: ج ٣، ص ٤٤٤ فما بعد. ومن العامة راجع: تفسير الرازي: ج ١٢، ص ٤٠٠؛ والدر المنثور: ج ٣، ص ١١٧.

(٣) سورة المائدة: الآية ٣.

(٤) من الخاصة راجع: تفسير البرهان: ج ٣، ص ٢٩١ فما بعد. ومن العامة راجع: تفسير الرازي، والدر المنثور، والثعلبي: ج ٤، ص ٩٢.

(٥) سورة الحديد: الآية ١٥.

(٦) المرأة: ج ٣، ص ٢٢١.



أَوْصِيَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَهْلِ بَيْتِي، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُفَرِّقَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يُورِدَهُمَا عَلَيَّ الْحَوْضَ، فَأَعْطَانِي ذَلِكَ<sup>[٥]</sup>، وَقَالَ: لَا تَعْلَمُوهُمْ

### حديث الثقلين

[٥] (فأعطاني ذلك):

لا يخفى أن حديث الثقلين متواتر لدى العامة والخاصة<sup>(١)</sup>، وقد ذكره رسول الله ﷺ في مواطن متعددة، ولذا تعددت ألفاظه، ومن أشهرها قوله ﷺ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ كِتَابَ اللَّهِ وَعِترتي أَهْلَ بَيْتِي مَا إِن تَمَسَّكُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَبَدًا»<sup>(٢)</sup>.

وفي بعض مرويات العامة (سُنَّتِي) بدل (عترتي) لكن طرقة ضعيفة بل موضوعة حَتَّى على مبانيهم في الجرح والتعديل.

قال الشيخ المفيد رضوان الله عليه: لا يكون شيء أبلغ من قول القائل: قد تركت فيكم فلاناً، كما يقول الأمير - إذا خرج من بلده واستخلف من يقوم مقامه لأهل البلد -: «قد تركت فيكم فلاناً يرعاكم ويقوم فيكم مقامي»، وكما يقول من أراد الخروج عن أهله، وأراد أن يوكل عليهم وكيلاً يقوم بأمرهم: «قد تركت فيكم فلاناً فاسمعوا له وأطيعوا»، فإذا كان ذلك كذلك، فهو النصّ الجلي الذي لا يحتمل غيره، إذ خَلَفَ في جميع الخلق أهل بيته، وأمرهم بطاعتهم والانتقياد لهم بما أخبر به عنهم من العصمة، وأنهم لا يفارقون الكتاب ولا يتعدون الحكم بالصواب<sup>(٣)</sup>.  
وعدم افتراقهما من وجوه<sup>(٤)</sup> منها:

١ - استمرارهما إلى آخر الدهر، ففي كلّ زمان يكون فيه الكتاب يكون

(١) من الخاصة: كمال الدين: ص ٦٤، وبصائر الدرجات: ص ٤٢٢، ومن العامة: مسلم في صحيحه: ج ٧، ص ١٢٢؛ وابن حنبل في مسنده: ج ٣، ص ١٧؛ والترمذي في سننه: ج ٥، ص ٦٦٢، وغيرهم.

(٢) المصادر نفسها.

(٣) الطرائف: ص ١٢٠، نقلاً عن المفيد.

(٤) اقتباس باختصار وتصرف عن المرأة: ج ٣، ص ٢٣٥ - ٢٣٦.

فَهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ<sup>[٦]</sup>؛ وَقَالَ: إِنَّهُمْ لَنْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ بَابِ هُدَى وَلَنْ يُدْخِلُوكُمْ فِي بَابِ ضَلَالَةٍ<sup>[٧]</sup>. فَلَوْ سَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يُبَيِّنْ مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ، لَادَّعَاهَا آلُ فُلَانٍ وَآلُ فُلَانٍ<sup>[٨]</sup>، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْزَلَهُ فِي كِتَابِهِ تَصْدِيقًا

فيه إمام من العترة.

٢ - استمرار هدايتهما وإرشادهما.

٣ - اتفاقهما وعدم اختلافهما في شيء، فكلّ كلامهم متطابق مع القرآن الكريم.

٤ - كون جميع علم الكتاب عندهم، بحيث لا يكون شيء في الكتاب إلا ويعلمونه عليهم السلام.

ولا يخفى دلالة الكلمة على العصمة، إذ مع الخطأ أو السهو يكون افتراق عن القرآن، حيث إنه ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبُطْلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾<sup>(١)</sup>.

### أَحَادِيثُ أُخْرَى

[٦] (لا تعلموهم فإنهم أعلم منكم):

قد مرّت بعض الأدلّة الدالة على أنّ الإمام عليّاً عليه السلام كان أعلم الصحابة.

[٧] (ولن يدخلوكم في باب ضلالة):

وهذا الحديث يدلُّ على العصمة، لأنّه مع الخطأ أو السهو يكون إخراج من باب هدى وإدخال في باب ضلال - ولو في تلك القضية -.

### آية التطهير

[٨] (لادّعاها آل فلان وآل فلان):

في المرأة: أي آل العباس وآل جعفر وأضرابهم من أقاربه عليهم السلام، أو آل تيم وآل عدي لشبهة كون بتيهما في بيته، أو لبتيهما<sup>(٢)</sup>.

(١) سورة فصلت: الآية ٢٤.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٢٣٦.

لِنَبِيِّهِ ﷺ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾<sup>[٩]</sup>

[٩] (ويطهركم تطهيراً):

وفي الآية بحوث:

الأول: لا إشكال في أن أهل البيت ﷺ لا يُراد بهم زوجات النبي ﷺ. فقد اتفقت الخاصة وكثير من العامة على أن المراد بأهل البيت: هم أصحاب الكساء دون زوجات الرسول.

وفي الصحاح عند العامة ما يدل على ذلك، فقد روى مسلم في صحيحه عن عائشة، قالت: خرج رسول الله ﷺ غداً وعليه مرط مرحل<sup>(١)</sup> أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فأدخله، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾<sup>(٢)</sup>.

وروى الترمذي عن أم سلمة، قالت: إن الآية نزلت في بيتها: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، قالت: وأنا جالسة عند الباب، فقلت: يا رسول الله أأست من أهل البيت؟ فقال: إنك على خير، أنت من أزواج رسول الله، قالت: وفي البيت رسول الله ﷺ وعلي فاطمة والحسن والحسين، فجللهم بكساء، وقال: اللَّهُمَّ هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً<sup>(٣)</sup>.

وفي حديث آخر: قالت أم سلمة: وأنا منهم يا نبي الله؟ قال: أنت على مكانك وأنت على خير<sup>(٤)</sup>.

والروايات عن العامة في ذلك كثيرة، نعم حاول بعضهم إدخال آل عقيل وآل جعفر وآل عباس في أهل البيت<sup>(٥)</sup> لكن ذلك ليس من حديث

(١) أي كساء من صوف ونحوه تشبه نقوشه رجال الإبل.

(٢) مسلم: ج٧، ص١٣٠، الحديث رقم ٦٤١٤.

(٣) جامع الأصول: ج٩، ص١٥٥، الحديث رقم ٦٧٠٢.

(٤) الترمذي: ج٥، ص٦٦٢، الحديث رقم ٢٧٨٧.

(٥) مسلم: ج٧، ص١٢٢.

الرسول ﷺ، بل نسب ذلك إلى زيد بن أرقم، ولا عبرة بكلامه مع تعارضه مع الأخبار المتواترة في اختصاص أهل البيت بأصحاب الكساء ﷺ.

وعن ابن حجر في صواعقه: إن أكثر المفسرين على أن الآية نزلت في علي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ لتذكير ضمير عنكم<sup>(١)</sup>.

بل استفاض نقل العامة بحصر أهل البيت فيهم ﷺ، مثل ما رواه مسلم في صحيحه في حديث المباهلة عن سعد بن وقاص: دعا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ علياً وفاطمة وحسناً وحسيناً فقال: اللَّهُمَّ هؤلاء أهل بيتي<sup>(٢)</sup> ولم يقل: «هؤلاء من أهل أهل بيتي».

الثاني: لا إشكال في دلالة الآية على العصمة، وذلك لأن الإرادة إمّا تشريعية أو تكوينية.

أمّا التشريعية فهي بمعنى: (إرادة صدور الفعل عن الغير باختياره)، والفعل قد يتحقق إذا اختاره الغير، وقد لا يتحقق إذا لم يختره الغير، كقوله: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِطَهْرِكُمْ﴾<sup>(٣)</sup> حيث إن الله أمر بالوضوء والغسل والتيمم لأنه يريد طهارة المسلمين، وهذه إرادة تشريعية<sup>(٤)</sup>.

وأمّا التكوينية فهي بمعنى: (إرادة تحقق الفعل مباشرة ومن غير واسطة فاعل مختار)، والمراد هنا يتحقق تكويناً لا محالة متى ما أَرَادَهُ اللهُ تعالى.

وفي آية التطهير ليست الإرادة تشريعية، وذلك لمكان (إنما)، وهي تفيد

(١) الصواعق المحرقة: ج ٢، ص ٤٢١.

(٢) مسلم: ج ٧، ص ١٢٠، الحديث رقم ٦٣٧٣.

(٣) سورة المائدة: الآية ٦.

(٤) قد مرّ سابقاً أن إرادته تعالى سواء كانت تكوينية أم تشريعية لا تنفك عن المراد، ففي الإرادة التشريعية يكون المراد هو صدور التشريع - لا الفعل - ولذا متى ما أَرَادَ اللهُ تعالى حكماً شرعياً فإنه يُصدر ذلك الحكم، وفي الإرادة التكوينية يكون المراد هو صدور الفعل. ولذا ذكرنا أن الفعل قد يتحقق وقد لا يتحقق - في الإرادة التشريعية - لا أن المراد قد يتحقق وقد لا يتحقق، فدقق.

الحصر باتفاق علماء العربية، حيث إن إرادة التطهير التشريعي ليس خاصاً بل هو عام لكل الناس، ولذا أمر الله الجميع بتلك الطهارة.  
فالإرادة في آية التطهير تكوينية فالله تعالى أذهب عنهم الرجس وطهرهم تكويناً، بحيث لا يشاركون فيه أحد، وهذه هي العصمة بعينها.  
ثم مع وجود المعصوم يكون ترجيح غيره عليه قبيحاً عقلاً، لأنه ترجيح المرجوح على الراجح.

وبعبارة أخرى: - كما في المرأة -: كلمة «إنما» تدل على التخصيص - كما قرّر في محلّه - والإرادة المذكورة [أي الأمر باجتنب المعاصي] تعم سائر المكلفين، حتّى الكفّار، لاشتراك الجميع في التكليف، وقد قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾<sup>(١)</sup>، فلا وجه للتخصيص بأهل البيت عليهم السلام<sup>(٢)</sup>.

أي إذا كانت الإرادة تشريعية فلا معنى لتخصيصها، وحيث إن الآية خصصتها بهم، علمنا أنها إرادة تكوينية.

والحاصل - كما في المرأة أيضاً<sup>(٣)</sup> -: أن من نظر إلى سياق الأخبار المتقدمة، وأنصف من نفسه، علم أن الأمر الذي دعا رسول الله صلى الله عليه وآله لأهل بيته وخصّهم بهم، ومنع أم سلمة من الدخول فيهم - مع جلالتها وكرامتها -، لا بُد أن يكون أمراً جليلاً لا يتيسر لسائر الخلق، ومعلوم من سياق الآية أنه من قبيل إذهاب النقائص والردائل، إذ الرجس ظاهر أنه ليس المراد به النجاسات الظاهرة، وكذا التطهير لا ريب أنه التطهير من الأدناس المعنوية، فإذهاب الرجس يكون من الشكّ والشبهة في أمور الدين، والتطهير من العيوب والمعاصي، أو كلّ منهما للأعم، ولو أريد بهما إذهاب بعض الذنوب، كالكبائر - على ما قيل - فأى اختصاص له بأهل البيت؟ لا سيّما وهم يدعون أن الصحابة كلّهم عدول، فلماذا منع

(١) سورة الذاريات: الآية ٥٦.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٢٤٢.

(٣) المرأة: ج ٣، ص ٢٤٦ - ٢٤٧.

[الاحزاب: ٣٣] فَكَانَ عَلِيٌّ وَالْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَفَاطِمَةُ عَلَيْهِ السَّلَامُ [١٠]، فَأَدْخَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الْكِسَاءِ [١١] فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ [١٢]، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ أَهْلًا وَثَقَلَاءَ، وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي وَثَقَلِي. فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: أَلَسْتُ مِنْ أَهْلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّكَ إِلَى خَيْرٍ، وَلَكِنَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي وَثَقَلِي. فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلِيٌّ أَوْلَى النَّاسِ بِالنَّاسِ لِكَثْرَةِ مَا بَلَغَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِقَامَتِهِ لِلنَّاسِ [١٣] وَأَخْذِهِ بِيَدِهِ. فَلَمَّا مَضَى عَلِيٌّ لَمْ يَكُنْ يَسْتَطِيعُ عَلِيٌّ - وَلَمْ

أم سلمة من الدخول مع كونها عادلة متقية بالاتفاق؟ فلا بُدَّ من كون المراد العصمة من جميع الذُّنوب والمعاصي والشكوك في أمر الدين... إلخ.

[١٠] قوله: (فكان علي والحسن والحسين وفاطمة عليه السلام):

أما سائر الأئمة عليهم السلام فلم يكونوا قد وُلدوا حينئذٍ، فالآية وإن كانت تشملهم، لكن عدم إدخالهم في الكساء لأجل عدم ولادتهم بعد، على أنهم كانوا في صلب الحسين عليه السلام.

[١١] قوله: (فأدخلهم رسول الله ﷺ تحت الكساء):

لعلَّ الإدخال تحت الكساء، لمزيد توضيح بأن الآية مختصة بهم، حتى لا يمكن لأحد ادعاء دخول مَنْ في الدار في دعائه ﷺ وفي الآية.

[١٢] قوله: (في بيت أم سلمة):

لعلَّ كونه في بيت أم سلمة، لأجل ورعها وحبها لأهل البيت عليهم السلام ولذا نقلت عدم شمول الآية لها كما مرَّ في بعض الأحاديث، وقد روت عائشة الحديث أيضاً لكنَّها لم تذكر عدم شمول الآية لها!! كما مرَّ قبل قليل رواية مسلم لحديثها..

[١٣] (واقامته للناس):

عطف على (كثرة)، أي وإقامته للناس وأخذه بيده.

يَكُنْ لِيَفْعَلٍ - [١٤] أَنْ يُدْخِلَ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، وَلَا الْعَبَّاسَ بْنَ عَلِيٍّ، وَلَا  
وَاحِدًا مِنْ وُلْدِهِ، إِذَا لَقِيَ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ فِيْنَا  
كَمَا أَنْزَلَ فِيكَ، فَأَمَرَ بِطَاعَتِنَا كَمَا أَمَرَ بِطَاعَتِكَ، وَبَلَّغَ فِيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ  
كَمَا بَلَّغَ فِيكَ، وَأَذْهَبَ عَنَّا الرَّجْسَ كَمَا أَذْهَبَهُ عَنكَ. فَلَمَّا مَضَى عَلِيٌّ ﷺ  
كَانَ الْحَسَنُ ﷺ أَوْلَىٰ بِهَا لِكِبَرِهِ [١٥]، فَلَمَّا تُوُفِّيَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُدْخِلْ وَوَلْدَهُ

وفي هذه إشارة إلى مرحلتين:

- ١ - مرحلة التبليغ اللفظي، وذلك في أحاديث متواترة في مواطن كثيرة.
  - ٢ - مرحلة التعيين العملي في يوم الغدير حيث أقامه أمام الناس وأخذ بيده، وأيضاً أخذ البيعة من الناس.
- ولا يخفى أن التبليغ مرة واحدة كان فيه الكفاية، فقله ﷺ: «كان عليّ أولى الناس بالناس لكثرة ما بلغ فيه...» لأجل بيان إتمام الحجّة على الناس، ولبيان أهمية الموضوع بحيث احتاج إلى تذكيرهم به مراراً وتكراراً.

[١٤] (لم يكن يستطيع عليّ ولم يكن ليفعل):

إذ لا يحقّ لأحد تغيير الأمر الإلهي المحتوم، كما قال تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾<sup>(١)</sup>، وفي هذا دلالة على أن تعيين الإمام خاص بالله تعالى، ولم يفوضه لأي أحد - حتى للرسول ﷺ وللأئمة ﷺ - .

[١٥] (أولى بها لكبره):

وقد مرّ في الأبواب السابقة أن الإمامة في أكبر الأولاد الأحياء ما لم يكن به عاهة.  
ولا يخفى أن (الكبر) هو علامة، وإلا فسبب الإمامة هو اختيار الله تعالى.

- وَلَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلَ ذَلِكَ - وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ<sup>[١٦]</sup>: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الأحزاب: ٦] فَيَجْعَلُهَا فِي وُلْدِهِ، إِذَا لَقِيَ الْقَالَ الْحُسَيْنُ: أَمَرَ اللَّهُ بِطَاعَتِي كَمَا أَمَرَ بِطَاعَتِكَ وَطَاعَةَ أَبِيكَ، وَبَلَغَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا بَلَغَ فِيكَ وَفِي أَبِيكَ، وَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي الرَّجْسَ كَمَا أَذْهَبَ عَنْكَ وَعَنْ أَبِيكَ، فَلَمَّا صَارَتْ إِلَيَّ الْحُسَيْنِ ﷺ لَمْ يَكُنْ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَدَّعِيَ عَلَيْهِ<sup>[١٧]</sup> كَمَا كَانَ هُوَ يَدَّعِي عَلَىٰ أَخِيهِ وَعَلَىٰ أَبِيهِ،

[١٦] (والله عزَّ وجلَّ يقول):

في تفسير العياشي: فلَمَّا حضر الحسن بن علي لم يستطع - ولم يكن ليفعل - أن يقول: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ فيجعلها في ولده<sup>(١)</sup>. والمعنى: أنه لا يمكن الاستدلال بهذه الآية لإمامة وُلْدِ الْحَسَنِ ﷺ، وذلك لتخصيصها بالآيات الواردة في الإمام الحسين ﷺ وكذا نَصِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ على إمامته ﷺ.

[١٧] (من أهل بيته يستطيع أن يدَّعي عليه):

أي لم يكن يستطيع أخوته وبنو أخيه من ادعاء شيء من الإمامة، إذ لم تنزل فيهم آية، ولم يرد فيهم نَصٌّ من رسول الله ﷺ، وحيث إنَّه لا بُدَّ أَنْ يَدُلَّ الْقُرْآنُ عَلَى الْإِمَامِ، وَلَا دَلِيلَ - فِي الظاهر - إِلَّا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ فلم يكن يحقُّ لأحد الاعتراض على الإمام الحسين ﷺ حين أوصى إلى ولده الإمام زين العابدين ﷺ.

والحاصل أنَّ نَصَّ الْإِمَامِ الْحُسَيْنِ عَلَى وَلَدِهِ مُتَطَابِقٌ مَعَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، هَذَا مُضَافًا إِلَى تَعْيِينِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْأَئِمَّةِ وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، وَنَصِّ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.



لَوْ أَرَادَا أَنْ يَضْرِبَا الْأَمْرَ عَنْهُ، وَلَمْ يَكُونَا لِيَفْعَلَا، ثُمَّ صَارَتْ حِينَ أَفْضَتْ إِلَى الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ [١٨] فَجَرَى تَأْوِيلُ هَذِهِ الْآيَةِ [١٩]: ﴿وَأَوَّلُوا الْأَرْحَابَ بِمَعْظَمِ أَوْلَادِ بَعْضِ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الاحزاب: ٦]. ثُمَّ صَارَتْ مِنْ بَعْدِ الْحُسَيْنِ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ صَارَتْ مِنْ بَعْدِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَقَالَ: الرَّجْسُ هُوَ الشُّكُّ [٢٠]، وَاللَّهُ لَا نَشْكُ فِي رَبِّنَا أَبَدًا.

[١٨] (ثمَّ صارت حين أفضت إلى الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ):

أي ثمَّ صارت الإمامة حين وصلت إلى الحسين، وخبر (صارت) محذوف، لدلالة السياق عليه، أي ثمَّ صارت الإمامة في الأعقاب وحسب مدلول آية ﴿وَأَوَّلُوا الْأَرْحَابَ...﴾.

[١٩] (فجرى تأويل هذه الآية):

أي جرت الآية حسب المراد منها بلا تخصيص.

وفي المفردات: التأويل من (الأول)، أي الرجوع إلى الأصل، ومنه الموثل للموضع الذي يُرجع إليه، وذلك هو رد الشيء إلى الغاية المرادة منه - علماً كان أو فعلاً - (١).

فمن التأويل في العلم قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ (٢). ومن التأويل في العمل قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ﴾ (٣) أي ما يؤول إليه أمر القرآن، فإنَّ ظهور مآل القرآن إنَّما هو في يوم القيامة.

[٢٠] (الرَّجْسُ هُوَ الشُّكُّ):

هذا تفسير بالمصداق الأهم، فإنَّ الشُّكَّ في الله تعالى وفيما يتعلَّق به هو أسوأ أنواع الخبث والقذارة، ومن المصاديق المعصية وغيرها. وفي المرأة: يمكن أن يكون المراد ما يشمل الشُّكَّ في دينه وأحكامه

(١) المفردات: ص ٩٩.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٧.

(٣) سورة الاعراف: الآية ٥٣.

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ؛ وَالْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ؛ وَعِمْرَانَ بْنِ عَلِيٍّ الْحَلَبِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ رَوْحِ الْقَصِيرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الَّتِي أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَاجُهُمْ أَمْهَنُهُمْ وَأَوْلُوا الْأَرْحَامَ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ [الاحزاب: ٦] فِيمَنْ نَزَلَتْ؟ فَقَالَ: نَزَلَتْ فِي الْأَمْرَةِ، إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ جَرَتْ فِي وُلْدِ الْحُسَيْنِ ﷺ<sup>[١]</sup> مِنْ بَعْدِهِ فَتَحْنُ أَوْلَىٰ بِالْأَمْرِ وَبِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

تعالى وشرائعه، أي ليس لنا شك وتحير في شيء من أمور الدين، أو يكون الشك في الرب كناية عن المعصية، فإن من كان في درجة اليقين بالله وباليوم الآخر لا يصدر منه معصية<sup>(١)</sup>.

### الحديث الثاني:

[١] (إن هذه الآية جرت في ولد الحسين ﷺ):

أي بلا تخصيص للآية فيهم، وليس المراد حصر الآية في ولد الحسين، وذلك لأنها شاملة لأمر المؤمنين ﷺ حيث إنه أولى بالرسول ﷺ من سائر المهاجرين والأنصار، بل من سائر قرابات الرسول ﷺ، فهو أقرب من العباس، لأن العباس كان عمًّا لأب فقط، والإمام عليّ ﷺ ابن عمّ لأب وأم، لأن أم عبد الله وأبي طالب ﷺ واحدة، وسائر أبناء عبد المطلب ﷺ لأُمَّهات شتى - وابن العم للأبوين يرث دون العم للأب. بل الظاهر من الجمع بين الأخبار أن تفسير الآية في الإمام عليّ ﷺ

وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ<sup>[٢]</sup>، قُلْتُ: فَوُلْدُ جَعْفَرٍ لَهُمْ فِيهَا نَصِيبٌ؟ قَالَ: لَا، قُلْتُ: فَلِوُلْدِ الْعَبَّاسِ فِيهَا نَصِيبٌ؟ فَقَالَ: لَا، فَعَدَدْتُ عَلَيْهِ بَطُونَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا، قَالَ: وَنَسِيتُ وُلْدَ الْحَسَنِ عليه السلام؛ فَدَخَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ لِوُلْدِ الْحَسَنِ عليه السلام فِيهَا نَصِيبٌ؟ فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا عَبْدَ الرَّحِيمِ مَا لِمُحَمَّدِي فِيهَا نَصِيبٌ غَيْرَنَا.

٣ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١]</sup>: ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾

وتأويلها في ولد الإمام الحسين عليه السلام.

فمن الإمام الباقر عليه السلام في تفسيرها، قال: هو علي بن أبي طالب عليه السلام، معناه: أنه رحم النبي صلى الله عليه وآله، فيكون أولى به من المؤمنين والمهاجرين<sup>(١)</sup>.

[٢] (من المؤمنين والمهاجرين والأنصار):

نص الآية: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ وذكر المهاجرين بعد المؤمنين من باب ذكر الخاص بعد العام، وإنما خصّهم بالذكر إكمالاً للحجّة وأنه لا حقّ لهم في الإمامة بل هي خاصّة بأولي الأرحام.

وأما الأنصار فهم داخلون في العام أي ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ذكرهم الإمام عليه السلام تفسيراً للآية.

### الحديث الثالث:

[١] (عن قول الله عزّ وجلّ):

قد مضى الكلام في الآية في (باب فرض طاعة الأئمة) الحديث السابع، فراجع.

[المائدة: ٥٥] قَالَ: إِنَّمَا بَعْنِي أَوْلَىٰ بِكُمْ - أَيَّ أَحَقَّ بِكُمْ بِأُمُورِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ - اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا بَعْنِي عَلِيًّا وَأَوْلَادَهُ الْأَيْمَةَ ﷺ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ وَصَفَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ: ﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ﴾ وَكَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَقَدْ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهُوَ رَاكِعٌ، وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ قِيمَتُهَا أَلْفُ دِينَارٍ<sup>[٢]</sup>، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ كَسَاهُ إِيَّاهَا، وَكَانَ النَّجَاشِيُّ أَهْدَاهَا لَهُ، فَجَاءَ سَائِلٌ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا وَلِيَّ اللَّهِ وَأَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ تَصَدَّقْ عَلَيَّ مِسْكِينٍ، فَطَرَحَ الْحُلَّةَ إِلَيْهِ، وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَيْهِ أَنْ أَحْمِلَهَا<sup>[٣]</sup>، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةَ، وَصَيَّرَ نِعْمَةً أَوْلَادِهِ

[٢] (وعليه حلّة قيمتها ألف دينار):

في أكثر الأخبار أنّه ﷺ تصدّق بالخاتم الذي كان في يده<sup>(١)</sup>. وفي هذا الحديث تصريح بأنّه كان (حلّة)، وفي المرأة: يمكن الجمع بينهما بوقوع الأمرين معاً - إمّا في حالة واحدة أو حالتين -<sup>(٢)</sup>. أي يمكن أنه ﷺ تصدّق بخاتمه وبالحلّة معاً، ويمكن وقوع التصدّق مرّتين: مرّة بالخاتم ومرّة بالحلّة فنزلت الآية مرّتين، وقد دلّت الأدلّة على نزول بعض الآيات بل بعض السور مرّتين، ولعلّ اشتهاار الخاتم لأنّه كان في المرّة الأولى، والله العالم.

[٣] (فطرح الحلّة إليه وأومأ إليه أن يحملها):

وهذا لا ينافي كمال توجهه ﷺ إلى الله تعالى في الصلاة، وذلك لأنّ هذه الصدقة كانت في سبيله تعالى أيضاً. وفي المناقب: فباهى الله تعالى ملائكته بأمر المؤمنين ﷺ، وقال: ملائكتي أما ترون عبدي؟ جسده في عبادتي، وقلبه معلقٌ عندي، وهو يتصدّق بماله طلباً لرضاي، أشهدكم أنّي رضيت عنه وعن خلفه - يعني

(١) راجع الروايات - عن العامّة والخاصّة - في البحار: ج ٣٥، ص ١٨٢ - ٢٠٦.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٢٤٨.

بِنِعْمَتِهِ<sup>[٤]</sup>، فَكُلُّ مَنْ بَلَغَ مِنْ أَوْلَادِهِ مَبْلَغَ الْإِمَامَةِ يَكُونُ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مِثْلَهُ،  
فَيَتَصَدَّقُونَ وَهُمْ رَاكِعُونَ. وَالسَّائِلُ الَّذِي سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام مِنْ  
الْمَلَائِكَةِ<sup>[٥]</sup>، وَالَّذِينَ يَسْأَلُونَ الْأُيَمَّةَ مِنْ أَوْلَادِهِ يَكُونُونَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ،  
عَنْ زُرَّارَةَ؛ وَالْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ؛ وَبُكَيْرِ بْنِ أَعْيَنَ؛ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ؛ وَبُرَيْدِ بْنِ  
مُعَاوِيَةَ؛ وَأَبِي الْجَارُودِ - جَمِيعاً عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
رَسُولَهُ بِوَلَايَةِ عَلِيٍّ<sup>[١]</sup> - وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ ﴿إِنَّا وَلِيُّكُمْ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ

ذُرِّيَّتَهُ - وَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ بِالآيَةِ<sup>(١)</sup>.

[٤] (وصير نعمه أولاده بنعمته):

في الوافي: يعني أتى بصيغة الجمع بعد أن جعل نعمه أولاده شبيهة  
بنعمته، نظيرة لها، منضمة إليها<sup>(٢)</sup>.

وفي المرأة: أي جعل الله نعمه أولاد أمير المؤمنين صلوات الله عليه موصولة  
بنعمته، مقرونة بها، مذكورة معها. . . والمراد بالنعمة: التصدق في الركوع<sup>(٣)</sup>.

[٥] (من الملائكة):

وفي جملة من الأخبار: أن الناس رأوا السائل، وهذا يدل على إمكان  
رؤية الناس للملائكة، بل دلّ القرآن على ذلك أيضاً حيث رأى قوم لوط  
الملائكة عند لوط عليه السلام.

### الحديث الرابع:

[١] (بولاية علي):

أي بتبليغ ولايته.

(١) البحار: ج٣٥، ص ١٩٠ عن مناقب آل أبي طالب.

(٢) الوافي: ج٢، ص ٢٧٨.

(٣) المرأة: ج٣، ص ٢٥٠.

يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ ﴿الْمائدة: ٥٥﴾. وَفَرَضَ وِلَايَةَ أَوْلِي الْأَمْرِ، فَلَمَّ يَذُرُوا مَا هِيَ، فَأَمَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ أَنْ يُفَسِّرَ لَهُمُ الْوِلَايَةَ، كَمَا فَسَّرَ لَهُمُ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحَجَّ، فَلَمَّا أَنَاهُ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ صَاقَ بِذَلِكَ صَدْرَهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢١]، وَتَخَوَّفَ [٢٢] أَنْ يَرْتَدُّوا عَنْ دِينِهِمْ وَأَنْ يَكْذِبُوهُ، فَصَاقَ صَدْرَهُ وَرَاجَعَ رَبَّهُ [٢٤] عَزَّ وَجَلَّ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ

[٢] (ضاق بذلك صدر رسول الله ﷺ):

أي ضاق بما علم من رفض بعض الناس لولاية علي ﷺ أو بأقوابيلهم، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ (١) وقال سبحانه: ﴿وَلَا تَكُنْ فِي صَبِيحٍ مِمَّا يَمْكُرُونَ﴾ (٢)، وقال سبحانه: ﴿فَلَعَلَّكَ تَارِكًا بَعْضَ مَا يُوحَىٰ إِلَيْكَ وَصَائِقُ بِهِ صَدْرُكَ﴾ (٣)، أي تاركه فلا تبلغهم إياه لأجل استهزائهم بك وضائق صدرك بالوحي لأجل كلامهم، والمقصود أن سوء كلامهم يقتضي ذلك لولا عصمة الرسول ﷺ وتسديد الله تعالى إياه.

[٣] (وتخوف...):

هذا علّة الضيق، فليس الضيق من أمر الله تعالى، بل كان الرسول ﷺ راضياً راعياً في كلّ ما أمره الله تعالى، وإنما تخوف من ارتدادهم شفقة على الناس كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّجِيمٌ﴾ (٤).

[٤] (وراجع ربه):

قال السيّد ابن طاوس رحمته الله: اعلم أن موسى نبي الله راجع الله تعالى في إبلاغ رسالته، وقال في مراجعته: ﴿إِنِّي قُلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ (٥)،

(١) سورة الحجر: الآية ٩٧.

(٢) سورة النمل: الآية ٧٠.

(٣) سورة هود: الآية ١٢.

(٤) سورة التوبة: الآية ١٢٨.

(٥) سورة القصص: الآية ٢٣.

إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ، وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴿٥﴾ [المائدة: ٦٧].

وإنما قتل نفساً واحدة، أمّا علي بن أبي طالب عليه السلام فإنه قد قتل من قريش وغيرهم من القبائل قتلى كثيرة، كلّ واحد منهم يحتمل مراجعة النبي صلى الله عليه وآله، شقيقاً على أمته - كما وصفه الله جلّ جلاله - فأشفق عليهم من الامتحان بإظهار ولاية علي عليه السلام في أوان.

ويحتمل أن يكون الله جلّ جلاله أذن للنبي صلى الله عليه وآله في مراجعته لتظهر لأُمَّته أنّه ما أترّ عليّاً عليه السلام، وإنّما الله جلّ جلاله آثره، كما قال تعالى: ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۗ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (١)، انتهى (٢).

[٥] ﴿والله يعصمك من الناس﴾:

أي حين تبليغ ولاية علي عليه السلام فإنّ الله يحفظك منهم ومن كيدهم لكي تتم البيعة في الغدير.

إذ كان يحتمل أن يتكلّم بعضهم بكلام أو يفعلوا أفعالاً تُسبّب اللغظ والاختلاف بما لا تتمّ معه البيعة، فوعد الله سبحانه بأنّه يعصمه من الناس في بيعة الغدير، وقد تمّت البيعة بأتمّ وجه بلا معارضة ولا منغصات.

وليس المعنى عدم تأذيه عليه السلام بأفعالهم وأقوالهم بعد ذلك، فقد سمّوه عليه السلام حتى مضى شهيداً (٣)، كما أثاروا اللغظ حين وفاته حيث طلب عليه السلام كتاباً ودواة ليكتب كتاباً لا يضلّون بعده أبداً، فقال عمر: إنّ الرجل ليهجر!! وكثر الاختلاف في محضره عليه السلام وهو في حالة الاحتضار - بأبي هو وأمّي - حتّى أنّه طردهم عن بيته، واشتهرت القضية برزية يوم الخميس، ورواها العامّة في أصحّ كتبهم بعبارات مختلفة (٤).

(١) سورة النجم: الآيتان ٢ - ٤.

(٢) إقبال الأعمال: ج ٢، ص ٢٤٤، ونقله عنه في المرأة: ج ٣، ص ٢٥٦.

(٣) رواه العامّة والخاصّة، فقد رواه العياشي في تفسيره: ج ١، ص ٢٠٠، ومن العامّة رواه ابن كثير في السيرة النبوية: ج ٤، ص ٤٤٩.

(٤) رواها البخاري في الصحيح عندهم في سبعة مواضع بالفاظ مختلفة منها: ج ١، ص ٥٤، الحديث رقم ١١٤، وغيره.

فَصَدَعَ بِأَمْرِ اللَّهِ<sup>[٦]</sup> تَعَالَى ذِكْرُهُ، فَقَامَ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ ﷺ يَوْمَ غَدِيرِ حُجْمٍ، فَتَادَى الصَّلَاةَ جَامِعَةً<sup>[٧]</sup>، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يُبَلِّغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ.

قَالَ عُمَرُ بْنُ أَدِيْنَةَ: قَالُوا جَمِيعًا - غَيْرَ أَبِي الْجَارُودِ -: وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: وَكَانَتْ الْفَرِيضَةُ تَنْزُلُ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ الْأُخْرَى، وَكَانَتْ الْوَلَايَةُ آخِرَ الْفَرَائِضِ<sup>[٨]</sup>، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمْتُّ عَلَيْكُمْ

[٦] (فصدع بأمر الله):

صدع بالحق أي تكلم به جهاراً<sup>(١)</sup> قال تعالى: ﴿فَأَصْدَعُ بِمَا تُؤْمَرُ﴾<sup>(٢)</sup>.

[٧] (الصلاة جامعة):

عبارة تُقال كناية عن طلب اجتماع النَّاسِ لأمر مهم.

[٨] (وكانت الولاية آخر الفرائض):

لا يخفى أن رسول الله ﷺ كان قد أخبرهم بخلافة الإمام عليّ ﷺ من أوائل البعثة وبعد نزول قوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ كما روته العامة والخاصة<sup>(٣)</sup>، وكذا في مواطن متعدّدة في المدينة أخبرهم بأنّ عليّاً ﷺ خليفته كقوله ﷺ: «أنت أخي ووصيي وخليفتي من بعدي»<sup>(٤)</sup>، وكقوله: «هذا وليكم من بعدي»<sup>(٥)</sup> وغيرها كثير.

ولكن لم يأخذ البيعة منهم إلّا في يوم الغدير، فكانت بيعته ﷺ آخر الفرائض على المسلمين.

ويحتمل أن يكون آخر الفرائض هو إبلاغهم بأنّها من أصول الدّين فعليهم

(١) مقاييس اللغة: ص ٥٦٤.

(٢) سورة الحجر: الآية ٩٤.

(٣) دعائم الإسلام: ج ١، ص ١٥، ومن مصادر العامة: تفسير ابن كثير: ج ١٠، ص ٣٧٨، وتفسير الطبري: ج ١٩، ص ٤١٠.

(٤) انظر: أمالي الصدوق: ص ١١٢ و ص ٤١١، ومن مصادر العامة: كنز العمال: ج ١١، ص ٦١٠ - ٦١١.

(٥) الكافي: ج ١، ص ٢٥٣، ومن مصادر العامة: المعجم الأوسط للطبراني: ج ٦، ص ١٦٣، الحديث رقم ٦٠٨٥.



يَعْتَمِي ﴿٩﴾ [الثالثة: ٣] قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: لَا أُنزِلُ عَلَيْكُمْ بَعْدَ هَذِهِ فَرِيضَةً قَدْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ الْفَرَائِضَ.

الاعتقاد ومن ثمّ الالتزام بها، وقبل ذلك كان مجرد إخبار لهم وتكليف بالقبول.

[٩] (اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي):

الفرق بين الإكمال والإتمام، أنّ (الكمال): اسم لاجتماع أبعاض الموصوف به، و(التمام): اسم للجزء الذي يتمّ به الموصوف، ولهذا يُقال: القافية تمام البيت، ولا يُقال كماله، ويقولون: البيت بكماله، أو باجتماعه<sup>(١)</sup>.

فالمعنى: أنّ الدّين يُنظر إليه باعتباره وحدة واحدة، ولكن كلّ نعمة يُنظر إليها بانفرادها، فلذا كانت الولاية كمال الدّين وتاماً للنعمة.

وقد تواترت الأخبار من الخاصّة والعامة على نزول الآية بعد تبليغ الولاية في يوم الغدير<sup>(٢)</sup>.

بل روت العامة استحباب صيام يوم الثامن عشر من ذي الحجّة بسند معتبر عندهم عن أبي هريرة قال: من صام يوم ثمانية عشر من ذي الحجّة كتب الله له صيام ستين شهراً وهو يوم غدیر خم لما أخذ رسول الله صلى الله عليه وآله بيد علي بن أبي طالب وقال: ألسنت أولى بالمؤمنين؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعليّ مولاه، فقال له عمر: بخّ بخّ يا ابن أبي طالب، أصبحت مولاي ومولى كلّ مسلم، فأنزل الله: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) معجم فروق اللغة: ص ١٥ عن أبي هلال العسكري.

(٢) من الخاصّة تفسير البرهان: ج٣، ص ٢٩١، ومن العامة راجع: تفسير الرازي: ج ١٢، ص ٤٠٠؛ والدرّ

المنثور: ج ٣، ص ١١٧؛ وتفسير الثعلبي: ج ٤، ص ٩٢.

(٣) تاريخ بغداد للخطيب: ج ٨، ص ٢٨٤.

٥ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ۑ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَهُ جَالِسًا، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: حَدِّثْنِي عَنْ وِلَايَةِ عَلِيٍّ، أَمْ مِنَ اللَّهِ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ؟ فَغَضِبَ ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ۑ أَخَوْفَ لِلَّهِ مِنْ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَأْمُرْهُ بِهِ اللَّهُ<sup>[١]</sup>، بَلِ افْتَرَضَهُ كَمَا افْتَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ وَالزَّكَاةَ وَالصَّوْمَ وَالْحَجَّ.

٦ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ؛ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ - جَمِيعًا -، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ۑ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ ۑ يَقُولُ: فَرَضَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى الْعِبَادِ خَمْسًا، أَخَذُوا أَرْبَعًا وَتَرَكُوا وَاحِدًا، قُلْتُ أُنَسِّيهِنَّ لِي جُعِلَتْ فِدَاكَ؟ فَقَالَ: الصَّلَاةُ، وَكَانَ النَّاسُ لَا يَذَرُونَ كَيْفَ يُصَلُّونَ، فَنَزَلَ جَبْرَائِيلُ ۑ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْهُمْ بِمَوَاقِيتِ صَلَاتِهِمْ<sup>[١]</sup>، ثُمَّ نَزَلَتِ الزَّكَاةُ

#### الحديث الخامس:

[١] (من أن يقول: ما لم يأمر به الله):  
وأما التفويض إليه ۑ فقد كان من الله تعالى أيضاً، وقد مرَّ أن الله أدب نبيه بأدابه ففوض إليه أمر دينه، فالسنن التي جعلها الرسول ۑ كانت طبقاً لما أراه الله تعالى من المصلحة.  
وليس الإمامة والولاية من الأمور التي فوضت إليه ۑ، بل هي بأمر من الله تعالى وتنفيذ من الرسول ۑ.

#### الحديث السادس:

[١] (بمواقيت صلاتهم):  
أي حدود صلاتهم، كما يُقال: مواقيت الإحرام أي الحدود التي يلزم

فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْهُمْ مِنْ زَكَاتِهِمْ مِنْ زَكَاتِهِمْ مَا أَخْبَرْتَهُمْ مِنْ صَلَاتِهِمْ<sup>[٢]</sup>، ثُمَّ نَزَلَ الصَّوْمُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ<sup>[٣]</sup> بَعَثَ إِلَى مَا حَوْلَهُ مِنْ

الإحرام فيها، والوقت - كما في المقاييس<sup>(١)</sup> - أصل يدلُّ على حدِّ شيءٍ وكنهه - من زمان وغيره - .

[٢] (ما أخبرتكم من صلواتكم):

أي بيِّن حدود الزكاة، كما بيِّن حدود الصلاة .

### صيام عاشوراء

[٣] (إذا كان يوم عاشوراء... إلخ):

دلٌّ على أنَّ صوم عاشوراء كان قبل صوم شهر رمضان، ثمَّ نُسخ به، وهنا بحوث:

**الأول:** أنَّ صوم يوم عاشوراء إن كان للشمامة فهو حرام بلا ريب ولا إشكال . روى عبد الملك عن الإمام الصادق عليه السلام قال: وأما يوم عاشوراء فيوم أُصيب فيه الحسين عليه السلام صريعاً بين أصحابه، وأصحابه صرعى، أفصوم يكون ذلك اليوم؟ كلاً - ورب البيت الحرام - ما هو يوم صوم، وما هو إلا يوم حزن ومصيبة - إلى أن قال -: فمن صام أو تبرَّك به حشره الله مع آل زياد ممسوخ القلب مسخوطاً عليه<sup>(٢)</sup> .

وعن عيسى بن جعفر، قال: سألت الرضا عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء، وما يقول الناس فيه؟ فقال: عن صوم ابن مرجانة تسألني!! ذلك يوم صامه الأعداء من آل زياد لقتل الحسين عليه السلام، وهو يوم يتشاءم به آل محمد ﷺ، ويتشاءم به أهل الإسلام، واليوم الذي يتشاءم به أهل الإسلام لا يُصام ولا يتبرَّك به... الحديث<sup>(٣)</sup> .

(١) مقاييس اللغة: ص ١٠٦١ .

(٢) الوسائل: ج ١٠، ص ٤٦٠، أبواب الصوم المندوب، الباب ٢١، الحديث ٢، عن الكافي .

(٣) المصدر: الحديث ٣ عن الكافي والتهذيب والاستبصار .

الْفَرَى فَصَامُوا ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَتَزَلَّ شَهْرُ رَمَضَانَ بَيْنَ شَعْبَانَ وَشَوَّالٍ<sup>[٤]</sup>، ثُمَّ نَزَلَ

وعن عبيد بن زرارة عن الإمام الصادق عليه السلام قال: من صامه كان حظّه من صيام ذلك اليوم حظّ ابن مرجانة وآل زياد، قال: قلت: وما كان حظّهم من ذلك اليوم؟ قال: النار، أعادنا الله من النار، ومن عمل يقرب به من النار<sup>(١)</sup>.

الثاني: ما دلّ على أنّ هذا الصوم منسوخ، مثل هذا الحديث، ومثل ما روي عن نجية، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن صوم يوم عاشوراء، فقال: صوم متروك بنزول رمضان، والمتروك بدعة. قال نجية: فسألت أبا عبد الله عليه السلام من بعد أبيه عليه السلام عن ذلك فأجابني بمثل جواب أبيه ثم قال: أما إنّهُ صوم يوم ما نزل به كتاب ولا جرت به سنة، إلّا سنة آل زياد بقتل الحسين بن علي عليه السلام<sup>(٢)</sup>.

الثالث: إذا لم يكن للشماتة ولا للسرور بمقتل سيّد شباب أهل الجنة، فمشهور الفقهاء جواز ذلك على كراهة.

وأما ما روي في ثواب صيامه أو استحبابه<sup>(٣)</sup>، فمحمول على التقيّة، أو على أنّ ذلك كان قبل النسخ، أو على أنّ المراد هو الإمساك عن الأكل والشرب إلى العصر من غير نيّة الصوم.

فقد روى عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام - في حديث عاشوراء - فقلت له: ما تقول في صومه؟ قال: صُمه من غير تبيت، وأفطره من غير تشميت، ولا تجعله يوماً كاملاً، وليكن إفطارك بعد العصر بساعة ولو بشربة من ماء<sup>(٤)</sup>. وإن شئت التفصيل أكثر فراجع موسوعة الفقه للوالد رضوان الله عليه<sup>(٥)</sup>.

[٤] (بين شعبان وشوال):

في المرأة: الظاهر أنّه لم يكن اشتهاً هذا الشهر بهذا الاسم في أوّل

(١) المصدر: الحديث ٤ عن الكافي والتهديب والاستبصار والمقنعة.

(٢) المصدر: الحديث ٥ عن الكافي والتهديب والاستبصار.

(٣) المصدر: الباب ٢٠.

(٤) المصدر: الباب ٢١، الحديث ٧ عن مصباح المتهدّد.

(٥) الفقه، كتاب الصوم: ج ٣٧، ص ٦٤ فما بعد.

الْحَجِّ فَنَزَلَ جِبْرَائِيلُ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْهُمْ مِنْ حَجِّهِمْ مَا أَخْبَرْتَهُمْ مِنْ صَلَاتِهِمْ  
وَزَكَاتِهِمْ وَصَوْمِهِمْ.

ثُمَّ نَزَلَتِ الْوَلَايَةُ، وَإِنَّمَا أَنَا ذَلِكَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ بِعَرَفَةَ<sup>[٥]</sup>، أَنْزَلَ اللَّهُ

الأمر كاشتهاره اليوم، فرفع بذلك توهم كونه غيره، أو لأنه لما كان المشهور أن رمضان من المرض - وهو شدة وقع الشمس على الرمل وغيره -، وإنما سمّوه رمضان، لأنهم كانوا يسمّون الشهور بالأزمنة التي وقعت فيها، فوافق رمضان أيام مرض الحرّ فربّما توهم أنه إنّما يُسمّى بهذا الاسم إذا وقع في ذلك الفصل، فرفع بهذا القول ذلك التوهم<sup>(١)</sup>.  
أو لأن أهل الجاهلية كانوا يغيّرون الشهور بالنسيء فأراد ﷺ بيان موقعه الصحيح من غير نسيء.

### تبليغ الولاية

[٥] قوله: (في يوم الجمعة بعرفة):

أي أتاه الأمر بتبليغ الولاية في عرفه، وذلك لأنّ رسول الله ﷺ دعا الناس إلى الحجّ في العام العاشر من الهجرة.

فعن الإمام الصادق ﷺ: إنّ رسول الله ﷺ أقام بالمدينة عشر سنين لم يحجّ، ثمّ أنزل الله عزّ وجلّ عليه: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَكَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾<sup>(٢)</sup> فأمر المؤذنين أن يؤذّنوا بأعلى أصواتهم بأنّ رسول الله يحجّ في عامه هذا، فعلم به من حضر المدينة وأهل العوالي والأعراب، واجتمعوا لحجّ رسول الله ﷺ...<sup>(٣)</sup>.

وأما من بعد عن المدينة، فقد كتب إليهم كتاباً يُعلمهم بذلك، فعن الإمام الصادق ﷺ: ذكر رسول الله ﷺ الحجّ فكتب إلى من بلغه كتابه ممّن

(١) المرأة: ج٢، ص٢٦٠.

(٢) سورة الحج: الآية ٢٧.

(٣) البحار: ج٢١، ص٢٩٠ عن الكافي.

دخل في الإسلام: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يريد الحجَّ، يُؤذَنُهُمْ لِحَجِّهِ مِنْ أَطَاقِ الْحَجِّ... (١).

وفي تفسير العياشي: ولما قضى رسول الله ﷺ نُسكَه، أَشْرَكَ عَلِيًّا ﷺ فِي هَدِيهِ، وَقَفَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ - وَهُوَ مَعَهُ وَالْمُسْلِمُونَ - حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَوْضِعِ الْمَعْرُوفِ بِغَدِيرِ خَمٍّ، وَلَيْسَ بِمَوْضِعٍ - إِذْ ذَاكَ - يَصْلُحُ لِلْمَنْزَلِ لِعَدَمِ الْمَاءِ فِيهِ وَالْمَرْعَى، فَنَزَلَ ﷺ فِي الْمَوْضِعِ وَنَزَلَ الْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، وَكَانَ سَبَبُ نَزُولِهِ فِي هَذَا الْمَكَانِ: نَزُولُ الْقُرْآنِ عَلَيْهِ بِنُصْبِهِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ خَلِيفَةً فِي الْأُمَّةِ مِنْ بَعْدِهِ، وَقَدْ كَانَ تَقَدَّمَ الْوَحْيُ إِلَيْهِ فِي ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ تَوْقِيتٍ لَهُ، فَأَخَّرَهُ لِحَضُورِ وَقْتِ يَأْمَنُ فِيهِ الْاِخْتِلَافُ مِنْهُمْ عَلَيْهِ، وَعَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ إِنْ تَجَاوَزَ غَدِيرَ خَمٍّ انْفَصَلَ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ إِلَى بِلْدَانِهِمْ وَأَمَاكِنِهِمْ وَبَوَادِيهِمْ، فَأَرَادَ أَنْ يَجْمَعَهُمْ لِسَمَاعِ النَّصِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ وَتَأْكِيدِ الْحِجَّةِ عَلَيْهِمْ فِيهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴿١﴾﴾ يَعْنِي فِي اسْتِخْلَافِ عَلِيٍّ ﷺ، وَالنَّصِّ بِالْإِمَامَةِ عَلَيْهِ ﴿وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴿٢﴾﴾ فَأَكَّدَ الْفَرَضَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَخَوَّفَهُ مِنْ تَأْخِيرِ الْأَمْرِ فِيهِ وَضَمَّنَ لَهُ الْعِصْمَةَ وَمَنَعَ النَّاسَ مِنْهُ... الْحَدِيثُ (٣).

### الحكمة في التأخير

والحاصل: أَنَّ الْأَمْرَ بِالْوِلَايَةِ وَأَخَذَ الْبَيْعَةَ نَزَلَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ، وَأَوْكَلَ اللَّهُ زَمَانَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَخْتَارَ الزَّمَانَ الْأَنْسَبَ، فَأَخَّرَهُ إِلَى يَوْمِ الثَّامِنِ عَشَرَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ حَيْثُ نَزَلَ الْأَمْرُ بِالتَّبْلِيغِ فِيهِ.

أقول: لعلَّ الحكمة في التأخير أمور، منها:

الأول: ما في هذا الحديث الشريف (فأخَّره لحضور وقت يأمن فيه الاختلاف منهم عليه)، وذلك لأنَّ ضبطهم في الحجَّ أمرٌ صعبٌ جدًّا

(١) المصدر: ص ٢٩٦ عن الكافي.

(٢) سورة المائدة: الآية ٦٧.

(٣) البحار: ج ٢١، ص ٢٨٦ - ٢٨٧ عن تفسير العياشي، وعن أعلام الوری.

وخاصّة المسلمون الذين جاؤوا من نجد واليمن وغيرها من المناطق الحديثة عهد بالإسلام حيث أسلموا في العام الثامن بعد فتح مكّة، فلم يكن قد مضى من إسلامهم إلّا سنتان أو أقل، وأمّا أهل المدينة وأطرافها فكانوا قد أسلموا منذ الهجرة مضافاً إلى كون الرسول ﷺ بين أظهرهم بحيث يخاف المنافقون منه.

الثاني: أنّ الناس في الحجّ كانوا في شُغْل بأعمالهم ومناسكهم وقد بيّن الرسول ﷺ لهم كثيراً من الأحكام وخاصّة أحكام الحجّ، فأراد ﷺ أن يُفرد لأخذ البيعة يوماً بعينه ومكاناً خاصّاً لا شُغْل لهم فيه سوى البيعة لأمير المؤمنين عليه السلام، ولكي لا يتمكّن أحد من التغطية على البيعة وإنكارها بعد ذلك.

الثالث: أنّ رسول الله ﷺ كان قد أخبرهم منذ يوم الإنذار في مكّة بأنّ عليّاً عليه السلام خليفته، وكذا في مواطن متعدّدة في المدينة وغيرها، فأراد - بأمر الله تعالى - إبرام الأمر على أهل المدينة وأطرافها حيث إنّها العاصمة، وهي التي لها الثقل الأكبر في تثبيت الحاكم أو الانقلاب عليه، فكان أخذ البيعة في منتصف الطريق من أهل المدينة وأطرافها، بحيث لا تبقى حجّة على أيّ أحد منهم.

وكان شروع الانقلاب من اجتماع الأنصار في سقيفة بني ساعدة، وكان غلبة أبي بكر وعمر عليهم بمعونة انقلاب جمع من الأنصار على سعد بن عبادة ثمّ معونة قبيلة (أسلم) الذين كانوا يقطنون في أطراف المدينة<sup>(١)</sup>. والله العالم، وله تعالى في خلقه شؤون.

ثمّ اعلم أنّ ظاهر الحديث أنّ نزول الآية كان يوم عرفة، وفي أكثر الأخبار أنّه كان بعد نصب الإمام علي عليه السلام يوم الغدير<sup>(٢)</sup>.

ويمكن الجمع بينهما بالقول بنزول الآية مرّتين، أو تأويل هذا الحديث بأن نقول: «ولئنما أتاه ذلك» الأمر بالتبليغ «في يوم الجمعة بعرفة» من غير

(١) حول تفاصيل السقيفة راجع البحار: ج ٢٨، ص ١٧٥.

(٢) راجع البرهان: ج ٣، ص ٢٩٢ فما بعد، والبحار: ج ٣٧، ص ١٣٧ فما بعد.

عَزَّ وَجَلَّ ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّتْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]. وَكَانَ كَمَا أَلَّفَ الدِّينَ بِوَلَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أُمِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ، وَمَتَى أَخْبَرْتُهُمْ بِهَذَا فِي ابْنِ عَمِّي يَقُولُ قَائِلٌ وَيَقُولُ قَائِلٌ<sup>[٦]</sup>، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْطِقَ بِهِ لِسَانِي<sup>[٧]</sup> - فَأَتَنِي عَزِيمَةٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِنَلَّةٍ<sup>[٨]</sup> أَوْعَدَنِي إِنْ لَمْ أُبَلِّغْ أَنْ يُعَذِّبَنِي، فَتَزَلَّتْ: ﴿يَتَأْتِيهَا الرَّسُولُ

توقيت بل فوض الوقت إليه ﷺ، ثم بعد الغدير «أنزل الله عز وجل... إلخ.

أو يُقال: بأنَّ الآية نزلت في عرفة، وأعلن الرسول ﷺ عنها بعد البيعة في الغدير، كما نزلت الولاية في عرفة وأخر الرسول ﷺ الإعلان عنها إلى يوم الثامن عشر.

[٦] (يقول قائل: ويقول قائل):

كناية عن كثرة طعنهم فيه ﷺ، أو كناية على اختلافهم في أمر خلافة الإمام علي عليه السلام بين مؤيِّدٍ ومعارض.

[٧] (من غير أن ينطق لساني):

ليس بمعنى عدم الرضا عن أمر الله، بل بمعنى التفكُّر في العواقب، فقد يكون الإنسان موطنًا نفسه على امتثال أمر الله تعالى راضياً به راجباً فيه، ومع ذلك يفكُّر في نتيجة فعله، وما دار في فكره ﷺ كان صحيحاً، حيث حاولوا صرف الأمر عن الإمام علي عليه السلام، وأنهموا رسول الله ﷺ بأنه يهجر لما أراد تأكيد الوصية، وإلى الله المشتكى تعالى.

[٨] (بنلَّة):

أي جازمة مقطوع بها، من (ب ت ل) بمعنى القطع، ومنه التبتُّل في العبادة، كقوله: ﴿وَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا﴾<sup>(١)</sup>.



يَلْبِغُ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿٦٧﴾ [المائدة: ٦٧]. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ مِمَّنْ كَانَ قَبْلِي إِلَّا وَقَدْ عَمَّرَهُ اللَّهُ<sup>[٩]</sup>، ثُمَّ دَعَاهُ فَأَجَابَهُ، فَأَوْشَكَ<sup>[١٠]</sup> أَنْ أَدْعَى فَأَجِيبَ، وَأَنَا مَسْئُولٌ وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ<sup>[١١]</sup>، فَمَاذَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟ فَقَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَّغْتَ وَنَصَحْتَ<sup>[١٢]</sup> وَأَدَيْتَ مَا عَلَيْكَ، فَجَزَاكَ اللَّهُ أَفْضَلَ جَزَاءِ الْمُرْسَلِينَ، فَقَالَ:

[٩] (قد عمّره الله):

أي أبقاه مدّة، ثمّ دعاه إلى جواره فقبض روحه، والإجابة بمعنى عدم الامتناع إمّا اضطراراً أو اختياراً، كما في البعث قال تعالى: ﴿يَوْمَ يَدْعُوكُمْ فَتَسْتَجِيبُونَ بِمَحْمُولٍ﴾<sup>(١)</sup>.

[١٠] (فأوشك):

فعل مبني على المعلوم، إمّا فعل ماضٍ بمعنى قُرْبٍ فـ«أَنْ أَدْعَى» فاعله، أو فعل مضارع - صيغة المتكلم بضمّ الكاف - والفاعل الضمير، و«أَنْ أَدْعَى» منصوب على التمييز.

من السرعة، و(أوشك فلان خروجاً) أي أسرع وعجل<sup>(٢)</sup>.

[١١] (وأنا مسؤول وأنتم مسؤولون):

كما قال تعالى: ﴿فَلَنَسْتَأْذِنَ الَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْتَأْذِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

[١٢] (ونصحت):

«النصح» تحريّ فعلٍ أو قولٍ فيه صلاح صاحبه<sup>(٤)</sup>، وهو ضدّ الغش، والناصح: من يُرشد الناس إلى ما فيه صلاحهم من غير اختلاط النيّة بغرض آخر.

(١) سورة الإسراء: الآية ٥٢.

(٢) المقاييس: ص ١٠٥٤.

(٣) سورة الاعراف: الآية ٦.

(٤) المفردات: ص ٨٠٨.

اللَّهُمَّ اشْهَدْ<sup>[١٣]</sup> - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ قَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ: هَذَا وَلِيُّكُمْ مِنْ بَعْدِي فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ.

قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: كَانَ - وَاللَّهِ - عَلِيٌّ عليه السلام أَمِينِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ وَغَيْبِهِ وَدِينِهِ<sup>[١٤]</sup> الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ. ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله حَضَرَ الَّذِي حَضَرَ فَدَعَا عَلِيًّا فَقَالَ: يَا عَلِيُّ: إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَتِمِّنَكَ عَلَى مَا أَتَمَّنَيْتَنِي اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ غَيْبِهِ وَعِلْمِهِ<sup>[١٥]</sup> .....

[١٣] (اللهم اشهد):

أي اشهد عليهم - وذلك بإقرارهم بإتمام الحجّة عليهم -، أو اشهد لي بذلك أي بالبلاغ والنصح والأداء بإقرارهم.

[١٤] (أمين الله على خلقه وغيبه ودينه):

أي أمين من قبل الله تعالى على هذه الأمور، فعَمِلَ عَلِيٌّ عليه السلام فِيهَا حَسَبَ مَشِيئَةِ اللَّهِ وَإِرَادَتِهِ.

فهو أمين على الناس بمعنى أنه سار فيهم طبقاً لموازين الشرع، فكان يُؤَثِّرُ رِضَى اللَّهِ تَعَالَى عَلَى رِضَى غَيْرِهِ، وَكَانَ يُمْكِنُهُ النَّصْرُ بِالْجَوْرِ لَكِنَّهُ رَفَضَ ذَلِكَ ابْتِغَاءً لِمَرْضَاةِ اللَّهِ تَعَالَى.

وهو أمين الله على غيبه - من العلوم والقضايا الغيبية - فلم يُدْعَها إِلَّا بِمَا أَمَرَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ.

وهو أمينه تعالى على دينه، فَبَيَّنَ لِلنَّاسِ دِينَ اللَّهِ حَسَبَ مَا عَلَّمَهُ رَسُولُهُ صلى الله عليه وآله بِلا زيادة أو نقصان.

[١٥] (من غيبه وعلمه):

عطف تفسيري، وبيان أنّ المراد من الغيب هو العلم الذي أنزله الله تعالى من علوم المنيا والبلايا والأنساب وما كان وما يكون وغير ذلك، وقد مرّت الإشارة إليها في بعض الأحاديث السابقة.

وتدلُّ (مِنْ) عَلَى أَنَّ الْعُطْفَ تَفْسِيرِي، حَيْثُ جَاءَتْ قَبْلَ الْأُمُورِ الثَّلَاثَةِ وَلَمْ

وَمِنْ خَلْقِهِ وَمَنْ دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ<sup>[١٦]</sup>، فَلَمْ يُشْرِكْ وَاللَّهُ<sup>[١٧]</sup> فِيهَا يَا زِيَادُ<sup>[١٨]</sup> أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ. ثُمَّ إِنَّ عَلِيًّا عليه السلام حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، فَدَعَا وُلْدَهُ - وَكَانُوا اثْنِي عَشَرَ ذَكَرًا<sup>[١٩]</sup> - فَقَالَ لَهُمْ: يَا بَنِيَّ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَبِي

تأت قبل العلم حيث قال عليه السلام «من غيبه وعلمه، ومن خلقه، ومن دينه».

[١٦] (ودينه الذي ارتضاه لنفسه):

أي رضي بنسبة ذلك الدين إليه كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾<sup>(١)</sup>، وحيث إنَّ الله سبحانه رضي بأن يكون الإسلام دينه لذلك رضي لهم ذلك فقال: ﴿وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾<sup>(٢)</sup>، للتلازم بين الأمرين.

[١٧] (فلم يشرك والله):

أي لم يشرك الرسول عليه السلام أحداً من الناس مع الإمام علي عليه السلام في الأمانة على الخلق والدين والغيب.

[١٨] (يا زياد):

زياد هو أبو الجارود راوي الحديث، ذكر اسمه الإمام الباقر عليه السلام زيادة للالتفات.

[١٩] (وكانوا اثني عشر ذكراً):

وهم الإمامين الحسن والحسين عليهما السلام وأمهم فاطمة الزهراء عليها السلام. والعبّاس وجعفر وعثمان وعبد الله وأمهم أمّ البنين عليها السلام. ومحمّد الأصغر وعبيد الله وأمّهما ليلى بنت مسعود الدارمية، وهؤلاء الستة عليهم السلام استشهدوا مع الإمام الحسين عليه السلام يوم عاشوراء. ومحمّد ابن الحنفية. وعمر وأمّه أمّ حبيب بنت ربيعة. ويحيى وعون وأمّهما أسماء بنت عميس، ذكر ذلك الشيخ المفيد رحمته الله في الإرشاد<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة آل عمران: الآية ١٩.

(٢) سورة المائدة: الآية ٦.

(٣) ونقله عنه في المرأة: ج ٣، ص ٢٦٢ - ٢٦٣ واختصرناه.

إِلَّا أَنْ يَجْعَلَ فِي سُنَّةٍ مِنْ يَعْقُوبَ، وَإِنَّ يَعْقُوبَ دَعَا وَلَدَهُ<sup>[٢٠]</sup> - وَكَانُوا اثْنَيْ عَشَرَ ذَكَرًا -، فَأَخْبَرَهُمْ بِصَاحِبِهِمْ<sup>[٢١]</sup>، أَلَا وَإِنِّي أَخْبِرُكُمْ بِصَاحِبِكُمْ، أَلَا إِنَّ هَذَيْنِ ابْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فَاسْمَعُوا لَهُمَا وَأَطِيعُوا وَوَارِزُوهُمَا<sup>[٢٢]</sup>، فَإِنِّي قَدْ ائْتَمَنْتُهُمَا عَلَى مَا ائْتَمَنْتَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَا ائْتَمَنَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنْ خَلْقِهِ وَمِنْ غَيْبِهِ وَمِنْ دِينِهِ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِنَفْسِهِ.

فَأَوْجَبَ اللَّهُ لَهُمَا مِنْ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>[٢٣]</sup> مَا أَوْجَبَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنْ

وكلّ هؤلاء كانوا أحياء حين استشهاد أمير المؤمنين عليه السلام، وله من الأبناء المحسن السقط عليه السلام قتل قبل أن يولد.

[٢٠] (وإن يعقوب دعا ولده):

وقد أخبر الله تعالى بطرف من وصية يعقوب في قوله تعالى: ﴿وَأَمَّ كُنُتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ عَابِدُكَ إِبرَهَمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلهًا وَجِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(١)</sup>.

[٢١] (فأخبرهم بصاحبهم):

وهو يوسف عليه السلام.

[٢٢] (وارزوهما):

في المفردات: والموازرة: المعاونة، يُقال: وازرت فلاناً موازرة: أعتته على الأمر<sup>(٢)</sup>.

[٢٣] (فأوجب لهما الله من عليٍّ . . .) إلخ:

هذا من كلام الإمام الباقر عليه السلام أي أثبت الله خلافتهم للإمام علي عليه السلام، كما أثبت خلافة علي عليه السلام لرسول الله ﷺ.

(١) سورة البقرة: الآية ١٢٣.

(٢) المفردات: ص ٨٦٨.

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمَا فَضْلٌ عَلَى صَاحِبِهِ<sup>[٢٤]</sup> إِلَّا بِكِبَرِهِ<sup>[٢٥]</sup>،  
وَأَنَّ الْحُسَيْنَ كَانَ إِذَا حَضَرَ الْحَسَنُ لَمْ يَنْطِقْ<sup>[٢٦]</sup> فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ حَتَّى  
يَقُومَ. ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ ﷺ حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ فَسَلَّمَ ذَلِكَ إِلَى الْحُسَيْنِ ﷺ.  
ثُمَّ إِنَّ حُسَيْنًا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، فَدَعَا ابْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطْمَأَ بِنْتُ  
الْحُسَيْنِ ﷺ، فَدَفَعَ إِلَيْهَا<sup>[٢٧]</sup> كِتَابًا مَلْفُوفًا وَوَصِيَّةً ظَاهِرَةً<sup>[٢٨]</sup>، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ

[٢٤] (فضل على صاحبه):

أي التساوي في الإمامة والوصية، نعم في بعض الجهات الأخرى فالإمام  
الحسن ﷺ أفضل كما دلَّت عليه الأدلة، وعن الإمام الحسين ﷺ أنه  
قال في يوم عاشوراء: «وأخي خير مني»<sup>(١)</sup>.

[٢٥] (إلا بكبره):

وقد مرَّ في (باب الأمور التي توجب حجَّة الإمام ﷺ) أنَّ الإمامة في  
أكبر الأولاد الأحياء إن لم يكن به عاهة.

[٢٦] (لم ينطق):

أي في الأمور المرتبطة بالإمامة كبيان الأحكام والقضاء ونحو ذلك.

[٢٧] (فدفع إليها):

هذا الكتاب غير ودائع النبوة والإمامة التي ائتمن الإمام الحسين ﷺ  
عليها أم سلمة رضوان الله عليها حين خروجه من المدينة، وقبضها منها  
الإمام زين العابدين ﷺ بعد رجوعه.

[٢٨] (كتاباً ملفوفاً ووصية ظاهرة):

العطف للتفسير كما يظهر من التتمة التي ستأتي في الحديث الأوَّل من  
(باب الإشارة والنصّ على علي بن الحسين صلوات الله عليهما) وفيها  
بيان ما في هذا الكتاب، وهي:

الْحُسَيْنِ   مَبْطُوناً<sup>[٢٩]</sup> لَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُ لِمَا بِهِ<sup>[٣٠]</sup>، فَذَفَعَتْ فَاطِمَةُ الْكِتَابَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ صَارَ وَاللَّهِ ذَلِكَ الْكِتَابُ إِلَيْنَا.

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُنْهُورٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ   مِنْهُ.

قال: قلت: ما في ذلك الكتاب جعلني الله فداك؟

قال: فيه والله ما يحتاج إليه ولد آدم، منذ خلق الله آدم إلى أن تفتنى الدنيا، والله إنَّ فيه الحدود حتى أنَّ فيه أرش الخدش..

ويحتمل أن يكون تسليم الكتاب لها في المدينة أو في مكة قبل الخروج إلى كربلاء، هذا فضلاً عن سائر الكتب والودائع التي سلمها   إلى أم سلمة رضوان الله عليها.

أو أنه   سلمها لها في كربلاء وحفظه الله عن النهب بطريقة إعجازية. ولعلَّ تسليم الكتب إلى أم سلمة وإلى فاطمة بنت الحسين بغرض أن ينتشر خبر ذلك بين الناس أو بين القربى، تشبيهاً لإمامة الإمام زين العابدين   لكي لا يدَّعيها أحد من بني هاشم أو غيرهم<sup>(١)</sup>.

[٢٩] (مبطوناً):

في المقاييس: «المبطون»: العليل البطن<sup>(٢)</sup>.

[٣٠] (لا يرون إلا أنه لما به):

كناية عن الإشراف على الموت، أي لا يظنون إلا أنه مُقبل على الموت الذي ينزل به.

(١) المرأة: ج٢، ص٢٦٤.

(٢) المقاييس: ص١٢٠، والمفردات: ص١٣٠.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ صَبَّاحِ الْأَزْرَقِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُخْتَارِيَةِ<sup>[١]</sup> لَقِينِي فَرَزَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدَ ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ إِمَامٌ، فَغَضِبَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام، ثُمَّ قَالَ: أَفَلَا قُلْتَ لَهُ<sup>[٢]</sup>؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا

### الحديثا السابع:

[١] (من المختارية):

أي أتباع المختار بن أبي عبيد الثقفي، وهم جماعة يُقال لهم: الكيسانية، اعتقدوا إمامة محمد ابن الحنفية.

واعلم أنه قد اختلفت الروايات والأقوال في شأن المختار - بين مدح وذم - فهل هو الذي ابتدع الكيسانية أم بعض أتباعه؟

قال العلامة المجلسي - بعد ذكره خبراً في شأنه -: كأن هذا الخبر وجه الجمع بين الأخبار المختلفة الواردة في هذا الباب، بأنه وإن لم يكن كاملاً في الإيمان واليقين، ولا مأذوناً فيما فعله صريحاً من أئمة الدين، لكن لما جرى على يديه الخيرات الكثيرة، وشفي بها صدور قوم مؤمنين، كانت عاقبة أمره آيلة إلى النجاة، فدخل بذلك تحت قوله سبحانه: ﴿وَأَخْرُونَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(١)</sup>، وأنا في شأنه من المتوقفين، وإن كان الأشهر بين أصحابنا أنه من المشكورين<sup>(٢)</sup>.

[٢] (أفلا قلت له):

أي لماذا لم تجبه، أو بتقدير المفعول، أي لماذا لم تقل له ما يكون حجة عليه.

وحاصل جواب الإمام عليه السلام، أن محمداً ابن الحنفية لا وصية عليه من

(١) سورة التوبة: الآية ١٠٢.

(٢) البحار: ج٤٥، ص٣٣٩، وراجع كلام ابن نما رحمته الله في مدحه في المصدر: ص٢٨٦ - ٢٨٧.

وَاللَّهُ مَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، قَالَ: أَفَلَا قُلْتَ لَهُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍِّّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، فَلَمَّا مَضَى عَلِيٌّ عليه السلام أَوْصَى إِلَى الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، وَلَوْ ذَهَبَ يَزُويهَا<sup>[٣]</sup> عَنْهُمَا لَقَالَ لَهُ: نَحْنُ وَصِيَّانِ مِثْلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلْ ذَلِكَ، وَأَوْصَى الْحَسَنُ إِلَى الْحُسَيْنِ، وَلَوْ ذَهَبَ يَزُويهَا عَنْهُ لَقَالَ: أَنَا وَصِيٌّ مِثْلَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنْ أَبِي، وَلَمْ يَكُنْ لِيَفْعَلْ ذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأُولُوا الْأَزْكَارِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأنفال: ٧٥] هِيَ فِينَا وَفِي أَبْنَائِنَا.

رسول الله ﷺ، ولا تشمله الأدلة العامة - كآية ﴿وَأُولُوا الْأَزْكَارِ﴾ - بل شملت الإمام زين العابدين عليه السلام.  
والحاصل: أنه لم يبق على إمامته لا دليل خاص ولا دليل عام.

[٣] (يزويها عنهما):

بمعنى يصرفها عنهما إلى غيرهما.



## بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْجَهْمِ الْهَلَالِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ وَلايَةُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَكَانَ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: سَلَّمُوا عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَكَانَ مِمَّا أَكَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِمَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ - يَا زَيْدُ<sup>[١]</sup> - قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا<sup>[٢]</sup>:

### الحديث الأول:

[١] (يا زيد):

خاطب الإمام راوي الحديث، وهو زيد بن الجهم، لزيادة الإلفات.

[٢] (قول رسول الله ﷺ لهما):

وقد روى العياشي في تفسيره تفصيل القول، وهو: لَمَّا سَلَّمُوا عَلَيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلأَوَّلِ: قَمِ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَمِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ مِنْ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ. ثُمَّ قَالَ لِصَاحِبِهِ: قَمِ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: أَمِنْ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ؟ قَالَ: نَعَمْ مِنْ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ. ثُمَّ قَالَ: يَا مَقْدَادُ، قَمِ فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ: فَقَامَ وَسَلَّمْ وَلَمْ يَقُلْ مَا قَالَ صَاحِبَاهُ. ثُمَّ قَالَ: قَمِ يَا أَبَا ذَرٍّ، فَسَلِّمْ عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَامَ وَسَلَّمْ، ثُمَّ قَالَ: قَمِ يَا سَلْمَانَ وَسَلَّمْ عَلَيَّ بِأَمْرَةِ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَامَ وَسَلَّمْ. قَالَ: حَتَّى إِذَا خَرَجَا، وَهُمَا يَقُولَانِ: لَا وَاللَّهِ، لَا نَسَلِّمْ لَهُ مَا قَالَ أَوَّلًا. الحديث<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير البرهان: ج٥، ص ٦٠٠ عن تفسير العياشي.

ثُمَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ اللَّهِ وَمِنْ رَسُولِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٣]</sup>»: ﴿وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ

[٣] (فأنزل الله عز وجل):

تفسير الآيات من سورة النحل:

ففي التقريب: ولقد كان بعض المعاهدين مع الرسول ﷺ ينقضون عهدهم معه، بحجة أن الرسول ﷺ وأصحابه قلة ضعيفة، وأن قريشاً وسائر الكفار كثرة قوية<sup>(١)</sup>.

وفي مستفيض الأحاديث ومنها هذا الحديث: إن الآية نزلت في نكثهم للبيعة في الغدير، ولعله من أبرز المصاديق للآية.

﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ كل عهد أوجب الله الوفاء به، والإمامة من عهده تعالى كما قال: ﴿لَا يَتَأَلَّ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> ﴿إِذَا عَهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ﴾ جمع يمين بمعنى الحلف، أي لا تخالفوا متعلق اليمين ﷺ بعد توكيدها، أي توثيقها بذكر الله تعالى، ومنها بيعتكم الإمام علياً عليه السلام في الغدير، حيث أكدت البيعة هذا الميثاق والعهد ﷺ ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا﴾ إذ ذكره تعالى إنما هو بمعنى جعله سبحانه كفيلاً بإنجاز الميثاق ﷺ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ فيجازيكم عليه، ثم إن الله تعالى يضرب مثلاً لنقض العهد ليتضح قلة عقل الناقضين، فقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي﴾ أي كالمرأة التي ﷺ ﴿نَقَضَتْ﴾ فلت ﷺ ﴿غَزَلَهَا﴾ أي ما غزلته ﷺ ﴿مِنْ بَيْدٍ﴾ فتل بقوة ﷺ وإحكام ﷺ ﴿أَنْكَنَّا﴾ جمع نكت وهو إرجاع المغزول إلى حالته الأولى قبل الغزل، و«إنكناً» إمّا مفعول ثانٍ لـ«نقضت»، أو حال من «غزلها»، وعن الإمام الباقر عليه السلام قال: إن التي نقضت غزلها: امرأة من بني تميم بن مرة، يُقال لها: رِبْطَةٌ بنت كعب بن سعد بن تميم بن كعب بن

(١) التقريب: ج ٣، ص ٢٥٤.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٢٤.

غالب، كانت حمقاء تغزل الشَّعر، فإذا غزلته نقضته ثمَّ عادت فغزلته<sup>(١)</sup>، وتأويله بمن نقضت البيعة<sup>(٢)</sup> ﴿لَتَنخِذُونَ أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا﴾ مكرراً وحيلة، وفي المفردات: «الدخل» كناية عن الفساد والعداوة<sup>(٣)</sup>، وأصله الدخول في الشيء على وجه الفساد، وإنما تنقضون العهد كراهية ﴿أَنْ تَكُونَ أُمَّةٌ﴾ جماعة ﴿هِيَ أَرْبَى﴾ أكثر ﴿مِنْ أُمَّةٍ﴾ أخرى التي تعاهدتم معها، فقد كانت قريش إذا رأوا شوكة في أعادي حلفائهم نقضوا عهدهم وحالفوا أولئك الأعداء، وهكذا من نقض بيعة أمير المؤمنين عليه السلام حيث زعموا أن أنتمتهم أفضل من أمير المؤمنين علي عليه السلام، أو زعموا أنهم أفضل منه فاحتلوا موقعه.

وليس إمهال الله للناقضين إلا لأجل الامتحان ف﴿إِنَّمَا يَبْلُوكُمْ﴾ يختبركم ﴿اللَّهُ بِؤَيِّ﴾ بالوفاء أو بكون أمة أربى من أمة، كما يختبركم بعلي بن أبي طالب عليه السلام، ثمَّ إنَّ لهذا الامتحان أمداً ينتهي عنده ﴿وَلَيَبَيِّنَنَّ لَكُمْ﴾ بياناً يعقبه الجزاء ﴿يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾، وذلك لأنَّ الدُّنيا دار امتحان فلذا خلق الله الإنسان مختاراً، ﴿وَلَوْ سَاءَ أَلْفُ اللَّهِ﴾ أن يجبركم جميعاً على الهداية ﴿لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً﴾ على نهج الحق ﴿وَلَكِنْ﴾ يبطل حينئذ الثواب والعقاب بل وتبطل أيضاً الحكمة من الخلق فلذا خلقكم مختارين ف﴿يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ﴾ بتركه من غير توفيق وذلك لسوء اختياره، ﴿وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ بالتوفيق وذلك لحسن اختياره، ﴿وَإِذَا انْتَهتِ الدُّنْيَا﴾ ﴿لَتَسْتَأْذِنَنَّ﴾ سؤالاً يعقبه المجازاة ﴿عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

ثمَّ إنَّ الله تعالى أكَّد وجوب الوفاء بالعهد وعدم نقضه فقال: ﴿وَلَا تَنخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلًا بَيْنَكُمْ﴾ فهنا تصريح بالنهي وفي الآية السابقة تضمين النهي ﴿فَنَزَلَ قَدَمٌ﴾ عن الحق بسبب النقض ﴿بَعْدَ بُرُوتِهَا﴾ بالعهد والإيمان، وقيل: أفراد وتنكير «قدم» للدلالة على أن زلل قدم واحدة عظيم فكيف بأقدام

(١) البرهان: ج٦، ص٥٩٩.

(٢) المصدر: ص٦٠١ عن تفسير العياشي.

(٣) المفردات: ص٣٠٩.

اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَعْلَمُونَ ﴿٤﴾، يَعْنِي بِهِ <sup>[٤]</sup> قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمَا، وَقَوْلُهُمَا أَمِنَ اللَّهُ أَوْ مِنْ رَسُولِهِ؟ ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِي نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنْ بَدِّ قُوَّةٍ أَنْكَنَّا نُنْخِذُونَ أَيْمَنَكُمُ دَخَلًا بَيْنَكُمُ أَنْ تَكُونَ﴾ أَيْمَةٌ هِيَ أَزْكَى مِنْ أَيْمَتِكُمْ <sup>[٥]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ أَيْمَةٌ؟ قَالَ: إِي وَاللَّهِ أَيْمَةٌ، قُلْتُ: فَإِنَّا نَقْرَأُ أَرْبَى، فَقَالَ: مَا أَرْبَى <sup>[٦]</sup>؟ .....

كثيرة ﴿وَتَذُقُوا السُّوءَ﴾ في الدنيا نتيجة للنقض ﴿بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لأنَّ الوفاء من سبيله تعالى فبنقضكم منعتم عنه، أو لأنكم بالنقض جرَّأتم الآخرين عليه ﴿وَلَكُمُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ في الآخرة.

[٤] (يعني به):

«به» أي بقوله: ﴿وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَيْلًا﴾.

[٥] (أن تكون أئمة هي أزكى من أئمتكم):

هذا المقطع لبيان معنى الآية، أي: إنَّ (أربى) بمعنى (أزكى) لأنَّ كليهما بمعنى النمو، وكذا (الأئمة الأربى) هم غير أئمتكم، و(أئمتكم) هي أئمتكم.

وقيل: لعلَّ ذلك من قراءتهم.

أقول: قد مرَّ مراراً أنَّ قراءتهم ﷺ هي القراءة المشهورة المتداولة، وأمثال هذه الروايات إنَّما هي مقام التفسير أو التأويل، وهذا أسلوب متعارف في طريقة التفسير حتى في خطباء عصرنا.

[٦] (فقال: وما أربى؟):

أي أليس معنى (أربى) هو (أزكى)؟ لأنَّه من (رب) و) بمعنى العلو والزيادة والنماء <sup>(١)</sup>، و(زك) و) أصل يدلُّ على نماء وزيادة <sup>(٢)</sup>.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٤١٩.

(٢) راجع المصدر: ص ٤٣٦.

- وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ فَطَرْحَهَا<sup>[٧]</sup> - ﴿إِنَّمَا يَلُوكُمُ اللَّهُ بِهِ﴾ يَعْنِي بِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَلَيَبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾ (٩٢) ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ يُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَلَسْتَ تَأْتِيَنَّكُمْ أُمَّةٌ كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ (٩٣) ﴿وَلَا نَتَّخِذُوا آيَاتِنَا دُخْلًا بَيْنَكُمْ فَتَرِلُ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ يَعْنِي بَعْدَ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>[٨]</sup> ﴿وَتَذُقُوا أَلْسُوهُ بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يَعْنِي بِهِ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>[٩]</sup> ﴿وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل: ٩١ - ٩٤].

[٧] (وأوماً بيده فطرحها):

في الوافي: وكأنه عليه السلام أراد بقوله «ما أربى» وتعجبه وطرح يده، أن أربى ههنا ليس معناه إلا (أزكى)، وكذلك قراءته بالأئمة إشارة إلى أن (الأئمة) في الموضوعين أريد بها الأئمة خاصة<sup>(١)</sup>.

ثم إنه يُراد من إضافة الإشارة إلى القول تقوية الكلام، فإن السامع يسمع بأذنه، فلو رأى بعينه أيضاً كان أوقع في النفس وأحسن للفهم.

[٨] (يعني بعد مقالة رسول الله ﷺ في علي عليه السلام):

أي إن ما قاله رسول الله ﷺ في الإمام علي عليه السلام هو سبب ثبوت القدم، فيكون نقصه زللاً للأقدام.

وبعبارة أخرى - كما في المرأة<sup>(٢)</sup> - لعله عليه السلام فسّر الثبوت: بما يوجب الثبوت ويقتضيه - من النص الصريح عليه عليه السلام - .

[٩] (يعني به علياً عليه السلام):

أي يعني بسبيل الله علياً عليه السلام إذ أتباع أمير المؤمنين عليه السلام يوصل الإنسان إلى قرب الله وثوابه.

(١) الوافي: ج ٢، ص ٢٨١.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٢٦٨.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ؛ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَجْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: لَمَّا أَنْ قَضَى مُحَمَّدٌ نُبُوتَهُ<sup>[١]</sup>، وَاسْتَكْمَلَ أَيَّامَهُ<sup>[٢]</sup>، أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَيْهِ: أَنْ يَا مُحَمَّدُ، قَدْ قَضَيْتَ نُبُوتَكَ، وَاسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَكَ<sup>[٣]</sup> وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ

### الحديث الثاني:

- [١] (أن قضى محمد نبوته):  
أي أحكم أمر نبوته، لأنّ مادّة (ق ض ي) تدلّ على إحكام أمرٍ وإتقانه وإنفاذه لجهته<sup>(١)</sup>.
- [٢] (واستكمل أيامه):  
أي أتمّ المقدار الذي قدره الله له ﷺ من الحياة في هذه الدنيا.
- [٣] (فاجعل العلم الذي عندك... إلخ):  
ولعلّ الفرق أنّ:  
١ - «العلم» هو ما أوحاه الله تعالى إليه، كعلوم القرآن، وعلم ما كان وما يكون، ونحو ذلك.  
٢ - و«الإيمان» بفتح الهمزة بمعنى الموثيق، أو بكسرهما بمعنى المعرفة، أي أخبر الإمام علياً ﷺ بهذه الدرجة القصوى منها.  
٣ - و«الاسم الأكبر»: كتب الأنبياء السابقين - كما سيأتي تفسيره بذلك في الحديث اللاحق -.  
٤ - و«ميراث العلم»: سائر علوم الأنبياء والأوصياء ممّا لم يكن في كتبهم.  
٥ - و«آثار علم النبوة»: أي ودائع الأنبياء كعصا موسى ﷺ وثوب

وَمِيرَاتِ الْعِلْمِ وَأَنَارِ عِلْمِ النُّبُوَّةِ فِي أَهْلِ بَيْتِكَ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ [٤]،  
فَإِنِّي لَنْ أَقْطَعَ [٥] الْعِلْمَ وَالْإِيمَانَ وَالْإِسْمَ الْأَكْبَرَ وَمِيرَاتِ الْعِلْمِ وَأَنَارِ عِلْمِ  
النُّبُوَّةِ مِنَ الْعَقَبِ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ، كَمَا لَمْ أَقْطَعْهَا مِنْ ذُرِّيَّاتِ الْأَنْبِيَاءِ [٦].

إبراهيم عليه السلام وخاتم سليمان عليه السلام ونحو ذلك، وإنما سُمِّيت (آثار علم النُّبُوَّةِ) لأنَّ تأثيرها كان بسبب علم الأنبياء - كعلمهم بالاسم الأعظم -، أو لأنها كانت بحوزة من لهم علم النُّبُوَّةِ.

واعلم أنَّ بعض ما ذكرناه إنما هو على سبيل الاحتمال، والله العالم بحقيقة مراد أوليائه عليهم السلام.

[٤] (في أهل بيتك عند علي بن أبي طالب):

«في» متعلِّقة بـ (اجعل)، و«عند...» بدل، أي اجعلها في أهل بيتك، اجعلها عند الإمام علي عليه السلام.

ويحتمل - على بُعد - أن تكون (في) متعلِّقة بـ (آثار) فتكون تكميلاً للأمر الخامس أي (آثار علم النُّبُوَّةِ في أهل البيت)، فتأمل.

[٥] (فإنِّي لن أقطع... إلخ):

وقد مرَّ أنَّ العلم الذي هبط مع آدم عليه السلام ومع سائر الأنبياء لم يرفع بل انتقل من نبي إلى نبي آخر أو وصي، وهكذا إلى أن وصل إلى رسول الله محمَّد صلى الله عليه وآله.

[٦] (من ذُرِّيَّاتِ الْأَنْبِيَاءِ):

كما قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ﴾<sup>(١)</sup>، فهم ورثوا العلم ونحوه عن آبائهم، وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾<sup>(٢)</sup> ذُرِّيَّةٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ.

(١) سورة العنكبوت: الآية ٢٧.

(٢) سورة آل عمران: الآية ٣٤.

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ؛ وَعَيْرُهُ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى؛  
وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ - جَمِيعاً - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ؛ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ،  
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام <sup>[١]</sup> قَالَ: أَوْصَى مُوسَى عليه السلام إِلَى يُوْشَعَ بْنِ نُونٍ <sup>[٢]</sup>،  
وَأَوْصَى يُوْشَعَ بْنُ نُونٍ إِلَى وَلَدِ هَارُونَ، وَلَمْ يُوصِ إِلَى وَلَدِهِ، وَلَا إِلَى وَلَدِ

### الحديث الثالث:

[١] (عن أبي عبد الله عليه السلام):

حاصل الحديث أن اختبار الأوصياء بيد الله تعالى، ولم يجعله لأوليائه، بل يأمرهم تعالى فيبليغون ما أمرهم، فكان كلُّ سابقٍ يوصي بالذي يخلفه، ويبشِّرُ بالرسول القادم من أولي العزم، فلذا أوصى موسى عليه السلام إلى يوشع عليه السلام وبشَّرَ بعيسى عليه السلام، وعيسى أوصى إلى المستحفظين من الحواريين وبشَّرَ برسول الله محمد عليه السلام، وهكذا نبينا محمد عليه السلام عين خلفائه بأمر من الله تعالى.

وفي هذا الحديث بيان جملة من الآيات والأحاديث التي وردت في الأئمة من أهل البيت عليهم السلام.

[٢] (أوصى موسى عليه السلام إلى يوشع بن نون):

لأنَّ هَارُونَ عليه السلام مات في حياة موسى عليه السلام، ولو بقي حيًّا لكان أولى من يوشع، إذ كان خليفة موسى عليه السلام على بني إسرائيل - بمنَّ فيهم يوشع عليه السلام - في جميع المواقف التي كان يغيب عنها موسى عليه السلام، كما قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ أَتَخَفَنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحَ وَلَا تَتَّبِعَ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ <sup>(١)</sup>، ولكن لما مات هارون عليه السلام جعل الله تعالى يوشع عليه السلام وصيًا، ولم يجعل الوصية في أولاد موسى عليه السلام، فلما مات يوشع عليه السلام جعل الله الوصية في ولد هارون عليه السلام، وفي ذلك دلالة على أن الاختيار بيد الله تعالى.



مُوسَى، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَهُ الْخَيْرَةُ<sup>[٣]</sup>، يَخْتَارُ مَنْ يَشَاءُ مِنْ يَشَاءٍ<sup>[٤]</sup>، وَبَشَّرَ مُوسَى وَيُوشَعَ بِالْمَسِيحِ ﷺ، فَلَمَّا أَنْ بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَسِيحَ ﷺ قَالَ الْمَسِيحُ لَهُمْ: إِنَّهُ سَوْفَ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي نَبِيٌّ اسْمُهُ أَحْمَدُ مِنْ وُلْدِ إِسْمَاعِيلَ ﷺ، يَجِيءُ بِتَصْدِيقِي وَتَصْدِيقِكُمْ<sup>[٥]</sup>، وَعُذْرِي وَعُذْرِكُمْ<sup>[٦]</sup>، وَجَرَتْ

[٣] (إنَّ الله تعالى له الخيرة):

كما قال سبحانه: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾<sup>(١)</sup>، فمن له الخلق له الاختيار أيضاً لا لغيره، فهو يخلق ما يشاء ويختار من يشاء.

[٤] (مَنْ يَشَاءُ):

أي من ذرّيّة من شاء تعالى.

[٥] (بتصديقي وتصديقكم):

أمّا تصديق عيسى ﷺ، ففي آيات كثيرة من القرآن بيان لنبوّته وصحّة ولادته ومعجزاته.

وأمّا تصديقهم، ففي الآيات المادحة للحواريين بأنّهم آمنوا بعيسى ﷺ واتبعوه كقوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِلْحَوَارِيِّينَ مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنْصَارُ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup>.

[٦] (وعذري وعذرکم):

في الوافي: حَجَّتِي وَحَجَّتِكُمْ، من قولهم: (أعذر) إذا احتجّ لنفسه، أو براءتي ممّا رُميت به من السوء، وبراءتكم من متابعة من كان متصفاً بمثله<sup>(٣)</sup>. كقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يُعِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ ءَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالَ سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ

(١) سورة القصص: الآية ٦٨.

(٢) سورة الصف: الآية ١٤.

(٣) الوافي: ج٢، ص٣١٨.

مِنْ بَعْدِهِ فِي الْحَوَارِيِّينَ <sup>[٧]</sup> فِي الْمُسْتَحْفَظِينَ <sup>[٨]</sup>، وَإِنَّمَا سَمَّاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى

عَلَّمَ الْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ ﴿١﴾ .

[٧] (وجرت من بعده في الحواريين):

أي جرت الوصية، وعن الإمام الرضا عليه السلام: أما عند الناس فإنهم سمو حواريين لأنهم كانوا قَصَّارِينَ يَخْلُصُونَ الثِيَابَ مِنَ الْوَسْخِ بِالغَسْلِ، وهو اسم مشتق من الحُبْزِ الحَوَارِي، وأما عندنا فسمي الحواريون حواريين لأنهم كانوا مَخْلُصِينَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَمَخْلُصِينَ لغيرهم من أوساخ الذنوب بالوعظ والتذكير <sup>(٢)</sup>.

وأصله من (ح و ر) بمعنى شدة البياض أو التبييض، ومنه: الحور العين لشدة بياض العين في شدة سوادها وذلك أجمل العيون <sup>(٣)</sup>.

[٨] (من المستحفظين):

قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا لِلَّذِينَ هَادُوا وَالرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ بِمَا اسْتُحْفِظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَكَانُوا عَلَيْهِ شُهَدَاءً﴾ <sup>(٤)</sup>.

وتفسيرها ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى﴾ إلى الحق ﴿وَنُورٌ﴾ يجلو المشكلات، ولعلَّ الفرق بينهما اعتباري أو العطف تفسيري، ﴿يَحْكُمُ بِهَا﴾ بالتوراة ﴿النَّبِيِّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ لله تعالى وأذعنوا لحكمه، وكان حكمهم ﴿لِلَّذِينَ هَادُوا﴾ أي بين اليهود، ﴿و﴾ كذا يحكم بها ﴿الرَّبَّانِيُّونَ﴾ جمع «رَبَّانِي» منسوب إلى الرَّبِّ من غير قياس، ﴿وَالْأَحْبَارُ﴾ جمع «حبر» - بكسر الحاء وفتحها - وهو العالم، وروي أن الربَّانيين هم الأئمة دون الأنبياء، والأحبار هم العلماء دون الربَّانيين، وإنما يحكم هؤلاء بالتوراة ﴿بِمَا﴾

(١) سورة المائدة: الآيتان ١١٦ - ١١٧.

(٢) البرهان: ج ٢، ص ٤٠٦ عن علل الشرائع، والحواري الطحين الأبيض وهو لباب الدقيق، والخبز الحواري هو الخبز المعمول من هذا الطحين.

(٣) للتفصيل راجع المقاييس: ص ٢٦٩، والمفردات: ص ٢٦٢.

(٤) سورة المائدة: الآية ٤٤.

الْمُسْتَحْفَظِينَ لِأَنَّهُمْ اسْتَحْفِظُوا الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي يُعَلِّمُ بِهِ [٩] بِه  
 عِلْمٌ كُلُّ شَيْءٍ، الَّذِي كَانَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ [١٠] صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ. يَقُولُ اللَّهُ  
 تَعَالَى [١١]: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا﴾ [الرُّوم: ٤٧] ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ  
 وَالْمِيزَانَ﴾ [الحديد: ٢٥] الْكِتَابُ الْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، وَإِنَّمَا عُرِفَ [١٢] مِمَّا يُدْعَى

أي بسبب الذي ﴿اسْتَحْفِظُوا﴾ أي كلّفهم الله ﴿من﴾ حفظ ﴿كِتَابِ اللَّهِ  
 وَكَانُوا﴾ هؤلاء الأنبياء والرّسّال والأحبار ﴿عليه﴾ أي على كون هذا  
 الكتاب من عند الله تعالى، وأنّ ما فيه حقّ وصدق ﴿شهاداً﴾.

ثمّ إنّ قوله: «في الحواريين في المستحفظين» يدلّ كلّ عن بعض، فقد جرت  
 الوصية في الحواريين وهم من المستحفظين ثمّ بعدهم في سائر المستحفظين.

[٩] (وهو الكتاب الذي يعلم... إلخ):

المراد جنس الكتاب، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ (١).

[١٠] (الذي يعلم به علم كلّ شيء الذي كان مع الأنبياء):

«الذي» صفة لـ(كلّ شيء)، والمعنى الكتاب الجامع لعلوم الأنبياء ﷺ،  
 أو كلّ شيء كان مع الأنبياء - من علم أو غيره - المذكور في الكتاب.

[١١] (يقول الله تعالى):

استشهاد بآيتين: قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلًا إِلَى قَوْمِهِمْ فَجَاءَهُمْ  
 بِالْبَيِّنَاتِ﴾ (٢)، وقوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ  
 الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيُقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ﴾ (٣) ويمكن أن يكون استشهاد بالآية  
 الثانية مع نقل صدرها بالمعنى.

[١٢] (الكتاب الاسم الأكبر وإنما عرف... إلخ):

أي الكتب السّمائيّة هي الاسم الأكبر، المعروف في هذا الزمان بين

(١) سورة الحديد: الآية ٢٥.

(٢) سورة الروم، الآية: ٤٧.

(٣) سورة الحديد: الآية ٢٥.

الْكِتَابَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَالْفُرْقَانَ، فِيهَا كِتَابُ نُوحٍ، وَفِيهَا كِتَابُ صَالِحٍ، وَشُعَيْبٍ، وَإِبْرَاهِيمَ عليه السلام. فَأَخْبَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ هَذَا لَنِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى [الاعلى: ١٨-١٩]. فَأَيَّنَ صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ <sup>[١٣]</sup>، إِنَّمَا صُحُفَ إِبْرَاهِيمَ الْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، وَصُحُفَ مُوسَى الْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، فَلَمْ تَزَلِ الْوَصِيَّةُ فِي عَالِمٍ بَعْدَ عَالِمٍ حَتَّى دَفَعُوهَا إِلَى مُحَمَّدٍ عليه السلام. فَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مُحَمَّدًا عليه السلام أَسْلَمَ لَهُ الْعَقَبُ مِنَ الْمُسْتَحْفَظِينَ <sup>[١٤]</sup>، وَكَذَّبَهُ بَنُو إِسْرَائِيلَ، وَدَعَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ عَلَيْهِ: أَنْ

الناس منها ثلاثة - التوراة والإنجيل والقرآن -، وهناك كتب أخرى غير معروفة لدى الناس ككتاب نوح وصالح... إلخ مع أن الله ذكر بعضها - كصحف إبراهيم - ومع ذلك هي غير معروفة عند الناس.

[١٣] (فأين صحف إبراهيم):

لعلَّ الغرض هو ردُّ على من زعم أنَّ المستحفظين هم أحرار اليهود، فيقال في ردِّ هذا الزعم، أنَّه لا يوجد عند الأحرار صحف إبراهيم، ولو كانوا هم المستحفظين للزم كون تلك الصحف عندهم لقوله تعالى: ﴿يَمَا اسْتَحْفَظُوا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ﴾ <sup>(١)</sup>، مضافاً إلى أنَّ أحرار اليهود حاربوا رسول الله محمداً عليه السلام ولم يسلموه شيئاً، فلا بُدَّ أن يكون الأوصياء هم المستحفظون وقد انتقلت هذه الكتب من وصي إلى وصي إلى أن سلَّمها آخرهم إلى رسول الله عليه السلام.

[١٤] (العقب من المستحفظين):

في المرأة: فالمراد بالعقب من المستحفظين: الأوصياء، أي أولادهم، بل ظاهره أنَّ العقب لم يكونوا من بني إسرائيل، فالمراد بهم أبو طالب وأمير المؤمنين <sup>(٢)</sup>.

(١) سورة المائدة: الآية ٤٤.

(٢) المرأة: ج٣، ص٢٧١.

أَعْلِنَ فَضْلَ وَصِيكَ، فَقَالَ: رَبِّ إِنَّ الْعَرَبَ قَوْمٌ جُفَاءٌ<sup>[١٥]</sup>، لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ كِتَابٌ وَلَمْ يُبْعَثْ إِلَيْهِمْ نَبِيٌّ، وَلَا يَعْرِفُونَ<sup>[١٦]</sup> فَضْلَ نُبُوءَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ وَلَا

وذلك لأنَّ أبا طالب ﷺ كان آخر أوصياء عيسى ﷺ، وكان أمير المؤمنين أوَّل أوصياء رسول الله محمَّد ﷺ، و«من» إمَّا تبعيضية أي أسلم له ذرية بعض المستحفظين، كما يُقال: إنَّ بعض أجداد النبي ﷺ كانوا من الأوصياء، وإمَّا بيانية أي أسلم العقب الذي كان مستحفظاً.

[١٥] (إنَّ العرب قوم جُفَاء):

جمع جافٍ، من «الجفاء»، وهو الخشونة وترك الرفق بسبب الابتعاد عن الآداب.

وبيَّن ﷺ سبب الجفاء بأمرين:

١ - عدم وجود الأنبياء والكتب بينهم، لأنَّ الأنبياء هم سبب إشعاع النور على بني آدم، وكلّ تطوُّر وفضيلة في النَّاس فإنَّما جذرها يرجع إليهم ﷺ، بل حتَّى التطوُّر المادي والعلمي الحاصل في عالم اليوم فإنَّه بسبب الحضارة الإسلامية والتقاء سائر الأمم بالمسلمين في الأندلس وفلسطين، ومرجع الحضارة الإسلامية إلى رسول الله محمَّد ﷺ.

٢ - الجهل، فإنَّ من لا يعرف قيمة شيء فلا يثمنه ولا يقدره، ومرجع هذا الثاني إلى الأوَّل.

هذا مضافاً إلى طبيعة الصحراء وقلة المياه ومصادر الطعام، فإنَّ البيئة الطبيعية التي يسكنها الإنسان تؤثِّر في فكره وأخلاقه.

[١٦] (لا يعرفون فضل نبوءات... إلخ):

أي لا يعرفون الثبوت ولا الأنبياء، فإنَّ الثبوت مقام ومنزلة رفيعة، وتعود بالنفع - دنيا وآخرة - على المرسل إليهم، كما أنَّ الأنبياء لهم الشرف - والرفعة - على غيرهم ممَّن أرسلوا لهم.

فجهل العرب بكلا الأمرين سبب إثارتهم المتاعب لرسول الله ﷺ، إلَّا

شَرَفَهُمْ، وَلَا يُؤْمِنُونَ بِي إِنْ أَنَا أَخْبَرْتُهُمْ بِفَضْلِ أَهْلِ بَيْتِي، فَقَالَ اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾ [١٧] [الحجر: ٨٨]. ﴿وَقُلْ سَلِّمُوا سَوَافَ يَعْلَمُونَ﴾ [١٨] [الزخرف: ٨٩]. فذَكَرَ مِنْ فَضْلِ وَصِيهِ ذِكْرًا [١٩]، .....

القليل مَمَّنْ وفي لرعاية الحقّ فيه عليه السلام، قال تعالى: ﴿لِنُنذِرَ قَوْمًا مَّا أُنذِرَ آبَاءَهُمْ فَهُمْ غَافِلُونَ﴾ [٦] لَقَدْ حَقَّ الْقَوْلُ عَلَيَّ أَكْثَرِمَ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٧﴾ إِنَّا جَعَلْنَا فِي أَعْيُنِهِمْ أَغْشَاءً فَهِيَ إِلَى الْأَذْقَانِ فَهُمْ مُقْمَحُونَ ﴿١﴾، وكان أكثر العرب سگان البوادي فقال تعالى في أكثرهم: ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾ (٢).

[١٧] ﴿ولا تحزن عليهم﴾:

قال تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَدْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِمَّا يَنْكُرُونَ﴾ (٣).

[١٨] ﴿وقل سلام فسوف تعلمون﴾:

قال تعالى: ﴿وَقِيلِهِ يَنْرَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [٨٨] فَأَصْفَحَ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلِّمُوا سَوَافَ يَعْلَمُونَ ﴿٤﴾.

وقد ذكر الإمام عليه السلام الآيتين، دون أن يفصل بينهما بـ(وقال تعالى)، وهذا أسلوب متعارف في الكلام.

[١٩] (فذكر من فضل وصيه ذكراً):

تنكير (ذكراً) للدلالة على أنّ الرسول عليه السلام ذكر قليلاً من فضائله لعدم تحمّل الناس لها، وقد يكون التنكير للتفخيم.

(١) سورة يس: الآيات ٦ - ٨.

(٢) سورة التوبة: الآية ٩٧.

(٣) سورة النحل: الآية ١٢٧.

(٤) سورة الزخرف: الآية ٨٩.

فَوَقَعَ النِّفَاقَ فِي قُلُوبِهِمْ<sup>[٢٠]</sup>، فَعَلِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ وَمَا يَقُولُونَ، فَقَالَ  
اللَّهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: يَا مُحَمَّدُ ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾<sup>[٢١]</sup> [الحجر: ٩٧]

[٢٠] (فوق النفاق في قلوبهم):

إذ قد لا يكون الشخص منافقاً، فإذا نزلت آية رفضها أو شرع حكم أنكره،  
فحينئذ يقع النفاق في قلبه، كثعلبة الذي رفض الزكاة فقال تعالى عنه:  
﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا  
يَكِيدُونَ﴾<sup>(١)</sup> وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْنَا سُورَةً فَمِنَهُمْ مَنْ يَقُولُ بَرَأَيْنَاهُ  
هَذِهِ بِإِيمَانِنَا فَإِنَّمَا الَّذِينَ آمَنُوا فَرَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي  
قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا وَهُمْ كَافِرُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

[٢١] ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾:

﴿فَأَصْدَعُ﴾ أي أعلن وأجهر ﴿بِمَا تُوْمَرُ﴾ من الإنذار والتبليغ ﴿وَأَعْرَضَ عَنِ  
الْمُشْرِكِينَ﴾ أي لا تبال بشأنهم بل عليك أداء وظيفتك سواء رضوا أم  
كرهوا، والمنافقون مشركون باطناً وإن أظهروا الإسلام ﴿إِنَّا كَفَيْنَاكَ  
الْمُسْتَهْزِئِينَ﴾ نكفيك شرهم ﴿الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾ فهؤلاء لا  
يراعون حق الله فكيف يراعون حقك، ومن ألتهم هواهم<sup>(٣)</sup> ﴿فَسَوْفَ  
يَعْلَمُونَ﴾ سوء عاقبتهم حين موتهم أو في القيامة، ثم سأل الله رسوله  
فقال: ﴿وَلَقَدْ نَعَلْنَاكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾ أي افتراءاتهم، وسبب ضيق  
الصدر هو الهموم التي توجب انفعالات في جسم الإنسان فيحتاج إلى  
التنفس أكثر، فتتحرك الرئة أكثر من المعتاد فيشعر الإنسان بضيق في  
الصدر ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾ أي نزه الله بالحمد، لأن التنزيه قد يكون  
سلبياً كما يُقال: فلان لا يؤذي الناس، وقد يكون إيجابياً كأن يُقال:  
فلان يرحم الناس ويعطف عليهم، وهذا أبلغ في التعظيم<sup>(٤)</sup> ﴿وَكُنْ مِنَ

(١) سورة التوبة: الآية ٧٧.

(٢) سورة التوبة: الآيتان ١٢٤ - ١٢٥.

(٣) كما في قوله تعالى: ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ﴾ [الجاثية: ٢٣].

(٤) عن التقریب: ج ٢، ص ١٩١ - بتصرف -

﴿فَأَنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ إِنَاءتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [٢٢٢] ﴿الإنعام: ٣٣﴾ وَلَكِنَّهُمْ يَجْحَدُونَ بِغَيْرِ حُجَّةٍ لَهُمْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَلَّفُهُمْ، وَيَسْتَعِينُ بِبَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ [٢٢٣]، وَلَا يَزَالُ يُخْرِجُ لَهُمْ شَيْئاً فِي فَضْلِ وَصِيهِ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ السُّورَةُ [٢٢٤]، فَاحْتَجَّ عَلَيْهِمْ حِينَ أُعْلِمَ بِمَوْتِهِ [٢٥]، وَنُعِيَتْ إِلَيْهِ نَفْسُهُ، فَقَالَ اللَّهُ

السَّاجِدِينَ ﴿الخاصعين لعظمة الله تعالى، والتسبيح والسجود يخففان وقع التكذيب والاستهزاء، إذ بذكر الله تطمئنُّ القلوب.

[٢٢٢] ﴿ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾:

والآية ﴿قَدْ نَعَلُمْ﴾ «قد تستعمل في المضارع للتحقيق أحياناً» ﴿إِنَّهُ لَيَحْزُنُكَ الَّذِي يَقُولُونَ﴾ مما ينسبونه إليك ويسبونك ويستهزئون بك ﴿فَأَنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾ أي يعلمون أنك صادق في قرارة نفوسهم، وهذا نوع تسلية إذ الإنسان إذا علم أن عدوه يُجلُّه في قرارة نفسه كان ذلك سلوة له، أو بمعنى أن تكذيبهم لك راجع إلى تكذيب الله تعالى ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ إِنَاءتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾، ونظيره قوله تعالى: ﴿وَجْحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ﴾ (١).

[٢٢٣] ﴿يتألفهم ويستعين ببعضهم على بعض﴾:

كما قال سبحانه: ﴿فِيمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُنْ فَرَقًا عَلَى قُلُوبِ الْبَشَرِ لَافْتَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ (٢).

[٢٢٤] ﴿نزلت هذه السورة﴾:

أي (سورة الشرح) التي سيذكرها الإمام بعد قليل.

[٢٥] ﴿فاحتج عليهم حين أعلم بموته...﴾:

أي أقام الحجَّة الواضحة، وذلك بنصبه الإمام علياً ﷓ في يوم الغدير.

(١) عن التقریب: ج ٢، ص ٦٢ - ٦٣ - بتصرف -

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٥٩.



جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَإِذَا فَرَّغْتَ فَانصَبْ﴾ (٧) وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾ [٢٦٦] [الشرح: ٧-٨]. يَقُولُ: إِذَا فَرَّغْتَ فَانصَبْ عَلَمَكَ<sup>[٢٧]</sup>، وَأَعْلِنَ وَصِيكَ، فَأَعْلِنَهُمْ فَضْلَهُ عَلَانِيَةً، فَقَالَ ﷺ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، «اللَّهُمَّ وَالِ مَنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ

[٢٦٦] ﴿فَإِذَا فَرَّغْتَ فَانصَبْ وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ﴾:

والفراغ والنصب والرغبة لها مصاديق ذكرت في الروايات:

منها: ما عن الإمامين الباقر والصادق ﷺ: إِذَا فَرَّغْتَ مِنَ الصَّلَاةِ فَانصَبْ إِلَىٰ رَبِّكَ فِي الدُّعَاءِ وَارْغَبْ إِلَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ يَعطيك<sup>(١)</sup>.

ومنها: تعيين الإمام أمير المؤمنين ولياً بعده ﷺ<sup>(٢)</sup> كقول الإمام الصادق ﷺ: فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ إِكْمَالِ الشَّرِيعَةِ فَانصَبْ عَلِيًّا لَهُمْ إِمَامًا<sup>(٣)</sup>. وقوله ﷺ: فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ نَبْوَتِكَ فَانصَبْ عَلِيًّا وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَارْغَبْ فِي ذَلِكَ<sup>(٤)</sup>. وفي تفسير القمي: فَإِذَا فَرَّغْتَ مِنْ حُجَّتِكَ فَانصَبْ عَلِيًّا لِلنَّاسِ.

ثمَّ اعلم أنَّ (فانصب) بفتح الصاد من (النَّصَب) بمعنى التعب، فنفسيره ﷺ هو بيان لحاصل المعنى، أي إِذَا فَرَّغْتَ فَأَجْهَدْ نَفْسَكَ وَاتَّعِبْهَا فِي تَعْيِينِ الْإِمَامِ عَلِيِّ ﷺ.

[٢٧] (فانصب علمك):

(العَلَمُ) هو الأثر الذي يُعلم به الشيء كَعَلَمِ الطَّرِيقِ وَعَلَمِ الْجَيْشِ<sup>(٥)</sup>، وَامِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ هو عِلْمٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَيْثُ إِنَّهُ ﷺ بَابُ عِلْمِهِ وَالدَّالُّ عَلَيْهِ وَالْحَافِظُ لِسُنَّتِهِ وَالْمُطَبِّقُ لِسِيرَتِهِ.

(١) البرهان: ج ١٠، ص ٣١٩ عن مجمع البيان.

(٢) راجع الروايات في البرهان: ج ١٠، ص ٣١٦ فما بعد.

(٣) المصدر: ص ٣١٨ عن المناقب.

(٤) المصدر: ص ٣١٦ عن تاويل الآيات.

(٥) المفردات: ص ٥٨١.

عَادَاهُ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .. ثُمَّ قَالَ [٢٨]: «لَأُبَعَثَنَّ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، لَيْسَ بِفَرَّارٍ»، يُعَرِّضُ بِمَنْ رَجَعَ [٢٩] يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُجَبِّنُونَهُ [٣٠]. وَقَالَ ﷺ: «عَلِيِّ سَيِّدُ الْمُؤْمِنِينَ» [٣١]. وَقَالَ: «عَلِيٌّ عَمُودُ

[٢٨] (ثُمَّ قَالَ):

«ثُمَّ» هنا ليست للترتيب الزمني بل للترتيب في الإخبار، كقوله تعالى: ﴿وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِنْ طِينٍ ﴿٧﴾ ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ مَاءٍ مَهِينٍ ﴿٨﴾ ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوْحِهِ ﴿٩﴾﴾ (١).

وقوله ﷺ: هذا كان في غزوة خيبر لَمَّا أعطى الراية لأبي بكر فرجع يُجَبِّنُ أصحابه ويَجَبِّنُونَهُ، ثُمَّ أعطاهما عمر فرجع يُجَبِّنُ أصحابه ويَجَبِّنُونَهُ (٢).

[٢٩] (يُعَرِّضُ بِمَنْ رَجَعَ):

«التعريض» هو نفي عيب من أحد لإثباته لآخر.

وفي المرأة: ولا خفاء في أنَّ سياق هذا الكلام يدلُّ على اختصاص جميع تلك الأوصاف بالمبعوث أخيراً وإلا فلا فائدة في ذكرها (٣).

[٣٠] (يُجَبِّنُ أَصْحَابَهُ وَيُجَبِّنُونَهُ):

إمَّا بمعنى يخوِّفُ أصحابه، أو بمعنى ينسبهم إلى الجبن، والثاني أنسب لأنَّ المهزوم يحاول إلقاء اللوم على غيره.

[٣١] (على سيِّد المؤمنين):

في المفردات: «السَّيِّدُ»: المتولي للسواد، أي الجماعة الكثيرة، وينسب إلى ذلك فيقال سيِّد القوم (٤).

وقد يُستعمل «السَّيِّدُ» بمعنى الأفضل، فيقال سيِّد الناس إذا فاقهم في الكمالات.

(١) سورة السجدة: الآية ٧.

(٢) رواه - من العامة - الحاكم في المستدرک: ج ٣، ص ٤٠، وكذا في تاريخ دمشق: ج ٤٢، ص ٩٧.

(٣) المرأة: ج ٢، ص ٢٧٨.

(٤) المفردات: ص ٤٢٢.

الدِّينِ». وَقَالَ: «هَذَا هُوَ الَّذِي يَضْرِبُ<sup>[٣٢]</sup> النَّاسَ بِالسَّيْفِ عَلَى الْحَقِّ بَعْدِي». وَقَالَ: «الْحَقُّ مَعَ عَلِيِّ أَيْنَمَا مَالَ»<sup>[٣٣]</sup>. وَقَالَ: «إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ أَمْرَيْنِ إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَهْلَ بَيْتِي عِزَّتِي، أَيُّهَا النَّاسُ اسْمَعُوا وَقَدْ بَلَّغْتُ، إِنَّكُمْ سَتَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ»<sup>[٣٤]</sup> فَأَسْأَلُكُمْ

[٣٢] (هذا هو الذي يضرب... ) إلخ:

هذا التركيب - بذكر «هو» بين المبتدأ والخبر - يدلُّ على الحصر، فالفتوحات لم تكن إلا لتوسعة السلطان، وأمَّا أمير المؤمنين عليه السلام فقد قاتل الناكثين والقاسطين والمارقين إعلاءً لكلمة الله تعالى، فقد قاتل على التأويل كما قاتل رسول الله صلى الله عليه وآله على التنزيل.

[٣٣] (أينما مال):

أي أينما مال علي عليه السلام فيميل الحق معه، أو أينما مال الحق مال علي عليه السلام معه.

وهذا الحديث ممَّا يدلُّ على العصمة، وكذا قوله صلى الله عليه وآله: «عليّ مع الحقّ والحقّ مع عليّ»<sup>(١)</sup> وقوله: «عليّ مع القرآن والقرآن مع عليّ»<sup>(٢)</sup> لأنَّ الخطأ والسهو والغفلة والمعصية افتراق عن الحقّ وعن القرآن.

[٣٤] (إنكم ستردون علي الحوض... ) إلخ:

روت العامة في صحاحها حديث الحوض وبيان ارتداد الأكثر.

وفي البخاري: (أنا فرطكم على الحوض من مرّ عليّ شرب ومن شرب لا يظمأ أبداً، ليردّ عليّ أقوام أعرفهم ويعرفوني ثم يحال بيني وبينهم فأقول: يا رب أصحابي! فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك فأقول: سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي)<sup>(٣)</sup>.

(١) أمالي الصدوق: ص ١٥٠، ومن العامة: مجمع الزوائد: ج ٧، ص ٢٣٥.

(٢) أمالي الطوسي: ص ٤٦٠، ومن مصادرهم: المستدرک: ج ٣، ص ١٣٤.

(٣) البخاري: ج ٥، ص ٢٤٠٦ باب الحوض.

عَمَّا فَعَلْتُمْ فِي الثَّقَلَيْنِ<sup>[٣٥]</sup>، وَالثَّقَلَانِ: كِتَابُ اللَّهِ - جَلَّ ذِكْرُهُ - وَأَهْلُ بَيْتِي، فَلَا تَسْبِقُوهُمْ فَتَهْلِكُوا، وَلَا تَعْلَمُوهُمْ فَإِنَّهُمْ أَعْلَمُ مِنْكُمْ».

فَوَقَعَتِ الْحَجَّةُ<sup>[٣٦]</sup> بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ وَيَا لِكِتَابِ الَّذِي يَقْرَأُهُ النَّاسُ، فَلَمَّ يَزَلْ يُلْقِي فَضَلَ أَهْلَ بَيْتِهِ بِالْكَلامِ وَيُبَيِّنُ لَهُمْ بِالْقُرْآنِ<sup>[٣٧]</sup>: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ

وفي لفظ آخر: (فلا أراه يخلص منهم إلا مثل همل النعم)<sup>(١)</sup>، أي القليل جداً.

[٣٥] (في الثقلين):

بكسر الشاء وسكون القاف، من الثقل ضد الخفة، وأمّا (الثقلان) بفتحيتين فهما الجن والإنس كقوله: ﴿سَتَفْرُغُ لَكُمْ أَيُّهُ الثَّقَلَانِ﴾<sup>(٢)</sup>.

[٣٦] (فوقعت الحجّة...): إلخ:

أي تمت الحجّة عليهم بالقرآن وبيان الرسول ﷺ، ولعلّ تقديم «قول النبي» على «الكتاب»، لأجل أنّ القرآن حمّال ذو وجوه - كما عن أمير المؤمنين ﷺ<sup>(٣)</sup> - ولا تتم الحجّة إلا بعد بيانه بواسطة الرسول ﷺ كما قال سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

وأيضاً القرآن صامت ولذا قال: «وبالكتاب الذي يقرأه الناس»، والرسول ﷺ ناطق فقال: «بقول النبي ﷺ».

[٣٧] (ويبين لهم بالقرآن...): إلخ:

بمعنى يفسّر لهم معنى هذه الآيات، وأنّ أهل البيت ﷺ هم عليّ وفاطمة وابناهما ﷺ، وكذا أرادهم الله في آيات ﴿ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ و﴿الْمَوَدَّةِ﴾

(١) البخاري: ج ٥، ص ٢٤٠٦، باب الحوض.

(٢) سورة الرحمن: الآية ٣١.

(٣) قال ﷺ لابن عباس لا تحاججهم بالقرآن لأنه حمّال ذو وجوه تقول ويقولون ولكن حاججهم بالسنة

شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد: ج ١٨، ص ٧٧.

(٤) سورة النحل: الآية ٤٤.

لِيَذْهَبَ عَنْكُمْ الرِّحْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً<sup>[٣٨]</sup> ﴿٣٣﴾ [الاحزاب: ٣٣]. وَقَالَ عَزْرٌ ذِكْرُهُ: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ، وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾ [الأنفال: ٤١].

﴿أَهْلَ الَّذِينَ﴾ و﴿قَوْمِكَ﴾ و﴿أُولَى الْأَمْرِ﴾، هذا مضافاً إلى ما قاله الرسول ﷺ في يوم الغدير وما أوصاه قبل وفاته.

[٣٨] (ويطهركم تطهيراً):

قد مرَّ في الحديث الأوَّل من الباب الماضي معنى الآية ووجَّه الاستدلال بها، فراجع.

[٣٩] (فإنَّ لله خمسة وللرسول ولذي القربى):

عظَّم الله تعالى شأن رسوله وشأن ذي القربى بأن قدَّم نفسه أولاً، ثم أمر بإعطائهم سهامهم، ولذا كان الخمس تشريفاً لهم، وكذا في الفياء حيث قال تعالى: ﴿مَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ﴾<sup>(١)</sup>.

والحاصل: أنَّ الله تعالى جعل سهماً لنفسه - مع وضوح أنَّ التصرف فيه بيد الرسول ثم بيد ذي القربى - ثم جعل سهماً لرسوله وسهماً لذوي القربى، لكي لا يظنُّ أحد بفضل عليهم، بل الله يمنُّ على من يخمس بأن شرفه بلزوم إعطاء الخمس لله ثم للرسول ثم لذوي القربى.

أما الأموال التي لم تخصَّص للرسول ﷺ ولذوي القربى ﷺ فلم يجعل الله لنفسه سهماً، بل اعتبرت أوساخ الناس تؤخذ منهم لتطهِّرهم بذلك، قال تعالى: ﴿حُذِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ﴾<sup>(٣)</sup>.

ولا يخفى أنَّ الخمس لا ينحصر في الغنائم الحربية.

أما عند الشيعة: فواضح اتباعاً لأهل البيت ﷺ فقد بيتوا وجوب الخمس في سبعة: غنائم الحرب، وأرباح المكاسب، والغوص، والمعدن،

(١) سورة الحشر: الآية ٧.

(٢) سورة التوبة: الآية ١٠٣.

(٣) سورة التوبة: الآية ٦٠.

ثُمَّ قَالَ: ﴿وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ﴾ [٤٠] [الإسراء: ٢٦]. فَكَانَ عَلَيَّ ﷺ وَكَانَ حَقَّهُ: الْوَصِيَّةُ الَّتِي جُعِلَتْ لَهُ، وَالْإِسْمُ الْأَكْبَرُ، وَمِيرَاثُ الْعِلْمِ، وَأَثَارَ عِلْمِ النَّبُوَّةِ، فَقَالَ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ﴾ [٤١] [الشورى: ٢٣]. ثُمَّ

والحلال المختلط بالحرام، والأرض التي يشتريها الذمي من المسلم، والكنز.

وأما عند العامة: فدلّت صحاحهم على وجوب الخمس في الرّكاز، وهو الكنز والمعدن، ففي مفردات الراغب: الرّكاز للمال المدفون إمّا بفعل آدمي كالكنز، وإمّا بفعل إلهي كالمعدن، ويتناول الرّكاز الأمرين، وفُسّر قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ [وآله] وَسَلَّمَ: وفي «الرّكاز الخمس» بالأمرين جميعاً<sup>(١)</sup>.

فتبيّن أنّ الخمس كما يشمل الغنائم الحربية، كذلك يشمل غيرها سواء في صحاح الشيعة أم في روايات العامة.

[٤٠] (وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ):

في التقريب: (ذا) بمعنى صاحب، و(القربى) مؤنث الأقرب، وهي صفة لمحذوف هو: «صلة»، أي صاحب صلة القربى<sup>(٢)</sup>، والمُرَاد بِالآيَةِ أَقْرَبَاءَ النَّبِيِّ ﷺ.

فمن مصاديق الآية أمر الله تعالى رسوله ﷺ بإعطاء فاطمة فدكاً كما روت ذلك الخاصّة والعامة<sup>(٣)</sup>.

ومن مصاديقها إعطاء أمير المؤمنين ﷺ حَقَّهُ في الوصية وغيرها - كما في هذا الحديث الشريف -.

[٤١] (إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَىٰ):

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ فِي رِزْقَاتِ الْبَرَكَاتِ لَهُمْ مَا

(١) المفردات: ص ٢٦٤، وفي هامشه: أخرجه مالك في الموطأ... والبخاري في الزكاة باب الرّكاز: ٣/٣٦٤، ومسلم في الحدود برقم ١٧١٠.

(٢) التقريب: ج ٢، ص ٢٠٢.

(٣) راجع البحار: ج ٢٩، الباب ١١، ص ٣٢، وما بعد، وأيضاً تفسير البرهان: ج ٦، ص ٧٥، وما بعد.

قَالَ: ﴿وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ [٤٢] ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكرير: ٨-٩] يَقُولُ: أَسْأَلُكُمْ عَنِ الْمَوْءِدَةِ الَّتِي أَنْزَلْتُ عَلَيْكُمْ فَضْلَهَا، مَوْءِدَةُ الْقُرْبَى، بِأَيِّ ذَنْبٍ قَتَلْتُمُوهُمْ؟ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَسْتَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، قَالَ:

يَسْأَلُونَ عِنْدَ رَبِّهِمْ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ ﴿٢١﴾ ذَلِكَ الَّذِي يُبَيِّرُ اللَّهُ عِبَادَهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى وَمَنْ يَقْرِفْ حَسَنَةً نَّزِدْ لَهُ فِيهَا حُسْنًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴿٢١﴾ (٢).

والاستثناء إمّا منقطع: أي لا أسألكم عليه أجرًا، لكن يجب عليكم مودة القربى، ولا يخفى لزوم أن يكون بين المستثنى والمستثنى منه نوع مناسبة ليصح الاستثناء المنقطع.

وإمّا متصل: فيكون المعنى: لا أسألكم إلا المودة فقد رضيت بها أجرًا مع أن النفع راجع إليكم ففي الحقيقة لم أسألكم الأجر، قال تعالى: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ﴾ (٣).

[٤٢] (وإذا الموءدة سئلت):

للموءدة مصاديق متعددة:

منها: البنت المدفونة حيّة، ففي تفسير القمي: كان العرب يقتلون البنات للغيرة<sup>(٤)</sup>، وفي مجمع البيان: وكانت المرأة إذا حان وقت ولادتها حفرت حفرة وقعدت على رأسها. فإن ولدت بنتاً رمت بها في الحفرة<sup>(٥)</sup>.

ومنها: من قُتِلَ في مودة أهل البيت عليهم السلام كما في مستفيض الأحاديث<sup>(٦)</sup> كهذا الحديث الشريف.

(١) سورة الشورى: الآيتان ٢٢ - ٢٣.

(٢) راجع الروايات في تفسير الآية، في البرهان: ج ٨، ص ٥٠٠ فما بعد.

(٣) سورة سبأ: الآية ٤٧.

(٤) البرهان: ج ١٠، ص ١٩٢.

(٥) مجمع البيان: ج ١٠، ص ٤٠٩.

(٦) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج ١٠، ص ١٩٢ - ١٩٣.

الْكِتَابُ هُوَ الذِّكْرُ، وَأَهْلُهُ آلُ مُحَمَّدٍ عليه السلام أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِسُؤَالِهِمْ <sup>[٤٣]</sup> وَلَمْ يُؤْمَرُوا بِسُؤَالِ الْجُهَالِ، وَسَمَّى اللَّهُ <sup>[٤٤]</sup> عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ ذِكْرًا فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكُرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَإِنَّهُ لَذِكْرٌ لَكَ وَلِقَوْمِكَ وَسَوْفَ تُسْئَلُونَ﴾ [الزحرف: ٤٤]. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]. وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ

ومنها: الإمام الحسين عليه السلام: ففي كامل الزيارات بإسناده عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «نزلت في الحسين بن علي عليه السلام» <sup>(١)</sup>.  
ويحتمل أن يكون الأوّل تفسيراً، والثاني والثالث تأويلاً، فتأمل.

[٤٣] (أمر الله عزّ وجلّ بسؤالهم):

لأنّهم العلماء، كما قال تعالى: ﴿أَفَنَنْ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يُتَّبَعَ أَمَّنْ لَا يَهْدِي إِلَّا أَنْ يَهْدَىٰ﴾ <sup>(٢)</sup>.

[٤٤] (وسمّى الله... إلخ):

لَمَّا بَيَّنَّ الْإِمَامَ عليه السلام أَنَّ (الذِّكْرَ) هُوَ الْقُرْآنَ، اسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِآيَةٍ أَطْلَقَ فِيهَا الذِّكْرَ وَأُرِيدَ بِهِ الْكِتَابُ الْمَجِيدُ.

وقد مرّ البحث عن هذه الآية في (باب أن أهل الذِّكر هم الأئمة عليهم السلام).

وعن آية ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ﴾ في (باب فرض طاعة الأئمة) و(باب أن الأئمة عليهم السلام ولاة الأمر...).

وعن آية ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ في (باب أن الإمام عليه السلام يعرف الإمام الذي يكون بعده...).

(١) كامل الزيارات: ص ١٣٤.

(٢) سورة يونس: الآية ٣٥.



يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ ﴿[النساء: ٨٣]. فَرَدَّ الْأَمْرَ - أَمَرَ النَّاسِ [٤٥] - إِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ الَّذِينَ أَمَرَ بِطَاعَتِهِمْ وَبِالرَّدِّ إِلَيْهِمْ.

فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، نَزَلَ عَلَيْهِ جَبْرَائِيلُ ﷺ فَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾ [النساء: ٦٧]، فَنادَى النَّاسَ فَاجْتَمَعُوا، وَأَمَرَ بِسُمَرَاتٍ فَقَمَّ شَوْكُهُنَّ [٤٦]، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ وَلِيَّتْكُمْ وَأَوْلَى بِكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ؟» فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: «مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ مَوْلَاهُ، اللَّهُمَّ وَالِ مِنْ وَالَاهُ، وَعَادِ مَنْ عَادَاهُ» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ -، فَوَقَعَتْ حَسَكَةُ النَّفَاقِ [٤٧] فِي قُلُوبِ الْقَوْمِ، وَقَالُوا: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ جَلًّا ذِكْرُهُ هَذَا عَلَى مُحَمَّدٍ قَطُّ، وَمَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَرْفَعَ بِضِيعِ ابْنِ عَمِّهِ [٤٨].

[٤٥] (فردّ الأمر - أمر الناس - ...) إلخ:

لأنّ قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ وإن كانت بصيغة الشرط، لكنّه دال على وجوب الردّ إليهم، وقوله ﷺ: «أمر الناس» تفسير للأمر، أي أمر الناس قد فوّضه الله تعالى إليهم ﷺ.

[٤٦] (بسمرات فقمّ شوكنهن):

السمرات جمع سمرة: شجرة ذات أشواك يُقال لها: أمّ غيلان، و«قمّ» بمعنى كنس.

[٤٧] (حسكة النفاق):

«الحسكة» شوك صلب، استعير للضغن في الصدور، فيقال: «في صدره حسكة»، وقوله: «حسكة النفاق» الإضافة بمعنى (من)، أي ضغن نشأ من نفاقهم، و«القوم» هم المنقلبون على الأعقاب.

[٤٨] (بضيع ابن عمّه):

في المرأة: «الضيع»: العضد كلّها، أو وسطها بلحمها، أو الإبط، أو ما

فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَنْتَهُ الْأَنْصَارُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ - جَلَّ ذِكْرُهُ -  
 قَدْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا وَشَرَّفَنَا بِكَ وَبَنَزَلَكَ بَيْنَ ظَهْرَانِنَا<sup>[٤٩]</sup>، فَقَدْ فَرَّحَ اللَّهُ صَدِيقَنَا  
 وَكَبَّتْ عَدُوَّنَا، وَقَدْ يَا تَيْبِكَ وَفُؤُدْ، فَلَا تَحْجُدُ مَا تُعْطِيهِمْ فَيَسْمَتُ<sup>[٥٠]</sup> بِكَ الْعَدُوُّ،  
 فَتُحِبُّ أَنْ تَأْخُذَ ثُلُثَ أَمْوَالِنَا حَتَّى إِذَا قَدِمَ عَلَيْكَ وَفَدَّ مَكَّةَ وَجَدْتَ مَا تُعْطِيهِمْ،  
 فَلَمْ يَرِدْ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام عَلَيْهِمْ شَيْعًا، وَكَانَ يَنْتَظِرُ مَا يَأْتِيهِ مِنْ رَبِّهِ فَنَزَلَ  
 جَبْرَائِيلُ عليه السلام وَقَالَ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، وَلَمْ  
 يَقْبَلْ أَمْوَالَهُمْ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا عَلَيَّ مُحَمَّدٍ وَمَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ  
 يَرْفَعَ بِضَيْعِ ابْنِ عَمِّهِ، وَيَحْمِلَ عَلَيْنَا أَهْلَ بَيْتِهِ، يَقُولُ أَمْسِ: مَنْ كُنْتُ مَوْلَاهُ فَعَلِيٌّ  
 مَوْلَاهُ، وَالْيَوْمَ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]. ثُمَّ نَزَلَ  
 عَلَيْهِ آيَةُ الْخُمْسِ فَقَالُوا: يُرِيدُ أَنْ يُعْطِيَهُمْ أَمْوَالَنَا وَفَيْتِنًا<sup>[٥١]</sup>. ثُمَّ أَنَاهُ جَبْرَائِيلُ

بين الإبط إلى نصف العضد من أعلاه، ذكره الفيروزآبادي. ورفعها كناية  
 عن إعلاء قدره وإشادة ذكره وجعله مسلطاً عليهم<sup>(١)</sup>.

[٤٩] (بين ظهرانينا):

نسبة إلى (الظهر) بإضافة الألف والنون - على غير قياس - مثل رباني،  
 ويستعمل في النزول عند قوم، وقد مرَّ أصل الكلمة.

[٥٠] (فيسمت):

الشماتة: إظهار السرور ببلية العدو، كقوله: ﴿فَلَا تَسْمِتُ بِكَ  
 الْأَعْدَاءَ﴾<sup>(٢)</sup>.

[٥١] (وفيتنا):

أي غنائمنا وخراجنا.

(١) المرأة: ج ٣، ص ٢٨٤.

(٢) سورة الاعراف: الآية ١٥٠.

فَقَالَ<sup>[٥٢]</sup>: يَا مُحَمَّدُ: إِنَّكَ قَدْ قَضَيْتَ نُبُوَّتَكَ وَاسْتَكْمَلْتَ أَيَّامَكَ، فَاجْعَلِ الْإِسْمَ الْأَكْبَرَ، وَمِيرَاثَ الْعِلْمِ، وَأَنَارَ عِلْمِ النُّبُوَّةِ<sup>[٥٣]</sup> عِنْدَ عَلِيِّ عليه السلام، فَإِنِّي لَمْ أَتْرُكِ الْأَرْضَ<sup>[٥٤]</sup> إِلَّا وَلِيَّ فِيهَا عَالِمٌ تُعْرَفُ بِهِ طَاعَتِي، وَتُعْرَفُ بِهِ وَلَايَتِي<sup>[٥٥]</sup>، وَيَكُونُ حُجَّةً لِمَنْ يُولَدُ بَيْنَ قَبْضِ النَّبِيِّ إِلَى خُرُوجِ النَّبِيِّ الْآخِرِ، قَالَ: فَأَوْصَى إِلَيْهِ بِالْإِسْمِ الْأَكْبَرِ، وَمِيرَاثِ الْعِلْمِ، وَأَنَارِ عِلْمِ النُّبُوَّةِ، وَأَوْصَى إِلَيْهِ بِالْفِ كَلِمَةٍ<sup>[٥٦]</sup>

[٥٢] (ثم أتاه جبرائيل فقال):

أي قال عن الله تعالى.

[٥٣] (الاسم الأكبر . . . علم النبوة):

مرّ في الحديث الماضي معنى هذه الفقرات، فراجع.

[٥٤] (فإنني لم أترك الأرض):

أي قبلك، فالمعنى من لدن آدم وإلى يومك كانت الحجّة في الأرض بين نبي ووصي، وهكذا سيكون بعدك، فلا تخلو الأرض من وصي إلى أن تقوم الساعة إذ لا نبي بعد رسول الله محمد صلى الله عليه وآله.

[٥٥] (تعرف به طاعتي وتعرف به ولايتي):

لأنّ الأنبياء والأوصياء يُبينون أحكام الله تعالى فلا تُعرف طاعة الله تعالى إلا بالاستماع إليهم وطاعتهم، كما قال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾<sup>(١)</sup>. كما أنّ الله تعالى جعل طريق ولايته ولاية أوليائه، فمن والى أعداء الله فقد اتخذ من دونه أولياء، ومن والى أولياء الله فقد والى الله تعالى.

[٥٦] (وأوصى إليه بالف كلمة . . .) إلخ:

هذا المقطع ممّا كثرت فيه الروايات<sup>(٢)</sup>، وهنا مطالب:

(١) سورة النساء: الآية ٨٠.

(٢) راجع البحار: ج ٤٠، ص ١٢٠ فما بعد. وفي البحار: ج ٤٠، ص ١٥١ ولقد روى أبو جعفر بن بابويه هذا الخير في الخصال من أربع وعشرين طريقة، وسعد بن عبد الله القمي في بصائر الدرجات من ست وثلاثين طريقة.

وَأَلْفِ بَابٍ، يَفْتَحُ كُلُّ كَلِمَةٍ وَكُلُّ بَابٍ أَلْفَ كَلِمَةٍ وَأَلْفَ بَابٍ.

الأول: أن مقدار هذه الحروف والأبواب في بعض الروايات ألف ألف ألف - أي مليار -، فعن الإمام الباقر عليه السلام قال: «إن رسول الله صلى الله عليه وآله علم علياً ألف حرف، كل حرف يفتح ألف حرف، والألف حرف منها يفتح ألف حرف»<sup>(١)</sup>، وعن الإمام زين العابدين عليه السلام قال: «علم رسول الله صلى الله عليه وآله علياً ألف كلمة، كل كلمة تفتح ألف كلمة، والألف كلمة تفتح كل كلمة ألف كلمة»<sup>(٢)</sup>.

ولا منافاة بينها، إذ فرقها في الإجمال والتفصيل، مثلاً يقول أحدنا: أنا أعلم الطب، ويقول مرةً أخرى: أعلم الطب والهندسة، ومرةً ثالثة أعلم سبعة علوم وهكذا.

وهذا أسلوب متبع في كثير من الآيات والروايات، وعليه طريقة العقلاء، فقد يذكرون في كل مقام جانباً من الأمر وقد يذكرون كل الجوانب.

ويؤيد هذا المعنى ما عن الصادق عليه السلام قال: «علم رسول الله صلى الله عليه وآله علياً حرفاً، يفتح كل حرف ألف حرف، كل حرف منها يفتح ألف حرف»<sup>(٣)</sup>.

وعن الإمام أمير المؤمنين عليه السلام قال: «وايم الله لو نشطت لحديثكم حتى يحول الحول، لا أعيد حرفاً ورثت وحويت من رسول الله صلى الله عليه وآله»<sup>(٤)</sup>.

الثاني: تعددت التعبيرات عن هذا العلم بـ(الباب) و(الكلمة) و(الحرف)، فهنا احتمالان:

١ - أنها كلمات مترادفة أريد بها معنى واحد.

٢ - أنها إشارة إلى معانٍ مختلفة، ويؤيده العطف في هذه الرواية (أوصى إليه بألف كلمة وألف باب...) إلخ، والأصل في العطف التأسيس لا التأكيد، فتأمل.

(١) البحار: ج ٤، ص ١٣٢ عن الخصال.

(٢) المصدر: ص ١٣٤ عن الخصال.

(٣) المصدر: ص ١٤٠ عن بصائر الدرجات..

(٤) البحار: ج ٤٠، ص ١٤٥ عن الخرائج.

الثالث: الظاهر أنّ الألف (الأولى) هي أصول العلوم، و(الثانية) هي فروع تلك العلوم، و(الثالثة) هي قواعد تلك الفروع.

مثلاً: الطب علم واحد، وله فروع كثيرة - يعبر عنها بالتخصصات - كتخصّص القلب، والرئة والعظام... إلخ، وكل تخصّص فيه عشرات القواعد الكلية.

مثال آخر: الفقه علم واحد، وله مجموعة فروع مثل كتاب الطهارة والصلاة والصوم... إلخ، وكل كتاب له مجموعة قواعد ومسائل، وقد سمعت الوالد يقول: إنّ في كتاب (جواهر الكلام) ما يقارب من ربع مليون مسألة فقهية.

وقد صرّح في بعض الروايات ببعض هذه الأبواب - سواء من الألف الأولى أم الثانية أم الثالثة.

منها: ما عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: «علّمني رسول الله صلى الله عليه وآله ألف باب من الحلال والحرام، وممّا كان وممّا يكون إلى يوم القيامة، كلّ باب منها يفتح ألف باب، فذلك ألف ألف باب، حتى علّمت علم المنايا والبلايا وفصل الخطاب»<sup>(١)</sup>.

ومنها: ما عن موسى بن بكر، قال: قلت: لأبي عبد الله عليه السلام: الرجل يُغَمَى عليه اليوم واليومين أو الثلاثة أو أكثر من ذلك، كم يقضي من صلاته؟ فقال: «ألا أخبرك بما ينتظم به هذا وأشباهه؟ فقال: كلّ ما غلب الله عليه من أمر الله فالله أعذر لعبده، وزاد فيه غيره قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: وهذا من الأبواب التي يفتح كلّ باب منها ألف باب»<sup>(٢)</sup> فتأمّل.

الرابع: الظاهر أنّ (ألف) يُراد به الكثرة من غير إحصاء، لا العدد المخصوص، وهذا أسلوب متعارف في الكلام، ولعلّ تلك العلوم أكثر بكثير من العدد المخصوص، وإنّما اختار (ألف) لأنّه آخر لفظ يدلّ على عدد، وما بعده من الأعداد ألفاظها مرّجبة.

(١) البحار: ج٤٠، ص٤٠، عن الخصال، وقريب منه في: ص١٤١ عن البصائر.

(٢) الوافي: ج٢، ص٣٢٢ عن بصائر الدرجات.

٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ؛ وَصَالِحِ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُعَمَّرِ الْعَطَّارِ، عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ: ادْعُوا لِي خَلِيلِي، فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِيوَيْهَمَا<sup>[١]</sup>، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَعْرَضَ عَنْهُمَا، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي خَلِيلِي، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ عَلِيٌّ فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ أَكَبَّ عَلَيْهِ<sup>[٢]</sup> يُحَدِّثُهُ، فَلَمَّا خَرَجَ لِقِيَاهُ فَقَالَ لَهُ: مَا حَدَّثَكَ خَلِيلُكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَلْفَ بَابٍ يَفْتَحُ كُلُّ بَابٍ أَلْفَ بَابٍ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

ويؤيد هذا ما عن الإمام زين العابدين عليه السلام قال: «علم رسول الله صلى الله عليه وآله علياً عليه السلام كلمة، يفتح ألف كلمة، يفتح كل كلمة ألفي كلمة<sup>(١)</sup>، وحيث أريد الكثرة الكاثرة فلا منافاة بين (ألف) و(ألفين)، ويمكن أن يكون إشارة إلى اختلاف مسائل العلوم كثرة وقلة، فمسائل بعضها أكثر من بعضها الآخر.

### الحديث الرابع:

[١] (فأرسلنا إلى أبيوَيْهَمَا):

عائشة وحفصة، وهذا الحديث روته العامة بالفاظ متقاربة<sup>(٢)</sup>.

[٢] (أكبَّ عليه):

أي أكبَّ الرسول صلى الله عليه وآله على أمير المؤمنين عليه السلام، و«أكبَّ عليه» بمعنى أقبل ولزمه، وفي حديث آخر عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «جلَّلَ رسول الله صلى الله عليه وآله على علي عليه السلام ثوباً، ثم كلَّمه ألف كلمة، تفتح كل كلمة ألف كلمة<sup>(٣)</sup>».

(١) البحار: ج ٤٠، ص ٤٠ عن بصائر الدرجات.

(٢) راجع كمثل تاريخ مدينة دمشق: ج ٤٢، ص ٣٩٣.

(٣) البحار: ج ٤٠، ص ١٣٣ عن الخصال.

إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: عَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيًّا عليه السلام أَلْفَ حَرْفٍ، كُلُّ حَرْفٍ يَفْتَحُ أَلْفَ حَرْفٍ.

٦ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: كَانَ فِي ذُوَابَةِ سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ <sup>[١]</sup> صَحِيفَةٌ صَغِيرَةٌ، فَقُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ فِي تِلْكَ الصَّحِيفَةِ؟ قَالَ: هِيَ الْأَحْرُفُ الَّتِي يَفْتَحُ كُلُّ حَرْفٍ أَلْفَ حَرْفٍ.  
قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: فَمَا خَرَجَ مِنْهَا حَرْفَانِ حَتَّى السَّاعَةِ <sup>[٢]</sup>.

#### الحديث السادس:

[١] (ذوابة سيف رسول الله ﷺ):

في المرأة <sup>(١)</sup> ذوابة كل شيء أعلاه، وأصله الهمزة قلبت واوًا، والمراد هنا قبضته، أو ما يعلق من قبضته ويجعل فيه الضروريات، تشبيهاً بذوابة المرأة.

[٢] (فما خرج منها حرفان حتى الساعة):

إمّا حرفان من الألف جزء أو حرفان من الألف ألف جزء.

سؤال: ما فائدة هذا التعليم إذا لم يخرج منه إلا القليل.

الجواب:

أولاً: لا تنحصر فائدة العلم في التعليم، بل العلم كمال سواء استفاد الناس منه أم لم يستفيدوا.

وثانياً: إنّ في ذلك إظهاراً لعظمة الله تعالى وقدرته، حيث خلق خلقاً كرسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام والأئمة عليهم السلام، فهم أعظم وأكبر آية الله تعالى، وعلمهم من أهم جوانب عظمتهم.

وثالثاً: إنّ هذا العلم ينتقل من إمام إلى إمام، وبعضه أظهره الأئمة عليهم السلام، ولذا قال: (حتى الساعة)، وفي بعض الأحاديث دلالة على أنّ كثيراً من

٧ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَضْرٍ، عَنْ  
فُضَيْلِ بْنِ سُكْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، هَلْ لِلْمَاءِ  
الَّذِي يُعَسَّلُ بِهِ الْمَيْتُ حَدٌّ مَخْدُودٌ؟ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَلِيِّ ﷺ:  
إِذَا مِتُّ فَاسْتَقِ [١] سِتَّ قَرَبٍ مِنْ مَاءٍ بِبَثْرِ غَرْسٍ، فَغَسِّلْنِي وَكَفِّنِي وَحَنِّظْنِي،  
فَإِذَا فَرَعْتَ مِنْ غُسْلِي وَكَفِّنِي فَخُذْ بِجَوَامِعِ كَفِّنِي [٢] وَأَجْلِسْنِي ثُمَّ سَلْنِي [٣] عَمَّا

ذلك العلم سيظهر في عصر الإمام المهدي ﷺ (١).

ورابعاً: ولعلَّ جوانب من ذلك العلم لا يرتبط بالبشر، بل يرتبط بأُمُور  
أخرى أراد الله أن يجعل الرسول ﷺ والأمير ﷺ والأئمة ﷺ الوسائط  
في تلك الأُمُور، وقد يرتبط بعض ذلك العلم بولايتهم التكوينية وتعليمهم  
للملائكة وغير ذلك، والله العالم.

وخامساً: أنَّ من لطف الله تعالى على الناس أن جعل إمامهم هذا العالم،  
وعدم استفادتهم من علمه من شقائهم حيث أزالوه عن المرتبة التي جعلها  
الله له، كما أنَّ عدم اهتداء كثير من الناس بالأنبياء لنقص في أهل  
الضلال ورفضهم للطف الله تعالى.

### الحديث السابع:

[١] (فاستق):

أي انزح، و«بثر غرس» بثر في المدينة، وفي الحديث: (غرس عين من  
عيون الجنة). وبلفظ آخر: (في غرس عين من عيون الجنة) (٢).

[٢] (بجوامع كفني):

جمع جامعة، وهو الموضوع الذي اجتمع فيه طرفا الثوب الملفوف.

[٣] (وأجلسني ثم سلني...) إلخ:

في هذه الكلمة احتمالات:

(١) انظر كمثال: مختصر بصائر الدرجات: ص ١١٧، والخرائج: ج ٢، ص ٨٤١.

(٢) الأوَّل في الوافي: ج ٢، ص ٢٢٥، والثاني في المرأة: ج ٢، ص ٢٨٧.



شِئْتُ، فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَجَبْتُكَ فِيهِ.

٨ - مُحَمَّدُ بْنُ بَيْحِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ،  
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ  
أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله  
الْمَوْتُ دَخَلَ عَلَيْهِ عَلِيُّ عليه السلام، فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ<sup>[١]</sup>، ثُمَّ قَالَ: يَا عَلِيُّ إِذَا أَنَا مِتُّ

١ - الظاهر أنَّ الأمر بالإجلاس والسؤال ليس على حقيقته، بل هو كناية  
عن أنه لا فرق بين حياته وموته صلى الله عليه وآله، فكما هو نبي ويجب الرجوع إليه  
في حياته، فكذلك بعد وفاته.

٢ - أو أنَّ السؤال ليس للاستفهام الحقيقي - لأنَّ رسول الله صلى الله عليه وآله قبل  
وفاته علَّم أمير المؤمنين عليه السلام جميع علومه -، بل لعلَّ السؤال والجواب  
لغرض آخر لا نعلمه نحن.

٣ - أو أنَّ السؤال عن العلوم الجديدة التي أفاضها الله على رسوله صلى الله عليه وآله  
بعد وفاته.

٤ - أو لعلَّ الغرض بيان منزلة أمير المؤمنين عليه السلام، وشدة حبِّ الله تعالى  
ورسوله صلى الله عليه وآله له، بحيث إنَّ الله يحيي رسوله ليحيب على أسئلته.

٥ - أو لبيان أنَّ الرسول يسمع ويحيب بعد وفاته، ولكنَّا لا نسمع كلامه  
لوجود حجاب على أسمعنا، أما عليٌّ عليه السلام فكان يسمع<sup>(١)</sup> والله العالم  
بحقيقة الأمر.

### الحديث الثامن:

[١] (فأدخل رأسه):

يفسّر هذا المقطع ما ذكرناه قبل قليل عن الإمام الصادق عليه السلام قال: «جَلَّلَ

(١) حتى العائمة روي في صحاحهم أنَّ الله يرث روح الرسول إلى بدنه ليحيب على سلام من سلَّم عليه، راجع  
سنن أبي داود: ج٢، ص١٦٩، كنز العمال: ج١، ص٤٩١.

فَعَسَلَنِي وَكَفَّنِي ثُمَّ أَقْعَدَنِي وَسَلَّنِي وَآكُتُبُ.

٩ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ شَبَابِ الصَّبْرِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ رِبَاطٍ قَالَ: دَخَلْتُ أَنَا وَكَامِلُ الثَّمَارُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقَالَ لَهُ كَامِلٌ: جُعِلْتُ فِدَاكَ حَدِيثَ رَوَاهُ فُلَانٌ؟ فَقَالَ: أَذْكَرُهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم حَدَّثَكَ عَلِيًّا عليه السلام بِالْأَلْفِ بَابٍ - يَوْمَ تُوْفِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم -، كُلُّ بَابٍ يَفْتَحُ أَلْفَ بَابٍ، فَذَلِكَ أَلْفُ بَابٍ بَابٍ. فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَظَهَرَ ذَلِكَ لِشِبَعَتِكُمْ وَمَوَالِيكُمْ؟ فَقَالَ: يَا كَامِلُ بَابٌ أَوْ بَابَانِ<sup>[١]</sup>. فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَمَا يُرَوَى مِنْ فَضْلِكُمْ<sup>[٢]</sup>

رسول الله على علي ثوباً... إلخ، فالمعنى أدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم رأس الإمام علي عليه السلام في غطاء.

ولعل الغرض كان التفات من حضر إلى هذه المسألة، لتبيين فضيلة للإمام علي عليه السلام، كما مرّ نظير هذا في حديث الكساء حيث جَلَّلَ رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل بيته بكساء، فراجع.

### الحديث التاسع:

[١] (باب أو بابان):

الظاهر أنّ التردد من الراوي، ويدلُّ عليه ما في البصائر عن الإمام الباقر عليه السلام قال: «لم يخرج إلى الناس من تلك الأبواب التي علّمها رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً عليه السلام إلاّ باب أو اثنان، وأكثر علمي أنّه قال: باب واحد»<sup>(١)</sup>.

[٢] (من فضلكم):

في المرأة: قيل: أي من علمكم، والظاهر أنّ الراوي توهم أنّ ما حدّث

مِنْ أَلْفِ أَلْفِ بَابٍ إِلَّا بَابٌ أَوْ بَابَانِ؟ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا عَسَيْتُمْ أَنْ تَرَوْوا مِنْ فَضْلِنَا!! مَا تَرَوْونَ مِنْ فَضْلِنَا إِلَّا أَلْفًا غَيْرَ مَعْطُوفَةٍ [٣].

به النبي ﷺ في ذلك اليوم علياً عليه السلام كان فضل أهل البيت عليهم السلام. أو أنّ انتشار الفضل بنسبة انتشار سائر العلوم<sup>(١)</sup> فبيّن أنّ انتشار الفضل أقلّ من انتشار سائر العلوم، لقصور عقول أكثر الخلق عن فهمها، بل لم يتشر من فضائلهم بين الناس إلا أقلّ من جزء من ألف ألف جزء<sup>(٢)</sup>.

[٣] (إلا ألفاً غير معطوفة):

في الوافي: يعني إلا حرفاً واحداً ناقصاً، أي أقلّ من حرف واحد... وعدم عطفها كناية عن نقصانها فإنّها تكتب في رسم الخط الكوفي هكذا: (L)، فإذا كان طرفها غير مائل كان ناقصاً<sup>(٣)</sup>.

أقول: يصطلح عندنا إذا أرادوا التعبير عن عدم كتابة شيء أو عدم التكلّم بشيء، أن يقولوا: (لا أكتب ألفاً) أو (لا أقول ألفاً)، كما يصطلح عن الابتداء بالشيء أن يقولوا: (كتب ألفاً) أو (قال ألفاً). فلعلّ هذا الاصطلاح كان أيضاً في ذلك العصر، كناية على القلّة، والله العالم.

ويحتمل أن يكون (ألفاً) - بسكون اللام - أي لا تروون إلا ألف فضيلة من فضائلنا لا أكثر، فقوله: (غير معطوفة) بمعنى لا تروون ألفاً ثانية من الفضائل، والأول أظهر.

(١) أي كما انتشر واحد بالمليون من العلوم، كذلك انتشر واحد بالمليون من فضائلهم عليهم السلام.

(٢) المرأة: ج٣، ص٢٩٠.

(٣) الوافي: ج٢، ص٣٢٤.

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنُّصِّ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ  
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ؛ وَعُمَرَ بْنِ أَدِينَةَ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ  
 قَالَ: شَهِدْتُ وَصِيَّةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حِينَ أَوْصَى إِلَى ابْنِهِ  
 الْحَسَنِ عليه السلام، وَأَشْهَدَ عَلِيَّ وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنَ عليه السلام وَمُحَمَّدًا وَجَمِيعَ وُلْدِهِ  
 وَرُؤَسَاءِ شِيعَتِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَالسَّلَاحَ<sup>[١]</sup>، وَقَالَ لِابْنِهِ  
 الْحَسَنِ عليه السلام: يَا بُنَيَّ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنْ أَوْصِيَ إِلَيْكَ وَأَنْ أَدْفَعَ  
 إِلَيْكَ كُتُبِي وَسِلَاحِي كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَدَفَعَ إِلَيَّ كُتُبَهُ  
 وَسِلَاحَهُ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَمُرَكَ إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَنْ تَدْفَعَهَا إِلَى أَخِيكَ  
 الْحُسَيْنِ عليه السلام، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ابْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام فَقَالَ: وَأَمَرَكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنْ تَدْفَعَهَا إِلَى ابْنِكَ هَذَا - ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ بْنِ  
 الْحُسَيْنِ عليه السلام -<sup>[٢]</sup> ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: وَأَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنْ

الحديث الأول:

[١] (الكتاب والسلاح):

الألف واللام للجنس، أي جميع الكتب التي في الجفر الأبيض وجميع  
 الأسلحة التي في الجفر الأحمر - وقد مرّ تفصيلها - .

[٢] (ثم أخذ بيد علي بن الحسين عليه السلام):

لعلّ سبب الأخذ بيده، هو أنه كان للإمام الحسين عليه السلام ولد آخر هو علي  
 الأكبر عليه السلام الشهيد في الطف، فأراد أمير المؤمنين عليه السلام تمييز الإمام زين  
 العابدين عليه السلام عنه .

تَدْفَعَهَا إِلَى ابْنِكَ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ، وَأَقْرَبُهُ<sup>[٣]</sup> مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمِنِّي  
السَّلَامَ.

٢ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ  
عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ قَالَ: إِنَّ  
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ: اذْنُ مِنِّي  
حَتَّى أُسِرَّ إِلَيْكَ<sup>[١]</sup> مَا أُسِرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ، وَأَتْتَمِنَكَ عَلَى مَا اتْتَمَنَنِي  
عَلَيْهِ، فَفَعَلَ.

[٣] (أقربه):

بمعنى أوصل سلامي إليه، أمر من باب الإفعال، أو من الثلاثي المجرد  
من باب مَنَعَ يَمْنَعُ.

ولعل سبب تخصيصه بالسلام هو أن الرسول ﷺ كان قد أقرأ الإمام زين  
العابدين ﷺ وكان أمير المؤمنين ﷺ قد بلغه فيما مضى. ولكنه أبقى  
إقراء السلام إلى الإمام الباقر ﷺ إلى لحظة وفاته ﷺ، والله العالم.

### الحديث الثاني:

[١] (أسر إليك):

أي قال له خفية، في المفردات: أسررت إلى فلان حديثاً، أفضيت إليه  
في خفية<sup>(١)</sup>، قال تعالى: ﴿أَسْرَأْتَنِيُّ إِلَى بَعْضِ أَرْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾<sup>(٢)</sup>.

لعل الفرق بين ما أسره وما ائتمنه، أن الأول في العلم والثاني في  
ودائع النبوة، أو الأول إفضاء السر والثاني طلب كتمانته عن غير  
أهله.

(١) المفردات: ص ٤٠٤.

(٢) سورة التحريم: الآية ٣.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَجْلَحُ وَسَلْمَةُ بِنُ كَهَيْلٍ وَدَاوُدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ وَزَيْدُ الْبِمَامِيِّ قَالُوا: حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ: أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام حِينَ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ، اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلْمَةَ كُتْبَهُ وَالْوَصِيَّةَ <sup>[١]</sup>، فَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ عليه السلام دَفَعَهَا إِلَيْهِ.

٤ - وَفِي نُسْخَةِ الصَّفْوَانِيِّ <sup>[١]</sup>: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ

### الحديث الثالث:

[١] (استودع أم سلمة كتبه والوصية):

لعلَّ المراد بعض كتبه وبعض الوصايا.

وقيل: المراد بالوصية: (الصحيفة المختومة).

وهو بعيد، لأنَّ تلك كان فيها (ثم فتح الحسن الخاتم الثاني ومضى لما أمر به فيها) <sup>(١)</sup> ولا يخفى أنَّه جرت أمور عظام بعد استشهاد الأمير عليه السلام إلى رجوع الإمام الحسن عليه السلام إلى المدينة المنورة، ولم يكن الإمام الحسن عليه السلام ليقرَّر فيها إلَّا بما أَرَادَهُ اللهُ تَعَالَى وَأَنْزَلَهُ فِي تِلْكَ الْوَصِيَّةِ. إِذَا فَالْأَقْرَبُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْوَصِيَّةِ بَعْضَ وَصَايَاهُ فِي أَمْوَالِهِ وَأُمُورِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَقَدْ كَانَتْ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام وَصَايَا مُتَعَدِّدَةً مِنْهَا مَا رَوَاهُ فِي نَهْجِ الْبَلَاغَةِ مِنَ وَصِيَّةِ كِتَابِهَا بِ(حاضرين) حين انصرافه من صفين <sup>(٢)</sup>.

### الحديث الرابع:

[١] (وفي نسخة الصفواني):

هذا الحديث بنفس سند الحديث السابق إلى أبي بكر الحضرمي، ولعلَّه جاء إلى الإمام الصادق عليه السلام ليسأله عن صحَّة ما رواه له هؤلاء عن شهر بن حوشب، فبيَّن له الإمام الصادق عليه السلام صحَّة الرواية.

(١) راجع (باب أنَّ الأئمة لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلَّا بعهد من الله عزَّ وجلَّ وأمر منه لا يتجاوزونه).

(٢) راجع نهج البلاغة/الرسائل/الوصية ٣١، وكذا الوصية ٢٤ وغيرها.

سَيْفٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَنَّ عَلِيًّا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ حِينَ سَارَ إِلَى الْكُوفَةِ، اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ كُتْبَهُ وَالْوَصِيَّةَ فَلَمَّا رَجَعَ الْحَسَنُ دَفَعَهَا إِلَيْهِ».

٥ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شَمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: أَوْصَى أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِلَى الْحَسَنِ، وَأَشْهَدَ عَلَيَّ وَصِيَّتِهِ الْحُسَيْنَ عليه السلام وَمُحَمَّدًا وَجَمِيعَ وُلْدِهِ وَرُؤَسَاءِ شِيعَتِهِ وَأَهْلَ بَيْتِهِ، ثُمَّ دَفَعَ إِلَيْهِ الْكِتَابَ وَالسَّلَاحَ، ثُمَّ قَالَ لِابْنِهِ الْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ أَنْ أَوْصِيَ إِلَيْكَ وَأَنْ أَدْفَعَ إِلَيْكَ كُتْبِي وَسِلَاحِي كَمَا أَوْصَى إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ وَدَفَعَ إِلَيَّ كُتْبَهُ وَسِلَاحَهُ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْرَكَ إِذَا حَضَرَكَ الْمَوْتُ أَنْ تَدْفَعَهُ إِلَى أَحِيكَ الْحُسَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ابْنِهِ الْحُسَيْنِ وَقَالَ: أَمْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام أَنْ تَدْفَعَهُ إِلَى ابْنِكَ هَذَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ ابْنِ ابْنِهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ثُمَّ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: يَا بُنَيَّ وَأَمْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام أَنْ تَدْفَعَهُ إِلَى ابْنِكَ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ وَأَقْرَبُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام وَمِنِّي السَّلَامَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ ابْنِهِ الْحَسَنِ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ أَنْتَ وَلِيُّ الْأَمْرِ وَوَلِيُّ الدِّمِّ<sup>[١]</sup>، فَإِنْ عَفَوْتَ فَلَكَ،

وقد مرَّ أنه تصدَّى أمثال الصدوق والمفيد لجمع نسخ الكافي وتطبيق بعضها ببعض، وإذا وجدوا اختلافاً فيها أشاروا إليه، كما في هذا الحديث، والظاهر أنَّ الكليني أضاف هذا الحديث بعد الانتهاء من كتابة الكافي وانتشاره، فلذا كان هذا الحديث في النسخ المتأخِّرة ولم يكن في النسخ المتقدِّمة، وهذا أسلوب شائع حتى في العصر الحاضر حيث يغيِّر المؤلفون في الطبقات اللاحقة من كتبهم.

### الحديث الخامس:

[١] (ولِّي الأمر وولي الدم):

أي لك الحق في القصاص أو العفو من جهتين:

وَإِنْ قَتَلْتَ فَضْرَبَةً مَكَانَ ضْرَبَةٍ [٢] وَلَا تَأْتُمْ [٣].

الأولى: أنك وليّ الأمر، أي أمر الخلافة والإمامة، والإمام أولى بالمؤمنين من أنفسهم لأنه خليفة رسول الله ﷺ، كما مرّ ذكره في حديث الغدير.

الثانية: أنك وليّ الدم، لأنك الابن الأكبر، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيَّهِ سُلْطٰنًا﴾<sup>(١)</sup>.

[٢] (ضربة مكان ضربة):

المعنى: أن يُقتل ابن ملجم لعنه الله كما قتل الإمام عليّاً ﷺ كقوله تعالى: ﴿فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿فَضْرِبَ الرِّقَابِ﴾<sup>(٣)</sup>. أو المراد أن يُقتل بضربة واحدة فقط بحيث لا يحتاج في قتله إلى ضربات متعدّدة.

[٣] (ولا تأتم):

نهى، بمعنى لا تفعل ما يوجب الإثم، كالمثلة وقتل غير القاتل من عشيرته وأعوانه مثلاً، قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾<sup>(٤)</sup>.

وفي تفسير القمّي: إنّ المشركين يوم أُحد مثّلوا بأصحاب النبي ﷺ الذين استشهدوا - منهم حمزة - فقال المسلمون: أما والله لئن أدالنا الله عليهم لئُمثّلنَّ بأخيارهم، فذلك قول الله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾<sup>(٥)</sup>.

ومن وصية لأمير المؤمنين ﷺ: يا بني عبد المطلب لا ألفينكم تخوضون دماء المسلمين خوفاً، تقولون: قُتل أمير المؤمنين، ألا لا يُقتل بي إلا

(١) سورة الإسراء: الآية ١٣.

(٢) سورة الأنفال: الآية ١٢.

(٣) سورة محمد: الآية ٤.

(٤) سورة النحل: الآية ١٢٦.

(٥) البرهان: ج ٥، ص ٦١٨.



٦ - الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ الْحَسَنِيُّ رَفَعَهُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ  
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِيِّ رَفَعَهُ، قَالَ: لَمَّا ضُرِبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 حَفَّ بِهِ الْعُوَادُ<sup>[١]</sup> وَقِيلَ لَهُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَوْصِ، فَقَالَ: ائْتُوا لِي  
 وَسَادَةً<sup>[٢]</sup>، ثُمَّ قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَقٌّ قَدَرُو<sup>[٣]</sup> مُتَّبِعِينَ أَمْرَهُ<sup>[٤]</sup>، وَأَحْمَدُهُ كَمَا

قاتلي، انظروا إذا أنا متُّ من ضربته هذه، فاضربوه ضربة بضربة، ولا  
 يُمثَلُ بالرجل، فإنِّي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «إياكم والمُثَلَّة ولو  
 بالكلب العقور»<sup>(١)</sup>.

ورواه الشريف الرضي رحمته الله في نهج البلاغة بألفاظ متقاربة<sup>(٢)</sup>.

#### الحديث السادس:

[١] (حفَّ به العواد):

أي أحاطوا به، و«العواد» جمع عائد - وهو زائر المريض -.

[٢] (ائتوا لي وسادة):

«الثني» لوي الشيء، و«الوسادة» ما يتوكأ عليه، وثني الوسادة إمَّا لترتفع  
 ليظهر للسامعين أو للاتكاء عليها.

[٣] (حقَّ قدره):

أي حسب منزلته اللاتفة به قال تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾<sup>(٣)</sup>.

[٤] (متبعين أمره):

أي نحمده حال كوننا متبعين أمره تعالى، فلا بُدَّ من إتباع القول بالعمل.  
 كقوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

(١) نهج البلاغة: الرسائل، رقم ٤٧.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة رقم ١٤٩.

(٣) سورة الانعام: الآية ٩١.

(٤) سورة الحجر: الآية ٩٨.

أَحَبَّ<sup>[٥]</sup>، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الصَّمَدُ كَمَا انْتَسَبَ<sup>[٦]</sup>. أَيُّهَا النَّاسُ! كُلُّ امْرِئٍ لَاقٍ فِي فِرَارِهِ مَا مِنْهُ يَفِرُّ<sup>[٧]</sup>، وَالْأَجَلُ مَسَاقُ النَّفْسِ إِلَيْهِ<sup>[٨]</sup>، وَالْهَرَبُ مِنْهُ مُوَافَاتُهُ<sup>[٩]</sup>، كَمْ أَطْرَدْتُ الْأَيَّامَ<sup>[١٠]</sup> أَبْحَثُهَا عَنْ مَكْنُونِ هَذَا

[٥] (وأحمده كما أحب):

أي بالطريقة التي أرادها وارتضاها.

[٦] (كما انتسب):

في سورة الإخلاص، فإنها نسبة الرَّبِّ - كما مرَّ في كتاب التوحيد -.

[٧] (لاق في فراره ما يفرُّ منه):

أي سيلقي الموت رغم فراره منه، كما قال: ﴿إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، وهذا الفرار ليس ظاهرياً، ولكن الإنسان بمواظبته على صحَّة جسده ووقايته من الآفات كالفارِّ من الموت.

[٨] (والأجل مساق النفس إليه):

«الأجل» وقت نهاية الشيء، و«مساق» اسم زمان السوق، والمعنى: الأجل هو وقت سوق النفس إلى الموت.

[٩] (والهرب منه موافاته):

أي الهرب من الموت يوجب الوصول إليه، لأنَّ الهرب يحتاج إلى زمان، وكلَّما انقضى زمان اقترب الأجل.

[١٠] (كم أطردت الأيام):

من باب الأفعال، وفي توضيح نهج البلاغة: إسناد الإطراد إلى الأيام مجاز، والأصل أطردت ما أريد في الأيام، نحو صائم نهاره، و(أطرد الشيء) جعله طريداً لاقتناصه والتحصيل عليه<sup>(٢)</sup>. و«أبحثها...» حال، أي طردتها حال كوني أبحث في تلك الأيام.

(١) سورة الجمعة: الآية ٨.

(٢) توضيح نهج البلاغة: ج ٢، ص ٣٧٢.

الْأَمْرِ<sup>[١١]</sup>، فَأَبَى اللَّهُ - عَزَّ ذِكْرُهُ - إِلَّا إِخْفَاءَهُ، هَيْهَاتَ عِلْمٌ مَكْنُونٌ<sup>[١٢]</sup>. أَمَّا وَصِيَّتِي فَأَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ - جَلَّ نَنَاؤُهُ - شَيْئاً، وَمُحَمَّدًا ﷺ فَلَا تُضَيِّعُوا سُنَّتَهُ<sup>[١٣]</sup>، أَقِيمُوا هَذَيْنِ الْعُمُودَيْنِ<sup>[١٤]</sup>، وَأَوْقِدُوا هَذَيْنِ الْمِصْبَاحَيْنِ، وَخَلَاكُمُ دَمٌّ مَا لَمْ تَشْرُدُوا<sup>[١٥]</sup>، .....

[١١] (عن مكنون هذا الأمر):

بمعنى حقوقه ﷺ في الخلافة وسائر ظلاماته، فالمعنى: كم حاولت إظهار حَقِّي وظلامتي، ولكن الله تعالى قدَّر عدم ذلك، لحكمة هو يعلمها، ممَّا هو مخفي عنكم، لأنَّ بعض مسائل القضاء والقدر من الغوامض التي لا يعلمها غالب الناس. وقيل في معنى العبارة غير هذا<sup>(١)</sup>.

[١٢] (هيهات علم مكنون):

أي لا يعلمه أحد لأنه علم مخزون من الغيب الذي لا يُطلع الله عليه أحداً إلا من ارتضاه.

[١٣] (ومحمدًا فلا تضيعوا سنته):

بتقدير الزموا محمدًا، و«التضيع» هو الإهمال.

[١٤] (أقيموا هذين العمودين...) إلخ:

العمودان والمصباحان هما التوحيد والنُّبُوَّة - اللذان وصَّى ﷺ بهما - والإيقاد كناية عن الاستضاءة بنورهما.

[١٥] (خلاكم دمٌّ ما لم تشردوا):

أي برثتم من الدَّم، بشرط عدم الميل عن هذين العمودين، فكلٌّ من لم يشرك وعمل بمنهاج الرسول ﷺ فلا سبيل إلى دمه، وعن ابن الأثير: يُقال: افعل كذا وخلاك دم، أي أعذرت وسقط عنك الدَّم<sup>(٢)</sup>.

(١) راجع التوضيح: ج ٢، ص ٣٧٣، والمرأة: ج ٣، ص ٣٩٥ - ٣٩٦.

(٢) الوافي: ج ٢، ص ٣٣٤.

حُمِّلَ كُلُّ امْرِيٍّ مَجْهُودَهُ<sup>[١٦]</sup>، وَخَفَّفَ عَنِ الْجَهْلَةِ<sup>[١٧]</sup> رَبُّ رَحِيمٌ، وَإِمَامٌ عَلِيمٌ، وَدَيْنٌ قَوِيمٌ. أَنَا بِالْأَمْسِ<sup>[١٨]</sup> صَاحِبُكُمْ، وَأَنَا الْيَوْمَ عِبْرَةٌ لَكُمْ، وَغَدًا

[١٦] (حُمِّلَ كُلُّ امْرِيٍّ مَجْهُودَهُ):

أي عليكم بمتابعة الكتاب والسنة بمقدار طاقتكم، فهذا هو الذي كلفهم الله به، و«حُمِّلَ» بمعنى كُفِّلَ بأدائه.

وكلامه عليه السلام يشير إلى قوله تعالى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ﴾<sup>(١)</sup>، أي عليه ما كُفِّلَ بأدائه، وعليكم ما كُفِّلْتُمْ من الطاعة.

[١٧] (وَخَفَّفَ عَنِ الْجَهْلَةِ... إلخ):

«خَفَّفَ» بالمعلوم، أي لم يُكَلِّفْ الجَهْلَةَ أكثر من مبلغ علمهم، فلا يُحَاسِبُونَ على جهلهم إذا لم يكن عن تقصير وقوله: (رَبُّ، إِمَامٌ، دَيْنٌ) فاعل (خَفَّفَ). ولعلَّ المراد أَنَّ التخفيف نشأ عن المشرِّع وهو الله، والمنفَّذ وهو الإمام، والقانون وهو الدِّين.

فالله تعالى يريد اليسر بعباده ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾<sup>(٢)</sup> فشرَّع ديناً سهلاً كما قال الرسول عليه السلام: «بعثني بالحنيفية السهلة السمحة»<sup>(٣)</sup>، ونصب أئمةً معصومين ليطبِّقوا الدِّين بعد الرسول عليه السلام بلا انحراف ولا اعوجاج لعلمهم وعصمتهم.

و«قويم» أي يقوم بشؤون الناس في معاشهم ومعادهم.

[١٨] (أَنَا بِالْأَمْسِ... إلخ):

أي في حال صحتي كنت مثلكم أصحابكم في القضايا نافذ الحكم فيكم، وأما اليوم في مرضي تعتبرون بي كيف صارت حالتي مع تسليمي لقضاء الله، ثم سأفارقكم بالموت.

(١) سورة النور: الآية ٥٤.

(٢) سورة البقرة: الآية ١٨٥.

(٣) الكافي: ج ٥، ص ٤٩٤.

مُفَارِقُكُمْ. إِنْ تَثَبَّتِ الْوَطْأَةُ فِي هَذِهِ الْمَزَلَّةِ فَذَاكَ الْمُرَادُ<sup>[١٩]</sup>، وَإِنْ تَدَحَّضِ الْقَدَمَ<sup>[٢٠]</sup> فَإِنَّا كُنَّا فِي أَفْيَاءِ أَغْصَانٍ<sup>[٢١]</sup>، .....

[١٩] (إن ثبتت الوطأة في هذه المزلّة فذاك المراد):

«الوطأة» موضع القدم، «المزلة» أي محل زلل الحياة حيث ضُرب ﷺ، وهذا كناية عن معافاته ﷺ من جرحه، وهذا هو ما يرجوه أهله والمؤمنون، أما هو ﷺ فكان آنس بالموت من الطفل لمحالب أمه، كما قال ﷺ<sup>(١)</sup>، بل دعا الله تعالى لكي يريحه من الظالمين فقال: «اللَّهُمَّ إِنِّي مَلَلْتَهُمْ وَمَلُونِي فَأَبْدَلْنِي خَيْرًا مِنْهُمْ وَأَبْدَلْهُمْ شَرًّا مِنِّي»<sup>(٢)</sup>.

وفي المرأة: ثم الظاهر - مع سائر الأخبار - أنه ﷺ كان عالماً بشهادته ووقتها، وكان ينتظرها ويخبر بوقوعها، ويستنبطها في الليلة التي وعدتها، ويقول: «ما منع قاتل»، فهذا الكلام من قبيل تصوير العالم نفسه بصورة الشاك لبعض المصالح، نحو قوله تعالى: ﴿أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ﴾<sup>(٣)</sup>.

[٢٠] (وإن تدحض القدم... إلخ):

«دحضت القدم» زلّت وزلقت، وهذا كناية عن الموت، وجزاء (إن) محذوف، أقيم السبب مقام المسبّب، أي وإن تدحض القدم فذلك قضاء الله لأنّ بقاء الإنسان في الدنيا قليل كظلّ شجرة وغمام ونحو ذلك.

[٢١] (أفياء أغصان):

«أفياء» جمع فيء، وهو الظلّ، وعادة يُطلق على الظلّ بعد الظهر، لأنّه يعود إلى الزيادة بعد نقصانه.

(١) نهج البلاغة: الخطبة رقم ٥.

(٢) نهج البلاغة: الخطبة رقم ٢٥.

(٣) المرأة: ج٣، ص٢٩٨ والآية في سورة آل عمران: الآية ١٤٤.

وَدَرَى رِيَّاحٍ<sup>[٢٢٢]</sup>، وَتَحْتَ ظِلِّ غَمَامَةٍ<sup>[٢٢٣]</sup> اِضْمَحَلَّ فِي الْجَوِّ مُتَلَفِّقُهَا، وَعَفَا فِي الْأَرْضِ مَخْطُهَا، وَإِنَّمَا كُنْتُ جَاراً جَاوَرَكُمُ بَدَنِي أَيَّاماً<sup>[٢٢٤]</sup>، وَسُتَعْقَبُونَ مِنِّي جُنَّةً خَلَاءَ، سَاكِنَةً بَعْدَ حَرَكَةٍ، وَكَاطِمَةً بَعْدَ نُظْقٍ<sup>[٢٢٥]</sup>، لِيُعِظَكُمُ هُدُوءِي<sup>[٢٢٦]</sup>،

[٢٢٢] (وَدَرَى رِيَّاحٍ):

أي ما جمعته الرِّيح، فإنه سرعان ما يتفرَّق، وفي المقاييس: والذَّرَا: اسم لما ذرَّته الرِّيح<sup>(١)</sup>.

[٢٢٣] (وتحت ظلِّ غمامة... إلخ):

أي وكنت تحت ظلِّ سحابة تفرَّقت في الفضاء بحيث لم يرَ لها أثر لا في السَّماء ولا في الأرض، و«اضمحلَّ» أي تقشَّع، بمعنى ذهب، و«الجو» يُقال: لما بين السَّماء والأرض، و«متلفقها» من التلْفِيق، بمعنى المنضم بعضه إلى البعض، و«عفا» أي اندرس وذهب، و«مخطها» أي أثر ما خَطَّت في الأرض وهو ما يحدث في الأرض من الخطِّ الفاصل بين ظلِّ الغمام ونور الشمس.

[٢٢٤] (إنما كنت جاراً جاوركُم بدني أَيَّاماً... إلخ):

أمَّا روحه عليه السلام فهي باقية بين الناس يشهد مقامهم ويسمع كلامهم ويردُّ جوابهم، ويحضر وفاتهم كما في مستفيض الأخبار<sup>(٢)</sup>. و«جُنَّة خلاء» أي خالية من الرُّوح.

[٢٢٥] (كاظمة بعد نطق):

«كاظمة» بمعنى ساكنة - من السكون -.

[٢٢٦] (ليعظكم هُدُوءِي... إلخ):

اللام إمَّا جَارَةٌ فهي لام العاقبة أي حينما ترون هذه الحال تتعظون بها، وإمَّا لام الأمر والمعنى: اتعظوا.

(١) مقاييس اللغة: ص ٣٦٥.

(٢) راجع البحار: ج ٦، ص ١٧٣ فما بعد.

وَحُفُوْتُ إِطْرَاقِي، وَسُكُونُ أَطْرَاقِي، فَإِنَّهُ أَوْعَظُ لَكُمْ مِنَ النَّاطِقِ الْبَلِيغِ،  
وَدَعَّعْتُكُمْ وَدَاعَ مُرْصِدٍ لِلتَّلَاقِي<sup>[٢٧٧]</sup>. عَدَا تَرُونَ أَيَّامِي<sup>[٢٧٨]</sup>، وَيَكْشِفُ اللَّهُ عَزَّ

«هدوي» أصله (هدوئي) من هداً يهدأ بمعنى السكون، و«خفوت» أي سكون، و«إطراقي» في الوافي: سكون قواي وموتها، جمع طرق بالكسر بمعنى القوة وقيل غير ذلك، و«أطرافي» إمَّا بفتح الهمزة جمع (طَرْف) أي الأعضاء، وإمَّا بكسرها مصدر باب الأفعال بمعنى تحريك الجفن.

[٢٧٧] (ودععتكم وداع مرصد للتلاقي):

أي أودعكم لكن مع انتظار لقائكم، في ساعة احتضاركم وفي الرجعة وفي القيامة، «مُرْصِدٌ» اسم فاعل من أرصد: أي منتظر.

[٢٧٨] (غداً ترون أيامي... إلخ):

إمَّا بمعنى: أنكم ستعرفون فضل أيامي حينما يسيطر عليكم الظلمة، فإنَّ غالب الناس لا يعرف النعمة إلا بعد فقدانها، وحينئذ يتضح لكم نواياي الحسنة تجاهكم، وأنِّي كنت أريد خيركم، ولذا حكمت بينكم بالعدل، ولم أظلم أحداً منكم.

أو بمعنى: غداً في الآخرة ترون أيامي، التي تكون بإرادة الله عامرة بالعز، حيث أقسم الجنة والنار بإذن الله، وأسقي المؤمنين من الحوض وأمنع الكفار والمنافقين عنه بإذن الله تعالى، وغير ذلك ممَّا سيظهر في الآخرة.

ويمكن أن يكون كلامه ﷺ مقطعاً:

الأوّل: يرتبط بالآخرة وهو قوله: «غداً ترون أيامي ويكشف الله عزَّ وجلَّ عن سرائري» وذلك لاتصاله بقوله: «مرصد للتلاقي».

والثاني: يرتبط بالدُّنيا وهو قوله: «وتعرفوني بعد خلؤ مكاني، وقيام غيري مقامي».

وإنَّما قدَّم الآخرة لأنَّ ظهور قدره هناك على أجلي صورة، أو مراعاة لترتيب الكلام وارتباطه بما قبله وهو «مرصد للتلاقي».

وَجَلَّ عَنْ سَرَائِرِي، وَتَعَرَّفُونِي بَعْدَ خُلُوءِ مَكَانِي، وَقِيَامِ غَيْرِي مَقَامِي. إِنْ أَبَقَ  
فَأَنَا وَلِيِّ دَمِي<sup>[٢٩]</sup>، وَإِنْ أَفَنَ<sup>[٣٠]</sup> فَالْفَنَاءُ مِيعَادِي، وَإِنْ أَغْفُ فَالْعَفْوُ لِي قُرْبَةٌ،  
وَلَكُمْ حَسَنَةٌ، فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا<sup>[٣١]</sup>، أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ. فَيَا لَهَا

[٢٩] (فأنا ولي دمي):

لأنَّ الإنسان أولى بجراحاته من غيره، فكلّ جناية - لم توجب موتاً -  
جرت عليه فولاية القصاص أو الدية أو العفو له، هذا فضلاً عن  
أولويته عليه السلام من جهة الإمامة.

[٣٠] (وان أفن... إلخ):

من الفناء بمعنى الموت، قال تعالى: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ ﴿٣٦﴾ وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ  
ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ﴿١﴾﴾.

ثم بيّن الإمام عليه السلام أنَّ له ولاية العفو حتى لو أدّى الجرح إلى الموت،  
وذلك لولايته من جهة الإمامة.

لكنّه عليه السلام لم يعف عن قاتله بل أمر الإمام الحسن عليه السلام بقتله كما في  
آخر هذا الحديث، ويدلُّ عليه الحديث اللاحق، وذلك لعدم  
المصلحة في العفو عن ابن ملجم لعنه الله، فأمره بالعفو إنّما هو عفو  
عمن شارك في دمه كالأشعث وقطام وغيرهما من المتآمرين، وذلك  
لعدم المصلحة في الانتقام منهم، بل أوكل عقابهم إلى ربّ  
العالمين.

[٣١] (فاعفوا واصفحوا):

قال تعالى: ﴿وَإِنْ تَعَفَّوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفِرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢﴾﴾،  
وفي التبيين: ﴿وَأَنْ تَعَفَّوْا﴾ عنهم بترك عقابهم ﴿وَتَصَفَّحُوا﴾ بترك توبيخهم  
﴿وَتَغْفِرُوا﴾ لهم ما فرط منهم... إلخ.

(١) سورة الرحمن: الآية ٢٧.

(٢) سورة التغابن: الآية ١٤.



حَسْرَةً<sup>[٣٢]</sup> عَلَى كُلِّ ذِي غَفْلَةٍ أَنْ يَكُونَ عُمُرُهُ عَلَيْهِ حُجَّةً<sup>[٣٣]</sup>، أَوْ تُؤَدِّيهِ أَيَّامُهُ إِلَى شِقْوَةٍ. جَعَلْنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِمَّنْ لَا يَفْضُرُ بِهِ<sup>[٣٤]</sup> عَنْ طَاعَةِ اللَّهِ رَغْبَةً، أَوْ

فقد يعفو الإنسان ولا يُعاقب ولكنه يوبّخ، وقد يترك التوبيخ لكنه لا يرجع الأمور إلى حالتها الطبيعية.

كلُّ ذلك لمن كان لائقاً لذلك أو كانت المصلحة في ذلك.

[٣٢] (فيا لها حسرة):

النداء للتعجب، واللام في (لها) حرف جر وهي تُفتح مع حرف النداء، و(ها) ضمير مُبهم، و(حسرة) تمييز لهذا الضمير المُبهم.

و(المستغاث به) إمّا نفس الحسرة، أي يا حسرة احضري فهذا وقتك، وإمّا محذوف أي يا قوم أدعوكم للحسرة، فتكون (الحسرة) - على هذا - مُستغاث له.

[٣٣] (عمره عليه حجة):

كما قال تعالى: ﴿أُولَئِكَ نَعَمَّرَكُم مَّا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَن تَذَكَّرُ﴾<sup>(١)</sup>، والأَيَّام تشهد على الإنسان في يوم القيامة كما في الحديث: «أنا يوم جديد وأنا عليك شهيد»<sup>(٢)</sup> فإن عمل فيها صالحاً كانت الأَيَّام حجة له، وإلّا كانت حجة عليه.

[٣٤] (لا يقصر به... إلخ):

فاعل لا يقصر قوله: (رغبة)، و(قَصَّرَ فِيهِ) من باب التفعيل بمعنى التواني والتماهل، و(قَصَّرَ عَنْهُ) المجرّد بمعنى العجز، و(أقصر عنه) من باب الأفعال بمعنى نزع عن الشيء وهو قادر عليه<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة فاطر: الآية ٢٥.

(٢) الكافي: ج٢، ص٥٢٢.

(٣) راجع مقاييس اللغة: ص٨٦٠.

تَحُلُّ بِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ نَقْمَةً، فَإِنَّمَا نَحْنُ لَهُ وَبِهِ<sup>[٣٥]</sup>. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْحَسَنِ عليه السلام فَقَالَ: يَا بُنَيَّ ضَرْبَةٌ مَكَانَ ضَرْبِي وَلَا تَأْتُمْ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْعَقِيلِيِّ يَرْفَعُهُ قَالَ: قَالَ: لَمَّا ضَرَبَ ابْنُ مُلْجَمٍ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام قَالَ لِلْحَسَنِ: يَا بُنَيَّ إِذَا مِتُّ فَاقْتُلِ ابْنَ مُلْجَمٍ وَأَخْفِزْ لَهُ فِي الْكُنَاسَةِ<sup>[١]</sup> (وَوَصَفَ الْعَقِيلِيُّ الْمَوْضِعَ عَلَى بَابِ طَاقِ الْمَحَامِلِ مَوْضِعَ الشُّوَاءِ وَالرُّوَّاسِ<sup>[٢]</sup>) ثُمَّ أَرَمَ بِهِ فِيهِ، فَإِنَّهُ وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ جَهَنَّمَ.

[٣٥] (فإنما نحن له وبه):

أي نحن للموت وملتبسون به، أو نحن لله وأفعالنا به أي بمعونته.

#### الحديث السابع:

[١] (الكناسة):

موضع في الكوفة، ولعله كان في بداية أمره محلّ إلقاء القمامة، ووزن (فُعالة) لما يبقى من الشيء بعد الفعل، كالغُسالَة والقلامَة والكناسة.

[٢] (الشوَاء والرؤاس):

أي المكان الذين يشوون فيه اللحم ويطبخون الرأس، أو محل بيعهما، ولعلّ تخصيص ذلك المكان لدفن هذا الملعون لأجل أن لا يتخذ الخوارج والنواصب مزاراً، فإنّه سوق عام محل مرور وعمل الناس. وقوله: «فإنه وادٍ من أودية جهنم» لعله صار كذلك بعد مدفن ذلك الملعون، أو أنه تعالى جعله من أودية جهنم ليُدفن الخبيث فيه.

## بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ؛ قَالَ الْكَلْبِيُّ وَعِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنِ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّبْلَمِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: لَمَّا حَضَرَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْوَفَاةَ قَالَ لِلْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا أَخِي إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ فَاحْفَظْهَا، إِذَا أَنَا مِتُّ فَهَيِّئْ، ثُمَّ وَجَّهْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا<sup>[١]</sup>، .....

### الحديث الأول:

هذا الخبر يشتمل على وصية الإمام الحسن عَلَيْهِ السَّلَامُ للإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأيضاً صلاته عليه، وكلاهما من علامات الإمامة.

[١] (لأحدث به عهداً):

أي أجدد اللقاء به، لأنَّ العهد يأتي بمعنى الالتقاء والإمام<sup>(١)</sup>.

وفي المرأة: يمكن أن يستدلَّ به على شرعية ما هو شائع في هذه الأعصار في الروضات المقدَّسات من تزوير الأموات<sup>(٢)</sup>.

وفي قبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ وفاطمة عَلَيْهَا السَّلَامُ فيوضات معنوية سواء كان الزائر من الأحياء أم أدخل عليها ميتاً.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ٦٨٧.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٣٠٥.

ثُمَّ اصْرَفْنِي إِلَى أُمِّي عليها السلام [٢]، ثُمَّ رُدَّنِي فَأَذْفَنِي بِالْبَقِيعِ [٣]، وَاعْلَمَ أَنَّهُ سَيُصِيبُنِي مِنْ عَائِشَةَ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ وَالنَّاسُ [٤]، صَنِيعَهَا وَعَدَاوَتُهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَعَدَاوَتُهَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ، فَلَمَّا قُبِضَ الْحَسَنُ عليه السلام وَوُضِعَ عَلَى

[٢] (ثُمَّ اصْرَفْنِي إِلَى أُمِّي):

في المرأة: يدلُّ على أنَّ فاطمة ليست مدفونة في البقيع (١)، فلعلَّها مدفونة في الروضة أو في بيتها أو في مكان آخر.

[٣] (فادفني بالبقيع):

سيأتي في شرح الحديث الرابع أنَّ وصيته عليه السلام بالدفن في البقيع مقيدة بالمنع عن دفنه عند جدِّه رسول الله صلى الله عليه وآله.

[٤] (ما يعلم الله والناس...) إلخ:

أي سيصيبني ما ليس خافياً على الله، كما أنَّ الناس سيعلمون بقبح عملها وعداوتها.

وقوله: «صنيعها» اسم ظاهر وضع مكان الضمير العائد إلى الموصول، فالمعنى: ما يعلمه الله والناس، وهو صنيعها وعداوتها... إلخ.

و«الصنيع» الفعل القبيح، وعن القاموس: صنع به صنيعاً قبيحاً فعله.

قال تعالى: ﴿إِنْ نُنَوِّبُكَ﴾ يا عائشة وحفصة ممَّا أذيتم به النبي صلى الله عليه وآله ﴿إِلَى اللَّهِ فَقَدِ صَغَتْ﴾ مالت ﴿قُلُوبُكُمْ﴾ عن مرضاة الله تعالى، ﴿وَإِنْ تَطَّهَّرَا﴾ تتعاوننا ﴿عَلَيْهِ﴾ أي على النبي صلى الله عليه وآله ﴿فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ﴾ أي فلا يصيبه مكروه لأنَّ الله تعالى يلي أمره ﴿وَجَبْرِيْلُ وَصَلِيْحُ الْمُؤْمِنِيْنَ﴾ (٢) وهو الإمام علي عليه السلام.

وقد روت العائمة في صحاحهم أنَّ عائشة لا تطيب نفساً بذكر علي بن أبي طالب (٣)

(١) المرأة: ج٣، ص٣٠٥.

(٢) سورة التحريم: الآية ٤.

(٣) راجع: مسند أحمد: ج٦، ص٣٤، ومصنف عبد الرزاق: ج٥، ص٤٣١، وطبقات ابن سعد: ج٢، ص٢٢٢.

السَّرِيرِ ثُمَّ انْطَلَقُوا بِهِ إِلَى مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ عَلَى الْجَنَائِزِ فَصَلَّى عَلَيْهِ الْحُسَيْنُ ﷺ وَحُمِلَ وَأُذْخِلَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا أُوْقِفَ عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ ذُو الْعُوَيْنَيْنِ<sup>[٥]</sup> إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَ لَهَا: إِنَّهُمْ قَدْ أَقْبَلُوا بِالْحَسَنِ لِيَدْفِنُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَتْ مُبَادِرَةً عَلَى بَغْلِ بِسْرَجٍ - فَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ رَكِبَتْ فِي الْإِسْلَامِ سَرَجاً - فَقَالَتْ: نَحُوا ابْنَكُمْ عَن بَيْتِي فَإِنَّهُ لَا يُدْفَنُ فِي بَيْتِي وَيُهْتَكُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ حِجَابُهُ، فَقَالَ لَهَا الْحُسَيْنُ ﷺ: قَدِيمًا هَتَكْتِ أَنْتِ وَأَبُوكِ حِجَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>[٦]</sup> وَأَدْخَلْتِ عَلَيْهِ بَيْتَهُ مَنْ لَا يُحِبُّ قُرْبَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ سَائِلُكَ عَن ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ.

[٥] (ذو العوينين):

تصغير عين، بمعنى الجاموس، وكان مروان بن الحكم لعنه الله<sup>(١)</sup>.

[٦] (حجاب رسول الله ﷺ):

ولهذا الحديث تنمة، وهو رد الإمام الحسين ﷺ عليها، وفيه بيان معنى هتكها لحجاب رسول الله ﷺ.

ثمَّ اعلم أنه ما كان يجوز دفنهما عند رسول الله ﷺ لا عند الخاصَّة ولا على مذهب العامَّة.

أما عند الخاصَّة: فلأنَّ بيوته ﷺ كانت إرثاً لورثته، وورثته كن زوجاته يرثن ثمن تركته خلا الأرض لأنَّ الزوجة لا ترث من الأرض شيئاً، فكانت كل أراضي بيوته إرثاً للزهراء ﷺ وبعدها ورثها أمير المؤمنين ﷺ وأولادهما ﷺ، ولم يستأذنهم أحد في دفنهما في الحجرة، وقال لها ابن الحنفية أو ابن عباس:

لك التُّسع من الثُّمن وفي الكل تصرَّفَتِ لأنَّ زوجات الرسول ﷺ حين وفاته كنَّ تسعة، وحصتهن جميعاً من

(١) كما في البحار: ج ٤٤، ص ١٤١ عن عيون المعجزات للسيد المرتضى.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ؛ وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَتِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام الْوَفَاةَ، قَالَ: يَا قَنْبَرُ انظُرْ هَلْ تَرَى مِنْ وَرَاءِ<sup>[١]</sup> بَابِكَ مُؤْمِناً مِنْ غَيْرِ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام? فَقَالَ:

الإرث الثمن يقسم عليهن، فنصيب كل واحدة منهن التسع من الثمن أي واحد من اثنين وسبعين جزءاً، ما خلا الأرض فلا يرثن منه شيئاً. وأما عند العامة: فلأن تركته عندهم صدقة لحديث وضعوه، فكانت بيوته صدقة لفقراء المسلمين، فما كان يجوز دفنهما في أرض الصدقة - وهي لفقراء المسلمين -.

### الحديث الثاني:

في هذا الحديث ما يدل على جلالة محمد ابن الحنفية رضوان الله عليه، وبيان قدره عند أمير المؤمنين عليه السلام، وتسليمه لأمر الله في إمامة أخويه عليه السلام. وإنما خص الإمام الحسن عليه السلام محمداً بهذا الكلام، لأنه كان أكبر إخوته بعد الحسنين عليه السلام، وأيضاً لعلمه عليه السلام بما استدعيه عليه الكيسانية، فأراد إتمام الحجّة عليهم وعلى غيرهم ممن يبلغه هذا الكلام. وأيضاً حفظاً لمحمد ابن الحنفية، فإنه لم يكن معصوماً فاحتاج إلى تأكيد الأمر عليه.

[١] (هل ترى من وراء... الخ):

الظاهر أن الإمام الحسن عليه السلام كان يريد حضورهم ليشهدوا ما يقوله لمحمد ابن الحنفية، وما يقوله محمد له عليه السلام. وفي البحار: ولعلّ السؤال لأنه كان يريد أولاً أن يبعث غير قنبر لطلب ابن الحنفية، فلمّا لم يجد غيره بعثه<sup>(١)</sup>.

اللَّهُ تَعَالَى وَرَسُولُهُ وَابْنُ رَسُولِهِ أَعْلَمَ بِهِ مِنِّي<sup>[٢]</sup>، قَالَ: اذْعُ لِي مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ، فَاتَيْتُهُ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ: هَلْ حَدَّثْتَ إِلَّا خَيْرًا؟ قُلْتُ: أَجِبَ أَبَا مُحَمَّدٍ، فَعَجَّلَ عَلَيَّ شِئْعَ نَعْلِهِ<sup>[٣]</sup>، فَلَمْ يُسَوِّهِ وَخَرَجَ مَعِيَ يَعْدُو، فَلَمَّا قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ سَلَّمَ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام: اجْلِسْ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِثْلَكَ يَغِيبُ عَنْ سَمَاعِ كَلَامٍ يَحْيَا بِهِ الْأَمْوَاتُ، وَيَمُوتُ بِهِ الْأَحْيَاءُ<sup>[٤]</sup>، .....

[٢] (أعلم به مني):

لما قال له الإمام عليه السلام: «مؤمناً من غير آل محمد»، أجب قنبر بهذا الجواب، فإن معرفة حقيقة الإيمان غير متيسرة إلا مع العلم بالباطن. ولعل قنبراً رضوان الله عليه كان يعلم بالباطن حيث كان من أصحاب الأسرار ولذا قال: «أنت أعلم» - كذا في المرأة<sup>(١)</sup> - .

[٣] (فعجل علي شسع نعله):

أي صار تعجيله مانعاً عن عقد شسع نعله<sup>(٢)</sup>، و«يعدو» أي يركض.

[٤] (كلام يحيى به الأموات، ويموت به الأحياء):

أي كلام فيه الحجّة، كما قال تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾<sup>(٣)</sup>، أي ليهلك بالكفر بعد إقامة الحجّة عليه، ويحيى بالإيمان من قبل الحجّة وأذعن لها.

أو بمعنى أن السامع إذا أقرّ به فهو حيّ بالحياة المعنوية حتى بعد وفاته وإذا أنكره فهو ميت حتى في حال حياته، قال تعالى: ﴿أَوْ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا﴾<sup>(٤)</sup>.

أو يُقال: إن هكذا تعبير هو كناية عن أهمية المطلب.

(١) المرأة: ج٣، ص٣٠٦.

(٢) كذا في البحار: ج٤٤، ص٣٠٦.

(٣) سورة الانفال: الآية ٤٢.

(٤) سورة الانعام: الآية ١٢٢.

كُونُوا أَوْعِيَةَ الْعِلْمِ<sup>[٥]</sup>، وَمَصَابِيحَ الْهُدَى، فَإِنَّ ضَوْءَ النَّهَارِ بَعْضُهُ أَضْوَاءُ مِنْ بَعْضٍ<sup>[٦]</sup>، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ وُلْدَ إِبْرَاهِيمَ عليهم السلام أُمَّةً<sup>[٧]</sup>، وَفَضَّلَ بَعْضَهُمْ<sup>[٨]</sup> عَلَى بَعْضٍ، وَآتَى دَاوُدَ عليه السلام زُبُورًا، وَقَدْ عَلِمْتَ بِمَا اسْتَأْثَرَ بِهِ مُحَمَّدًا عليه السلام<sup>[٩]</sup>،

[٥] (كونوا أوعية العلم... الخ:

«أوعية العلم» تحريض على قبول الوصية، «ومصابيح الهدى» تحريض على نشرها.

[٦] (فإن ضوء النهار بعضه أضواء من بعض):

الظاهر أن هذا المقطع كالمقدمة لكلامه عليه السلام، فيقول له: إنك وإن كنت أخانا، ولكن الله اختارني وأخي الحسين للإمامة ولم يخترك، كما أن ضوء الفجر والضحي والزوال والغروب كله من أصل واحد هي الشمس لكن بعضها أنور من بعض، وكما حدث هذا في الأمم السابقة حيث اصطفى الله بعض ذرية إبراهيم عليه السلام دون بعض.

[٧] (جعل ولد إبراهيم أئمة):

كما قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً وَكُلًّا جَعَلْنَا صَالِحِينَ﴾<sup>(٢)</sup> وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا<sup>(٣)</sup>

[٨] (وفضَّل بعضهم... الخ:

إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُبُورًا﴾<sup>(٣)</sup>.

[٩] (وقد علمت بما استأثر به محمدًا عليه السلام):

أي كان سبب اختياره عليه السلام هو اصطفاء الله تعالى، له وليس السبب ماله أو نسبه، قال تعالى: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَىٰ ﴿٦﴾ وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَىٰ ﴿٧﴾

(١) سورة البقرة: الآية ١٢٤.

(٢) سورة الانبياء: الآيتان ٧٢ - ٧٣.

(٣) سورة الإسراء: الآية ٥٥.



يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ<sup>[١٠]</sup>! إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكَ الْحَسَدَ<sup>[١١]</sup>، وَإِنَّمَا وَصَفَ اللَّهُ بِهِ الْكَافِرِينَ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١٢]</sup>: ﴿كَفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ

وَوَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى﴾<sup>(١)</sup>، وكما قال إخوة يوسف: ﴿تَاللَّهِ لَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ اللَّهُ عِلْمًا﴾<sup>(٢)</sup>.

والحاصل: أن محمد ابن الحنفية كان يعلم فضل الإمام الحسين عليه السلام عليه، وذلك الفضل هو سبب اختيار الله تعالى للحسين دون ابن الحنفية.

[١٠] (يا محمد بن علي):

الإمام الحسن عليه السلام في مقام تحريض ابن الحنفية على اتباع الإمام الحسين عليه السلام ذكر أمور:

١ - حذره من الحسد وهو عدو داخلي.

٢ - حذره من الشيطان وهو عدو خارجي.

٣ - بين فضل ابن الحنفية تطيباً لخاطره، وبياناً في أن له مقاماً وشأناً فلا يطمع في ما ليس له، وإن نصحه من باب البرّ لأمير المؤمنين عليه السلام.

٤ - بين أن الإمامة هي باختيار الله، وأنه عليه السلام أوصى للحسين عليه السلام واختاره تنفيذاً لأمر الله تعالى.

[١١] (أخاف عليك الحسد):

لأن الحسد من أقوى منافذ الشيطان، وقد يُردي الحسد المؤمنين ويسوقهم إلى الجحود والكفر، فلذا احتاج حتى أمثال ابن الحنفية للتحذير منه.

[١٢] (فقال الله عز وجل):

تمام الآية ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كَفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّ لَهُمُ الْحَقَّ﴾<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة الضحى: الآيات ٦ - ٨.

(٢) سورة يوسف: الآية ٩١.

(٣) سورة البقرة: الآية ١٠٩.

لَهُمُ الْحَقُّ عليه السلام [البقرة: ١٠٩]. وَلَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلشَّيْطَانِ عَلَيْكَ سُلْطَانًا [١٣]، يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ! أَلَا أُخْبِرُكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِيكَ فِيكَ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَاكَ عليه السلام يَقُولُ [١٤] يَوْمَ الْبُصْرَةِ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَبْرُنِي فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَلْيَبِرْ مُحَمَّدًا وَوَالِدِي، يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ! لَوْ شِئْتُ أَنْ أُخْبِرَكَ وَأَنْتَ نُظْفَةٌ فِي ظَهْرِ أَبِيكَ لَأُخْبِرْتِكَ [١٥]، يَا مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام - بَعْدَ وَفَاةِ نَفْسِي وَمُفَارَقَةِ رُوحِي جِسْمِي - إِمَامٌ مِنْ بَعْدِي، وَعِنْدَ اللَّهِ [١٦] جَلَّ اسْمُهُ فِي

[١٣] (ولم يجعل الله عزَّ وجلَّ للشيطان عليك سلطاناً):

المقصود هو حثَّ محمدًا ابن الحنفية على الإيمان والتوكل لكيلا يقع في شرك الشيطان، كما قال تعالى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿١١﴾ إِنَّمَا سُلْطَانُهُ عَلَى الَّذِينَ يَتَوَلَّوْنَهُ وَالَّذِينَ هُمْ بِهِ مُشْرِكُونَ﴾ (١).

[١٤] (سمعت أباك عليه السلام يقول: ...) إلخ:

لعلَّ المقصود أنَّ نصيحتي لك إنما هي إحسان إليك، فإنَّ من يدَّعي الإمامة بغير حقٍّ أو ينازع إماماً منصوباً من الله فقد باء بغضبٍ من الله ومصيره إلى النار، فإنِّي أريد أن أبرَّ أباك عليه السلام بأن أحسن إليك واحذرك من مغبة مخالفة الإمام الحسين عليه السلام.

وأيَّ برِّ أعظم من هداية إنسان إلى طريق الحقِّ وتحذيره عن طريق جهنم.

[١٥] (وأنت نظفة في ظهر أبيك لأخبرتكَ):

لعلَّ المراد بيان ما قاله رسول الله صلى الله عليه وآله وسمعتُه منه في إمامة الحسين عليه السلام وذلك قبل انعقاد نظفتك.

[١٦] (وعند الله):

عطف على (بعدي)، أي وإمام من عند الله جلَّ اسمه، وقد سطره تعالى في الكتاب أي في اللوح المحفوظ وفي القرآن وفي الوصية المنزلة من السماء.

الْكِتَابِ، وَرِاثَةً مِنَ النَّبِيِّ ﷺ<sup>[١٧]</sup>، أَضَافَهَا اللَّهُ<sup>[١٨]</sup> عَزَّ وَجَلَّ لَهُ فِي وَرَاثَةِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَعَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ خَيْرُهُ خَلْقُهُ فَاضْطَفَى مِنْكُمْ مُحَمَّدًا ﷺ، وَاخْتَارَ مُحَمَّدًا عَلِيًّا ﷺ، وَاخْتَارَنِي عَلِيًّا ﷺ بِالْإِمَامَةِ، وَاخْتَرْتُ أَنَا الْحُسَيْنَ ﷺ. فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ<sup>[١٩]</sup>: أَنْتَ إِمَامٌ وَأَنْتَ وَسِبْطِي إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ، وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنَّ

[١٧] (وراثه من النبي ﷺ):

فإن رسول الله ﷺ كان الإمام، وبعده انتقلت الإمامة إلى أمير المؤمنين ثم الإمام الحسن ثم الإمام الحسين ﷺ، وعُبر عن هذا الانتقال بالوراثة، كما أنهم ورثوا من الرسول ﷺ الكتاب وعلمه، كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْزَنَّا الْكَتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا﴾<sup>(١)</sup>. أو المقصود بيان فضل الإمام الحسين ﷺ حيث إنه حفيد الرسول ﷺ فجمع بين شرفين - شرف الولادة من أمير المؤمنين وشرف الولادة من فاطمة الزهراء بنت الرسول ﷺ -.

[١٨] (أضافها الله... الخ):

أي أضاف الوراثة - من النبي ﷺ إلى وراثته من أبويه -، ولعل المراد أن الإمام الحسين ﷺ كما يرث أباه وأمه ﷺ، كذلك يرث من رسول الله الإمامة إراثاً معنوياً.

وفي المرأة: إشارة إلى حضوره عند وصية النبي ﷺ والوصية إليه على الخصوص<sup>(٢)</sup>.

[١٩] (فقال له محمد بن علي):

حاصل كلامه: أنه يعرف فضائل الإمام الحسين ﷺ بحيث لا يمكنه بيان كل تلك الفضائل لكثرتها، ولقصور الكلام عن التعبير عنها، مع علمه بأن تلك الفضائل قد بينها السابقون كالرسول ﷺ والأمير ﷺ، وأنه مُسلم بإمامة الحسين ﷺ وراضٍ بها.

(١) سورة فاطر: الآية ٢٣.

(٢) المرأة: ج ٣، ص ٣١٠.

نَفْسِي ذَهَبَتْ قَبْلَ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكَ هَذَا الْكَلَامَ<sup>[٢٠]</sup>، أَلَا وَإِنَّ فِي رَأْسِي كَلَاماً لَا تَنْزِفُهُ الدَّلَاءُ<sup>[٢١]</sup>، وَلَا تُغَيِّرُهُ نِعْمَةُ الرِّيَّاحِ<sup>[٢٢]</sup>، كَالْكِتَابِ الْمُنْجَمِ فِي الرَّقِّ الْمُنْمَمِ<sup>[٢٣]</sup>، .....

[٢٠] (قبل أن أسمع منك هذا الكلام):

الذي فيه خبر وفاتك.

[٢١] (في رأسي كلاماً لا تنزفه الدلاء):

أي كلاماً عظيماً في فضل الإمام الحسين عَلَيْهِ السَّلَامُ أو في فضلكما.

و«لا تنزفه الدلاء»: أي لا تفنيه كثرة البيان، كالبئر العميقة التي لا يغور ماؤها على كثرة النزح، و«النزف» أي النزح.

[٢٢] (ولا تغيّره نعمة الرياح):

كناية عن عذوبته حتى وإن قلَّ بيانه، فإنَّ البئر إذا لم تُنْزَح تغيّر ماؤها بسبب الدّري التي تحملها الرياح، وليست كذلك فضائله أو فضائلكما فإنَّها محفورة بالقلب وإن قلَّ النطق بها، و«النعمة» الصوت الحسن أو الصوت الخفي<sup>(١)</sup>.

[٢٣] (كالكتاب المعجم في الرق المنمم):

«المعجم»: الخط الذي تمّ تنقيطه كي يستبين ويتضح، و«الرق» الورق الذي يكتب فيه قال تعالى: ﴿وَكُنْتُمْ مَسْطُورِينَ﴾ (٢) في رَقٍّ مَنشُورٍ ﴿٣﴾، و«المنمم» من النممة وهي الزخرفة أو بمعنى مقارنة الخطوط<sup>(٣)</sup> فإنَّه أجمل للخط، كما قال أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ لكاتبه: أَلِيقِ دَوَاتِكَ، وَأَطْلِ جِلْفَةَ قَلَمِكَ، وَفَرِّجْ بَيْنَ السُّطُورِ، وَقَرِّمِطْ بَيْنَ الْحُرُوفِ، فَإِنَّ ذَلِكَ أَجْدَرُ بِصَبَاحَةِ الْخَطِّ<sup>(٤)</sup> والقمرطة بين الحروف هي المقاربة بينها وتضييق فواصلها. والمقصود هو تشبيه فضائله عَلَيْهِ السَّلَامُ بالخطِّ الجميل.

(١) راجع مقاييس اللغة: ص ١٠٠٠ والمرآة: ج ٢، ص ٣١١.

(٢) سورة الطور: الآيتان ٢ - ٣.

(٣) راجع المقاييس: ص ٩٦٢.

(٤) نهج البلاغة: الحكمة: ٣١٥.

أَهْمُ بِإِبْدَائِهِ فَأَجِدُنِي سُبِقْتُ إِلَيْهِ<sup>[٢٤]</sup> سَبَقَ الْكِتَابُ الْمُنَزَّلُ، أَوْ مَا جَاءَتْ بِهِ  
الرُّسُلُ، وَإِنَّهُ لَكَلَامٌ يَكْلُ بِهٖ لِسَانُ النَّاطِقِ<sup>[٢٥]</sup>، وَيَدُ الْكَاتِبِ، حَتَّى لَا يَجِدَ قَلَمًا،  
وَيُؤْتُوا بِالْقِرْطَاسِ حُمَمًا<sup>[٢٦]</sup>، فَلَا يَبْلُغُ إِلَى فَضْلِكَ، وَكَذَلِكَ يَجْزِي اللَّهُ  
الْمُحْسِنِينَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، الْحُسَيْنُ أَعْلَمُنَا عِلْمًا<sup>[٢٧]</sup>، وَأَنْقَلْنَا حِلْمًا، وَأَقْرَبْنَا

[٢٤] (فأجدني سُبِقْتُ إليه... إلخ):

«سُبِقْتُ» بالمجهول، «إليه» إلى ذلك الكلام، والمعنى أن تلك الفضائل  
مذكورة قبلي، و«سبق» مصدر وهو مفعول مطلق للتشبيه، أي كما سُبِقْتُ  
بالكتاب وبما جاءت به الرُّسل، فكذلك سبقت في فضل الإمام  
الحسين عليه السلام أو في فضلكما - أي الإمام الحسن والحسين عليهما السلام - .

ولا يخفى لطف التشبيه، فإنَّ أهل البيت عليهم السلام عدل القرآن الكريم، فيقول  
ابن الحنفية: كما سبقت بالكتاب وسائر ما جاءت به الرُّسل، كذا سبقت  
بعده وهو أهل البيت عليهم السلام وفضائلهم، فتأمل.

[٢٥] (يكلُّ به لسان الناطق):

أي يعجز عن النطق.

[٢٦] (حتى لا يجد قلمًا، ويؤتوا بالقرطاس حُمَمًا):

أي حتى تفتنى الأقلام وتسوِّد الأوراق من الكتابة كأنها الفحم، فإنَّها لا  
تبلغ فضائلك أو فضائلكما.

وفي المرأة: بل المكتوب قليل من كثير كما قال تعالى: ﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْبَحْرُ  
مِدَادًا لِكَلِمَاتِ رَبِّي﴾<sup>(١)</sup>، وقد ورد أنَّهم كلمات الله<sup>(٢)</sup>.

[٢٧] (أعلمنا علمًا... إلخ):

«علمًا» ذكره للمبالغة والتأكيد.

والمعنى: أن الإمام الحسين عليه السلام جامع للكمالات في النسب، وفي الصفات  
النفسية، وفي العلم، وأنَّ ذلك كان قبل خلقه لأنَّ الله تعالى اصطفاه.

(١) سورة الكهف: الآية ١٠٩.

(٢) المرأة: ج٣، ص٣١٢.

مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَحِمًا، كَانَ فَقِيهًا قَبْلَ أَنْ يُخْلَقَ <sup>[٢٨]</sup>، وَقَرَأَ الْوَحْيَ قَبْلَ أَنْ يَنْطِقَ <sup>[٢٩]</sup> وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِي أَحَدٍ خَيْرًا مَّا اضْطَفَى مُحَمَّدًا ﷺ، فَلَمَّا اخْتَارَ اللَّهُ مُحَمَّدًا، وَاخْتَارَ مُحَمَّدٌ عَلِيًّا، وَاخْتَارَكَ عَلِيٌّ إِمَامًا، وَاخْتَرْتَ الْحُسَيْنَ، سَلَّمْنَا وَرَضِينَا. مَنْ هُوَ بَغِيرُهُ <sup>[٣٠]</sup> يَرْضَى؟ وَمَنْ غَيْرُهُ كُنَّا نَسْلَمُ بِهِ مِنْ مُشْكَلَاتِ أَمْرِنَا.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: لَمَّا اخْتَضِرَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عليه السلام <sup>[١]</sup> قَالَ لِلْحُسَيْنِ: يَا أَخِي، إِنِّي أَوْصِيكَ بِوَصِيَّةٍ

[٢٨] (كان فقيهاً قبل أن يُخلق):

أي قبل ولادته كان فقيهاً، لأنَّ أرواحهم خُلقت قبل أجسادهم. وعن حبيب بن مظاهر الأسدي رضوان الله عليه سئل الإمام الحسين عليه السلام: ما كنتم قبل خلق الخلق، فقال عليه السلام: «كُنَّا أَشْبَاحَ نُورٍ مَعْلُوقَةٍ حَوْلَ الْعَرْشِ نَعْلَمُ الْمَلَائِكَةَ التَّسْبِيحَ وَالتَّهْلِيلَ» <sup>(١)</sup>.

[٢٩] (وقرأ الوحي قبل أن ينطق):

في البحار: قبل أن ينطق أي بين الناس، كما ورد أنه عليه السلام أبطأ عن الكلام، أو مطلقاً إشارة إلى علمه في عالم الأرواح وفي الرحم <sup>(٢)</sup>.

[٣٠] (من هو بغيره...):

الاستفهام للإنكار، والمعنى: لا نرضى بغيره عليه السلام، وفي مشاكلنا لا نسلّم أمورنا لغيره.

### الحديث الثالث:

[١] (لما احتضر الحسن بن علي عليه السلام):

وكان سبب وفاته أنَّ جعدة بنت الأشعث بن قيس الكندي، وأمها أم فروة

(١) علل الشرائع: ج ١، ص ٢٢.

(٢) البحار: ج ٤٤، ص ١٧٩.

فَاحْفَظْهَا، فَإِذَا أَنَا مِثُّ فَهَيْئَتِي، ثُمَّ وَجَّهَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأُخَدِّثَ بِهِ عَهْدًا، ثُمَّ اضْرَبْنِي إِلَى أُمِّي فَاطِمَةَ ؑ، ثُمَّ رُدَّنِي فَأَذِنَنِي بِالْبَيْعِ، وَاعْلَمَ أَنَّهُ سَيُصِيبُنِي مِنَ الْحُمَيْرَاءِ مَا يَعْلَمُ النَّاسُ مِنْ صَنِيعِهَا وَعَدَاوَتِهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَعَدَاوَتِهَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ.

فَلَمَّا قُبِضَ الْحَسَنُ ؑ وَوُضِعَ عَلَى سَرِيرِهِ فَأَنْطَلَقُوا بِهِ إِلَى مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ عَلَى الْجَنَائِزِ، فَصَلَّى عَلَى الْحَسَنِ ؑ، فَلَمَّا أَنْ صَلَّى عَلَيْهِ حُمَيْلٌ فَأَدْخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا أُوقِفَ عَلَى قَبْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَلَغَ عَائِشَةَ الْخَبْرَ وَقِيلَ لَهَا: إِنَّهُمْ قَدْ أَقْبَلُوا بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ لِيُذْفَنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ، فَخَرَجَتْ مُبَادِرَةً عَلَى بَغْلِ بِسْرَجٍ - فَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ رَكِبَتْ فِيهِ الْإِسْلَامَ سَرَجًا -، فَوَقَفَتْ وَقَالَتْ: نَحْنُوا ابْنَكُمْ عَن بَيْتِي، فَإِنَّهُ لَا يُذْفَنُ فِيهِ شَيْءٌ وَلَا يُهْتَكُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ حِجَابُهُ، فَقَالَ لَهَا الْحُسَيْنُ<sup>[٢]</sup> بَنُ عَلِيٍّ

أخت أبي بكر<sup>(١)</sup>، سَمَّتَهُ، بِإِغْرَاءٍ مِنْ مَعَاوِيَةَ<sup>(٢)</sup>.

وللتفصيل راجع كتاب بحار الأنوار للعلامة المجلسي فقد جمع روايات الخاصة والعامّة في تفصيل كيفية استشهاده ﷺ<sup>(٣)</sup>.

[٢] (فقال لها الحسين ؑ):

اعلم أَنَّهُ يَظْهَرُ مِنْ مَخْتَلَفِ الرِّوَايَاتِ أَنَّ الْإِمَامَ الْحَسَنَ ؑ أَوْصَى أَنْ يُذْفَنَ عِنْدَ جَدِّهِ ﷺ، فَإِنْ مَنَعُوا عَنْ ذَلِكَ فِيهِ الْبَيْعِ عِنْدَ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَسَدٍ سَلَامَ اللَّهِ عَلَيْهَا. فِيهِ أَمَالِي الْمَفِيدِ بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْحَسَنَ ؑ قَالَ لِلْحُسَيْنِ ؑ: «لَكِنْ اكْتُبْ يَا أَخِي: هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى أَخِيهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ - إِلَى أَنْ قَالَ -: وَأَنْ تَدْفِنَنِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»

(١) راجع البحار: ج ٤٤، ص ١٣٥ عن المناقب.

(٢) المصدر: ص ١٤٧ عن الاحتجاج.

(٣) المصدر، ص ١٣٤ - ١٦٢.

فإني أحقّ به وببيته ممّن أدخل بيته بغير إذنه، ولا كتاب جاءهم من بعده، قال الله تعالى فيما أنزله على نبيّه عليه السلام في كتابه: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾<sup>(١)</sup>، فوالله ما أذن لهم في الدخول عليه في حياته بغير إذنه، ولا جاءهم الإذن في ذلك من بعد وفاته، ونحن مأذون لنا في التصرّف فيما ورثناه من بعده، فإن أبت عليك الامرأة فأنشدك الله بالقربة التي قرّب الله عزّ وجلّ منك والرحم الماسة من رسول الله عليه السلام أن تهريق فيّ محجمة من دمّ، - إلى أن قال -: ثم قبض عليه السلام، - إلى أن قال -: وإنّ الحسين عليه السلام أمر أن يفتح البيت، فحال دون ذلك مروان بن الحكم وآل أبي سفيان ومن حضر هناك من ولد عثمان بن عفان، - إلى أن قال -: فقال الحسين عليه السلام: «أما والذي حرّم مكرّة، للحسن بن علي وابن فاطمة أحقّ برسول الله عليه السلام وببيته ممّن أدخل بيته بغير إذنه»... الحديث<sup>(٢)</sup>.

وفي إرشاد المفيد: وقال الحسين عليه السلام: «والله لولا عهد الحسن إليّ بحقن الدماء، وأن لا أهريق في أمره محجمة دم، لعلمتم كيف تأخذ سيوف الله منكم مأخذها، وقد نقضتم العهد بيننا وبينكم، وأبطلتم ما اشترطنا عليكم لأنفسنا»، ومضوا بالحسن عليه السلام فدفنوه بالبقيع عند جدّته فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف رضي الله عنها<sup>(٣)</sup>.

وفي المناقب: ورموا بالنبال جنازته حتّى سلّ منها سبعون نبلاً<sup>(٤)</sup>.

أقول: لعلّ وصيته عليه السلام بعدم إهراق محجمة دم إنّما هو لحفظ حرمة رسول الله عليه السلام حتى لا يحدث قتال عند قبره الشريف ومسجده، وحفظاً لبني هاشم إذ كان سيقتل منهم جمع لا محالة.

وقيل: إنّ مروان أراد قتل عائشة بسهم - كما قتل طلحة يوم الجمل - ثم

(١) سورة الاحزاب: الآية ٥٣.

(٢) راجع تفصيل الحديث في البحار: ج ٤٤، ص ١٥١ - ١٥٣ عن أمالي المفيد.

(٣) البحار: ج ٤٤، ص ١٥٧ عن إرشاد المفيد.

(٤) المصدر، عن المناقب.



صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهَمَا: قَدِيمًا هَتَكْتَ أَنْتِ وَأَبُوكِ حِجَابَ رَسُولِ اللَّهِ<sup>[٣]</sup>،  
وَأَدْخَلْتِ بَيْتَهُ مَنْ لَا يُحِبُّ رَسُولَ اللَّهِ قُرْبَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ سَأَلْتُكَ عَنْ ذَلِكَ يَا  
عَائِشَةُ، إِنَّ أَخِي أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَبَهُ مِنْ أَبِيهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيُحَدِّثَ بِهِ عَهْدًا،  
وَاعْلَمِي أَنَّ أَخِي<sup>[٤]</sup> أَعْلَمُ النَّاسِ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَأَعْلَمُ بِتَأْوِيلِ كِتَابِهِ مِنْ أَنْ  
يَهْتِكَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ سِتْرَهُ، لِأَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيَا الَّذِينَ  
ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الاحزاب: ٥٣]، وَقَدْ أَدْخَلْتِ  
أَنْتِ بَيْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الرَّجَالَ بِغَيْرِ إِذْنِهِ<sup>[٥]</sup>، .....

يشيع بنو أمية أن الحسين وبنو هاشم قتلوا عائشة ليستأصلوهم بعذر  
مقبول عند العامة، وليلوثوا سمعتهم عند الجهال من الناس.

[٣] (قديمًا هتكت أنت وأبوك حجاب رسول الله):

أي إن كان الدفن عند رسول الله ﷺ هتكاً لحرمته فإن دفن أبي بكر وعمر  
عنده هتك له، فكيف جاز لك ذلك؟ بل الظاهر أن القضية ليس شرطية، أي  
إن دفنهما هتك له مطلقاً، كيف لا يجوز دفن الحسن ﷺ عنده مع أنه بضعته  
مع أن هذا البيت إرث فاطمة ﷺ ثم ورثناه نحن منها، فاليبت ملكنا؟  
(واعلمي أن أخي...):

حاصله: أن الحسن ﷺ أعلم بالكتاب منك حيث وصى أن يدفن عند  
جده ﷺ لولا منعه، بل أنت خالفت الكتاب حيث يقول تعالى: ﴿لَا  
تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ ولم يأذن الرسول ﷺ ولا ورثته  
في ما فعلته من دفنهما عنده.

[٥] (وقد أدخلت أنت بيت رسول الله الرجال بغير إذنه):

إمّا بمعنى دفنهما عنده بغير إذن، أو هو إشارة إلى ما روته العامة في  
كتبهم أيضاً، من دخول الرجال البيت، منها ما رواه مسلم أن رجلاً نزل  
بعائشة فأصبح يغسل ثوبه... الحديث<sup>(١)</sup>.

وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[٦]</sup>: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ [الْحُجُرَات: ٢]، وَلَعَمْرِي لَقَدْ ضَرَبْتِ أَنْتِ لِأَبِيكَ وَفَارُوقِهِ عِنْدَ أُذُنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَعَاوِلَ، وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُونَ أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ امْتَحَنَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ لِلنَّفُورِ﴾ [الْحُجُرَات: ٣] وَلَعَمْرِي لَقَدْ أَدْخَلَ أَبُوكَ وَفَارُوقُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِقُرْبِهِمَا مِنْهُ الْأَدَى، وَمَا رَعِيَا مِنْ حَقِّهِ<sup>[٧]</sup> مَا أَمَرَهُمَا اللَّهُ بِهِ عَلَى لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، .....

وروى ابن حنبل بإسناده عن عروة بن الزبير: كانت عائشة تأمر أخواتها وبنات أخواتها أن يرضعن من أحبَّت عائشة أن يراها ويدخل عليها - وإن كان كبيراً - خمس رضعات ثم يدخل عليها<sup>(١)</sup>.

[٦] (وقد قال الله عزَّ وجلَّ):

روت العامة أنَّ الآية نزلت في أبي بكر وعمر حين تشاجرا بمحضر رسول الله ﷺ فارتفعت أصواتهما فنزلت الآية<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ إنَّ حرمة الرسول ﷺ ميتاً كحرمته حيّاً، فلا يجوز رفع الصوت عند قبره الشريف، كما لم يجز في حياته، والحفر بالمعاول يستلزم أصوات قوية تحدث من ضربها في الأرض، وهذا نوع رفع صوت عند النبي، أو هو استدلال بالأولوية، فإذا كان رفع الصوت ممنوعاً فأحداث الصوت بالضرب بالمعاول أشدَّ منعاً.

ثمَّ إنَّ الإمام الحسن عليه السلام حيث أوصى بدفنه عند جدِّه عليه السلام لولا المنع، كان يعلم بأنَّ الحسين عليه السلام سيراعي هذه الآية فكان يحفر له قبراً من غير إحداث أصوات.

[٧] (وما رعيا من حقه... الخ):

عدم رعايتهما إمَّا لأنَّهما أوصيا أن يُدفنا عنده، أو هو إشارة إلى شأن

(١) مسند أحمد: ج ٦، ص ٢٧٠، الحديث رقم ٢٦٢٧٢.

(٢) رواه البخاري: ج ٤ ص ١٨٢٢، الحديث رقم ٤٥٦٤.

إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ<sup>[٨]</sup> مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَمْوَانًا مَا حَرَّمَ مِنْهُمْ أَحْيَاءَ، وَتَاللَّهِ يَا عَائِشَةُ! لَوْ كَانَ هَذَا الَّذِي كَرِهْتِهِ مِنْ دَفْنِ الْحَسَنِ عِنْدَ أَبِيهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَائِزًا فِيمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ اللَّهِ<sup>[٩]</sup>، لَعَلِمْتِ أَنَّهُ سَيُذْفَنُ وَإِنْ رَغِمَ مَعْطُسُكَ<sup>[١٠]</sup>.

قَالَ: ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَمَّدُ ابْنُ الْحَنْبَلِيِّ وَقَالَ: يَا عَائِشَةُ يَوْمًا عَلَى بَغْلٍ،

نزول الآية حيث نزلت فيها - على ما روته العامة - .

والحاصل: لم ترأع حرمة الرسول في حياته برفع الصوت عنده حتى نزلت الآية ناهية، ولم ترأع حرمة بعد وفاته حيث أوصيا بأن يدفنا عنده من غير استئذان ورثته، مع رفع الصوت عنده بالضرب بالمعاول.

[٨] (إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ...) إلخ:

في المرأة: دفع بذلك ما ربّما يتوهم من أنّ حرمة الدخول في بيته بغير إذنه أو رفع الصوت عنده لعلهما كانا في حال حياته ولا يشمل ما بعد موته ﷺ<sup>(١)</sup>.

[٩] (جائزاً فيما بيننا وبين الله):

أي لم يكن جائزاً، تنفيذاً لوصيته ﷺ حيث قال: «فإن أبت عليك المرأة فأنشذك الله...» إلخ، وقد ذكرنا الوصية في أول هذا الحديث.

وفي حديث آخر: فأراد بنو هاشم المجادلة، فقال الحسين ﷺ: «الله الله لا تضيعوا وصية أخي»<sup>(٢)</sup>.

[١٠] (رغم معطسك):

«المعطس» الأنف، و«الرغام»: التراب، ومنه (أرغم الله أنفه) أي ألصقه بالرغام، وهو كناية عن الانقياد على كره.

(١) المرأة: ج٢، ص٣١٨.

(٢) البحار: ج٤٤، ص١٤١ عن عيون المعجزات، للمرئضي.

وَيَوْمًا عَلَى جَمَلٍ، فَمَا تَمْلِكِينَ نَفْسَكَ<sup>[١١]</sup>، وَلَا تَمْلِكِينَ الْأَرْضَ، عَدَاوَةٌ لِبَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: فَأَقْبَلْتِ عَلَيْهِ فَقَالَتْ: يَا ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ هُوَ لِأَيِّ الْفَوَاطِمِ<sup>[١٢]</sup> يَتَكَلَّمُونَ فَمَا كَلَامُكَ؟ فَقَالَ لَهَا الْحُسَيْنُ عليه السلام: وَأَنْتَى تُبْعِدِينَ مُحَمَّدًا مِنَ الْفَوَاطِمِ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ وَلَدْتُهُ ثَلَاثَ فَوَاطِمٍ<sup>[١٣]</sup>: فَاطِمَةُ بِنْتُ عِمْرَانَ بْنِ عَائِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَخْرُومٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ أَسَدِ بْنِ هَاشِمٍ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُ زَائِدَةَ بْنِ الْأَصَمِّ ابْنِ رَوَاحَةَ بْنِ حِجْرِ بْنِ عَبْدِ مَعِيصِ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِلْحُسَيْنِ عليه السلام: نَحْوَا ابْنَكُمْ وَأَذْهَبُوا بِهِ فَإِنَّكُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ.

[١١] (فما تملكين نفسك...) إلخ:

أي لا تسيطرين عليها، قال تعالى: ﴿إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي﴾<sup>(١)</sup>.

«ولا تملكين الأرض» أي لا تستقرين في البيت كما قال تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾<sup>(٢)</sup>.

«عداوة لبني هاشم» مفعول له، أي سبب عدم استقرارك وخروجك إلى البصرة ثم خروجك الآن هو العداوة لبني هاشم.

[١٢] (هؤلاء الفواطم):

أي المنسوبون إلى فاطمة عليها السلام، فكأنه جمع (فاطمي) على غير قياس. وفي المرأة: أي المنسوبون إلى فاطمة، فالجمعية باعتبار (المنسوب) لا باعتبار (المنسوب إليه)، فإنه يُقال للقرشي: قريش، فد(الفاطم) بمنزلة الفاطمي، جمع على الفواطم، والمراد الفاطميون<sup>(٣)</sup>.

[١٣] (ثلاث فواطم):

الأولى: زوجة عبد المطلب، وهي أم عبد الله وأبي طالب.

(١) سورة يوسف: الآية ٥٣.

(٢) سورة الاحزاب: الآية ٣٣.

(٣) المرأة: ج ٣، ص ٣١٩.

قَالَ: فَمَضَى الْحُسَيْنُ عليه السلام إِلَى قَبْرِ أُمِّهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ فَدَفَنَهُ بِالْبَقِيعِ.

والثانية: زوجة أبي طالب، وهي أم أمير المؤمنين.

والثالثة: زوجة هاشم، وهي أم عبد المطلب، سلام الله عليهم وعليهن أجمعين<sup>(١)</sup>.

(١) وقد صادف كتابة شرح هذا الباب كلّه، ليلة ويوم السابع من شهر صفر عام ١٤٣٢ وهو يوم استشهاد الإمام الحسن عليه السلام، رزقنا الله زيارته وشفاعته، والحمد لله رب العالمين.

## بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

١ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ؛ وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عليه السلام لَمَّا حَضَرَهُ الَّذِي حَضَرَهُ، دَعَا ابْنَتَهُ الْكُبْرَى فَاطِمَةَ بِنْتَ الْحُسَيْنِ عليها السلام فَدَفَعَ إِلَيْهَا كِتَابًا مَلْفُوفًا وَوَصِيَّةً ظَاهِرَةً، وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَبْطُونًا مَعَهُمْ لَا يَرُونَ إِلَّا أَنَّهُ لِمَا بِهِ، فَدَفَعَتْ فَاطِمَةُ الْكِتَابَ إِلَى عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، ثُمَّ صَارَ وَاللَّهِ ذَلِكَ الْكِتَابُ إِلَيْنَا يَا زِيَادُ. قَالَ: قُلْتُ: مَا فِي ذَلِكَ الْكِتَابِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ؟ قَالَ: فِيهِ وَاللَّهِ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَوُلْدَ آدَمَ <sup>[١]</sup> مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ إِلَى أَنْ تَفْنَى الدُّنْيَا، وَاللَّهِ إِنَّ فِيهِ الْحُدُودَ، حَتَّى أَنْ فِيهِ أَرْضَ الْحَدَشِ.

### الحديث الأول:

هذا الحديث جزء من حديث طويل، وقد مضى شرحه في الحديث السادس من باب (ما نصَّ الله ورسوله على الأئمة) فراجع، وفي آخر هذا الحديث تكملة لم يروها هناك.

[١] (ما يحتاج إليه ولد آدم...):

الظاهر أنَّ مضمون الكتاب كان في الأحكام الشرعية، ويمكن أن يكون قد احتوى على كلِّ شيء، ولا يبعد أن يكون هذا الكتاب هو الكتاب نفسه الذي كان في ذؤابة سيف رسول الله وفيه الأحرف التي يفتح منها ألف باب - وقد مرَّ ذكره سابقاً - <sup>(١)</sup>.

(١) راجع باب الإشارة والنص على أمير المؤمنين، الحديث السادس.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَ الْحُسَيْنَ عليه السلام مَا حَضَرَهُ، دَفَعَ وَصِيَّتَهُ إِلَى ابْنَتِهِ فَاطِمَةَ ظَاهِرَةً فِي كِتَابٍ مُدْرَجٍ <sup>[١]</sup>، فَلَمَّا أَنْ كَانَ مِنْ أَمْرِ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَا كَانَ، دَفَعَتْ ذَلِكَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام. قُلْتُ لَهُ: فَمَا فِيهِ - بِرَحْمَتِكَ اللَّهُ؟ - فَقَالَ: مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ وَوُلْدُ آدَمَ مُنْذُ كَانَتِ الدُّنْيَا إِلَى أَنْ تَفْنَى.

٣ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: إِنَّ الْحُسَيْنَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ لَمَّا صَارَ إِلَى الْعِرَاقِ اسْتَوْدَعَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِي اللَّهُ عَنْهَا الْكُتُبَ وَالْوَصِيَّةَ <sup>[١]</sup>، فَلَمَّا رَجَعَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام دَفَعَتْهَا إِلَيْهِ.

### الحديث الثاني:

هذا الحديث هو القطعة الأخيرة نفسها من الحديث السابق، بسند آخر.

[١] (ظاهرة في كتاب مدرج):

«ظاهرة» حال من (وصيته)، والمقصود أن دفع الوصية لها كان علناً، «مدرج» أي مطبوعاً - ملفوفاً -.

### الحديث الثالث:

[١] (الكتب والوصية):

في المرأة: وهذه الوصية غير الوصية التي دفعها إلى فاطمة، ولعلها كانت الوصية المختومة النازلة من السماء <sup>(١)</sup>.

ويدلّ الحديث على جلاله قدر أم سلمة، بحيث استودعت موارث الأنبياء، وأمارات الإمامة، بل لها مواقف عظيمة دفاعاً عن العترة

٤ - «وفي نسخة الصفواني<sup>[١]</sup>: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَنَانِ بْنِ سَدِيرٍ، عَنْ فُلَيْحِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَجَالِسٌ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَعِنْدَهُ وَوَلَدُهُ<sup>[٢]</sup>، إِذْ جَاءَهُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَحَلَا بِهِ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَخْبَرَنِي أَنِّي سَأَدْرِكُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يُقَالُ لَهُ: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُكْنَى أَبَا جَعْفَرٍ، فَإِذَا أَدْرَكْتَهُ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، قَالَ: وَمَضَى جَابِرٌ، وَرَجَعَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام فَجَلَسَ مَعَ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام وَإِخْوَتِهِ، فَلَمَّا صَلَّى الْمَغْرِبَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَيُّ شَيْءٍ قَالَ لَكَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ؟ فَقَالَ: قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ: إِنَّكَ سَتَدْرِكُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، يُكْنَى أَبَا جَعْفَرٍ، فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ، فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ: هَنِيئًا لَكَ يَا بَنِيَّ مَا حَصَّكَ اللَّهُ بِهِ مِنْ رَسُولِهِ مِنْ بَيْنِ أَهْلِ بَيْتِكَ، لَا تُظْلِعْ إِخْوَتَكَ عَلَى هَذَا فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا، كَمَا كَادُوا إِخْوَةَ يُوسُفَ لِيُوسُفَ عليه السلام».

الطاهرة وبث فضائلهم ومناقبهم، فرضوان الله عليها.

### الحديث الرابع:

- [١] (وفي نسخة الصفواني):  
 أي كان هذا الحديث في نسخته في هذا الباب، مع أنه من الباب الآتي، لأنَّ فيه الإشارة على الإمام الباقر عليه السلام.
- [٢] (وعنده ولده):  
 كانوا أحد عشر ذكراً من أمّهات الأولاد، إلا الإمام محمّد الباقر وعبد الله الباقر فإنَّ أمهما فاطمة بنت الحسن بن علي (عليهما وعليها السلام)<sup>(١)</sup>.



## بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام

١ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام الْوَفَاةَ، قَبْلَ ذَلِكَ أَخْرَجَ سَفَطًا أَوْ صُنْدُوقًا<sup>[١]</sup> عِنْدَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ احْمِلْ هَذَا الصُّنْدُوقَ، قَالَ: فَحَمَلَ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ<sup>[٢]</sup>، فَلَمَّا تُوُفِّيَ جَاءَ إِخْوَتُهُ يَدْعُونَ مَا فِي الصُّنْدُوقِ فَقَالُوا: أَعْطَانَا نَصِيبَنَا فِي الصُّنْدُوقِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا لَكُمْ فِيهِ شَيْءٌ، وَلَوْ كَانَ لَكُمْ فِيهِ شَيْءٌ مَا دَفَعَهُ إِلَيَّ. وَكَانَ فِي الصُّنْدُوقِ سِلَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَكُتُبُهُ.

### الحديث الأول:

[١] (سفطاً أو صندوقاً):

التردد من الراوي، أو أراد الإمام عليه السلام الإبهام كما مرَّ نظيره في ﴿وَأَرْسَلْنَاهُ إِنْ يَأْتِكُ آلِيَّ أَوْ زَيْدُونَ﴾<sup>(١)</sup>، والظاهر أنَّ «السفط» معرب (سبد) وهو وعاء يُصنع من الخوص ونحوه.

[٢] (فحمل بين أربعة):

وذلك لثقله، حيث كان فيه سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله، وجميع الكتب النازلة على الأنبياء عليهم السلام، وقد مرَّ ذكر تفاصيل السلاح والكتب. وقوله: «قال فحمل...» أي قال الراوي - وهو إسماعيل بن محمد -.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: التَّفَتَّ عَلَيَّ بِنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام إِلَى وُلْدِهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ وَهُمْ مُجْتَمِعُونَ عِنْدَهُ، ثُمَّ التَّفَتَّ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ هَذَا الصُّنْدُوقُ أَذْهَبَ بِهِ إِلَى بَيْتِكَ، قَالَ: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِيهِ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، وَلَكِنْ كَانَ مَمْلُوءاً <sup>[١]</sup> .

٣ - مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ فَصَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ <sup>[١]</sup> .....

ويمكن أن يكون القائل هو الإمام الباقر عليه السلام، فقوله: (جاء إخوته...) على سبيل الالتفات، أو كان في كلامه عليه السلام (جاء إخوتي) لكن الراوي نقله بالمعنى.

وروى هذه الرواية في بصائر الدرجات بسند آخر عن الإمام الصادق عليه السلام، فلا يحتاج إلى تأويل حيثئذ.

### الحديث الثاني:

[١] (ولكن كان مملوءاً علماً):

ولا ينافي احتواءه على السلاح أيضاً - كما في الحديث السابق - بل المعنى كان أكثره العلم، وهذا تعبير متداول، فيقول الناس عن احتواء شيء لشيء بحيث كان الغالب فيه: مملوء من كذا.

### الحديث الثالث:

[١] (إنَّ عمر بن عبد العزيز):

هو عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم، وظنَّ البعض أنَّه كان خيراً،

كَتَبَ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ<sup>[٢]</sup>: أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهِ بِصَدَقَةٍ عَلَيَّ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ<sup>[٣]</sup>، وَإِنَّ ابْنَ

لمنعه عن سب الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام، ولبعض ما حكى عن سيرته.

ولكن الصحيح أنه رأى تزلزل عرش بني أمية نتيجة شدة الجور والاستثثار، فأراد بدهاء تقوية أسس ملكهم، فلما رأى استياء المسلمين من سب أمير المؤمنين عليه السلام أمر بإلغاء السب لأن ذلك كان من عوامل تزلزل صرح بني أمية، كما تظاهر بالتقشّف والزهد ليبيّض ما اسودّ من وجوههم من الاستثثار والتبذير والمجون ونحو ذلك.

ولكن بعض شياطينهم لم يفهموا ما قصده لذا أزاحوه عن السلطة بأن سمّوه - علي ما قيل -، ثم رجعوا إلى السب والاستثثار وسائر منكراتهم، وكان نتيجة ذلك سقوط دولتهم بعد ما يُقارب من ثلاثين سنة بعد موت عمر بن عبد العزيز.

ومما يدلُّ على شقائه عدم إرجاعه السلطة إلى أهل البيت عليهم السلام، ولو فرض أنه كان عاجزاً عن ذلك فكان عليه اعتزال السلطة كما فعله معاوية بن يزيد بن معاوية.

والحاصل: أن منعه السب وزهده لم يكن يريد به وجه الله تعالى، فهو كمن يصليّ رياءً فإنَّ صلواته تنقلب وبالاً عليه.

[٢] (ابن حزم):

هو محمد بن عمر بن حزم الأنصاري، وكان والياً على المدينة حينذاك.

[٣] (يرسل إليه بصدقة علي وعمر وعثمان):

أي الأوقات التي أوقفوها، والمراد أن يرسل إليه بإحصاء تلك الأوقاف، أو بمعنى أن يرسل إليه محصول تلك الأوقاف.

وعلى الأوّل: لعلّ الغرض هو اطلاع السلطة على الأموال التي هي في يد ذريّتهم.

وهذا من دأب الحكومات الجائرة، فإنّها تُحصي أموال الناس، وخاصّة

حَزْمٌ بَعَثَ إِلَى زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ <sup>[٤]</sup> وَكَانَ أَكْبَرَهُمْ، فَسَأَلَهُ الصَّدَقَةَ، فَقَالَ زَيْدٌ: إِنَّ الْوَالِيَّ كَانَ بَعْدَ عَلِيِّ الْحَسَنِ، وَبَعْدَ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِ، وَبَعْدَ الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، وَبَعْدَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، فَأَبْعَثَ إِلَيْهِ فَبَعَثَ ابْنُ حَزْمٍ إِلَى أَبِي، فَأَرْسَلَنِي أَبِي بِالْكِتَابِ إِلَيْهِ حَتَّى دَفَعْتُهُ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ. فَقَالَ لَهُ بَعْضُنَا <sup>[٥]</sup>: يَعْرِفُ هَذَا وَوَلَدُ الْحَسَنِ؟ قَالَ: نَعَمْ كَمَا يَعْرِفُونَ أَنَّ هَذَا لَيْلٌ،

من يخشى منهم، ليعرفوا مقدار إمكانياتهم وتحركاتهم، ولكي لا تُصرف تلك الأموال في المعارضة، أو ليكون مقدّمة لمصادرتها. ولما شعر عمر بن عبد العزيز بتزلزل أركان حكم بني أمية أراد استقصاء أموال من يخشى منهم لمعرفة الناس بهم أو لميلهم إليهم. وعلى الثاني - أي إرسال محصول تلك الأوقاف -: فالأمر أوضح حيث جرّدهم عملياً من تلك الأموال. ويبدو أنّه لم يكن لأبي بكر أوقاف ولذا لم يذكره في الرسالة.

[٤] (زيد بن الحسن):

في إرشاد المفيد: وأما زيد بن الحسن عليه السلام، فكان يلي صدقات رسول الله صلى الله عليه وآله، وأسنّ، وكان جليل القدر، كريم الطبع، ظريف النفس، كثير البرّ، ومدحه الشعراء، وقصده الناس من الآفاق لطلب فضله، - إلى أن قال -: ومات زيد بن الحسن وله تسعون سنة <sup>(١)</sup>.

وقال المفيد أيضاً: وخرج زيد بن الحسن - رحمة الله عليه - من الدنيا ولم يدع الإمامة، ولا ادّعه له مدّع من الشيعة ولا غيرهم <sup>(٢)</sup>.

[٥] (فقال له بعضنا):

أي قال للصادق عليه السلام: إنّ هذه القضية التي نقلتها - وهو قول زيد بن الحسن: إنّ الوالي بعد علي... إلخ - هل يعرفها من ادّعى الإمامة من

(١) البحار: ج ٤٤، ص ١٦٤.

(٢) المصدر: ص ١٦٥ عن الإرشاد.

وَلَكِنَّهُمْ يَحْمِلُهُمُ الْحَسَدُ، وَلَوْ طَلَبُوا الْحَقَّ بِالْحَقِّ<sup>[٦]</sup> لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ، وَلَكِنَّهُمْ  
يَطْلُبُونَ الدُّنْيَا<sup>[٧]</sup>.

بني الحسن، مثل محمد بن عبد الله بن الحسن المثنى عليه السلام؟ ولا يخفى أن أولاد الإمام الحسن عليه السلام أختار فاضلون استشهد ثلاثة منهم مع عمهم الإمام الحسين عليه السلام في كربلاء، وجرح الحسن المثنى فأنقذه بعض أقرباء أمه<sup>(١)</sup>، ولم يدع أحد منهم الإمامة ولا عارض الأئمة عليهم السلام. وكان عقب الإمام الحسن عليه السلام في زيد والحسن المثنى، وكان غالب ذريتهم أختاراً، إلا ما كان من أمر عبد الله بن الحسن المثنى؛ وأبنائه، والروايات الدائمة تحمل على هؤلاء لأنهم كانوا الأشهر. على أن في صحّة ادعائهم للإمامة كلاماً، ولعل ما ورد في ذمهم كان للتقية، والله العالم.

[٦] (ولو طلبوا الحق بالحق):

أي «طلبوا الحق» وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ورفع البدع ونحو ذلك، «بالحق» أي عن الطريق الحق وهو استئذان الإمام المعصوم، إذ لا يجوز القيام إلا بإذنه لا عن طريق ادعاء الإمامة، وفي الحديث «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق»<sup>(٢)</sup>، فإن صحّة الغاية لا تُبرّر الوسيلة الباطلة، وقال أمير المؤمنين عليه السلام: «أأمروني أن أطلب النصر بالجور لا والله لا أفعل»<sup>(٣)</sup>.

[٧] (ولكنهم يطلبون الدنيا):

أي من ادعى الإمامة منهم، وقد ذكرنا إمكان كون هذا الكلام عن تقية، لأنّ العيون كانت منتشرة على الإمام الصادق عليه السلام، فأراد حفظ نفسه وأصحابه، فتأمل.

(١) المصدر: ص ١٦٧ عن الإرشاد.

(٢) أمالي الصدوق: ص ٤٥٢.

(٣) أمالي المفيد: ص ١٧٢.

٤ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ  
 الْوَشَاءِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ ابْنِ أَبِي يَنْفُورٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا  
 عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ كَتَبَ إِلَى ابْنِ حَزْمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ  
 إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بَعَثَ ابْنُ حَزْمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ الْحَسَنِ وَكَانَ أَكْبَرَ مِنْ أَبِي عليه السلام.  
 عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ مِثْلَهُ.

## بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا

١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ قَالَ: نَظَرَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَمْشِي فَقَالَ: تَرَى هَذَا؟ هَذَا مِنَ الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>[١]</sup>: ﴿وَرِيدٌ أَنْ تَمَنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَهُمْ أَيْمَةً وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ [القصص: ٥٠].

### الحديث الأول:

[١] (قال الله عزَّ وجلَّ...):

اعلم أن نبي الله موسى عليه السلام وشيعته هم من مصاديق هذه الآية، ومصادقها الآخر أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم، كما يظهر من مستفيض الروايات<sup>(١)</sup>.

ومعنى (الاستضعاف) هو غصب حقوقهم وظلمهم وعدم إطاعتهم، كما قال هارون عليه السلام: ﴿إِنَّ الْقَوْمَ اسْتَضَعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي﴾<sup>(٢)</sup>، ومنزلة أمير المؤمنين عليه السلام من رسول الله صلى الله عليه وسلم هي منزلة هارون من موسى. وأما قوله تعالى: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾ فللدلالة على أن الاستضعاف إنما هو في الأرض، وإلا فهم عظماء عند الله تبارك وتعالى.

(١) راجع الروايات في تفسير البرهان: ج٧، ص٢١٦، وراجع أيضاً مقدّمة (كلمة الإمام المهدي) للشهيد السيّد حسن الشيرازي.

(٢) سورة الاعراف: الآية ١٥٠.

٢ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبِي عليه السلام الْوَفَاةُ قَالَ: يَا جَعْفَرُ أَوْصِيكَ بِأَصْحَابِي خَيْرًا<sup>[١]</sup>، قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ وَاللَّهِ لَأَدْعَنَّهُمْ - وَالرَّجُلُ<sup>[٢]</sup> مِنْهُمْ يَكُونُ فِي الْمِضْرِ - فَلَا يَسْأَلُ أَحَدًا.

٣ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ سَدِيرِ الصَّبْرِ فِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ مِنْ سَعَادَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ لَهُ الْوَلَدُ، يَعْرِفُ فِيهِ شِبْهَ خَلْقِهِ وَخُلُقِهِ وَشَمَائِلِهِ<sup>[١]</sup>،

وقوله: ﴿وَجَعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ أي للأرض وملكها، وذلك في الرجعة المباركة، فراجع الأحاديث في تفسير البرهان.

### الحديث الثاني:

[١] (أوصيك بأصحابي خيراً):

وقد مرَّ أنَّ الوصية علامة الإمامة، وهذه الوصية عامَّة أن يراعيهم مادياً ومعنوياً.

[٢] (لأدعنهم والرجل... إلخ):

المعنى: أني سأنفذ الوصية بحيث لا يبقى محتاجاً منهم بحيث يسأل الناس الصدقة أو يسأل الناس عن أحكامهم، حتى إذا كانوا في المدن الأخرى، أي سأعتني بهم حتى البعيدين عني في المدن الأخرى. «لأدعنهم» أي سأتركهم على حالة غنى مادي ومعنوي «والرجل» الواو للحال، «المصر» المراد المدن الأخرى.

### الحديث الثالث:

[١] (شبه خلقه وخلقه وشمائله):

«الخلق» بالفتح، والمراد به هنا ما خلق منه، كالنور والطينة.



وَإِنِّي لَأَعْرِفُ مِنْ ابْنِي هَذَا شِبْهَ خَلْقِي وَخُلُقِي وَشَمَائِلِي، يَعْزِي أَبَا  
عَبْدِ اللَّهِ ﷺ.

٤ - عِدَّةٌ مِنْ أَضْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ،  
عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ ﷺ فَقَالَ أَبُو  
جَعْفَرٍ ﷺ: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ<sup>[١]</sup> أَوْ أَخَيْرُ.

و«الخلق» بالضم الصورة الباطنية كالعلم والحلم ونحوهما.  
و«الشماثل» الصورة الظاهرية كالهئية والشكل والقامة ونحوها.  
وما من شك أن من كان شبيهاً بالإمام في نوره وطينته وأخلاقه لا بد أن  
يكون إماماً مثله.

#### الحديث الرابع:

[١] (هذا خير البرية):

قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ﴾<sup>(١)</sup>،  
والمراد بهم الإمام علي ﷺ وشيعته كما في مستفيض الروايات<sup>(٢)</sup>،  
و«البرية» الناس من (برأ) إذا خلق.

والمعنى: هذا خير الناس في زمانه، وما من شك أن من كان أفضل أهل  
زمانه كان هو الإمام، إذ لا يجوز إمامة المفضول على الفاضل، كما مرَّ  
سابقاً.

وأما قوله: (أو أخير) فهو من ترديد رجال السند، والصحيح هو (الخير)  
لأنَّ (الأخير) غير مستعمل بل حُذفت همزته لكثرة الاستعمال، والذي  
يدلُّ على هذا عدم الترديد في الحديثين اللاحقين مع أن الراوي  
للأحاديث الثلاثة هو (طاهر) وكان خادماً للإمامين الباقر والصَّادق ﷺ.

(١) سورة البينة: الآية ٧.

(٢) راجعها في تفسير البرهان: ج ١٠، ص ٣٦١ - ٣٦٨.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ.

٦ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ طَاهِرٍ قَالَ: كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَأَقْبَلَ جَعْفَرٌ عليه السلام فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: هَذَا خَيْرُ الْبَرِيَّةِ.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ بَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ عليه السلام [١]؟ فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: هَذَا وَاللَّهِ قَائِمُ آلِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ عَنبَسَةُ: فَلَمَّا قُبِضَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام دَخَلْتُ عَلَى أَبِي

### الحديث السابع:

[١] (سئل عن القائم):

من معاني (القيام) هو مراعاة الشيء والحفظ له<sup>(١)</sup>، كقوله تعالى: ﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾<sup>(٢)</sup>، وقوله: ﴿أَفَنَنْ هُوَ قَائِمٌ عَلَى كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾<sup>(٣)</sup>، فعلى هذا المعنى كل الأئمة عليهم السلام قائمون، وسيأتي في باب (أَنَّ الْأئِمَّةَ كُلَّهُمْ قَائِمُونَ بِأَمْرِ اللَّهِ تَعَالَى هَادُونَ إِلَيْهِ) بعض الروايات، ومنها: عن أبي عبد الله عليه السلام أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْقَائِمِ؟ فَقَالَ: «كَلِمَا قَائِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ، وَاحِدًا بَعْدَ وَاحِدٍ، حَتَّى يَجِيءَ صَاحِبُ السِّيفِ، فَإِذَا جَاءَ صَاحِبُ السِّيفِ جَاءَ بِأَمْرِ غَيْرِ الَّذِي كَانَ».

(١) راجع المفردات: ص ٦٩٠.

(٢) سورة آل عمران: الآية ١٨.

(٣) سورة الرعد: الآية ٣٣.

عَبْدُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ، فَقَالَ: صَدَقَ جَابِرٌ، ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّكُمْ تَرَوْنَ<sup>[٢]</sup> أَنْ لَيْسَ كُلُّ إِمَامٍ هُوَ الْقَائِمَ بَعْدَ الْإِمَامِ الَّذِي كَانَ قَبْلَهُ!

٨ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ أَبِي ﷺ اسْتَوْدَعَنِي مَا هُنَاكَ<sup>[١]</sup>، فَلَمَّا حَضَرْتَهُ الْوَفَاةَ قَالَ: ادْعُ لِي شُهُوداً فَدَعَوْتُ لَهُ أَرْبَعَةً مِنْ قُرَيْشٍ، فِيهِمْ نَافِعُ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ<sup>[٢]</sup>، فَقَالَ: اكْتُبْ هَذَا مَا أَوْصَى بِهِ يَعْقُوبُ بَنِيهِ<sup>[٣]</sup> ﴿يَبْنَؤُا إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ

[٢] (لعلكم ترون...):

هذا نفي لتوهمهم، أي هل تظنون ذلك؟ كلا ليس الأمر كما تظنون، بل كل إمام قائم... الخ.

#### الحديث الثامن:

[١] (استودعني ما هناك):

لعله ﷺ أشار إلى مكان جعل فيها تلك الودائع، وهي الكتب والسلاح ونحوهما.

[٢] (فيهم نافع مولى عبد الله بن عمر):

أي كان من الأربعة، فيكون المراد من (قريش) ما يشمل مواليهم، فقد كان يطلق لقب القبائل على مواليهم، وأحياناً كانوا يضيفون (بالولاء) أو (مولاهم) فيقولون: فلان القرشي بالولاء - مثلاً -.

[٣] (هذا ما أوصى يعقوب بنيه):

لعل في اختيار الآية - وهي في أصول الدين - إشعاراً بأنه ﷺ يريد الوصية بأمر هام هو من أصول الدين أيضاً، ألا وهي الإمامة. وأما الآية فهي قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا بَهَا إِبْرَاهِيمَ بِبَنِيهِ وَيَعْقُوبَ يَبْنَؤُا إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَى لَكُمْ الَّذِينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ

مُسْلِمُونَ ﴿البقرة: ١٣٢﴾، وَأَوْصَى مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يَكْفَنَهُ<sup>[٤]</sup> فِي بُرْدِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ الْجُمُعَةَ، وَأَنْ يُعَمِّمَهُ بِعِمَامَتَيْهِ، وَأَنْ يُرَبِّعَ قَبْرَهُ، وَيَرْفَعَهُ أَرْبَعَ أَصَابِعٍ<sup>[٥]</sup>، وَأَنْ يَحُلَّ عَنْهُ أَطْمَارَهُ<sup>[٦]</sup> عِنْدَ دَفْنِهِ. ثُمَّ قَالَ لِلشُّهُودِ: انصَرِفُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَتِ - بَعْدَ مَا انصَرَفُوا - مَا كَانَ فِي هَذَا بِأَنْ تُشْهَدَ عَلَيْهِ<sup>[٧]</sup>؟ فَقَالَ: يَا بُنَيَّ

يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِإِسْنِهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهِهَا وَجِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١﴾.

[٤] (وأن يكفنه...) إلخ:

ولعلّ سبب ذلك - مضافاً إلى الآثار الغيبية والأخروية - هو ربط الدين بالإنسان حياً وميتاً، وبيان أهمية هذا النوع من الزي، وكذا أهمية الصلاة، والله العالم.

[٥] (يربّع قبره ويرفعه أربع أصابع):

و«التربيع» أن يكون التراب مستوياً على القبر من غير تسنيم، وفي حديث آخر عن الإمام الصادق عليه السلام: «والقبور تربّع ولا تسنّم»<sup>(٢)</sup>. وأما رفعه أربع أصابع، فلعلّه لأجل أن يكون محلّ القبر معلوماً. وهذا هو أقل مقدار الاستحباب، وإلّا فالرفع أكثر من ذلك جائز.

[٦] (أطماره):

جمع (طمر) وهو الثوب البالي، والمراد به الكفن، أي يحلّ عقد الكفن.

[٧] (ما كان في هذا بأن تشهد عليه):

«ما» استفهامية، أي ما هي الفائدة في الإشهاد على هذه الأمور؟

(١) سورة البقرة: الآيتان: ١٣٢ - ١٣٣.

(٢) الوسائل: ج ٣، ص ١٨٢.

كَرِهْتُ أَنْ تُغْلَبَ<sup>[٨]</sup> وَأَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ لَمْ يُوصَ إِلَيْهِ، فَأَرَدْتُ أَنْ تَكُونَ  
لَكَ الْحُجَّةُ.

[٨] (كرهت أن تغلب):

أي ينكروا إمامتك وذلك عن طريق إنكار الوصية، وقد مرَّ أنَّ الوصية من  
علامات الإمامة.  
ثمَّ إنَّ في تركيب العبارة ومعناها احتمالات أخرى، فراجع المرأة.

بَابُ الْإِشَارَةِ وَالنَّصِّ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام

١ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلَاءِ، عَنِ الْفَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: خُذْ بِيَدِي مِنَ النَّارِ <sup>[١]</sup>، مَنْ لَنَا بَعْدَكَ؟ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام - وَهُوَ يَوْمئِذٍ غُلَامٌ - فَقَالَ: هَذَا صَاحِبُكُمْ، فَتَمَسَّكَ بِهِ.

٢ - عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْحَرَّازِ، عَنْ ثُبَيْتٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَسْأَلُ اللَّهَ الَّذِي رَزَقَ أَبَاكَ مِنْكَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ <sup>[١]</sup> أَنْ يَرْزُقَكَ مِنْ عَقِيبِكَ قَبْلَ الْمَمَاتِ مِثْلَهَا، فَقَالَ: قَدْ فَعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ. قَالَ: قُلْتُ مَنْ هُوَ

الحديث الأول:

[١] (خذ بيدي من النار):

أي أنقذني منها.

الحديث الثاني:

[١] (الذي رزق أباك منك هذه المنزلة):

أي كما رزق أباك بأن يكون ابنه إماماً، كذلك أسأله أن يجعل الإمامة في ابنك، و«من» في (منك) للتعليل أي رزق أباك بسبيك، «هذه المنزلة» بأن يكون إمام في أبنائه.

- جُعِلْتُ فِدَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى الْعَبْدِ الصَّالِحِ - وَهُوَ رَافِدٌ -، فَقَالَ: هَذَا الرَّاقِدُ - وَهُوَ غُلَامٌ [٢] -.

٣ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْأَرْجَانِيُّ الْفَارِسِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، قَالَ [١]: سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ فِي السَّنَةِ الَّتِي أُخِذَ فِيهَا أَبُو الْحَسَنِ الْمَاضِي عليه السلام فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ

[٢] (وهو غلام):

والمقصود أن إمامته عليه السلام كانت مثبتة ومعينة، حتى مع حياة إسماعيل وعبد الله الأفتح - وهما أكبر منه عليه السلام -، وكان الإمام الصادق عليه السلام يعلم ذلك ويشير إلى الخواص به.

### الحديث الثالث:

[١] (عن عبد الرحمن بن الحجَّاج قال):

سؤال الأرجاني كان عن الإمام بعد الكاظم عليه السلام، وكان جواب عبد الرحمن بن الحجَّاج حول النص عليه - أي على الكاظم -.

قيل: كان في آخر هذا الحديث الشريف قصة إمامة الرضا عليه السلام، فتركه المصنّف، لأنّ الباب معقود لغيرها.

وقيل: إنّ عبد الرحمن بيّن العلامة العامّة لكلّ الأئمّة - وهي استواء درج رسول الله صلى الله عليه وآله عليهم -.

وقد مرّ أنّه كان لرسول الله صلى الله عليه وآله درعان، أحدهما علامة الإمامة فتستوي على كلّ الأئمّة، والآخر علامة المهدي فلا تستوي إلّا على جسده الشريف.

أقول: الظاهر أنّ عبد الرحمن بن الحجَّاج - في بداية أمره - كان يتصوّر أنّ الإمام الكاظم عليه السلام هو المهدي، ولذا وقف عليه، ثم رجع إلى الحق بعد ظهور المعجزات على يد الإمام الرضا عليه السلام [١]، قال النجاشي: وبقي

هَذَا الرَّجُلَ قَدْ صَارَ فِي يَدِ هَذَا<sup>[٢]</sup> وَمَا نَدْرِي إِلَى مَا يَصِيرُ، فَهَلْ بَلَغَكَ عَنْهُ فِي أَحَدٍ مِنْ وُلْدِهِ شَيْءٌ؟ فَقَالَ لِي: مَا ظَنَنْتُ أَنَّ أَحَدًا يَسْأَلُنِي عَنْ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، دَخَلْتُ عَلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي مَنْزِلِهِ، فَإِذَا هُوَ فِي بَيْتٍ كَذَا فِي دَارِهِ<sup>[٣]</sup>، فِي مَسْجِدٍ لَهُ، وَهُوَ يَدْعُو، وَعَلَى يَمِينِهِ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يُؤْمِنُ عَلَى دُعَائِهِ، فَقُلْتُ لَهُ: جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَدْ عَرَفْتُ انْقِطَاعِي إِلَيْكَ وَخِدْمَتِي لَكَ، فَمَنْ وَلِيَّ النَّاسِ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: إِنَّ مُوسَى قَدْ لَبَسَ الدَّرْعَ وَسَاوَى عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ: لَا أَحْتَاجُ بَعْدَ هَذَا إِلَى شَيْءٍ.

بعد أبي الحسن ورجع إلى الحق ولقي الرضا عَلَيْهِ السَّلَامُ<sup>(١)</sup>، وبهذا يتضح سائر كلامه في هذا الحديث، فقلوه: «ما ظننت أن أحداً يسألني عن هذه المسألة» إشارة إلى وقفه، وزعمه أن الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ هو القائم، وأيد كلامه بأن ساق حديث لقائه بالإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ ونصّه على ابنه الإمام موسى بن جعفر عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وحديثه في لبس الدرع، ثم توهم عبد الرحمن أن المراد هو الدرع الذي يستوي على الإمام القائم عجل الله تعالى فرجه الشريف، والحال أن المقصود كان الدرع الذي هو علامة الإمامة ويستوي على جميع الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

[٢] (هذا الرجل قد صار في يد هذا):

أي الإمام موسى بن جعفر عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قد صار حبيساً عند هارون لعنه الله تعالى.

[٣] (في بيت كذا في داره):

البيت هو الحجرة، فإن كانت في الطابق العلوي سُمّيت عُرفَةً، و«الدار» هو الجامع للحجرات وسائر أقسام المنزل.

«في مسجد له» أي كان في مصلاه الذي يصلي فيه، فالمعنى أن الإمام كان على مصلاه في حجرة من منزله.



٤ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُوسَى الصَّبِقَلِيِّ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَدَخَلَ أَبُو إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَهُوَ غُلَامٌ، فَقَالَ: اسْتَوْصِ بِهِ<sup>[١]</sup>، وَضَعَ أَمْرَهُ عِنْدَ مَنْ<sup>[٢]</sup> تَثِقُ بِهِ مِنْ أَصْحَابِكَ.

٥ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ جَعْفَرِ الْجَعْفَرِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ جَعْفَرٍ<sup>[١]</sup> قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي يَوْمًا فَسَأَلَهُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ فَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ إِلَى مَنْ نَفَرَعُ وَيَنْفَرَعُ النَّاسُ بَعْدَكَ<sup>[٢]</sup>؟ فَقَالَ: إِلَى صَاحِبِ الثُّوْبَيْنِ الْأَصْفَرَيْنِ وَالغَدِيرَتَيْنِ - يَعْنِي

#### الحديث الرابع:

[١] (استوص به):

أي اقبل وصيتي فيه، أو بمعنى وصّ نفسك وغيرك برعاية حقّه.

[٢] (وضع أمره عند من... إلخ):

أي أخبر بأمر إمامته، «من تثق به من أصحابك» وذلك للتقية، وذلك لما سيأتي في الحديث الثالث عشر من أنّ المنصور لعنه الله أمر بقتل وصي الإمام الصادق عليه السلام.

#### الحديث الخامس:

[١] (إسحاق بن جعفر):

قال الشيخ المفيد: كان من أهل الفضل والصلاح والورع... وكان يقول بإمامة أخيه موسى بن جعفر عليه السلام<sup>(١)</sup>.

[٢] (إلى من نفرع ويفزع الناس بعدك):

«الفزع» الاستغاثة والالتجاء، والمقصود إلى من نرجع في أمور ديننا؟

الدُّوَابَّتَيْنِ<sup>[٣]</sup> - وَهُوَ الطَّلِيعُ عَلَيْكَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، يَفْتَحُ الْبَابَيْنِ بِيَدِهِ جَمِيعاً، فَمَا لَبِئْنَا أَنْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا كَفَّانَ آخِذَةً بِالْبَابَيْنِ<sup>[٤]</sup> فَفَتَحَهُمَا، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو إِبْرَاهِيمَ.

٦ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ<sup>[١]</sup>: قَالَ لَهُ مَنْصُورُ بْنُ حَازِمٍ: يَا أَبِي

[٣] (يعني الذوابتين):

«الذوابة» ما استرسل من شعر الصدغ - وهو طرف الوجه ما بين خط العين إلى أصل الأذن<sup>(١)</sup>.

[٤] (آخِذَةً بِالْبَابَيْنِ):

أي مصراعي الباب، وفي إرشاد المفيد تنمة للحديث: (آخذتان بالبايين حتى انفتحتا ودخل علينا أبو إبراهيم موسى بن جعفر وهو صبي وعليه ثوبان أصفران)<sup>(٢)</sup>.

ثم إنَّ التعريف بأمثال هذه الأوصاف سبب لبقاء الصورة في الذهن أكثر من مجرد ذكر الاسم، وقد ثبت في العلم الحديث أنَّ ما يراه الإنسان بعينه أقل عرضة للنسيان ممَّا يسمعه، وقال بعض أهل الاختصاص أنَّ سبب ذلك أنَّ الخلايا البصرية هي أكثر من الخلايا السمعية فيكون الانتقال إلى الدماغ بخلايا أكثر وهذا سبب كون المعرفة بالرؤية أكثر من المعرفة بالسمع.

### الحديث السادس:

[١] (قال):

أي قال صفوان: «قال له» أي للإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ.

(١) المقاييس: ص ٥٦٤.

(٢) الإرشاد: ج ٢، ص ٢٢٠.

أَنْتَ وَأُمِّي، إِنَّ الْأَنْفُسَ يُغْدَى عَلَيْهَا وَبِرَاحٍ<sup>[٢]</sup>، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ، فَمَنْ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِذَا كَانَ ذَلِكَ فَهُوَ صَاحِبُكُمْ وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام الْأَيْمَنِ - فِيمَا أَعْلَمُ<sup>[٣]</sup> -، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خُمَاسِي<sup>[٤]</sup> وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ<sup>[٥]</sup> جَالِسٌ مَعَنَا.

٧ - مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقَبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

[٢] (يُغْدَى عَلَيْهَا وَبِرَاحٍ):

«الغدو» أوَّلُ الصَّبَاحِ، و«الرواح» العَصْرُ، وَالْمُرَادُ أَنَّ مَلِكَ الْمَوْتِ يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ دَائِمًا فَيَقْبِضُ الْأَرْوَاحَ صَبَاحًا وَمَسَاءً - أَي فِي كُلِّ وَقْتٍ - «فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ» أَي وَفَاتِكَ، لَمْ يَذْكُرْهُ صَرَاحَةً تَأْذُبًا.

[٣] (فِيمَا أَعْلَمُ):

أَي أَظُنُّ أَنَّهُ كَانَ الْمَنْكَبِ الْأَيْمَنِ، وَلَعَلَّهُ كَانَ الْأَيْسَرَ.

[٤] (خُمَاسِي):

فِي الْوَافِي: أَي طَوْلُهُ خَمْسَةُ أَشْبَارٍ، وَلَا يُقَالُ: سِدَاسِي وَلَا سَبَاعِي، لِأَنَّهُ إِذَا بَلَغَ سِتَّةَ أَشْبَارٍ فَهُوَ رَجُلٌ<sup>(١)</sup>. فَالْمَقْصُودُ أَنَّهُ عليه السلام كَانَ صَغِيرًا حِينَئِذٍ.

[٥] (وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ):

الَّذِي أَدْعَتْ الْفَطْحِيَّةُ إِمَامَتَهُ بَعْدَ الْإِمَامِ الصَّادِقِ عليه السلام، ثُمَّ مَاتَ بَعْدَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا مِنْ اسْتِشْهَادِ أَبِيهِ، فَرَجَعَ أَكْثَرُ الْفَطْحِيَّةِ عَنْ إِمَامَتِهِ، وَبَقِيَ الْقَلِيلُ مِنْهُمْ اعْتَبَرُوهُ الْإِمَامَ السَّابِعَ، وَاعْتَبَرُوا الْكَاطِمَ الْإِمَامَ الثَّامِنَ، وَقَدْ انْقَرَضَتْ الْفَطْحِيَّةُ فِي عَصُورِهَا الْأُولَى.

### الحديث السابع:

قد مرَّ صدر هذا الحديث في الحديث السادس من باب (إثبات

أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنْ كَانَ كَوْنٌ - وَلَا أَرَانِي اللَّهَ ذَلِكَ - فِيمَنْ أَنتُمْ؟ قَالَ: فَأَوْمَأَ إِلَى ابْنِهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ. قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِمُوسَى حَدَّثَ فِيمَنْ أَنتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ، قُلْتُ: فَإِنْ حَدَّثَ بِوَلَدِهِ حَدَّثَ وَتَرَكَ أَخًا كَبِيرًا وَابْنًا صَغِيرًا فِيمَنْ أَنتُمْ؟ قَالَ: بِوَلَدِهِ. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا أَبَدًا. قُلْتُ: فَإِنْ لَمْ أَعْرِفْهُ وَلَا أَعْرِفَ مَوْضِعَهُ<sup>[١]</sup>؟ قَالَ: تَقُولُ<sup>[٢]</sup>: اللَّهُمَّ إِنِّي أَتَوَلَّى مَنْ بَقِيَ مِنْ حُجَجِكَ مِنْ وُلْدِ الْإِمَامِ الْمَاضِي، فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِيكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

الإمامة في الأعتاب وأنها لا تعود في أخ ولا عم ولا غيرهما من القربات).

[١] (فإن لم أعرفه ولا أعرف موضعه):

أي لا أعرف شخصه، ولا يمكنني التحقيق عنه لعدم معرفتي بمكانه حتى أذهب إليه مثلاً.

[٢] (قال: تقول):

يدلُّ على أن من تعذر عليه المعرفة التفصيلية تكفيه المعرفة الإجمالية مع الإذعان.

وقد ذكرنا في كتاب (التفكر في القرآن) المقدار اللازم من الاعتقاد في أصول الدين، فراجع.

ولذا لو بلغ أهل قطر من الأقطار البعيد وفاة الإمام، فأرسلوا من يثقون بهم ليعرفوا الإمام اللاحق، فإنهم معذورون في عدم المعرفة التفصيلية إلى حين رجوع من أرسلوهم، ومن مات منهم في هذه المدة تجزیه المعرفة الإجمالية ولا يكون ممن كانت ميتته جاهلية.

٨ - أَحْمَدُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الْقَلَاءِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَبَا الْحَسَنِ ﷺ - وَهُوَ يُؤَمِّدُ غُلَامًا - فَقَالَ: هَذَا الْمَوْلُودُ الَّذِي لَمْ يُولَدْ فِيْنَا<sup>[١]</sup> مَوْلُودٌ أَعْظَمُ بَرَكَتًا عَلَى شِيعَتِنَا مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ لِي: لَا تَجْفُوا إِسْمَاعِيلَ<sup>[٢]</sup>.

### الحديث الثامن:

[١] (لم يولد فينا):

أي بين أولادي، فهو الإمام دونهم، ومن الواضح أنه لا نسبة بين بركة الإمام وبركة غيره حتى الأخيار.

[٢] (لا تجفوا إسماعيل):

«الجفاء» بمعنى الابتعاد وهو نقيض الصلة، والمعنى: إنَّ إسماعيل وإن لم يكن إماماً، لكن له فضله لورعه وتقواه، إضافة إلى نسبه وكونه أكبر الأولاد، وليس عدم إمامته لعيب فيه، بل لأنَّ الله اصطفى موسى بن جعفر ﷺ واختاره للإمامة، فلا تذهب بكم الظنون في إسماعيل.

وإسماعيل هذا قد مات في حياة الإمام الصادق ﷺ، وقد كان بعض الناس يزعمون أنه سيكون الإمام بعد أبيه.

٩ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى؛ وَأَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجُبَّارِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمِثْمِيِّ، عَنْ فَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ - فِي حَدِيثِ طَوِيلٍ فِي أَمْرِ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام - حَتَّى قَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: هُوَ صَاحِبُكَ الَّذِي سَأَلْتَ عَنْهُ فَقُمْ إِلَيْهِ فَأَقِرَّ لَهُ بِحَقِّهِ، فَقُمْتُ حَتَّى قَبَلْتُ رَأْسَهُ وَيَدَهُ وَدَعَوْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَمَا إِنَّهُ لَمْ يُؤْذَنْ لَنَا فِي أَوَّلِ مِنْكَ<sup>[١]</sup>، قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ فَأَخْبِرْ بِهِ أَحَدًا؟ فَقَالَ: نَعَمْ أَهْلَكَ وَوَلَدَكَ<sup>[٢]</sup>، وَكَانَ مَعِيَ أَهْلِي وَوُلْدِي وَرُفَقَائِي وَكَانَ

### الحديث التاسع:

[١] (لم يؤذن لنا في أول منك):

«أول» أفعل تفضيل، أي في أسبق منك، والمقصود: إنك أول من أخبرك بإمامته عليه السلام، وحيث فهم الراوي - فيض بن المختار - هذا المعنى وعلم أنه كانت مصلحة في كتمان إمامته قبل ذلك للتقية أو نحوها لذلك استفسر عن إخبار الآخرين.

[٢] (نعم أهلك وولدك):

أي لا تخبر به إلا هؤلاء، ولا تخبر به رفقاءك الذين معك.

ولكن بَلَغَ الخبر إلى أحد الرفقاء وهو يونس بن ظبيان، ولعلَّ بَلَغَ الخبر إليه كان عن طريق الأهل والولد، لأنَّ الأخبار الخاصَّة إذا قيلت لعدَّة أشخاص لا يُؤمَّن عليها من الانتشار، أو لأنَّ الفيض لم يُراعِ الاحتياط فأخبرهم بحيث سمع يونس، أو لجهات أخرى.

ثمَّ اعلم أنَّ في بصائر الدرجات (نعم أهلك وولدك ورفقاءك)<sup>(١)</sup> فعلى هذه الرواية يكون إخبار الفيض ليونس امتثالاً لأمر الإمام عليه السلام.

يُونُسُ بْنُ ظَبْيَانَ مِنْ رُفَقَائِي، فَلَمَّا أَخْبَرْتُهُمْ حَمِدُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ يُونُسُ: لَا وَاللَّهِ حَتَّى أَسْمَعَ ذَلِكَ مِنْهُ، وَكَانَتْ بِهِ عَجَلَةٌ، فَخَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَى الْبَابِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ لَهُ: - وَقَدْ سَبَقَنِي إِلَيْهِ - يَا يُونُسُ الْأَمْرُ كَمَا قَالَ لَكَ قَبِيضٌ. قَالَ: فَقَالَ: سَمِعْتُ وَأَطَعْتُ، فَقَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: خُذْهُ إِلَيْكَ يَا قَبِيضُ <sup>[٣]</sup>.

١٠ - مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ فَضِيلٍ، عَنْ طَاهِرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَلُومُ عَبْدَ اللَّهِ <sup>[١]</sup>.....

[٣] (خذه إليك يا قبض):

أي أجمعه إليك، بمعنى اضبطه حتى لا يذيع هذا الأمر.

#### الحديث العاشر:

[١] (يلوم عبد الله):

قال الشيخ المفيد: أمه فاطمة بنت الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب <sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: وكان عبد الله بن جعفر أكبر إخوته بعد إسماعيل، ولم يكن منزلته عند أبيه منزلة غيره من ولده في الإكرام، وكان متهماً بالخلاف على أبيه في الاعتقاد، فيقال: إنه كان يخالط الحشوية ويميل إلى مذاهب المرجئة، وادّعى بعد أبيه الإمامة، واحتجّ بأنه أكبر إخوته الباقين، فتابعه على قوله جماعة من أصحاب أبي عبد الله عليه السلام، ثمّ رجع أكثرهم بعد ذلك إلى القول بإمامة أخيه موسى عليه السلام لما تبينوا ضعف دعواه وقوة أمر أبي الحسن، ودلالة حقيقته، وبراهين إمامته <sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج٤٧، ص٢٤١ عن الإرشاد.

(٢) المصدر نفسه: ص٢٤٢ - ٢٤٣ عن الإرشاد.

وقال بإمامته كثير من الشيعة، ثم منهم من رجع عن القول بإمامته لما امتحنه بمسائل من الحلال والحرام لم يكن عنده فيها جواب، ولما ظهر منه من الأشياء التي لا ينبغي أن تظهر من الإمام، ثم إنَّ عبد الله مات بعد أبيه بسبعين يوماً فرجع الباكون إلاَّ شُدَّاذاً منهم عن القول بإمامته إلى القول بإمامة أبي الحسن موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ <sup>(١)</sup>.

أقول: لا يُعلم صحَّة ما نُسب إلى عبد الله من خلاف في الاعتقاد، ولذا عبَّر الشيخ المفيد بـ(وكان متهماً) و(فيُقَال) ونحو ذلك. والأخبار في ذمِّه ضعيفة السند، مع إمكان حملها على التقية أو بما لا يضرُّ في اعتقاده، بل لعلَّ الذمَّ لبعض الأعمال التي لا يخلو عنها غير المعصومين عادة.

كما لم يثبت ادعاؤه الإمامة بدليل قاطع، ومجرَّد جلوسه وإجابته عن مسائل الناس ليس دليلاً على ادعاء الإمامة.

وأما زعم الناس إمامته، فليس دليلاً على ادعائه لها، وسكوته عن زعمهم ليس دليلاً على قبوله لما يزعمون، بل لعلَّ سكوته كان لمصلحة أهم.

وهناك تحليل لموقف عبد الله، وهو أنَّ المنصور كان مترصداً لإنهاء خطِّ أهل البيت عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فلذا أمر بِسَمِّ الإمام الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، كما أمر بقتل الوصي - كما سيأتي في الحديث الثالث عشر والرابع عشر -، بل يحتمل أن يكون موت إسماعيل غير طبيعي لأنَّه كان أكبر أولاد أبيه مع توهم الناس أنَّه سيكون الوصي، وكذا موت عبد الله يمكن أن يكون بالسُّم إذ كان أكبر الإخوة الباقيين مع زعم الناس إمامته، فعلى هذا التحليل يكون عبد الله قد ضحَّى بنفسه وقاية لحياة الإمام موسى بن جعفر عَلَيْهِمُ السَّلَامُ.

وهذا التحليل وإن لم يقدِّم عليه دليل، ولكنَّه ليس بالبعيد، لما علمنا من صنيع حكومات الجور واضطرار الأئمة عَلَيْهِمُ السَّلَامُ إلى التقية.



وَعَائِيَهُ وَيَعِظُهُ<sup>[٢]</sup>، وَيَقُولُ: مَا مَنَّكَ أَنْ تَكُونَ مِثْلَ أَخِيكَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِفُ  
النُّورَ فِي وَجْهِهِ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لِمَ؟ أَلَيْسَ أَبِي وَأَبُوهُ وَاجِدًا وَأُمِّي وَأُمُّهُ  
وَاجِدَةً<sup>[٣]</sup>؟ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّهُ مِنْ نَفْسِي وَأَنْتَ ابْنِي<sup>[٤]</sup>.

فالأولى: التوقف في شأن عبد الله، وإن كان المشهور ذمه، والعلم عند  
الله تعالى.

[٢] (يلوم عبد الله ويعاتبه ويعظه):

«اللوم» هو العذل، أي التقيص من الشخص لأجل عمل غير لائق.  
و«العتب» هو بيان الغضب برفق.

و«الوعظ» هو التخويف والتذكير بالخير بما يرق له القلب.

[٣] (وأمي وأمه واحدة):

لعل المراد فاطمة الزهراء عليها السلام، أي كلينا ننتسب إليها، وإلا فأم  
عبد الله هاشمية، وأم الكاظم عليه السلام أم ولد، أو المقصود أنه لا فرق  
من جهة الأمهات، لأن علو النسب إنما هو من جهة الأب لا الأم،  
فتأمل.

[٤] (إنه من نفسي وأنت ابني):

في المرأة: أي من طينتي، وفيه خلقي وخلقي وشمائي، وهذه  
العبارة تطلق لبيان كمال الاتحاد في الكمالات والفضائل والدرجات  
ونهاية الاختصاص، كما قال النبي صلى الله عليه وآله: «عليّ مني وأنا من عليّ»،  
والحاصل: انتسابك إليّ بالنسب الجسدي، وانتسابه إليّ بالروابط  
الجسمانية والروحانية والعقلانية معاً، وإذا كان هو بهذه المنزلة  
منه صلى الله عليه وآله فكان أولى بالإمامة من سائر أولاده، فهو نصّ على  
إمامته<sup>(١)</sup>.

١١ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَهُوَ وَقَفَ عَلَى رَأْسِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى وَهُوَ فِي الْمَهْدِ، فَجَعَلَ يُسَارُهُ <sup>[١]</sup> طَوِيلًا، فَجَلَسْتُ حَتَّى فَرَغَ، فَقُمْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: اذْنُ مِنْ مَوْلَاكَ فَسَلِّمْ، فَدَنَوْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ بِلِسَانٍ فَصِيحٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: اذْهَبِ فَعَبِّرِ اسْمَ ابْنَتِكَ الَّتِي سَمَّيْتَهَا أَمْسِ، فَإِنَّهُ اسْمٌ يُبْغِضُهُ اللَّهُ، وَكَانَ وُلِدْتُ لِي ابْنَةً سَمَّيْتَهَا بِالْحُمَيْرَاءِ <sup>[٢]</sup>، فَقَالَ أَبُو

### الحديث الحادي عشر:

[١] (يساره):

أي يناجيه - بصوت خفي - .

[٢] (بالحميراء):

«الحميراء» كان رسول الله صلى الله عليه وآله لَقَّبَ عَائِشَةَ بِالْحُمَيْرَاءِ، فَكَانَ لِقَبًا خَاصًّا بِهَا.

ثم اعلم أن الأئمة عليهم السلام اختاروا لأبنائهم الأسماء الحسنة المتعارفة.

وأما تسمية أبنائهم بعمر وعثمان ونحوهما فلأن هذه الأسماء كانت شائعة رائجة في الجاهلية والإسلام، وقد كان لعشرات الصحابة والتابعين وغيرهم هذه الأسماء، فلم تكن أسماء مختصة بالخلفاء، ولم يكن التسمية بها لأجلهم، ولذا كان الشيعة لقرون عدّة أيضاً يُسمّون أبناءهم بهذه الأسماء، ويكفيك مراجعة كتب الرجال لتجد تعارف هذه الأسماء وعدم انصرافها إلى الخلفاء.

كما أنه في العصر الحاضر يُسمّي الناس أبناءهم بأسماء رائجة مع أن بعض الحكّام الذين يُبغضونهم يتسمّون بتلك الأسماء، وحينما تسألهم لماذا سمّيت ابنتك باسم الحاكم الفلاني؟ يجيب بأن الاسم ليس حكراً على ذلك الحاكم بل هو من الأسماء المتعارفة.

عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: **انته إلى أمره تُرشد**<sup>[٣]</sup>، **فَعَيَّرْتُ اسْمَهَا**.

١٢ - أَحْمَدُ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ: دَعَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَبَا الْحَسَنِ ﷺ يَوْمًا وَنَحْنُ عِنْدَهُ، فَقَالَ لَنَا: **عَلَيْكُمْ بِهَذَا**، فَهُوَ وَاللَّهُ صَاحِبُكُمْ بَعْدِي.

١٣ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سَهْلِ؛ أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ زُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ النَّحْوِيِّ<sup>[١]</sup> قَالَ: **بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو جَعْفَرٍ الْمَنْصُورُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، فَأَتَيْتُهُ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيِّ وَبَيْنَ يَدَيْهِ شَمْعَةٌ وَفِي يَدِهِ كِتَابٌ، قَالَ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ رَمَى بِالْكِتَابِ إِلَيَّ وَهُوَ يَبْكِي**<sup>[٢]</sup>، .....

وروي عن أمير المؤمنين ﷺ لما سمى أحد أبنائه باسم عثمان، أنه قال: إنما سميته باسم أخي عثمان بن مظعون<sup>(١)</sup>.

[٣] (انته إلى أمره ترشد):

أي لتكون غايتك الوصول إلى أمره، والمقصود: إطاعته في هذا الأمر وفي سائر أوامره.

(ترشد) من (الرشد) بمعنى الاستقامة في الطريق، والمقصود: تهتد.

### الحديث الثالث عشر:

[١] (أبو أيوب النحوي):

يظهر من الرواية أنه كان كاتباً عند المنصور لعنه الله.

[٢] (وهو يبكي):

بكاؤه - مع أنه هو الذي أمر بسم الإمام الصادق وأراد قتل وصيه - إنما هو بوخزة الضمير، فإنه كان من الذين ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا﴾<sup>(٢)</sup>.

(١) مقال الطالبيين: ص ٥٥؛ البحار: ج ٣١، ص ٣٠٧.

(٢) سورة النحل: الآية ٨٣.

فَقَالَ لِي: هَذَا كِتَابُ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ<sup>[٣]</sup>، يُخْبِرُنَا أَنَّ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ قَدْ مَاتَ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ - ثَلَاثًا -، وَأَيْنَ مِثْلُ جَعْفَرٍ؟ ثُمَّ قَالَ لِي: اكْتُبْ، قَالَ: فَكَتَبْتُ صَدْرَ الْكِتَابِ<sup>[٤]</sup>، ثُمَّ قَالَ: اكْتُبْ إِنْ كَانَ أَوْصَى إِلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ بِعَيْنِهِ فَقَدَّمَهُ وَاضْرِبْ عُنُقَهُ. قَالَ: فَرَجَعَ إِلَيْهِ الْجَوَابُ أَنَّهُ قَدْ أَوْصَى إِلَى خَمْسَةٍ<sup>[٥]</sup>، وَاحِدُهُمْ أَبُو جَعْفَرِ الْمَنْصُورُ؛ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ؛ وَعَبْدُ اللَّهِ؛ وَمُوسَى؛ وَحَمِيدَةُ.

[٣] (محمد بن سليمان):

هو والي المدينة إذ ذاك.

[٤] (فكتبت صدر الكتاب):

أي الكليشة المتعارفة في مقدمة الرسائل، كالتسمية والتحميد والصلاة ونحو ذلك.

[٥] (قد أوصى إلى خمسة):

مع أنه عَلَيْهِ السَّلَامُ قد أوصى إلى المتعدد تقيّة، لكنّه بيّن الإمام من بينهم، لأنّ المنصور ومحمد بن سليمان لا يصلحان للإمامة أصلاً لقوله تعالى: ﴿لَا يَتَّأَلُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾<sup>(١)</sup> مضافاً إلى افتقادهما سائر شرائطها، وأما حميدة فهي امرأة، وأما عبد الله فكان أفتح، والإمام لا يكون في بدنه عيب، فانحصرت الإمامة في الكاظم عَلَيْهِ السَّلَامُ.

وفي المناقب: جاء أعرابي إلى أبي حمزة الشمالي، فسأله خبراً؟ فقال: توفي جعفر الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ، فشهو شهقة وأغمي عليه، فلمّا أفاق قال: هل أوصى إلى أحد؟ قال: نعم، أوصى إلى ابنه عبد الله وموسى وأبي جعفر المنصور، فضحك أبو حمزة وقال: الحمد لله الذي هدانا إلى الهدى، وبيّن لنا الكبير، ودلّنا على الصغير، وأخفى عن أمر عظيم، فسئل عن قوله؟ فقال: بيّن عيوب الكبير، ودلّ على الصغير لإضافته إيّاه، وكتّم

١٤ - عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، يَنْخُو مِنْ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ أَوْصَى إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الْمَنْصُورِ وَعَبْدِ اللَّهِ وَمُوسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَمَوْلَى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام<sup>[١]</sup>، قَالَ: فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: لَيْسَ إِلَيَّ قَتْلُ هَؤُلَاءِ سَبِيلٌ.

١٥ - الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَالِ قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ صَاحِبِ هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَ هَذَا الْأَمْرِ لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ<sup>[١]</sup>،

الوصية للمنصور لأنه لو سأل المنصور عن الوصي لقال أنت!!<sup>(١)</sup>.

#### الحديث الرابع عشر:

[١] (محمد بن جعفر ومولى لأبي عبد الله):

يختلف الخبر السابق عن هذا الخبر في هذين الاسمين:   
 إِمَّا لِأَنَّ الْإِمَامَ الصَّادِقَ عليه السلام أَوْصَى مُخْتَلِفًا. وَإِمَّا لِاخْتِلَافِ مِنَ الرَّوَاةِ بَيْنَ (مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ) وَ(حَمِيدَةَ وَمَوْلَى لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ).   
 مع إمكان أن يكون المولى نفس حميدة - لأنها كانت أم ولد -، فالتبس الأمر على الرواة بين المولى والمولاة، وكذا يُحتمل أن يكون (محمد بن سليمان) نفس (محمد بن جعفر) فنُسب تارة إلى أبيه وتارة إلى جدّه - مثلاً -.

#### الحديث الخامس عشر:

[١] (لا يلهو ولا يلعب):

«اللهو» هو أن ينشغل بشيء فيغفل عن الأهم.   
 وفي المقاييس: وكل شيء شغلك عن شيء فقد ألهاك<sup>(٢)</sup>.

(١) البحار: ج ٤٧، ص ٤، عن مناقب ابن شهر آشوب.

(٢) المقاييس: ص ٩٠٥.

وَأَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى - وَهُوَ صَغِيرٌ وَمَعَهُ عَنَاقٌ مَكِّيَّةٌ<sup>[٢]</sup> وَهُوَ يَقُولُ لَهَا:  
اسْجُدِي لِرَبِّكَ<sup>[٣]</sup> - فَأَخَذَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ: يَا بِي وَأُمِّي مَنْ  
لَا يَلْهُو وَلَا يَلْعَبُ.

١٦ - عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ:  
حَدَّثَنِي عُمَرُ الرَّمَانِيُّ، عَنْ قَيْضِ بْنِ الْمُخْتَارِ قَالَ: إِنِّي لَعِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام  
إِذْ أَقْبَلَ أَبُو الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام - وَهُوَ غُلَامٌ - فَالْتَزَمْتُهُ وَقَبَّلْتُهُ، فَقَالَ أَبُو  
عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَنْتُمْ السَّفِينَةُ وَهَذَا مَلَأُهَا<sup>[١]</sup>، قَالَ: فَحَجَجْتُ مِنْ قَابِلٍ وَمَعِيَ

«اللعب» هو فعل ما لا فائدة فيه، أو ما لا غرض عقلائي فيه.

[٢] (عناق مكية):

عناق - كسحاب - : الأنتى من أولاد المعز، قيل: إلى أن يصير عمرها  
خمسة أشهر<sup>(١)</sup> وقيل: إلى سنة<sup>(٢)</sup>.

[٣] (اسجدى لربك):

في المرأة: وإن صدر منه شيء يشبه ظاهراً فعل الصبيان، ففي الواقع  
مبني على أغراض صحيحة، ولا يغفل عند ذلك عن ذكره سبحانه، كما  
أنه عليه السلام في حال اللعب الظاهري كان يأمر العناق بالسجود لربه  
تعالى<sup>(٣)</sup>.

### الحديث السادس عشر:

[١] (أنتم السفينة وهذا ملاحها):

وجه التشبيه أن السفينة لا بُدَّ لها من قبطان ليقودها بحيث يجنبها مخاطر

(١) راجع المقاييس: ص ٦٨٥.

(٢) راجع المرأة: ج ٢، ص ٣٢٩.

(٣) المرأة: ج ٢، ص ٣٢٩.

أَلْفًا دِينَارًا، فَبَعَثْتُ بِأَلْفٍ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام وَأَلْفٍ إِلَيْهِ، فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ: يَا فَيْضُ عَدَلْتَهُ بِي <sup>[٢]</sup>؟ قُلْتُ: إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِكَ، فَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أَنَا فَعَلْتُ ذَلِكَ، بَلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَهُ بِهِ.

البحر ثم يوصلها إلى برّ الأمان، وكذلك لا بُدّ للمؤمنين من هادٍ يهديهم إلى سواء السبيل.

[٢] (عدلته بي):

أي سويت بيني وبينه، والاستفهام للتقرير والمدح.

## الفهرس

- ٥..... باب أن مثل سلاح رسول الله ﷺ مثل التابوت في بني إسرائيل
- ٦..... تعظيم آثار الأنبياء
- ٨..... سبب جعل التابوت والسلاح علامة
- ١٠..... باب فيه ذكر الصحيفة والجفر والجامعة ومصحف فاطمة
- ١٠..... منشأ علوم الأئمة عليهم السلام
- ١٢..... معنى يُفتح من كل باب ألف باب
- ١٦..... حول مصحف فاطمة عليها السلام
- ٣١..... باب في شأن (إنا أنزلناه في ليلة القدر) وتفسيرها
- ٣٤..... أولاً: عدم اختلاف علمهم عليهم السلام
- ٣٦..... ثانياً: سبب عدم اختلاف علمهم عليهم السلام
- ٣٧..... ثالثاً: كيفية تعلمهم عليهم السلام لهذا العلم
- ٣٩..... رابعاً: سبب عدم ظهور كل علمهم عليهم السلام
- ٤١..... الأمر الأول: صفة الملائكة مع القائم عليه السلام
- ٤١..... الأمر الثاني: معنى حكم القائم بحكم آل داود
- ٤٢..... الأمر الثالث: محلّ أرواح الكفار في الدنيا
- ٤٤..... خامساً: الدليل على إمامتهم وعلمهم عليهم السلام
- ٤٨..... سادساً: شبهة وجوابها
- ٥٠..... حول ليلة القدر
- ٥١..... إرسال الملائكة لغير النبي ﷺ
- ٥٤..... شبهة أخرى وجوابها



- ٥٨..... سابغاً: ما يدل عليه القرآن
- ٥٩..... ثامناً: الإمام علي عليه السلام هو الدليل
- ٦١..... معنى (إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا)
- ٦٣..... حكم القصاص والدية في قطع اليد
- ٦٩..... حول ابن عباس
- ٧١..... ما ينزل في ليلة القدر
- ٧٣..... تفسير سورة القدر
- ٧٤..... سبب فضيلة ليلة القدر على ألف شهر
- ٨٢..... المخاصمة بسورة القدر
- ٨٦..... بطلان العول في الميراث
- ٨٩..... التلازم بين ليلة القدر وحجة الله وبعض ما ينزل فيها
- ٩٩..... شهادة الأئمة يوم القيامة
- ١٠٤..... من فوائد نزول الملائكة والروح ليلة القدر
- ١١٣..... زيارة الشياطين لأهل الضلال في ليلة القدر
- ١١٩..... أصناف الناس من ليلة القدر
- ١٢٢..... باب في أن الأئمة يزدادون في ليلة الجمعة
- ١٢٦..... معنى نفاذ العلم
- ١٢٨..... باب لولا أن الأئمة يزدادون لنفد ما عندهم
- ١٢٨..... سبب ذكر هذه الأمور درء الغلو
- ١٣١..... تساوي علم الأئمة عليهم السلام
- باب أن الأئمة يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء
- ١٣٢..... والرسل عليهم السلام
- ١٣٦..... باب نادر فيه ذكر الغيب
- ١٣٦..... معنى الغيب
- ١٣٧..... من أدوات الغيب

- ١٣٨..... تعليم الله الرسول ﷺ للغيب
- ١٥١..... باب أن الأئمة ﷺ إذا شأوا أن يعلموا علموا
- ١٥٣..... باب أن الأئمة ﷺ يعلمون متى يموتون وأنهم لا يموتون إلا باختيار منهم
- ١٥٤..... في استشهاد الإمام موسى بن جعفر ﷺ
- ١٥٨..... في استشهاد أمير المؤمنين ﷺ
- ١٦٢..... وقاية الإمام موسى بن جعفر ﷺ نفسه للشيعه
- ١٦٤..... كيفية بقاء الأرواح بعد الموت
- ١٦٥..... رد القول بالتناسخ
- ١٦٦..... في تخيير الإمام الحسين ﷺ بين النصر والشهادة
- باب أن الأئمة ﷺ يعلمون علم ما كان وما يكون وأنه لا يخفى عليهم
- ١٦٨..... الشيء صلوات الله عليهم
- ١٧٢..... الرد على من يُصيبه الضعف الفكري أمام المخالفين
- ١٧٥..... سبب إعراض الدنيا عن الأئمة ﷺ
- باب أن الله عز وجل لم يُعلم نبيه علماً إلا أمره أن يُعلمه أمير المؤمنين وأنه
- ١٨٢..... كان شريكه في العلم
- ١٨٥..... باب جهات علوم الأئمة ﷺ
- ١٨٩..... باب أن الأئمة لو سُتر عليهم لأخبروا كل امرء بما له وما عليه
- ١٩٠..... سبب ابتلاء من يعلم البلايا والمنايا
- ١٩١..... سبب كثرة المعجزات الظاهرة لأمير المؤمنين ﷺ
- ١٩٣..... باب التفويض إلى رسول الله ﷺ وإلى الأئمة ﷺ في أمر الدين
- ١٩٣..... معاني التفويض الست
- ١٩٤..... الولاية التكوينية
- ١٩٥..... الولاية التشريعية
- ٢٠٨..... حول جواز نكاح المتعة وجواب عن شبهة
- ٢١٥..... باب في أن الأئمة ﷺ بمن يشبهون ممن مضى وكراهية القول في النبوة فيهم

- ٢٢١..... براءة الأئمة عليهم السلام عن الغلاة
- ٢٢٦..... من خصائص الرسول صلى الله عليه وآله
- ٢٢٧..... باب أن الأئمة عليهم السلام محدثون مفهّمون
- ٢٣٥..... باب فيه ذكر الأرواح التي في الأئمة عليهم السلام
- ٢٣٥..... ١ - معاني الروح
- ٢٣٦..... ٢ - روح القدس
- ٢٣٧..... ٣ - الروح التي من أمر الله
- ٢٣٨..... ٤ - كلمة الروح في القرآن
- ٢٤٠..... معنى تعدد أرواحهم
- ٢٤٨..... باب الروح التي يسدّد الله بها الأئمة عليهم السلام
- ٢٥٧..... باب وقت ما يعلم الإمام جميع علم الإمام الذي كان قبله عليه السلام
- ٢٥٩..... باب في أن الأئمة صلوات الله عليهم في العلم والشجاعة والطاعة سواء
- باب أن الإمام يعرف الإمام الذي يكون من بعده وأن قول الله تعالى (إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها) فيهم عليهم السلام نزلت
- ٢٦٤.....
- ٢٧١..... باب أن الإمامة عهد من الله عز وجل معهود من واحد إلى واحد عليهم السلام
- ٢٧٢..... حول إسماعيل بن الإمام الصادق عليه السلام
- ٢٧٤..... حكم داود وسليمان في الغنم
- باب أن الأئمة عليهم السلام لم يفعلوا شيئاً ولا يفعلون إلا بعهد من الله عز وجل
- ٢٧٧..... وأمر منه لا يتجاوزونه
- ٢٧٨..... معاني كلمة (أهل البيت)
- ٢٨١..... الوصايا المختلفة للأئمة عليهم السلام
- ٢٩٢..... معنى (البراءة)
- ٢٩٧..... سبب قلة أعمارهم عليهم السلام
- ٢٩٩..... تعويض الإمام الحسين عليه السلام عن قتله
- ٣٠٢..... الملائكة المُطِيفين حول قبر الإمام الحسين عليه السلام

- حول الرجعة ..... ٣٠٣
- باب الأمور التي توجب حجة الإمام عليه السلام ..... ٣٠٥
- علائم الإمام عليه السلام ..... ٣٠٥
- براءة الأنبياء والأئمة عن العيوب الجسدية ..... ٣١٠
- باب ثبات الإمامة في الأعقاب وأنها لا تعود في أخ ولا عم ولا غيرهما
- من القربات ..... ٣١٣
- آية (أولي الأرحام بعضهم أولى ببعض) ..... ٣١٤
- سبب جعل الإمامة في ذرية الإمام الحسين عليه السلام ..... ٣١٦
- باب ما نصّ الله عز وجل ورسوله على الأئمة عليهم السلام واحداً فواحد ..... ٣١٩
- لماذا لم يذكر اسم الإمام علي عليه السلام في القرآن ..... ٣١٩
- حديث الغدير ودلالته ..... ٣٢٢
- حديث الثقلين ..... ٣٢٤
- وجوه عدم افتراق القرآن والعترة ..... ٣٢٤
- أحاديث أخرى على إمامة الأئمة عليهم السلام ..... ٣٢٥
- آية التطهير ..... ٣٢٥
- حول آية (إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا) ..... ٣٣٥
- الولاية آخر ما نزل من الفرائض ..... ٣٣٩
- حول صيام عاشوراء ..... ٣٤٢
- تبليغ الولاية في عرفة ..... ٣٤٤
- الحكمة في تأخير التبليغ إلى يوم الغدير ..... ٣٤٥
- حول المختار الثقفي ..... ٣٥٤
- باب الإشارة والنص على أمير المؤمنين عليه السلام ..... ٣٥٦
- حول الخمس ..... ٣٧٦
- تعليم الرسول صلى الله عليه وآله أمير المؤمنين ألف باب من العلم ..... ٣٨٣
- باب الإشارة والنص على الحسن بن علي عليهما السلام ..... ٣٩١

- ٤٠٦..... باب الإشارة والنص على الحسين بن علي عليه السلام
- ٤٠٩..... حول محمد بن الحنفية
- ٤١٩..... حول ما جرى حين تشييع الإمام الحسن عليه السلام
- ٤٢٥..... باب الإشارة والنص على علي بن الحسين صلوات الله عليهما
- ٤٢٨..... باب الإشارة والنص على أبي جعفر عليه السلام
- ٤٢٩..... حول عمر بن عبد العزيز الأموي
- ٤٣٢..... حول بني الحسن عليه السلام
- ..... باب الإشارة والنص على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق صلوات الله  
عليهما
- ٤٣٤.....
- ٤٤١..... باب الإشارة والنص على أبي الحسن موسى عليه السلام
- ٤٥٣..... في تسمية الأئمة أبناءهم